


کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
بازدید شد
۱۳۸۱
بازرسی شد
۱۷۸۲



بسم الله الرحمن الرحيم

وقد ظهر مما فيه في نفسه عهد او في نفسه مبدا عهد يمكن ان يكون المراد بمبدا العهد الملكة اي كون النظر في نفسه الملكات وان يكون المراد به النفس اي كون النظر في نفسه النفس من حيث انه يصدر عنها العهد ولا يبعد ان يكون هذا التردد اشارة الى الاختلاف الواقع في موضوع الحكمة العملية من انه العهد او النفس الناطقة من حيث العهد وان العملية هي التي تطلب فيها اولا كمال القوة العملية فيكون في هذه العلوم كمالا للقوة النظرية ممكن بما يكون لوجهين الاولى غاية لكمال الكامل اشهر وفيه نظر من وجوه احدها انه معلوم قطعا ان شيئا من هذه العلوم كمال القوة النظرية فالتشكيك فيه ليس يوثر ثانيها ان ما ذكره من ان الشي كمال للقوة العملية لا للقوة النظرية لا يتم به التقريب المذكور اذ كون الاشياء المذكورة كمالا للقوة العملية لا للنظرية لا يستلزم ان لا تكون العلوم المذكورة كمالا للقوة النظرية الذي هو المدعى غاية الامر ان تكون كمال القوة النظرية معينا لكمال القوة العملية فلو سلم انه ما المذكور لانه يلزم ان يكون كمال الشي غاية لكمال الكامل فهو البحث الثاني بعينه فلا يكون في كيانها ما الثها ان لزوم كون كمال الشي غاية لكمال الكامل ثم اذ الكمالان جميعا راجعان الى النفس فيكون احد كماليها غاية لكمالها الاخر ولا محذور وكون قوتها العملية مشغلة قوتها النظرية على تقدير تسليم غير قادح في المرام سلمنا انه قادح لكن نقول ان حصول هذه الاشياء الاستقلالية التي كمال للقوة العملية هو الغرض غاية حصول المعارف الحقة بما ما اعترف به هذا القائل ايضا وهو كمال للقوة النظرية فيكون الاخرة غاية العلوم المذكورة علوما اخر اعلى منها في انه ما يلزم ان يكون بعض كمالات القوة النظرية غاية لبعض اخر منها ولا حجر فيه كيف وكثير من الحكمة النظرية غاية لبعض اخر منها مع ان جميعها كمال للقوة النظرية فلكل بحث افضل كما فاهم اما ما هو كم مجردا في هذا كانه اشارة الى الاختلاف موضوع فنون الرياضي فان الهندسة والحساب منها يبحثان عن المقدار والعدد والهيئة يبحث عن الاجرام العلوية والسفلية لكن من حيث المقدار لا من حيث الكمية الطبيعية وعن المقدار كن

المبحوث

المبحوث عنه في الحكمة احوال يعرض للكم بما هو كم على ما قاله الشيخ ولا يؤخذ في حدوده في نوع مادة كما ان يكون الاضافة مباينة والمراد انه لا يؤخذ في حدوده المادة مطلقا وان يكون لاحقة ويراد انه لا يؤخذ فيه المادة المعينة والاول اولى كما لا يخفى الا اشارة جرت في كتاب البرهان هذه اشارة في الفصل السابع من المقالة الثانية من كتاب البرهان حيث قال فيه ولان الموجود والواحد عامان لجميع الموضوعات فيجب ان يكون سائر العلوم تحت العلم الناظر فيهما ولانه لا موضوع اعم منهما فلا يجوز ان يكون العلم الناظر فيهما تحت علم اخر ولان ما ليس مبدا الوجود لبعض الموجودات دون بعض بل هو مبدا لجميع الموجود المعلول فلا يجوز ان يكون النظر فيه في علم من العلوم الجزئية ولا يجوز ان يكون بعينه موضوعا لعلم جزئي لانه لعض نسبته الى كل موجود ولانه هو موضوع العلم الكلي لانه ليس امرا كليا عاما فيجب ان يكون العلم به جزءا من هذا العلم ولا ما هو في حكمه ان من مبادي العلوم ما ليس بينا بنفسه فيجب ان يبين في علم اخر اما جزئي مثله او اعم منه فينتهي لا محالة الى اعم العلوم فيجب ان يكون مبادي سائر العلوم يصح من هذا العلم فلذلك يكون كان جميع العلوم يبرهن على قضايا شرطية متصلة انه مثلا نقول ان كانت الدائرة موجودة فالمثلث الفلاني كذا او موجودة فاذا صير الى العلم الاعلى دل على تبيين وجود المعدوم فتبرهن الى المبدا ما كالدائرة موجودة في نعم برهان ان ما يتلوه موجود فكان ليس علم من العلوم الجزئية ما ليس يبرهن على غير شرطي انتهى وفيه مناقشات احدها في قوله ولا يجوز ان يكون بعينه موضوعا لعلم جزئي لانه لعض نسبته الى كل موجود ولان الاقتضاء النسبة الى كل موجود ولا يأبى عن ان يكون موضوعا لعلم جزئي منفرد ابراسه وايضا وان الاولى ان يعلل عدم جواز كونه موضوعا لعلم جزئي انه يحتاج الى الاثبات وموضوع العلم لا يجوز ان يثبت فيه وثانيها في قوله فينتهي لا محالة الى اعم العلوم فان هذا لا يستلزم اذ يجوز ان يكون بيان موضوع علم جزئي في علم جزئي اخر يكون موضوعه بينا بنفسه وثالثها في قوله فيجب ان يكون مبادي سائر العلوم

الصحيح من هذا العلم فلذلك يكون كان جميع العلوم مبرهنا على قضايا ما طبيعية شرطية وكذا في
قوله فكان ليس علم من العلوم الحكمية ما مبرهن على غير شرطي لان غايته ما ذكره ان
مبادئ العلوم التي لا يكون بينة بنفسها تصحح في هذا العلم فلا يلزم ان يكون جميع
العلوم مبرهنا على قضايا شرطية وهو ظ   وذلك ان في ساير العلوم
الا لهيات ولم يتبين لك فيه ذلك ان الموضوع للعلم الالهي ما هو بالخصوص ظهر
من مساقه ان له موضوعا ولم يتبين بعينه فاراد ان يستدل على انه لا بد له من موضوع
مخصوص وذلك ان وجود الموضوع للالهي لان في كل علم لا بد من موضوع ومبادي
ومسائل   اما خلقية او سياسية اراد بالسياسية اعم من سياسة المنزل والمدينة
وليس ولا في شيء منها بحث عن اثبات الالهية فيلزم ان يكون الالهي الطبيعي يبحث
عن اثبات الالهية كما ذكره الا قوله الالهي هذا العلم الاشهر دخله لطرا ما في السؤال فلان
اثبات ان المتحركات لا بد لها من الانتهاء الى محرك غير متناه التاثير ليس من اثبات
الالهية في شيء اذ لا بد ان يكون معنى ماخوذا في الالهية من وجوب الوجود او كونه
خالقا للممكنات كلها او ما يشبه ذلك وظ ان شيئا من ذلك لا يثبت في البحث
المذكور وكون ذلك المحرك منحصرا في الواحد في الالهية غير مجد فلا يكفي ولو قيل
ان معنى وجوب الوجود يثبت بذلك لان المراد بالحركة الخروج عن القوة الى الفعل
مطلقا وكل ممكن متحرك باعتبار خروجه من العدم الى الوجود فلا اقول ان عدمه
سابق على وجوده البتة حتى يمتنع بناء على ما ذكره في بحث الحدوث الدائم انه لا
يثبت ان كل ممكن عندنا سابق على وجوده سبقا ذاتيا بل المراد ان عدم كونه
وجوده من ذاته دونه وموجوديته فلما صار الممكن موجودا فكانه خرج من القوة
الى الفعل فمقول غاية ما يثبت في الطبيعي ان حركة السماء الذاتية بزعمهم
لا بد لها من محرك غير متناهي القوة واما ان كل متحرك بهذا المعنى الذي ذكرتم لا بد
له من محرك ولا بد ان ينتهي الى المحرك الذي لا يكون متحركا بهذا المعنى فهو بعينه
الدليل المشهور الذي ذكره الالهيون لاثبات الواجب ثم وليس في الطبيعي
اصلا من دون ريبة كيف وظ ان هذا المعنى ليس من العوارض الذاتية للجسم

الطبيعي

الطبيعي من حيث الحركة والسكون بل هو بحث عن جميع الممكنات من حيث الامكان واما
في الجواب فلان المط في الالهي بالذات ليس اثبات الوجود في نفسه للواجب ثم بان
يكون المسئلة ان الواجب موجود بل المط ثبوت الوجوب للموجود بان يكون المسئلة
ان الموجود واجب مشعر على ما سيجي مفصلا وح لا فرق بين البحث الطبيعي والالهي
اذ في كل منهما لا يكون المط بالذات اثبات الوجوب بل ثبوت للواجب لكن يلزم
بالعرض ويمكن ان يوجه ان في الالهي وان كان بحسب الظ المسئلة ان الموجود واجب
بناء على ان موضوع العلم الموجود ولا بد ان يكون الامر كذلك على ما سيظهر بشروحها
لكن لا شك ان الغرض الاصلي اثبات الوجود للواجب بخلاف البحث الطبيعي لان
الغرض الاصلي منه ليس اثبات الوجود للواجب في نفسه وهو ظ ثم لا يكفي ما في قوله من
جهة ان وجود الشيء لغيره يستلزم وجوده في نفسه لان ثبوت الشيء للشيء لا يستلزم
ثبوت الثابت فالصواب ان يوجه ان كون المتحرك ذا مبدا يستلزم وجود المبدا
في نفسه بالضرورة   ولا يكون ان يكون ذلك ذلك اشارة الى كون البحث
عن اثبات الالهية في شيء من اقسام الحكمة غير الالهي وكان تامة اسمها ذلك فالحاصل
الكلام انه ليس في شيء من اقسام الحكمة غير الالهي البحث عن اثبات الالهية وليس كما زعمه ان
يكون ذلك وما قبله ان ذلك خبر يكون واسمه محذوف اي لا يكون ان يكون المط
والمبحوث عنه في ساير العلوم اثبات الالهية فتفصيله على ما ذكرنا من الوجه الظاهر
لا صول قررت عليك الآن اما صلة للتامل واما انها للسلك ويتعلق بعرف
واما ما هو الاصول فقد عرفت ان المط في كل علم اثبات العرض الذاتي لموضوعه
وان العرض الذاتي الا قوله الذي في هذا العلم اشهر ولا يكون ان الظ ان ارتباطه
الا وليين بهذا المقام باعتبار ان يوجه ان اثبات المبدا او الغاية اذا اريد ان
يكون من العوارض المبحوث عنها فلا بد ان يرجع الى ان الشيء الفلاني مثلا له مبدا او ذا
او منتهى الى واجب ونحو ذلك وظ ان هذا المعنى ليس من العوارض الذاتية لموضوعات
العلوم المذكورة لعمومه بالنسبة اليها وهذا انما يكون لطالب في الذي اورد فيما على صاحب
القيل ثم انه اذا لم يكن ان يكون معلوم موضوع العلم بحسب هليته او وجوده مطلوبا

٤

في ذلك العلم فيشكل الامر في اثبات الاله تع في الالهي لانه موضوعه وهو الموجود ولا شك
في القوية بحسب الوجود ان ما يجري مجراه من كون الوجود ظرفا لنفسه اولا لشيء منهما
فما يكون فيه بالالة تع والظاهر ان عدم جواز ذلك مما لا وجه له اذ لا محذور اذا كان موضوع
العلم من المطالب البرهانية ان يبحث عن اثبات مبدائه في ذلك العلم وكذا اذا كان نظريا
البحث لكنه قد اثبت بوجه اخر لا من طريق المبادي ايضا ان ثبتت مبداه فيه ويكفيه
الحق ان يقال ان موضوع العلم ومقوماته بحسب المهية او الوجود لا يكون ان يبحث
عنها في ذلك ليس على امر عقلي قطعي بل على اصطلاحات ومكابرات على ما ينبغي في
جميع الاثبات والمحاكات وظ انه لا مخالفة للحسان والمعارف فيما ذكر بامع
انك قد عرفت انه لا بد ان يكون الى انسخ اثبات الواجب تع في الالهي على هذا التمام الى
والكلام في قوله لان لعرض لنسبة الى الكل موجود وقد مر ان لا يكون ان المقدمتين
الاخريين لا تناسب عدها من الاصول الراسخ رايه الشيخ بل الظ ان الاول منهما
هو الفرع الذي على الشيخ فيه بعينه بل الثاني انه الظ عند العاقل فالمثبت ثم الانسب
ان الحق ليس مطلوبا في تلك العلوم لا الالهي في هذا العلم اذ هو المطلق لا بهذا انهم
ويكون البحث عنه على وجهين الا هو حشوه في البين لا من حيث انه حمة وذلك لانه اشار
كلامه الا ان البحث عن وجود الاله تم لا يكون ان يكون الالهي في هذا العلم وقع كان يكفي
في المطلق ان يقول واذا كان البحث عن وجوده في هذا العلم الا اخرا فانه ولا حاجة
الى الوسط ما وسطه ولا تصور فيه تامة زاده الظ فالصواب اسقاط من البين
وسنلين للسائل حرب الفة فاكف على شرح الحكاء ثم اثارة عليه ايراد الايراد
اولها ان موضوع هذا العلم الوجود كما ستعرفه فالعلم يعلم كونه موجودا لم يكن البحث عنه
في ذلك العلم وثانيها ان البحث عن وجوده بحث عن كونه داخلا في موضوع الفن
وشك ذلك لا يكون من مسائل الفن ثم قال وبعض المحاشي اجاب عنهما
بان البحث عن وجوده انما هو بحمله على الموجود المطلق بمعنى ان بعض الوجود واجب
واجو انس شي مما للمراد بشيء لا لما اورده من الجواب فانه غير صواب
والصواب ان مسائل العلم سيما البرهانية يجب ان يكون كلية ضرورية كما

لعدم

لعدم في كتاب البرهان بل ما قررنا وحررنا في ازكار رياض الرضوان فانا
اوضحنا فيها ان اثبات الواجب من تقاسيم الوجود وو لا اثبات بوجوده مع
ثبوت الممكنات لعدم صحة تقسيم الموجود الى الواجب والممكن فكلامه فيه ان
الوجود ينقسم الى الواجب والممكن وكل موجود اما واجب او ممكن ولا يكون ان
ولا اثبات به تع مع ظهور ثبوت الممكنات لعدم صحة تقسيم الموجود الى الواجب
او الممكن وبهذا اندفع واراد اخر اقوى معارض وهو انه لا يمكن ان يكون
موضوع هذا العلم محمول المسئلة اشهد وفيه نظر من وجوه احدها ان ما ذكره انه
قرر في البرهان ان مسائل العلوم لا بد ان يكون كلية ضرورية فهو خلاف الواقع
بل الشيخ صرح بان المسئلة يمكن ان يكون جزئية بمعنى لا يمكن ان يكون شخصية و
الضرورية انظر غير ضرورية بل المفهوم من كلام الشيخ ان البرهان منتج الضروري في
الضروري وغير الضروري من غير الضرورية ثم من العجب ادعاء ذلك في غير العلوم
البرهانية الظ حيث قال مسائل العلوم سيما البرهانية وثانيها ان ما ذكره من ان اثبات
الواجب من تقاسيم الوجود ان اراد انه ليس من مسائل العلم فبطلانه ظ وان اراد
انه من مسائله وحاصله تقسيم الموجود الى الواجب والممكن لا ثبوت الممكن لكون المسئلة
ان الموجود ينقسم الى الواجب والممكن فهذه القضية طبيعية وهو شيء ما ذكره من
ان المسئلة لا بد ان يكون كلية ولو جعلت حاصله ان كل موجود اما واجب او ممكن
كالشيء بساق كلامه فنيه ان هذا الترديد وظ ان في هذا الترديد لا يلزم اثبات
الواجب ولا حاجة في اثباته الا ولا يمكن اثبات الواجب فلا جرم بالاحرى من
ان يرجع الامر الى ما قاله المحشي المذكور وثالثها انه لو سلمنا صحة ما ذكره لكن لا بد
في ارجاع ما ذكره المحشي الى ما ذكره لان حاصل التقسيم الظ ليس الا ان بعض
الموجود واجب وبعضه ممكن والمحشي ذكر الجزء الاول واكتفى به عن الثاني
لان الغرض لم يتعلق به فلا معنى لان لتخطئته والقول بان الصواب ما قاله
في رياض الرضوان ورابعها ان الايراد الاخر الذي ذكر انه اقوى معارض ليس
لعدم الجواز المدعى فيه وجه بحسب الظ سوى ما ذكر في الايراد الاول او الثاني فليس

واشار في

على هذا الايراد اعتمدوه تضعيفا على ان يكون الموضوع بل الظاهر ان الايراد الاول
الشيخ ما ذكرنا واحد عند التأمل فتأمل اذ ينبغي لك من حال هذا الايراد فانه
غياث الحكماء انه تعرض على هذا انه لا يكون النظر ايرادا وهو انه ان اراد بالبحث
عن المفارقات جعل المفارقات موضوعه واثبات العوارض الذاتية على ما هو المشهور
عند الجمهور ومنع البحث عن شي لم يكن المطلق لازما واللازم مطلوبا بل يكون اللازم
خلاف المدعى وان اراد بالبحث عنها اثبات وجودها كما يشعر قوله ان البحث
عن وجوده فظهر انه لا مناسب لان الحصول في اثبات وجوده لا يكون الا في
هذا العلم لانه مفارق وقد اثبت في الطبيعي انه موجود مفارق وهذا الكلام ترى
ولا يكفي انه لا يلزم ان يوجد في المقدم الاخيرة الوجود حتى يصير الكلام غير مناسب
بل يكفي ان يكون في هذا العلم بحث عن وجود المفارق وقد لاح في الطبيعي ان
الاله ثم مفارق فيكون البحث عن وجوده في هذا العلم ومع هذا لا يكون غير مناسب
امة على انه لو اخذ الوجود الخ لما كان فيه محذور لانه يستعد ان الشيخ غير وقوع
هذا البحث في الطبيعي وانه بالعرض فهذا لتقريبا هو الفصل كما لا يكون فيها على ايضا
الكلام من الشيخ فيه اشارة الى ان اثبات المبدا الاعلى لا يكون ان يكون من
مطالب العلم الكلي الا قوله ولا جزء منه انتهى والظاهر ان قوله فيجب ان
يكون العلم به جزءا من هذا العلم الاعلى بالنصب وحاصل الكلام انه ليس امرا
[illegible] اه ولعله عطف على لا بد ان ثم هذا ذكره [illegible] لانه [illegible] منع ان
العلم الكلي علم مغاير للعلم الذي يبحث فيه عن المفارقات ولعله مراده بالعلم الكلي
العلم الذي يبحث فيه عن الامور العامة وان العلم الذي يبحث فيه عن المفارقات يبحث
العلم الكلي وان العلم الكلي موضوعه الموجود والواحد ونحوهما وهذا خلاف ما
ذكره الشيخ اذ الظاهر من كلام الشيخ بل صريحه ان هذا العلم الالهي علم واحد موضوعه
الموجود او الواحد او نحوهما ويبحث فيه عن المفارقات وعن الامور التي هي
وليس [illegible] وليس [illegible] علمان احدهما العلم الكلي وموضوعه الموجود ونحوه
والاخر حكمة وهو العلم بالمفارقات ثم لا يكون ان ما ذكره من ان ما لا يكون ذاتيا

لشيء

لشيء باحد المعنيين المذكورين لا يكون العلم به جزءا من علمه بل يكون وان كان ذكره
الشيخ في البرهان لكنه لا يستقيم على ظاهره اذ يلزم ان يخرج كثير من اجزاء العلم الالهي
عنه مثل احوال الواجب ثم وسائر المفارقات ولو حمل الى اه ان ما لا يكون
ذاتيا لشيء بالمعنى المذكور لا يكون العلم به بخصوصه جزءا من العلم به لكان الشيء قد يكون
العلم بالواجب ثم وبالمفارقات من حيث الوجود جزءا من علم الالهي اذ غاية هذا
ارجع البحث في حصصه الى الوجود حتى كانه فيكون الوجود واجب والوجود عقل الخ ونحو ذلك
نقول لا شك ان في الالهي يبحث عن كثير من احوال الواجب ثم وسائر المفارقات
غير الوجود وارجاع كل ذلك الى الوجود تعسف وتكلف وبالجملة القول بهذه المقدمة
على الاطلاق لا يصح بظاهره فلعل له تاويلا [illegible] وقد لاح لك في الطبيعيات
لم تجد في الطبيعيات على ما اظهر في بيان ان الاله غير جسم ولا قوة جسم ثم انه
واحد بري عن المادة وعن مخالطة الحركة من كل جهة نعم توجد في مواضع ذكر الاله ثم
ولوضع صفاته لكنها ما تقرب منها واقرب المواضع منها ما قاله في فصل
يعقب ما قاله برمانيدس وماليسوس في امر مبادي الموجود حيث نقل عنهما
انهما يقولان ان الموجود واحد غير متحرك وماليسوس يقول انه غير متناه
وبرمانيدس يقول انه متناه ثم ذكر انه لا نظنهما يعنيان من السخف والغباوة
هذا المبلغ الذي يدل عليه ظاهر كلامهما فيكون ويشبه ان يكون اشارتهما الى
الموجود الى الموجود الواجب الوجود الذي هو بحقيقته موجود كالعلة في موضعه
وانه غير متناه ولا متحرك وانه غير متناه القوة او انه متناه على معنى انه غاية
ينتهي اليه كل شيء لكن لا يكفي ان يحمل هذا الكلام من الشيخ اشارة الى ما هنالك
لانه غير معتمد فلعل كان مراده من الطبيعيات غير الطبيعي من هذا الكتاب وهو
الغير بعيد مع ان في بعض النسخ هكذا لاح لك في اثناء هذا الكتاب من الطبيعيات
والذي لاح لك من ذلك في الطبيعي دفع سؤال [illegible] ان سابق كلامه
حيث ذكر ان البحث عن المفارقات في هذا العلم والاله ثم مفارق كما لاح
في الطبيعي فتيقنه بناء على كلامه [illegible] حيث ذكر ان البحث عن [illegible] الاول

ما كان في م

في هذا العلم ثم قال انه بحث في الطبيعيات عن الاله كمفارق وهو يستلزم ان يبحث
عن المفارق الذي هو الاله في الطبيعيات فبطل ان البحث عن المفارقات مختص
بهذا العلم فدفعه بان ما وقع في الطبيعيات كان غرضيا فيها وليس من مسائلها
بل كان ذكره على سبيل العرض وللغرض الذي بينه هذا وقد قيل الله وما في
الاعتذار ما ذكرناه كلام لانه اذا نظر في اثبات المطالب الى قوله ما ذكرناه
انتهى وما ذكره ما نقلنا عنه بقاد ما الزمه على الشيخ من عدم الانضباط و
الاختلاط المذكور فلا محصل له في ذلك بعد تقرر موضوع العلوم وتمايز بعضها عن بعض
لا يوجب ايراد بعض مسائل علم في علم اخر لقربها اختلاطا وعدم انضباط
ولا يلزم منه محذور واصلا كما لا يخفى للموجودات كلها اربعتها كلها اما بالرفع
على ان يكون تاكيدا للاسباب ويؤكده قوله لكن النظر في الاسباب كلها واما بالجر
على انه تاكيد للموجودات واربعتها على اي وجه بالرفع فيكون الاول مجرورا والثاني
مرفوعا الى قوله جميع الاملاك انتهى وقد علمت ان الاول غير منحصر في الجر
والغرض من قوله والكلية اي فكذلك لكن في تادية هذه العبارة سماجة
الا واحدا منها وفي نفي الشيخ لا واحدا منها وعلى النفي من المراد به الفاعل
للملك الذي هو واجب الوجود حيث الظاهر انه ليس موضوعا لهذا العلم ولا يكون انه
لا يناسب ليتحقق معنى قوله او بيان كل منها الذي به وقوله من جهة ان هذا
فاعل اما النسخة الاولى فظ واما الثانية فلانه اذا الظاهر كون ذلك الواحد
موضوعا فلا وجه لادخاله في جملة الاسباب هذا وقد قيل وفي نفي الشيخ
لا واحد منها الا قوله دون عزة انتهى وعلى هذا الاحتمال الاخير لا يكون
قول الشيخ الذي لا يمكن القول به اشارة الى ما ذكره من عدم امكان الاله
نفسه موضوعا لهذا العلم بل المراد به ان القول بكون واحد من الاسباب موضوعا
ليس يمكن لانه تخصيص بلا مخصص ولا يخفى بعده ثم لا يتوهم ان ما ذكرنا من
عدم المناسبة في هذا التوجيه اذ هو باق بحاله على هذا النحو كما لا يخفى
من حيث هي ما هي الجملة التي يجتمع منها اي كلية ما موصوفة وهو يتبع او الجملة

جزء

جزء وسرجه ما والثالث باعتبار الكل في حال الكلام من جهة شيء فذلك الشيء الجملة التي
تجتمع من تلك الاسباب والشيء الكل الذي هو مجموع الاسباب من حيث هو مجموع
والحاصل انه فانها غير مختصة بالاسباب من حيث انها اسباب بل تعرض للسبب بالنظر
ثم من البين الواضح ان هذه الامور اه فيكون هذا هو ثالث الوجوه على ان موضوع هذا
العلم ليس هو الاسباب القصوى الى قوله واجيب في هذا العلم انتهى وفيه لكون الاول
وجه الاول يرجع الى الوجه الاخير الذي ذكره الشيخ لقوله في الفن فان العلم اه
والوجه الثاني يرجع الى الوجه الاول الذي ذكره الشيخ من قوله احدهما فمن جهة ان
هذا العلم اه والصواب ان هذا ليس وجها ثالثا بل هو من تتمة الوجه الاول و
الغرض منه دفع سؤال يورد عليه اما بان البحث عن الكل واجزائه وكونها علة لا
يكون على وجه لا يكون مختصا بالاسباب القصوى ولا يكون الامور المذكورة
بهذا الوجه من الاعراض الذاتية اما بان يكون على وجه يصير الامور المذكورة بهذا
الوجه من الاعراض الذاتية للاسباب القصوى ودفعه بانا نعلم ان البحث عنها ليس
على وجه الاختصاص بل من حيث هي في الفن واما ان البحث عن الامور المذكورة
لعله يكون في هذا العلم على سبيل الاستطراد والتبع ولا يلزم ان يكون من الاعراض
الذاتية لموضوع هذا العلم ودفعه بانا نعلم ان تلك الامور لا بد من البحث وليس
محله سوى هذا العلم فلا محالة يكون البحث عنها في هذا العلم استقلالا وتبعا
وعلى هذا يكون ما ذكره الشيخ وجهين لا وجوها والامر فيه سهل اذ الخلاف في الجمع
على ما فوق الواحد ليس بعزيز في كتب الحكمة وقد اورد عليه الكلام في
هذا المقام كلمات واهية لا يستحق الايراد ومن اراد الاطلاع عليها فليراجع اليها
ليشهد لصدق ما قلنا ولنا او الكل ان جرينا عند الكلام اه قد حكم في الالهيات
ان الحكم بان الحوادث لا بد لها من سبب حادث مبنية على ... كل شيء لم يكن ثم
كان فيستحق ما الفعل الاول ان ترجح احد طرفي امكانه صار اولى لشيء ولسبب
وان كان قد يكون ذلك اولى ... عن هذا البيان ويغني اما الغرض ... اخرى من البيان
انتهى وهذا مناف لما ذكره هنا حيث قال ان الشهادة الحكم ليس بينا والحق الصواب

ما في الاشارات لقضاء الوقت من بيان ذلك ثم على تقدير تسليم انه ليس برهانيا لا دلالة
ما البيان البرهاني لاثبات السببية واللمية بين الاشياء الذي هو غرض الشيخ انه
لا برهان فيه وانه في هذا العلم اي في هذا الكتاب لم يعرض لوجه على نحو في مقام بيان
ان الممكن محتاج الى العلة على وجه السببية عليه على ما ذكرنا فان كان البيان
البرهاني هو ما يتمسك بمقتضى الميزان المشهور [illegible] وكونه على ما ذكره المحقق الطوسي في
شرحه للاشارات فهذا اول الا ان الميزان العقلي في كثير من الاشياء الا [illegible] اذ ليس
فيه القدح الا [illegible] انه لا يترجح احد طرفيه على الاخر [illegible]
[illegible] وقد حكم بان الحس لا يتوقف الا على الموافاة والمصاحبة
الاتفاقية واما السببية واللازمة الذاتية فلا [illegible] انه اذا حكم العقل [illegible]
في الميزان بالسببية فقد ظهر ان وجود سببيته وسببية في الحكمة والسيد [illegible]
لحكم الشيخ بانه ليس برهانيا مطلقا الا ان [illegible] يراد به ان الحكم العام بالسببية والسببية
نظري يحتاج الى البرهان لا الحكم مطلقا لكن هذا [illegible] بعيد عن العبارة [illegible] ان الحكم
[illegible] في الميزان كيف يمكن ان يصير سببا للحكم الكلي ولو جعل الحكم [illegible]
في الميزان ليس برهانيا [illegible] الميزان وكونه [illegible] الحكم [illegible]
فيه هذا [illegible] وانه ليس [illegible] ويمكن ان يكون مراد الشيخ [illegible]
ان هذا الحكم اي ان الحادث له سبب يحتاج الى البرهان [illegible] بمجرد ملاحظة وجود [illegible]
لا يمكن ان يكون له سبب [illegible] من ذاته فلا بد
من [illegible] ليس [illegible] وجوده لو كان من ذاته لكان واجب الوجود واذا
كان واجب الوجود كان يجب ان يكون موجودا [illegible] معدوما وقتا ما
ظهر انه ليس بواجب الوجود وانه ممكن واذا كان ممكنا ولم يكن وجوده من ذاته فتحقيق
الوجود وتنزهه عن العدم [illegible] فان قلت على ما ذكرته يكون الحكم
باحتياج الممكن الى غيره في الوجود برهانيا قلت نعم لكن بعد ثبوت الامكان و
الكلام فيه وهذا الذي ذكرنا انما هو بعد [illegible] الذاتية اذ
القدماء لم يتعرضوا [illegible] فافهم واذا كان كذلك

فيكون ان الجواب للشق الثالث من الاحتمالات الاربعة المذكورة لموضوعية الاسباب
القصوى [illegible] ظ ولا القسم من جهة
ماهي [illegible] الشق الرابع [illegible] يكون النظر في جميع الاسباب من حيث
المجموع [illegible] لا السبب الكلي اذ
على هذا يرجع الى الشق الثالث في [illegible] فان [illegible]
ولا الكلي من جهة ماهي [illegible] موضوع [illegible]
[illegible] لا يكون للكلي اعتبار [illegible]
[illegible] وامّا ان كان النظر في الاسباب من جهة ماهي
[illegible] الاحتمالات الاول من الاحتمالات [illegible]
يستلزم [illegible] الموضوع هو مفهوم الموجود [illegible]
[illegible] الاحتمالات [illegible] في هذا العلم [illegible]
ما ذكرنا [illegible] ان يكون الموضوع الاول هو الموجود بما هو موجود اذ ظهر انه
[illegible] الموجود بما هو موجود [illegible] ان يكون موضوعا
ان يكون الموضوع هو الموجود لا السبب من حيث هو موجود [illegible] اذا كان
[illegible] لا يلزم ان يكون الموضوع [illegible]
من حيث [illegible] ان [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible] فثبت
[illegible] هذا [illegible] كون
موضوع هذا العلم هو ذات الباري [illegible] كون موضوعه الاسباب القصوى
[illegible] ان يكون المراد ما ذكرنا بان
يكون [illegible] وان يكون المراد انه [illegible] هذا [illegible]
[illegible] ان الموضوع الاسباب القصوى من حيث الوجود وكذا [illegible]
ان الموضوع هو الاسباب القصوى [illegible] هو الاول
[illegible] ان هذا [illegible] الالهي [illegible]

البحث عن الاسباب القصوى   فصل في كشف موضوع هذا العلم في الفصل الاول
في كشف موضوع هذا العلم انما الطلب فيه كون موضوعه ذات الاله تعالى والاسباب القصوى
ولم يثبت بعد وذلك ان موضوعه ماذا وهذا انما يظهر في هذا الفصل فلهذا قال
ههنا فصل في كشف موضوع هذا العلم وذلك لما جاء في ابتداء طلب موضوع هذا
العلم في الاول   حتى يتبين لنا الغرض بالذات في هذا العلم اذ غرض العلم
البحث عن العوارض الذاتية لموضوعه فاذا ثبت ان موضوع العلم ثبت ان
غرضه البحث عن اي شيء   ولم يكن من جهة ما هو موجود ولا من جهة اه وذلك
لان الطبيعي موضوعه الجسم من حيث الحركة والسكون وغرضه البحث عن عوارضه
الذاتية التي تعرضه من حيث الحركة والسكون فيفهم من هذا الا يصح ان يبحث فيه من
الجهات الثلث المذكورة لان البحث عن وجود الشيء من متممات وجوده في نفسه
لا يكون في العلم والجوهر لكونه جنسا عندهم يكون من مقومات ماهية الجسم والصور
الجوهرية على التقدير ان لا يكون جنسا ليست من العوارض الذاتية للجسم فلا يبحث
عنه في العلم الذي موضوعه الجسم وقد قيل في هذا المقام ان الجوهر من حيث
ماهية الجسم والهيولى والصورة من حيث وجوده ولا يظهر لهذا الكون وجه
اذ الهيولى والصورة ايضا من حيث ماهية الجسم لانهما جزءان له ولعله نظر
الى ان الجزء الخارجي لما كان متقدما في الوجود على الكل بخلاف الجزء الذهني فانه
لا يكون متقدما عليه الا بما هو ان بعض فكان الاول من حيث الوجود وان
كان من حيث الماهية ايضا والثاني ليس الا مقوما للماهية فقط فلهذا
الوجه جعل الجوهر من حيث الماهية والهيولى والصورة من حيث الوجود
والعلوم ثم القسم الاول من ذلك اي مما لا يكون البحث فيه من جهة الوجود
او الجوهرية او الهيولى والصورة لان التخصيص فيه لزيد من التخصيص في
الطبيعي قد قيل في هذا الاول علوم الطبيعي بعضها اصول اي فوق وبعضها فروع
اي تحت الاصول كالطب والفلاحة من هذه الكتب د انتهى   وكذلك
الخلقيات اراد بها الحكمة العملية المسماة بالحكمة باسم جزئه والغرض ان الخلقيات

الى كتب العلم م

الفن

الوجه
الفن لا يبحث فيها عن موضوعها الذي هو النفس او الافلاك والافلاك من حيث
الجوهرية او العرضية او كونها من الامور التي تجرد عن المحسوسات وحينئذ اي
وكذلك العلوم السياسية المدونة في موضعها اصلا وان اشتهر بان نفس كون
موضوعها هو الموجود بما هو موجود وليس يعرض في العام والاولى ما ذكرنا
واما العلم الرياضي فقد كان موضوعه اما مقدارا مجردا في قلت قد علمت ان اصول
الرياضي اربعة والهيئة منها الا ان موضوعه الموضوع الموسع انهم قد
كذلك هذا بان   الشيء مستند كما بعد ذلك ان الحساب يبحث عن العدد المأخوذ
مع المادة وكذلك   ذكره ههنا بناء على الظاهر وما ذكره فيما بعد بناء على تحقيق
النظر للامثال فاه وقد اطنب عنان الكلام عن ذلك الكلام في هذا المقام
لاكثر حدوثه والاقتصار على العدد الذي اوردناه اولى   ولم يكن الغرض
ذلك البحث يتجه اليه لما ذكرنا في العلم الطبيعي بعينه   والعلوم التي كتب الرياضي
فيها الاولى ثم الفرعية للعلوم الرياضيات كثيرة المطولة وما يشبهها انتهى
من جهة كيفية تعلق بالمادة المحصولة الثانية   ولها الوجود ايضا الذي لا
يتعلق بمادة اصلا او يتعلق بمادة غير جسمانية الكلام يحتمل التقسيم والترديد اما
الاول فبان يكون المراد ان المعقولات الثانية وجودها في العقل اما لا يتعلق بمادة
اصلا وهو باعتبار وجودها في العقول اذ العقل لا يطلق عليه المادة اصلا واما
يتعلق بمادة غير جسمانية وهو باعتبار وجودها في النفوس لان النفس يطلق عليها
المادة باعتبار ان يراد بها ما فيه قوة شيء ونعم النفس قوة العلوم فتكون مادة
بالنسبة اليها واما الثاني فبان يكون المراد وجودها في النفس فقط و
الترديد باعتبار اطلاق المادة على النفس وعدمه على الاصطلاحين ففي الثاني
لا يكون وجود المعقولات في مادة اصلا وعلى الاول يكون في مادة لكن لا في
مادة جسمانية   ثم البحث عن حال الجوهر بما هو موجود هذه مقدمة اخرى لا بد
وحاصل الدليل ان ههنا اشياء لا يكون في علم الطبيعي والخلقي والتعليمي والمنطقي
وهو العدم التي ذكرها من اول الفصل المذكور وهذه الابحاث مما لا بد منها

لا جزء منها واذا لم يكن في العلوم المذكورة فلا بد ان يكون في علم آخر وهو الالهي الذي ذكره
من قوله ثم البحث المحوله ولا يجوز ان يوضع ابانه واذا كان بعده الابحاث في
علم آخر فلا بد ان يكون لها جهة جامعة لهذه الابحاث والتي يتصور جمعها
في علم واحد يمكن ان يكون ما يشترك فيه عليها هو النظر في الجهة الكلية لثبت
الا الوجود حيث ان هذا العلم موضوعه الوجود وهذا اما ذكره لقوله ولا يجوز
الا قوله وكذلك قد يوجد القضايا وقد علمت ولا بد ان يكون هذا اشارة الى ان في
منهج آخر في كتبه موضوع الفلسفة الاولى بما هو موجود مطلقا انتهى وانكم
ما فيه لذي الامور التي ذكر انه لا بد من اثبات وجودها ونفيها وقد ذكرها الشيخ
في هذا العلم ليس الا موضوعات سائر العلوم الكلية سوى الجوهر الذي كأنه اورده
استطرادا وعلى هذا السياق جعل هذا وجها آخر غير الوجه الذي والتفات
التي ذكرها ليست تامة اذ لا يلزم من عدم امكان اثبات موضوع كل علم من
هذه العلوم في نفسه ان يكون في علم آخر بل يجوز ان يكون في علم آخر منها فلا بد
من التمسك بما ذكره الشيخ آخرا من ان هذه الابحاث ليس لها تعلق بالمادة فلا يجوز
ان يكون في هذه العلوم فالصواب ما ذكرنا قوله وعن الجسم بما هو جوهر كأن
الظاهر في اسلوب كلامه سابقا ولاحقا ان يقول وعن الجسم بما هو موجود وجوهر
كأنه تركه اكتفاء بما في المقابلة وعن الامور الصورية وفي بعض النسخ
التصورية وهو الاظهر وفيه التصدير بين اشارة الى ان موضوع علم المنطق بقرينة سياق
الكلام حيث ذكر في اول الفصل حال الطبيعي التعليمي المنطق وههنا اعاد
عليها وذكر الطبيعي والتعليمي فالظاهر ان هذا هو المنطق وايضا اعادة العبارة
التي ذكرها في موضوع المنطق انه اما ان لا يعلق بمادة اصلا او يعلق بمادة غير جسمانية
ههنا قرينة جلية على ان المراد ههنا ايضا موضوع المنطق ومن له ادنى دربة
باساليب الكلام لا يشك في ان المراد موضوع المنطق ليس الا وعلى هذا فالتعبير
عنه بالصورية على ما في النسخة الاولى اما باعتبار ان العلم صورة المعلوم في
الموضوع وان كان هو المعلوم لكن كأنه نظر الى اتحاد العلم والمعلوم او انه

لما توقف

لا يتوقف لوجوده الحقيقي [illegible] انه اما لا في مادة او في مادة فقد عبر عنه ايضا باعتبار
وجوده الحقيقي واما باعتبار انه صورة للنفس كسائر الصور على ما تشمله الاعراض
الفكرة واما التعبير عنه بالتصورية على ما في النسخة الاولى فلا مرية فيه كسائر الصور
على ما يرادف العلم ليشمل التصديقية والقياس ونحوها من الامور التصديقية و
على التقدير جملة على ما يقابل التصديق ايضا نقول ان موضوع المنطق مفهوم القضية
والقياس لا ذواتها وهو مفهوم تصوري هذا وقد قيل في هذا المقام اعلم ان
الصورة بمعنى الذي هو امر بالفعل يصح ان يطلق على الاولى وهي الصورة المحضة المطلقة
انتهى وقد ظهر مما ذكرناه فيه هذا التوجيه من عدم احتماله مطلقا وانه كيف
يكون الظاهر انه من قبيل الجنس [illegible] وعلمه ونسي كونه ان يكون من جملة العبارة
فان قلت لما ثبت في اول الفصل ان هذه الابحاث ليست في سائر اقسام الحكمة
فما الحاجة الى هذا الكلام الذي ذكره الشيخ ههنا قلت في الجواب وجوه احدها ان
ما ذكره اول الفصل مجرد ان سائر العلوم لا يبحث عن هذه الابحاث لا انه
لا يصح ان يبحث عنها في سائر العلوم وما ههنا انه دليل آخر على انه لا يصح ان
يكون هذه الابحاث من العلوم المذكورة اذ بناء الاول على ان البحث عن وجود
الموضوع ومقوماته لا يصح ان يكون في ذلك العلم وبناء هذا الدليل على ان البحث
في هذه الابحاث ليس عن المحسوس وما يتعلق بها ولا بد ان يكون في العلوم المذكورة
البحث عنها فلا يصح ان يكون تلك الابحاث من هذه العلوم وثانيها ان
غاية ما يثبت من الدليل الاول هي ان البحث عن وجود الجسم ومقوماته لا يجوز
ان يكون في خصوص الطبيعي وكذا البحث عن وجود المقدار ومقوماته في خصوص
التعليمي وعلى هذا القياس وهذا غير مجد في المرام اذ لعله يكون البحث الاول
في التعليمي والثاني في الطبيعي فاراد الشيخ ان يبطل وقوع كل من تلك الابحاث
في كل من تلك العلوم ولا يكون انه على الوجهين الاولين لا بد من تتميم الكلام
في انضمام القول بان الشيخ لم يبين كون تلك الابحاث من الخلق والمنطق
بناء على ظهور بطلانه وبعده عن العقل اما الجوهر فبيان ان وجوده

كان الظاهر ان يذكر الجسم الطبيعي ويبين ان الجسم البحث عن وجوده وجوهريته ليس بحثا عن
ما يتعلق بالمحسوسات بل المقصود الاصلي بيان ذلك لا بيان حال الجوهر لانه قد وقع
استطرادا في الكلام كما يظهر بعد التامل فيما سابقه حيث ما اشير اليه ولعل الشيخ
لا يبالي بمثل هذه الامور بعد ظهور المقصود اذ بعد بيان الحال في الجوهر يعلم
منه حال الجسم بالمقايسة الطبيعي لكن الشارح حيث بانه لا يناسب طريق التعليم والارشاد
وشانه الاشفاق بالمتعلمين والاحتراز عليهم لان مثل هذه المسامحات كثيرا ما
يشوش اذهان المبتدئين ويلتبس الامر عليهم والاولى بالمعلم المرشد الاحتراز عنه
جدا ويعني به البعد المفهوم للجسم الطبيعي اي الصورة الجسمية لا على الخط
والسطح والجسم المحدود وكانه اراد بالمحدود ما يقبل التقدير سواء كان تقديرا
محدودا او غير محدود على ما يظهر من كلامه في المنطق وقد عرفت الفرق بينهما
في الفصل الرابع من المقالة الثالثة من الفن الثاني من المنطق فاما البرهان وجهة
اي اكتساب الوجود ويظهر من هذا الكلام من الشيخ انه في البحث عن المحسوسات لا يكفي
كون الموضوع من المحسوسات بل لا بد ان يكون المحمول ايضا منها والذي علي كلامه
والحق ان لي مراده انه يعتبر في البحث عما يتعلق بالمادة ان يكون العوارض التي
يثبت لها عوارض من حيث تعلق المادة وعروض الوجود وكونه للامور المتعلقة
بالمادة ليس من حيث تعلقها بالمادة ولكن المقدار بالمعنى الاول اي الطبيعي
ان البحث ههنا عن المقدار بهذا المعنى ليس مقصودا بالذات اذ البحث كان عن
موضوعات سائر اقسام الحكمة لكنه تعرض له استطرادا فليس هو يبحث الا عن
معنى يتعلق بالمادة اي كان البحث عن المقدار بالمعنى الاول يبحث عن معنى يتعلق بالمادة
لكن البحث عن المقدار بالمعنى الثاني من جهة الوجود وان وجوده في انحاء الوجود
واقسامه ليس بحثا عن معنى يتعلق بالمادة من حيث تعلقه بالمادة كما هنا وان كان
البحث عنه عن جهة عوارضه الاخر بحثا عما يتعلق بالمادة وكان تعليما لعلهما
فاما موضوع المنطق من جهة ذاته فقد تبين ان موضوع الطبيعي والتعليمي ليس البحث
عنهما من جهة الوجود بحثا عن المحسوسات وما يتعلق بها اي استفيد الوجود بينهما بان

ذكر

بان ذكر ان موضوع بعض التعليميات كالعدد لا يتعلق ذاته بالمادة وموضوع بعضها كالمقدار
وان تعلق ذاته بها لكن جهة البحث عنه ليس من حيثية التعلق بالمادة وقد استنبط
مما ذكره في حال الجوهر وفي حال موضوعات الطبيعي حال الجسم الذي هو موضوع
الطبيعي اذ ظهر منه ان البحث عن جوهريته ووجوده ليس بحثا عما يتعلق بالمادة من
حيث انه يتعلق بها وان كان ذاته متعلقا بها وقد بقي ما ادعاه سابقا في اول
الفصل موضوع الخلق والمنطق فذكر ههنا حال موضوع المنطق الظاهر بانه من حيث
خارج عن المحسوسات ولا حاجة فيه الى ان يبين انه جهة البحث عن وجوده ليس من
حيثية التعلق بالمادة ولم يتعرض لموضوع الخلق وحاله اتكالا على ظهوره بالمقايسة
وههنا قد تمت المقدمة التي ادعاها من ان البحث عن احوال موضوعات سائر اقسام
الحكمة من جهة الوجود وليس يمكن ان يكون في غير القسم الالهي من الحكمة الصحيحة
ما ذكرنا يتقوم من ان كونه من الخلق والمنطق في الطلاب هذا وقد حمل في هذا المقام
الاولي لتقديم هذا الكلام على قوله ثم البحث عن الجواهر لعله يكون داخلا في قوله وليس
الا العلم الالهي اه وفيه اما اولا فلما عرفت ان حمل كلام الشيخ منهجين ليس
على نهج الصواب بل هو منهج واحد واما ثانيا فلانه سواء كان كلام الشيخ منهجين
او منهجا واحدا لا يستقيم ما ذكره من ان الشيخ اراد به بيان وجه افراد الامور على تقدير
كونه منهجين فلان موضوع المنطق كان داخلا في المنهج الاول حيث قال والعلم
المنطقي كما علمت اه فهذا الوجه الذي ذكره يكون بعينه المنهج الاول ولعل مراده
ان المنهج الاول كان تتميمه بالعنوانات التي ذكرها وهذا الوجه بان موضوع المنطق
ليس مما يتعلق بالمحسوسات فظهر الفرق لكن لا يخفى ان مثل هذا الوجه الذي اورده
في موضوع المنطق كان يمكن ايراده في الموضوعات الاخر بان يبين جهة البحث عنها
من حيث الوجود وانه عن انحاء كونه من انحاء الوجود وليس من جهة التعلق فلا وجه لافراده
موضوع المنطق من بينها [illegible] وجه [illegible] الا ان يقال وجه الافراد خصوصه
كونه من جهة الذات غير متعلق بالمادة بخلاف الموضوعات الاخر [illegible] ان
هذا الوجه الاخير هو المنهج الثاني بعينه فما وجه افراد موضوع المنطق عن الامور التي

ذكرها اولا لكان الصواب ان يضيف الشيخ مع هذه الامور ولا يمكن ان يق وجه الافراد
ان ذاته ليس متعلقا بالجسم بخلاف تلك الامور لان جهة البحث عنها ليست في تعلقها
متعلق بالمادة لان العدد امر من تلك الامور وليس ذاته متعلقا بالمادة الا ان
ان حيثية وهي موضوع المنطق لانه حد متعلق بالمادة فهو لا يتعلق بالمادة اصلا واما مع
تقدير كونه منهيا وحده افظ لا يمكن المسامحة فانهم ساقط ما لا يتعلق قوامه
بالمحسوسات اربعة وله او كون منه معنى محقق الاخص من الوجود اه
كانه اراد بالمعنى الحقيقي المعنى الذي كان تصوره وثبوته معلوما محققا بالبديهة حتى
يصلح ان يكون موضوعا لهذا العلم كما يشير اليه الشيخ وقد قلنا انما قيد المعنى
العام بالمحقق المتوله اعيان الموجودات في شرح اشهر ولا يكون [illegible] لانه لا
فرق بين الموجود وما ذكره من الامور اذ الجميع بحسب المفهوم اعتباري وبحسب
الذات موجود وكانه بنا على قواعده واصوله التي لا يحضرنا الان ولكن
قد يوجد الشيخ امور يجب ان يحدد ويحقق في النفس او يجب ان يتبين ويتصورها في
النفس الذهن واي حال انه يجب ان يعلم التصور والتصديق لانها امور ضرورية
كما في الهيات العلوم وهذا دليل اخر على ان موضوع هذا العلم الموجود وقريب من
المنهج الثاني والفرق بينهما ليس الا بان في المنهج الثاني احد موضوعات
سائر اقسام الحكمة فلا بد ان يبحث عن وجودها وكيفيتها وكونه ما لا بد ان يقع
وليس موضوعه الا هذا العلم ولا شيء مما يعمها الا الموجود وههنا اخذ امورا اخر
غير الموضوعات واجرى الدليل فيها على النحو الثاني وهذا دليل اخر غير ما ذكرنا
من ان ما ذكره الشيخ سابقا دليل واحد مخصوص بالموضوعات المذكورة اذ لو لم يكن
لما كان لافراد هذه الامور التي ذكرها ههنا عما ذكره في المنهج الثاني معنى زعم من
جملة [illegible] وجه [illegible] هذا وقد قلنا في شرح هذا الكلام هذا وجه اخر في تحصيل
موضوع الفلسفة الاولى والفرق بين هذا الوجه المتوله اذ لا وجه له [illegible]
[illegible] لان الفرق الذي ذكره لا يتم فانه هي هذه الامور التي اورده الشيخ
ههنا وبين موضوعات المنطق التي اورده ها هنا الوجه الثاني لان موضوعات المنطق

الغير

الغير امور انتزاعية اعتبارية وهي مشتركة في العلوم فلذلك يقع استعمالها
في كل واحد من العلوم بوجه من وجوه الاستعمال الاول اعم العلوم واعلاها اولى ومراده
بالجملة الوجهان الاخران الظاهر انه ما ذكره الشيخ بقوله فبعضها يستعمل استعمالا لا يعط
وبعضها انما يأخذ حدودها ويبحث انها ما ذكره سابقا ولا حق فلعل مراده
بالبحث عن الحدود غير اخذ الحدود والذي ذكره الشيخ بان يكون مراد الشيخ التحديد من البحث
ومراده بيان تركيبها من الافراد ويكتفي بتبيينها بالبرهان فصار الحاصل ان
في بعض العلوم يعرف هذه الامور لكن لا يثبت بالبرهان ان افرادها كذا وكذا
فانهم وليست من الامور التي يكون وجودها الا وجود الصفات للذوات اي ليست
من الامور التي لا يكون صفات بل ذوات اذ الامور التي يكون وجودها عين وجود الصفة
للذوات لا يكون صفات اذ لو كانت صفات كان وجودها وجود الصفات للذوات
وكان الغرض من هذا الكلام سوى جملة التمهيد لما ذكره بعده من انها ليست الغرض من
الصفات التي يكون لكل شيء دفع ما يتوهم ان تلك الامور لعلها لا يكون صفات
وعوارض حتى يجب ان يبحث عن عروضها لشيء بل ذوات وحينئذ لو فرض انها احوال
وعوارض كما في انما البحث عنها فينبغي ان يجعل تلك الامور موضوعات لعلوم
لان البحث عنها في هذا العلم الاعلى وهذا التوهم وان كان في الدفع بانه و
ان فرض ان هذه الامور ليست صفات بل ذوات لكن البحث عن اثبات وجودها و
انها اي كونها من انحاء الوجود وقسمته لا يمكن ان يكون في سائر العلوم الحكمية ولا الاخص
يمكن ان يقع في علوم فرض ان تلك الامور موضوعاتها اذ لا يمكن ان يبحث
عن وجود موضوع علم الموضوع ولعله في ذلك العلم فلا جرم ان يقع في علم اخر ولا يصح
لذلك سوى هذا العلم لكفالته موضوعية الوجود ولكن الشيخ ترك عن هذا وذكر انها
ليست من الصفات للذوات بل من الصفات والعوارض هذا وقد قلنا الغرض من
هذا الكلام وما بعده هو الوضع والكشف ودفع التوهمات المتوله الا وجود الذوات
اشهر ولا يكفي ان ما ذكره في كون غرض الشيخ دفع التوهم الذي قرره ليس بعيدا جدا
لكن ما ذكره اولا في تغيير العبارة اي ليست ما لا وجود لها الا وجود الصفات

الذاتية للذوات التي لها الكمالات الموجودة لوجودات مختلفة لا تفهم منه ولا يظهر استقامته
وكان النسخة التي وقعت إلينا مغلوطا أو يكون مراده بالصفات الذاتية الذاتيات حتى
يكون المعنى أنها ليست مع الوجود إنما الوجود الذاتيات للشيء بل إنما وجود الصفات
والعوارض وكذا لا يظهر الفهم وجه إشعار عبارة الشيخ بما ذكره وإن أراد أنه يكفي في ثبوت
عرضيتها أنها لواحق الوجود ولا أدري أنه على ما يحمل عبارة الشيخ واستنبط منها
هذا الإشعار ولا الفهم من الصفات التي تكون لكل شيء لكل العرضي منه دفع توهم
أن هذه الأمور لعلها تكون من عوارض كل شيء فيجوز أن تكون تلك الأمور
موضوعات لهذا العلم ولا حاجة إلا جعل الموجود موضوعا وهو جعل الأشياء ولا دفع
منها من الأمور التي منه لكل ولم من أنه المذكورة انتهى ولا يكون أن يكون الشيء من الأمور
العامة لا يستلزم كونه بديهيا غير محتاج في إثباته لشيء إلا أن يقال ما كان الكثير
الأمور العامة ~~لا يستلزم كونه~~ بديهيا أو كثيرا منها كذلك فلكفى هذا التوهم ويمكن الجواب
دفع هذا التوهم بأنه سلمنا أن ثبوتها وإثباتها بديهية لكن البحث عن نحو وجودها و
كيفيته لازم أنه كذلك ولا بد أن يقع ذلك البحث في هذا العلم الأعم إن موضوعه
الموجود ولا يكون أن يخص الأعم بقوله حتى تكون موضوع البحث عنها تلك
القوله مخصوصة لا غير ولا يمكن أن يكون من عوارض شيء آخر من العوارض
الذاتية له لعمومه بالنسبة إليه وإلا لكونها عوارض في الجملة لا شك فيه
وإنه يجب أن يكون الموضوع هذه مقدار وعليه أنه ينافي لما ذكره في البرهان أن
موضوع هذا العلم الموجود والواحد وإن صير بأن الإشارة سهلت أو ليس غرض
الشيخ أنه يجب هنا أن يكون الموجود موضوع هذه الصناعة على ما سمعنا ولا شك
أن الوجود أولى بالموضوعية من الواحد لكونه وإن كان يجوز كون الموضوع هو
الواحد لكونه فيما ذكره في البرهان على سبيل التجوز وما هنا على سبيل الأحسن أن
ولأنه غني عن تعلم ماهيته وعن إثباته في أنه كأنه تتمة للوجود أي به وتذييل
لها أو بدون ذلك لا يتميز موضوعيته ولا يفيد الوجوه التي نقم ما لا يكون وقد يقال
هذا وجه آخر على أن موضوع العلم الأعلى لا يحوله أعراض خاصة له انتهى وإن حصر

بأن

بأن وجوب كون موضوع هذا العلم متصفا بالصفات الثلثة المذكورة ليس أمرا مختصا ولا
يكون هذا الوجه وجها عليحدة بل إنما يظهر ذلك بملاحظة الأبحاث التي نقم فلا
جعل هذا تتمة لما قبله كما ذكرنا إذ كل منهما لا يتم بدون الآخر ثم ما ذكره من أن غيره
من المباحث إنما لا يوجد إشارة إلا ما عرفته بأنه من أن الشيء أو الممكن
العام ونحوها مباحث اعتبارية للوجود إنما وجد هو ما هيته فنذكر ومطلبه
الأمور التي يلحقه بما هو موجود في بيان كل ما يلحق الشيء لذاته ولا يتوقف لحوقه على
شرط المتوقف مع كونه أخص منه انتهى وفيه نظر أما أولا فلأن كل ما يلحق
الشيء لذاته ولا يتوقف لحوقه على شرط ولا يلزم على أن يصير نوعا خاصا من أنواعه
لا بد أن يكون لازما لذاته في النسبة إلا التوهم لا يكون توهما فكان الصواب
أن نوع العرض الذاتي هو أن لا يحتاج الشيء في عروضه له إلا أن يختص وذلك
لأنه في كونه أخص وأما ثانيا فلأن الآتي يبحث عن العدد والمقدار وعن
التحول وعروض العدد والمقدار للموجود موقوف على أن يختص بالكم المنفصل
والمتصل اللذين هما نوعان من الموجود وعروض الفلك يتوقف على أن يختص بالكم
المنفصل والمتصل اللذين هما نوعان من الموجود والجوهر الذي هو الفلك نوع منه فيلزم
أن لا يكون تلك الأبحاث من العوارض الذاتية لموضوع العلم ولما كان المقام
لا يصفو عن شوب شبهة والخلاف فلا بأس أن نبسط الكلام لا لتصحيح الحال و
إزالة الإشكال حسبما يليق المقام ولا نبالي بأن يوقع الإطناب أو يجر إلى
الإسهاب والله هو الموفق للصواب فنذكر أولا ما ذكره القوم ثم ننتقي ما هو الأقرب
إلى الصواب في نظرنا القاصر والكل على سبيل الكلام أن طرزوا في الكتاب فقرروا
أن الشيخ جعل الالف إلا الأنواع من العوارض الذاتية على ما يستظهر من تقسيمه إلا
أنه واحوال [illegible] الأنواع وأن المطلق العرض
الذاتي على كل واحد من الأنواع [illegible] أو اورد الإيراد لوجوه
أن الالف إلا الخط والسطح إنما هو بوسط الالف إلا الكم والالف من الكم إلا
المقصد [illegible] الالف إلا الخط والسطح والجسم عرض ذاتيا أو أوليا مع أن إثبات

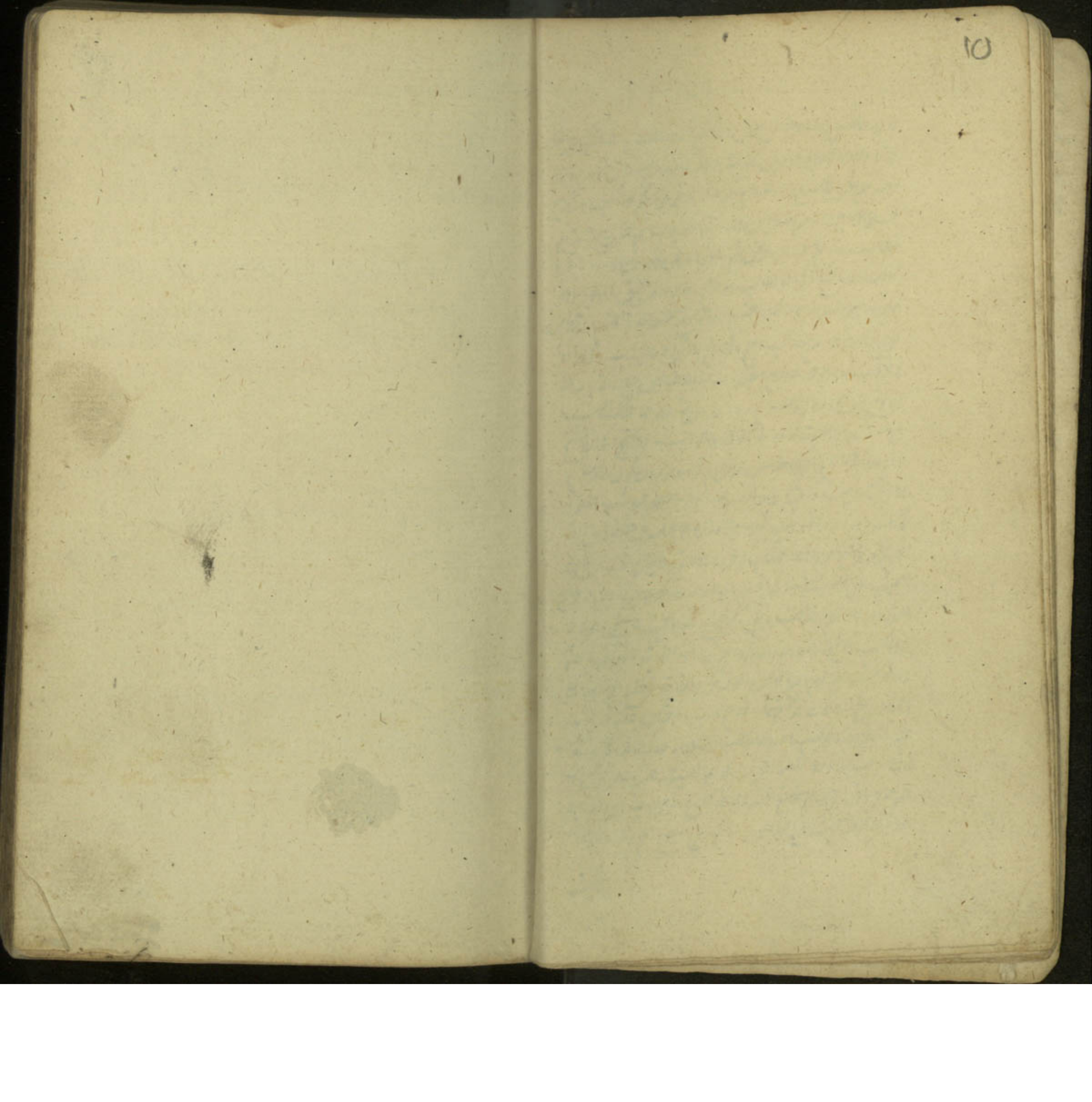
وجوده في الخارج هو الاول وثانيها ان الكيف من الكم والانية ليتوسط الكيف من
المقولات الثلث لا الذي هو مطلق وثالثها ان كل واحد من الوحدة والكثرة
والقوة والفعل انما يلحق الموضوع مع مقابله فكان كل واحد من الانواع لكنه
ماله فصل فحينئذ في الصورة الاولى العرض الذاتي هو الانف من الا الانواع
وفي الصورة الثانية جعل هذه الامور نفس العرض الذاتي ثم اجابوا بما استحسنه
دار تقاوه وهو بعض اجلة المعاصرين الفاضل فقالوا الجواب عن الاول
هو ان الوجود لكل من الكيف من الا الاجناس لصح الكيف من الا الحاكمية والشيخ
يريد ان الانف من الا الاجناس عرض اولي ولا يلزم ان لا يكون الانف من
الا الحاكمية عرضا ذاتيا واجابوا عن الثاني بان الشيخ في هذا المقسم جعل نفس الكم
والانية عرضا ذاتيا وهما يعرضان الموجود من غير احتياج الى ان يصير طبيعيا او
تعليميا او طبيعيا وعن الثالث بان الشيخ لم يقل سلب التقابل ما يكون شيئا
مع تقابله واحد واقول الصواب عندي ان ليس شيء من الترديد والايراد شيء
والكلام بتسرعا سوء فهم المرام والذي حسب دار ان الرئيس لم يجعل الانف
الا الانواع عرضا ذاتيا بل انما اراد ان الباحث عن الموجود يبحث بانواعها كذلك
عما هو بمنزلة انواع الموضوع وهو الوجود في كل علم يبحث عن احوال الموضوع وانواع
انواعها او عما هو بمنزلتها لا لخصوصها بل من حيث انه عام فيكون البحث
عن احوال الوجود المطلق والبحث عن احوال الكم والانية واحوالهما كبحث عما هو بمنزلة
الاعراض الذاتية للموضوع وقد تقرر في البرهان انه قد يكون موضوع المسئلة
او ما هو بمنزلته عرضا ذاتيا لموضوع العلم واما ان المقولات بانواعها
بمنزلة انواع الموجود والكم والانية واحوالهما اعراض ذاتية فقد اوضحنا
في كتاب رياض الرضوان بما وضح به والان اشير الى وجه مقنع
فاقول ان الجوهر والعرض اعتبر في حدهما الاسمي معنى الوجود فقيل
العرض هو الموجود في موضوع والجوهر هو الموجود لا في موضوع ولا شك انهما بهذا
الاعتبار يصيران بمنزلة نوعي الموجود وانواعهما كانواع انواعه كذلك

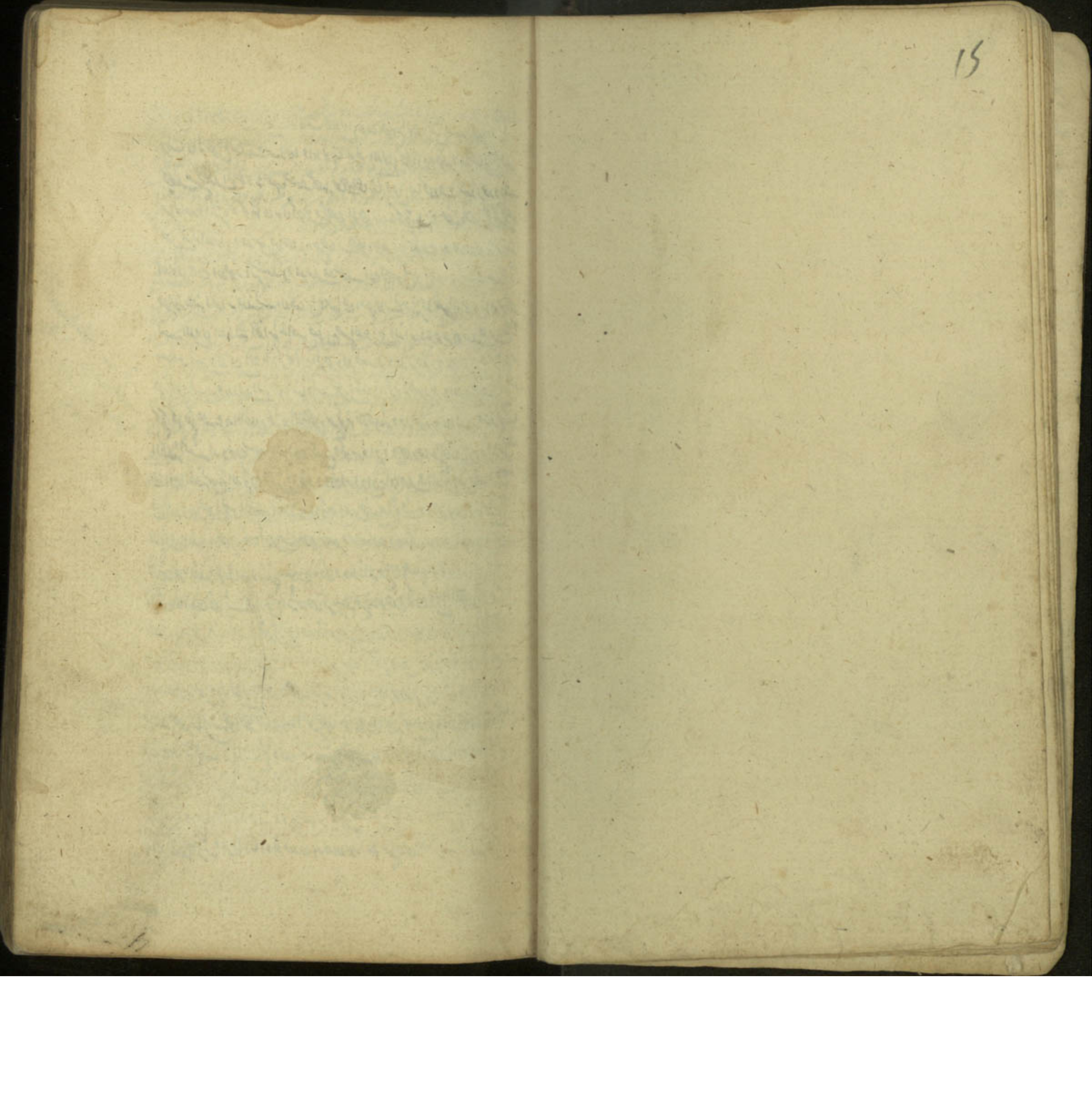
ساير

ساير ما جعلته بمنزلة الاعراض الذاتية فانه لم يعتبر في حدودها الاسمية ولا في
حدودها الحقيقية معنى الوجود ولا شك انه بها تحقق ظهر رد الايرادات
كلها واما الاجوبة الى هنا فمع ما فيهما من التكلفات والتعسفات
مبنية على مقدمات ممنوعة ومدعيات باطلة تقدم وجه وبعد الاغماض و
الاعراض عن التعرض والاعتراض لا يكاد تتم كما مر انتهى كلامه وههنا
ابحاث احدها ان ما قرره الفاضل من ان الشيخ جعل الانف من الا الانواع
من الاعراض الذاتية غير ظاهر بل الظاهر انه جعل نفس النوعين منها وما ذكره من
ان الموجود لا يكاد في ان يقسم الى الجوهر والكم والكيف الا الكيف قبلها
لبيان انها انواع اولية للموجود لا يشير ذلك ايضا بان يراد جعل الكيف
من الاعراض الذاتية وثانيها انهم بعد ما قرروا ان الشيخ جعل في الصورة
الاولى العرض الذاتي هو الانف من وفي الصورة الثانية جعل هذه الامور نفس
العرض الذاتي على ما صرحوا به في الايراد الثالث فلا يتجه ح ايرادهم الثاني
بان الكيف من الا الكم والانية ليتوسط الكيف من الا المقولات الثلث في ذهو ظن
الا ان يقال ليس مرادهم ان الانف من ليس عرضا ذاتيا لانه يتوسط الكيف
اخرى بل انما جعلوا كون الانف من الا انها يتوسط الانف من الا فكذا ليلا على
عروضها ليس اولا وبالذات بل يتوسط عروض المقولات الثلث لكن على هذا
لا مدخل في جوابه لما قالوا من ان الشيخ في هذا المقسم جعل نفس الكم و
الانية عرضا ذاتيا لان المراد لا يتكرر ذلك الا ان يقال ذكره للتوضيح
والاستطراد وحاصل الجواب ما ذكره بعيده من قولهم وهما يعرضان
الموجود من غير احتياج الخ وتحرير بسط القول في الجواب الى الخ
وثالثها انه بما ذكرنا من انه لا يظهر من كلام الشيخ انه جعل العرض الذاتي
في الصورة الاولى ما الانف من اندفع ايرادهم الثالث ولا حاجة
الى ما ذكره في الجواب مع ما فيه من التكلف ورابعها ان ما ذكروه
في الجواب الاول ليس بمقنع اذ لا مدخل في المقام لان غرض الشيخ

لكن الانقسام الى الاجناس عرض اولي مع كون الانقسام الى ما تحتها عرضا
ذاتيا وكان الكلام في العرض الذاتي فالظاهر اذن من سياق الكلام ان
غرضه من نفي الاجناس في القسم من الموجود الى الجوهر والكم والكيف الى اخر
فتبين ان يبين انه من الاعراض الذاتية المطلوبة في العلم حتى يصح جعله من
مطالب هذا العلم سلمنا ان غرض الشيخ ما ذكره لكن خلاصة الايراد باق
على حالها لان الشيخ ذكر ان مطالب هذا العلم الامور التي تلحق الموجود بما هو
موجود من غير شرط فاذا كان انقسامه الى الانواع مشروطا بالانقسام الى الاجناس
لم يصح ان يكون من مطالب العلم ولا يندفع ما ذكره في الجواب ولو اراد
في الجواب ان الوجود كما يصح انقسامه الى الاجناس يصح انقسامه الى
الانواع اي كما ان الانقسام الى الاول ليس مشروطا فكذلك الثاني في
نفس الامر وصحته كان هذا كافيا في الجواب ولم يحتج الى ان الشيخ
اراد ان الانقسام الى الاجناس عرض اولي ولا يلزم ان يكون الانقسام
الى ما تحتها عرضا ذاتيا وخامسها انه بما حققه علماء الكلام
لا يندفع الايرادات كلها بانه ان حاصل ما حققه ليس الا
ان غرض الشيخ ليس ان انقسام الموجود الى الانواع عرض ذاتي له بل ان
البحث عن الكل يكون بحثا عن انواع الموجود لكن الكل انواع له وقد
تقرر ان في العلوم قد يبحث عن نوع الموضوع وكذا البحث عن الكل دائرة و
نحوها يكون عن عوارضه الذاتية لانها من عوارضها الذاتية وقد تقرر ايضا
انه قد يبحث في العلوم عن احوال العوارض الذاتية لموضوع العلم فهذا ان
البحث ان صح ان يكون موضوعها هذا العلم وليس بخفي عنه واثبت
حينئذ بانه يوجد هذا التكييف مادة الاشكال اما اولا فلان الاشكال الذي
كان باعتبار ان الكلية الاخرى وكونهما ليستا من الاعراض الذاتية
للموجود باق بحاله ولم يندفع ما ذكره هو ظ فصار ما جواب اخر واما ثانيا
فلانه قد خلط البحث عن العوارض الذاتية لنوع موضوع العلم وعوارضه الذاتية

بالبحث





قوله وليس هذه الامور حكم الانواع اما انها ليست كالانواع فلان مفهوم الوجود ليس بالنسبة اليها ذاتيا بل
عرضيا فانه يقال بالتشكيك بالنسبة اليها واما كونها مثل الانواع فلان وجه الحاجة الى تحصيله
يحصل من تحقق الوجود في ضمنها حصصه فهذه بوجوهها كانها انواع لها كالفصول ستذكر بعد ذلك
من الواحد والكثير وكونها فانه لا يحصل من حصص الوجود بها وكذا ما تحصلت منها حصص محصلة
حصلت بمنزلة الانواع وقد سبق في الفصل من عبارة الكل ومن آخر لكون هذه الامور بمنزلة
الانواع لان الامور التي ستذكر وقد علم ان فصول الجنس والانواع كالجنس الاولى
من عوارضه الذاتية فلكل نسبة الانحصار في الكلية الى المقولات العشر المطلق الموجود وان هو موجود
نسبة الانواع الاولية الذاتية المحسن فيكون من الاعراض الذاتية المانع هو سبب قابل الانواع
ومقابله انتهى ولا يخفى ان ما ذكره ان الوجود لا ماهية له ولا له صورة في الذهن فاحرى واد
طور المعارف ولا يصل اليه افهامنا وليس غير انه اذا لم يكن له صورة في الذهن فكيف يحكم عليه
بحكم كالحكم عليه في هذا الكلام بكثير من الاحكام من كونه لا ماهية له ولا صورة في الذهن وعدم في
الكلية والجنسية له وكون نسبته بالذات الى الجنس وكونه ذا افراد وخارجا عن حصص فرده الاعتبار وذلك
على ان الكلية ليست الا كون الشيء ذا فرد وان اراد ان الحاصل في الذهن ليس كنهه بل وجهه
فعلى تقدير تسليمه نقول ليس الكلية التي هي الوجه الذي يعرفه من الوجه وما يقولون انه موضوع في
العلم ليس الا هذا المفهوم ولا شك ان هو كنهه وبصدقه ولا شك ان هذا المفهوم من الصنع
الصادق بالكلية وكونه فرد انهم ... ما ذكره وما قاله من ان الوجود المطلق
الذي ماله ... عوارض ... من لزوم عدم كون الانواع المتولدات التي
القسم الوجه الذي ... فاتوا عن اضافة ... ان لا يبحث عنها في هذا العلم من ابحاث
وقد عرف وجه الكلام عنها فتثبت قوله وليس هذه لها كالعوارض قد عرف وجه عدم كون
هذه الامور بمنزلة الانواع واما جعلها بمنزلة العوارض بل العوارض مع ان الحق انها عوارض
حصصه فلعله ... مواضع ... التي يبحث عنها ... كالانواع ... كالعوارض
ولا يبعد ... من ذات الشيء وعدم مبالاته بمشابهة هذه الامور اذ نقول ان المسامحة من
المراد ان يكون الحصص ... والوجود ... فكان هذه الامور بمنزلة العوارض وقد
قيل كون هذه الامور المذكورة ... الاعتبار انتهى ولا يخفى ما في قوله ولان العوارض التي ابنيه
لها كالكلية والجزئية وغيرها اما اولا فلان هذه الامور التي من الامور التي شرع في الكلية والجزئية اما ثانيا

فلان

فلان بعض الامور التي ذكر في الشرح هو الكلية والجزئية فكيف يصح هذا الكلام في نوعية والقول بان ذكره
الشيخ هو الكلي والجزئي لا الكلية والجزئية فتلك الاولى ومن الامور المكملة الا شراعه عنده في الجوهر
وفي ... الافراد والشامل الهم ما قد كتب له محصلا وليس شرطه لم تقل ان الهم على حدة
ما ذكره لان الوجود ولما لم يكن له صورة في الذهن فلا يوصف بالكلية والجزئية وكونها حصصه فلذا
انها بمنزلة العوارض ولعقله لعدم حكمه في هذا الوجه في الواحد والكثير والقوة والفعل اذ ليس من العوارض
الذهنية لم يعرض لهذا الوجه بها فتأمل قوله ولقائل ان يقول انه ان اراد على الكل اول
لقائل ان يقول وجه ورود هذا الايراد على ان الموضوع هو الوجود مطلقا على ما قرره وان
اثبات مبادي الوجود ... ليس اثبات مبادي الوجود المطلق فمن اين لزم البحث عن مبادي الموضوع
الممنوع لزوم الامر الممنوع ممنوع ولا يخفى عليك ان هذا ليس هو الجواب الذي يشير اليه قوله ثم المبداء
ليس مبدا للوجود كله ... ثم اقول لوضوح السؤال ذكره وجوه
منها انه اذا كان للعلم موضوع له افراد لم يكن اثبات وجود جميع تلك الافراد في ذلك العلم لا يستلزم انه
اثبات الموضوع اذ لا وجود له الا في تلك الافراد ولعله اراد ما يوجد في قوله لم يكن ان يكون
اثبات مبادي الموجودات ... الموجود حسبما تقدم ... بالاسم فيتم السؤال والظاهر في وجه
قوله لان البحث في كل علم عن لواحق موضوعه لا عن مبادئه وبهذا الظهر وجه الجواب الذي اشار اليه
تاما بقوله ثم المبدا ... انتهى ولا يكون انه يمكن ان ثم ان كل علم له موضوع فلا يكون البحث
عن افراد ذلك الموضوع اما كلا او بعضا ... الطبيعة كما في
العلوم ... لما كان موضوعه الموجود المطلق كان مسئلة ان كل موجود كذا او بعض الموجود
كذا ... ان في العلوم لا بحث عن مبادي الموضوع بل عن لواحقه
انه لا يبحث عن مبادي ... موضوعات ... بل عن لواحقها ... لا بها
... ان يراد انه لا يبحث في العلم عن مبادي احد الموضوع ومفهومه
لكن نقول ان مفهوم الموجود المطلق ... يكون موجودا ذهنيا فاثبات
مبادي الموجودات في هذا العلم ليس الا اثبات مبدا لمفهوم الموجود المطلق اذ ليس اثبات مبدا انه
تلك المبادي ... بالموجودات ... ذهنية او خارجية فيلزم
الامر الممنوع ومنعه غير مسموع ولو فرض ان البحث عن الموجود ليس باعتبار وجوده الذهني وان اثبات
مبادي الموجودات ... الخارجية فلا شك ان كون الخارج ظرفا لنفس الموجود بمنزلة
وجود خارجي له ... لابد ان يكون بهذا الاعتبار ان لم يكن باعتبار ... وظاهر ان

المبدا لسبداه له لك الى انه اذ لبب الوجب ثم ما راي في الخارج فالنفس يقتضي الوجود وكذا
لسع اثبات مبادي الموضوع بحسب الوجود الخارجي لكون الخارج ظرفا لوجوده مثلا في العلم الكل
للاطبيع اثبات مبادي الموضوع بحسب كون الخارج ظرفا لنفسه انه اذا كان البحث عن هذه
الكلية اذ الكلية مشتركة والقوه مشتركة فيما بين هذا انه يتجه الايراد وعلى المعدودين لا يتجه
ما ذكره من عدم اتجاه الايراد ولا يكون انه على الوجهات في لا يتجه الجواب الثاني الشيخ
او المبداء وان لم يكن مبداء لكل الموجودات لكن لا شك انه مبداء المفهوم الموجود باعتبار
الوجود الذهني وباعتبار كون الخارج ظرفا لنفسه بل باعتبار الوجود الخارجي انه عند من يقول بوجود
الوجود في الخارج في الاسم الجواب فان قلت ان الشيخ لعله لا يرى هذا الا مبدأ بل المعدودة
عنده اثبات مبادي افراد الموضوع اذ هي الموضوع الحقيقي والسائل ولعله لا يدعى على تكلف الى
ان السائل والمجيب لما كان الشخص فهو اعرف بمقصوده فلعله كان سواله على التوجه الاول لا على
التوجه الثاني وكانه لم يتفطن بهذا التوجه السوال وستذكر ان الجواب على هذا التوجيه انه هذا لم
نقول ان في توجيهه وكرره الذي ذكره للسوال خبط ظاهر الان ما ذكره انه يستلزم المحذور المنوع
هو اثبات جميع افراد الموضوع وكذا ان اثبات مبادي جميع الموجودات لا يستلزم اثبات
جميع افراد الموجود بل هو اثبات بعض افراده الذي هو ملك المبادي ولا محذور واذكر ان كون
البحث الاولي غير محتاج الى الاثبات بل يكون ما هو اثبات وجود الموضوع الذي المحذور
الممنوع لان ان اثبات مبادي جميع الموجودات يستلزم اثبات جميع الموجودات اذ العلم بذي
السبب لا يحصل الا من العلم بالسبب على ما هو المقرر عندهم فاذا كان اثبات مبادي جميع
الموجودات بالبرهان يلزم ان يكون اثبات جميع الموجودات بالبرهان حتى يكون فهو على ما
عليها فلا يكون مختصا بهذه العلة كالحركة والزمان وكذا ان كثيرا من الموجودات
محسوس بديهي فلا حاجة في العلم بوجوده الى العلم بوجود مبدائه هذا وقد قيل الظاهر ان الكلام
في هذه الشبهة اما انحط المقوله لا يلزم اه وما قررنا ظهر ما فيه انه لم يذكر
ان قوله ولا يلزم اه من اه ما لا دخل له بالمقام بل كان الصواب ان يقول ولا يلزم
ان يكون الطبيعي في الاطلاق ذا مبداء كون الطبيعي حيث هو ذا مبدا او
لعله لم يقل هذا بناء على الظاهر ولما ظهر من كلامه ان الطبيعي على الاطلاق ذات مبداء
وكان الظاهر انه مبداء فيوهم في المقام ان ذوحي له هذا القول ولا يخفى بعد
قوله والجواب عنه ان الظاهر خطا هذا الجواب اي الجواب الى قوله والعلم الذي

اهر

انتهى وفيه نظر لان المراد بالموجود المطلق الذي يقول ان الشيخ يساله بحث عنه احقه وهو
اما الطبيعة الواسعة المشتركة بين جميع الموجودات او مفهوم الموجود المطلق المشترك بينها اشتراكا
عرضيا والاول الاول اذ لا طبيعة مشتركة ولا الثاني اذ لا يبحث في ما هذا انه يمكن ان يقضي
وذلك ثم عند المحقق
دسوى مطلقا غير احقه الا مبداء كما في واجب الوجود اذ لا يمكن ان يقضي هذا المفهوم مطلقا
من ان مبداء في الواجب ثم انه اذ يحققه في الواجب مقصود الا الواجب ثم ان لا يكون
كلي الموجود المطلق عنده فيما في عند ما ثبت وعلى اصوله وعقائده التي يعرفونها ويكون مخالفا
لما هو المشهور المعدول عند الجمهور والظاهر ان كون المبدائية عارضة للوجود المطلق لا يستقر
الا انه يمكن كلحصة بدون احقيق الكلية الواجب ثم اذ لو فرض مخالفة صحة الشيء وعدم
الكلية الا الواجب لكان كون المبدائية عارضة للوجود المطلق في كاله كما سبق
الله هذا الكلام نفسه يعيد هذا وما توهم ان الظاهر ان الشيخ ليس المراد انه لم يقل ان
ذا المبدائية عارض للوجود بل قال ان المبدائية عارضة له وكلام هذا الكلام بل المستقيم
على المستدل كون الكلام في ذي المبدائية لا المبدائية كما لا يكون الصواب في توجيه كلام الشيخ
كما ذكره نفسه من ان المبدائية ليست مقومة للموجود مطلقا ولا ممتنع حصولها فيه فلا يقضي
ففيه فيكون من عوارضه ولو احقه ولو كان فيه الا انه يمكن كحصة بدون المبداء احقيق واحضر
فانه لا يكون كذلك انه لو فرض الكلام في المبدائية او في ذي المبدائية هذا انه جملة كلام
الشيخ والى على وحى ما جملة عبارات الكلام انه كما ظهر مما نقلناه عنه مسطورا فيه انه
او الجواب الاول لا الكلام على تسليم مادة السوال اذ السوال لكان حاصله ان المبحث عنه
مبدا الطبيعي عرضي ما كوان ان المبدائية او ذا المبدائية عارض من عوارض الوجود دون
لواحقه لا يكون في العلم اذ على ان وجه كان لا وقع البحث على مبادي الموضوع والبحث
الذي يكون على مبادي الموضوع لا يلزم ان يكون لعنوان ان مبداء الموضوع موجود كيف
وليس كذلك من العلوم ان يكون البحث على مبادي موضوعه بهذا النحو اذ ليس الموجود
موجود في علم من العلوم بل يكون منه بل لو كان اثبات مبادي الموضوع
فيه على كان انه بهذا النحو ان الموضوع او وجوده ذا مبدا اذ لا او كونه ظاهر ان كون
المبدائية او ذي المبدائية عارضا من عوارض الوجود لا تحقيق له فلا يدفع كون البحث الواقع
في العلم بحثا عن اثبات مبادي الموضوع الذي هو المنوع منه فلا بد من تتميم بالجواب

19

جوابا بانه ان بقي المس من هذا البحث بمعلوم خاص فكما هو الواجب ما يختص فيه هذا البحث على وهو آخر
فلا يكون لبعض انه فان قلت فعلى هذا ارجاع الى ما حلوه جوابا اولا قلت الحاصل انه
ظاهرة اذ صحة هذا البحث في هذا العلم انما يتوقف على امرين احدهما كونه كليا على الوارد في
الذاتية فحاصل البحث عنه في هذا العلم والثاني عدم كونه كليا على سائر الموضوع لما لو
عندهم من المنع عليه وقد سلم آخر في سائر الطوائف هذا البحث يتوقف فيه الايراد فيلزم
ان يبين انه ليس كذلك بل يكفي فيه الايراد فحسب فان ولا تتوقف لانه في الكهم كيف
على المبدائية والمبدائية عارضة من عوارض الوجود ثم ذكر انه لا يتوقف على البحث عن مباحث
الموضوع الذي هو المنوع عندهم وبهذا ظهر عدم تمامية الجواب الثاني الذي هو دون
الاول فافهم قوله فلعل غيره لم يقل او لما هذا اشعر بان المراد بالنوعي الذي لا يهمنا ما لا يكفي
له الحظ في النوعي قوله ثم المبدا الذي هو مبدا الوجود كله حاصله ان ما منع عنه في العلم
اثبات سائر جميع ما هو من موضوعات المسائل انما هو بعضه فلذا ما ذكر فيه لك اذ المبدا الذي
يثبت في هذا العلم ليس مبدا لجميع الوجودات بل لبعضها وفي لا حاجة في اثباته كما هو اثبت في
سائر العلوم وقد عرفت لك ان البحث لو كان بعنوان انه لا يكون ان يبحث عن اثبات سائر
افراد الموضوع فهذا الجواب يستقيم اما اذا كان البحث انه لا يبحث على سائر احد مفهوم الموضوع فلا
يستقيم هذا الجواب اذ هذا اللازم في هذا العلم ولا جواب للاشكال فلا وجه في الجواب ان بقي
ان المنوع هو البحث على سائر جميع افراد الموضوع لا على سائر احد الموضوع لكنه فيه تكلف
اذ الظاهر انه لا فرق بينهما فاذا كان الاول ممنوعا فيلزم ان يكون الثاني ايضا كذلك اذ الحق
الذي لا محيد عنه ان يقال انك قد عرفت سابقا ان بناء ما ذكروه في مباحث الموضوع من نفي
البحث عنه وما يحكى بالبحث عنه على الذي ليس عنه والمبنى رعايته لا الامور البرهانية القطعية
وعند هذا القول ما يلزم رعايته البتة ولا يكون اهالة انه اذا كان علم يكون موضوع علم آخر
فلابد ان يكون موضوعه اما بهما او ماخوذا بعنوان التسليم من صاحب علم هو موضوعه ان
كان له مبادئ اما ان علينا او عرفي بحسب العلم الذي يكون البحث عنها في هذا العلم بل
هو موضوعه وكذا اذا كان المبدا مبدا لجميع موضوعات مسائل هذا العلم سواء كان مبدا
لاحد مفهوم الموضوع او لا لا يمكن البحث عنه في هذا العلم بل هو موضوعه واما اذا كان علم
لا يكون فوقه علم آخر كهذا العلم الذي نحن فيه فاما ما يلزم فيه ان يكون مفهوم موضوعه بديهيا

الموجود

كالوجود فحينئذ يصح البحث عنها من دون حاجة الى علم آخر واما اذا كان له مبدا فاعلي او غيره
او غيره او كان لجميع افراده وموضوعات مسائل علمه مبدا لكن فلا حرج في ان يبحث عنه
بعنوان حمل الموضوع موضوع وفي المبدائية وذو المبدائية محمولا وعنده اظهر انه اذ لا حرج
بعنوان سائر انه صحيح الشبهة وكان كل موجود له مبدا لا يصح البحث في هذا العلم من حيث السائر
ان كل موجود له مبدا او كونه في عنده هذا انموذج الكتاب بالكلية وليس شيء ما يشتبهون
على التسليم في هذا الباب ويشتبهون في التصحيح بشيء هو الامور التي لا اصل لها لو لا الشهرة
بينهم لو كانت ومن يكون الكلف والتعسف الواهية ومع ذلك لا يتم الامر بالدخول
ولا اصل لها ما يخرج عن الاشكال ويتوهم الالاف شرب ... ثم لا يحتجون ما لم يتم الفصل الموضوع
يجوزون ما جوزه ويمنعون ما منعه حتى ليستتر كوا على ذلك الثقات ولا يفهم سلوك تلك
المذاهب ثم قلت في ترجيح هذا الكلام هذا الجواب اوقع وذلك السؤال الموجه لانه بسط الى
وقد عرفت حالة كونه جوابا آخر ما ذكره من ان البحث عن سائر الموجودات جميع
على الاطلاق اذ مراده ولئن ان المسائل التي وقع البحث عنه في العلم مبدا لجميع افراد
الموضوع ولا يلزم من ذلك ان يكون البحث عن المسائل ممتنعا لكونها مبدا لنفس الوجودات
لا لحظ ولذا ما ذكره من العلاوة في انه لا يحصل على ما ذكرنا والله لا تظهر ان قوله
فان يكون اه لعقيلة لا تشير فلعل المرا بالتعقيب والنوضيح في ما سوهم ان المبدا
كيف يمكن ان يكون من العوارض والحال قد عرفت لا كذب الحق فان البحث
عن مبدا نفس الموضوع وعن مبدا جميع افراده في عدم جواز البحث عنه في العلم من الطرف
ان البحث اذا وقع بعدم الكل لا يلزم من ان المسئلة لا بد ان يكون كلية او فرضيه فالبحث
في الكلية عن الافراد فتبادر لا يكون بان يكون مسلمة ويكون البحث عن او احقها ثم
ما ذكره من ان الوجود المطلق لا مبدا له انما المبدا للافراده فاحد الصعب على الفهم
لان جميع افراده شيء اذا كان معللا فعدم معلليته ذلك الشيء ما لا معنى له الا ان
ان عدم معلليته شيء ما في ان الجميع الكلي في نفسه لا معنى لا حصامه الا ان يكون اعتباريا
فرده وعلى هذا لا يكون لشيء من الموجودات الكلية سابقا فالقول بانه لا يكون البحث
عن مبدا موضوع العلم لا يرجع الا الى ما انه لا يكون البحث عن مبدا جميع افراده لما ان الذي

فيه ان المشتبه لا يقول ان الوجود المطلق حتى كيف وهو لا يقول ان الوجود والعلم ليس كشيء في الكلية في الذي بعرض له بل انه وجه لا ... بل الذي ... له

ولا يصح ... على مبدا ... ثم ... عن ... مورده

ذكره الشيخ فيما سلف وذكره الفاضل والفرق بين الوجود وغيره في هذا المعنى بان الوجود يتصور
فيه كون فرد من افراده محللا مع كون نفسه غير محللة فلذا كيف انه سبيله في كلية المستقيم على اصوله
الى لا تقبل الا بعقوله ولا وجه لقوله ولا وجه له لانه [illegible] لا يلزم ان لا
لا يكون البحث عن جهة الوجود [illegible] لا نسلم عدم الجهة اذ
لا يعتبر في الجهة التركيب ولو قلنا ان نفي الجهة لا يحل نفي المبدا عنه اذ لعله يكون للجهات
عنده فنقول على هذا ايضا كونه خلاف الظاهر يلزم الاشكال من جهة اخرى لان افراد الوجود
عنده ان كانت وجودات يلزم ان لا يكون لها الا مبادي كما لنفسه مع انه اعترف بان لها
مبادي وان كانت ماهيات فكيف يصح ان يقال ان الماهيات افراد الوجود الا ان يكون هذا
الكلام على اصوله ثم ما ذكره من ان المبادي افراد الوجود وهي عارضة للوجود [illegible] على انه جعل
المشتبه بمعنى الوجود وعقل مثلا لان بعض الوجود مبداء او في مبداء وهذا الكلام يستقيم على
الظاهر واما في الكلام ان البحث عن عوارض الوجود لان العقل مثلا عارض للوجود ولانه خارج عنه
على محمول عليه على معنى الخارجي لكن كان الظاهر كلام الشيخ ان مراده ان [illegible] قوله
ولو كان مبداء للموجود كله فقلنا [illegible] ان المبداء اي قوله كالذي [illegible] اشهر وجه لكن اما اذ لا
فلان قوله هذا اذا كان واحدا ابعد [illegible] له احتج لان حاصل الايراد الذي
كان الشيخ في صدد جوابه انه بحث في هذا العلم عن [illegible] مبادي الموجود [illegible]
والمعلول مثلا وقد تقرر انه لا بحث في العلم عن مبادي موضوعه فلا يكون ان يكون موضوع
هذا العلم الموجود فاجاب الشيخ بان هذه المبادي ليست مبادي لجميع الموجودات والا لزم ان
يكون مبادي لنفسه مثلا ان الواجب ليس مبداء لجميع الموجودات [illegible] مبداء لنفسه البتة
والبحث عن مبداء بعض افراد الموضوع جائز فقلنا حينئذ هذا انه اذا وجد لهذا الايراد عليه
واي حاجة الى [illegible] كلام الشيخ على الوجه وان المبادي التي بحث عنها في هذا العلم سواء كان
بعنوان انه بعض الموجود [illegible] او عقل مثلا او بعنوان ان بعض الموجود مبداء او في مبداء
والواجب [illegible] او العقل [illegible] من المبادي التي [illegible] لبعض الموجودات لا لكلها اذ لو كان
مبادي لكلها لزم مبدئية الشيء لنفسه وهذا واضح لا سترة به ولا محصل في [illegible] اذ لا يكون انه
اذا فرض كون الكل موجودا مبداء لم يلزم منه الا [illegible] لا يكون الشيء مبداء لنفسه وحينئذ

الوجود وايضا هو

والجب

والبحث انه ظهر من كلامه في الشفاء ان المراد انه اذا جعل السائل في هذا العلم الموجود واجبا او عقلا مثلا
مع ان توهم هذا البحث الذي اورده في كون المبدأ كثيرا كما لا يخفى واما ثانيا فلان الاشتباه
الذي نسبه الى بعض افاضل المتاخرين فليس لك [illegible] كلامه على المقدمة التي ذكرها في
ذلك المقام وعلى تلك المقدمة تم كلامه من غير لزوم اشتباه ولما كان ذكره [illegible] خارجا
عن المقصود لم يتعرض له واما ثالثا فلان الايراد الذي اورده بقوله واقول ليس الا [illegible] على
[illegible] على بعض معاصري الفاضل المذكور وليس ايراده عليه [illegible] انه لا يلزم
الدور [illegible] بل انما يلزم [illegible] لكن ليس مراده انه اراد عليه [illegible]
ما اورده المورد [illegible] مع قطع النظر عن كون كلام الفاضل المذكور
مبنيا على المقدمة التي اوردها نقول ان هذا الفاضل [illegible] بان الموجود من حيث هو [illegible]
مبداء له فمراد الفاضل المذكور بالموجود المطلق هذا المعنى واذا لم يكن له مبداء من حيث هو هو
بالذات [illegible] وما ذكره من انه [illegible] لان كل موجود له مبداء ولا في
فرض عدم الواجب [illegible] لا وجه له لانه [illegible] كون الموجود المطلق ذا مبداء
انما يلزم من الفرض المذكور [illegible] انه لا مبداء للموجود المطلق [illegible]
الواجب وهو ذلك [illegible] الفاضل فلا [illegible] ثم [illegible] البحث عليه [illegible]
المطلق لو كان له مبداء لزم تقدم الشيء على نفسه وهذا اللزوم [illegible] وان كان الموجود المطلق
لا مبداء له لانه لا يلزم من الفرض المذكور ولكن [illegible] البحث [illegible]
الموجود المطلق الذي اعترف [illegible] بانه لا مبداء له [illegible] انه لو كان له مبداء لزم تقدم
الشيء على نفسه لان الموجود من حيث هو [illegible] قطع النظر عن [illegible] واذا كان له مبداء [illegible]
ان يكون ذلك المبداء [illegible] موجودا فانه يكون علة للموجود من حيث هو او يكون [illegible]
من حيث هو [illegible] اذ الموجود [illegible] وعلى التقديرين يلزم تقدم
الشيء على نفسه ولا يمكن ان [illegible] لانه [illegible] العدم [illegible]
على [illegible] المذكور الذي اورده ذلك الفاضل لان [illegible] العدم الذي ليس [illegible]
ان يكون العدم [illegible] العدم والواجب
اصل [illegible] نفسها [illegible] ولو قيل مراده ان الطبيعة نفسها [illegible]

فجوابه قد مر انه في بيدي ببيان ما ذكره ولا بد ان يرجع الى كلام الشيخ فان قلت كيف يكون الوجه
بهذا المعنى لعله لم يكن برهانيا وكان اثباته بدوات الوجه كما في لا ينفع التمسك به في
اثبات الواجب قلت ادا لم يكن هذا المعنى برهانيا فكيف يكون موضوعا لهذا العلم الذي
كتب انه يكون موضوعه برهانيا فلا بد له اما من الاعتراف بان موضوع العلم ليس هذا المعنى
من مفهوم الوجود والاعتبار فقط لا يصح ما ذكره من ان موضوع هذا العلم لا مبدأ له فاما
من القول بان هذا المعنى برهاني وفي رد ما ذكرناه تأمل **قوله** من الوجود وكل لا مبدأ له قيل
قد علمت فيما مر ان الموضوع من حيث انه موضوع لا بد له قد علمت ان ما هو لا حاجة الى ان يقيده
قوله انما المبدأ مبدأ للموجود المعلول قلت قد علمت انه لا حاجة الى قوله لا مطلق الوجود مطلقا
انتهى ولا يكون قوله فان المبدأ ليس مبدأ للوجود ولا يصح الظاهر لعدم حاجته الى
هذا التقييد والتخصيص بل لا يصح لعدم صحة هذا التقييد والتخصيص ثم الكلام الذي اورده
على دار ولا يراد الشيخ لمباد الوجود ومباد جميع الموجودات لو كان على زعم القائل
ان المبدأ ليس مبدأ لذلك ولو قلت ان عدم المبدأ مبدأ لذلك لا موجود كونه مبدأ
لمطلق الوجود ولو كان مبدأ الكل لا يكن ان لا يكون مبدأ للوجود المطلق من
حيث انه مطلق على ما ذكر القائل غير مرة نقول هذا هو الاعتراض الذي اورده ولا قوله
قد عرفت انه لا حاجة الى هذا التقييد والتخصيص اذ يصح ان يقال انه لا مبدأ له قبل ذلك
وليس اعتراضا عليه **قوله** كل من العلوم الجزئية قلت هذا اثبات عنده لان الاولى على الاول
انتهى وفيه لكون لا يكون لكل فرد من افراد الحيوان ذو مبدأ مع كون طبيعة الحيوان المشترك غير
ذي مبدأ لا نقضيه فلا يكون المراد ان الطبيعة من حيث هي لكنها ذو مبدأ وغير
ذي مبدأ الا باعتبار الافراد وكونها في ضمنها وقد عرفت انه عند هذا يبطل كلام القائل
ولا بد من الرجوع الى كلام الشيخ واما غير ذلك فلا يقتصر وكنا الى الان ما ارانا ذلك
هذا القائل من انه كونه لكون كل الافراد ذا مبدأ مع عدم كون الطبيعة من حيث هي كذلك
كان كلامه على ان كلامه في الوجود وما كان رأيه ان الوجود لا يفهمه ولا يتصوره وليس حاله
حال الماهيات فتبقى له توجيه لكن الان قد تعذر حكمه بهذا المعنى الوجود من البديهيات
التي لا تعرف بانه يفهمها العقول وعدم احكامها واحوالها في تراد كثيرنا وتجنبنا في ان

[illegible]

هذا الكلام انه لا يتم وبار و من يكون التصحيح هذا ثم لا يكون ان يهنأ كلام اوردناه انه
يكون ان يكون ان البحث عن اثبات المبادئ للموضوع الذي يكون في العلوم اعراضا ثبت
الاشياء والتي في الانواع مبادئ للموضوع او جميع افراده واما البحث عن ان الموضوع او
جميع افراده له مبدأ او كون ذلك فلا جرم فيه ولا اثر بحث في كل ان يكون ان الكل
حيوان مثلا اما مشتمل او غير مشتمل والجواب الاول من الشيخ لا يتمه حمله على هذا الكل وقته
في امران احدهما ان الموجود اي من الامرين كانه لا يثبت له لا يصح التوكل ومنها
انه غير مختص في حق ما هذا او لا شك انه بحث في هذا العلم عن اثبات الاشياء التي
مبادئ في الانواع مثلا يبحث عن اثبات الاجسام واثبات العقول وليس البحث عن ان
كل الموجود مبدأ او ذو مبدأ **قوله** اذ لها مبادئ مشتركة فيها جميعا اه لما قال
ان في كل من العلوم لا مبدأ له في وجود مباد لها مشتركة كان يظن ان في تلك المبادئ
مشتركة لا كان انه لو حد لها مبادئ مشتركة في غير ذلك فسر المبادئ المشتركة الا بانها
التي تشترك فيها جميع المقاصد وكل واحد من تلك العلوم والمراد بجميع المقاصد كل
واحد من العلوم اما جميع موضوعات مسائل تلك العلوم حيث ان كل علم المقصد الموضوع
مسائله للتوقف احكامها او لافراد لموضوع المسائل الا بها الى حد في العلوم واشتراك
جميع المسائل فيها باعتبار انها مبادئ لموضوع المسائل فكان جميع تلك المسائل مشتركة
فيها لا مختلفة في الجميع **قوله** فانها مبرهن عليها وجود ما هو مبدأ لها لابد في الامور التي
لمبدأ في كون الشيء الذي راينا والا دل ان يكون لما بعده من الامور التي فيها بان يكون
ضمير مبدأ راجعا الى ما في قوله ما هو مبدأ وضمير فيها الى العلوم وعلى ما هو الواقع يكون
ان يكون ضمير مبدأ راجعا الى الكل واحد من العلوم وفي الاول لما ان يكون الضمير المستتر في قوله
مبرهن عليها راجعا الى كل واحد او انه راجع الى مبادئ من العلوم واما ضمير لها في الامور فيه
اشكال اولا يرجع له ظاهرا الا بكلمة ما او الى المبدأ وعلى اي وجه كان الظاهر التذكير
الا ان يكون تأنيثه باعتبار لفظه ما الا انه مؤنثة ولا يخفى بعده والظاهر انه سهو في
الكتابة ولكم ثبتنا المصنف **قوله** ومن هذا العلم ان يقسم فيه الى اجزاء فان قلت
العلوم اجزاء وجزئيات فروع الاولة وذلك الكل اه لا يكون ان ما ذكره كان اصطلاح

عن سهو او ذهل يوجد الفوق بين الحد والمحدود والحق كون الطب شاملاً من فروع الطب
من الكتب والاشهار لكتب الاكثر الاطباء وقد نقل الطب لما من صاحب الصناعة انه عده من
فروعه وموضوع الطب ليس من عوارض موضوع الطبيعي بل من اجزاءه وجعله من العوارض
باعتبار اخذ فيه الصحة والمرض فيه وجه ترك **قوله** من جهة وجوده فيه تحقيق لقوله
معلول وذلك يعلم بالاسباب الاربع وتحقيقه ان الموافقة لما ذكر لهذا ذلك لقوله الذي
لعرض على كل موجود منه بما هو موجود منه **قوله** لا بما هو موجود متحرك خطاء وتسكين خطاء
ولا يحقق النسخ لانها موجودات ولا اول اصح وادعا قيد كمين او حصص السبب الاول
الاولية من اجزاء العلم الالهي ايضاً وفيه نظراً ما اولاً فلان البحث عن الواجب ووجوده
ليس يؤخذ فيه انه سبب اول لكل موجود وجود حتى لو اخذ فيه انه سبب لكل متحرك او ساكن
لكان طبيعياً او تعليمياً يوجد ما ثبت وجوده وتشخصه حتى حرم من ذلك كونه سبباً لكل موجود
منه بما هو موجود منه واما ثانياً فلانه اذا اخذ فيه سبباً لكل متحرك او ساكن كيف يكون طبيعياً
او تعليمياً بما هو ارا الشيخ كما صرح به قبيل هذا من ان ما كان من مباد الجسم ما يكون علماً لا يكون البحث
عنه في ذلك العلم فالظاهر ان مراد الشيخ ليس الا بيان الواقع وان الاسباب القصوى البحث
عنها في هذا القسم من الاسباب لكل موجود منه وكذا السبب الاول لم يجب الاسباب ايضا
سبب لكل موجود منه ولا تخصص بالمتحركات او الساكنات فافهم **قوله** ومنها ما يبحث عن العوارض
للموجود كالوحدة والكثرة والقوة والفعل والقدم والحدوث والتقدم والتأخر والعلة والمعلولية وكونها الجسم
الاول لبحث غرائب في الموجود فهذا عن عوارضه بما هو موجود لا **قوله** ومنها ما يبحث عن
مبادئ العلوم الجزئية التصورية والتصديقية ومن جملتها البحث عن موضوعاتها انما هو البحث
لكنه غرائب في الموجود وموضوعه عن عوارضه ولا حيثية في جملة قسمها البحث عن عوارضه اذا الغرض
ليس جميع الكل والجمع **قوله** يجب ان يبحث العلم الاعلى اراد الكتاب نظرته **قوله** هذا العلم يبحث عن
احوال الموجود والامور التي هي كالاقسام والانواع حتى يبلغ الى تخصيص يحدث معه موضوع
العلم الطبيعي او الفقه والوبد ما سبقه بالاركان به سابقاً فيكون ذكره منه ان البحث عن سائر
المقولة عما ما الحسنا لا من هنا شايعه ووجه الاكتساب احدها ان ما ذكره في تعريف القسمة
الاولية من ان لا كما في القسم في التصنيف به المامكة الكلي في المطلوق امر خارج عن ذاته فكره

جميع الصفات الاجناس الى الانواع اذ في جميعها كما في المطلق العقلي الجنس وهو امر خارج
عن ذات الجنس ولقوله تعالى او بما هي خارج ما لا يكون متحد امعه في الوجود وما لا يدرس اولاً و انه لا يحتاج
في الاقسام في الاحكام امر خارج ما لمقسم كالحساس في الحيوان الى الاولى شئ الى الانعام الساقي
الذي هو امر خارج عنه كما فسر الفصل به المالك ان علة لا كما في الماخذ او ثانياً انه
لا كما في الفصل من ان يكون امر خارج يكون ما نقيضهم لكن على هذا لا يصح اخراج قسمة
الحيوان الى الاشخاص وغيره ذكره من القسمة الاولية لانها انما لا كما في المطلق امر
كون الاشخاص الحيوان والمهم كرع قسمة الجنس الى الانواع في القسمة الاولية الاول في
انه لا كما في الجسم شك في ضرورة ما للاعراض لضرورة اعمال وستعلم فيه وثانيها ان ظاهر
القسمة الاولية على المعنى الذي ذكره ما من الوجهين الاولين وان كان لا يصح ان يكون قسمة
الجنس الى الانواع والانواع الى الانواع قسمة اولية وقسمة الى الاشخاص وغيرها غير اولية لكن
لا شك في القول بان انواع الانواع اعراض ذاتية على ما هو المشهور من تعريف العرض
الذاتي في تقاسيمه هذا وهو ما لا يكون لحوقه لامر اعم او اخص وهو المعتمد في الزام لا يكون
القسمة الى قسمة اولية او ما هو المقرر لزوم كون البحث في العلوم عن الاعراض الذاتية
لموضوعها لا عن الاقسام الاولية لانه لا كون الجسم انما شك لا يوقف على كونه حيوانا
عبارة الشيخ كما صرح به وما ذكره القائل من ان جعل الموجود جنساً لا يتوقف على جعله بعد ازا
وكذا جعله بعد ازا لا يتوقف على جعله كما تصدقه اذ وان فرض صحته ليس مواقفاً لرأي الشيخ
والقدماء في كلامه وثالثها ان القسمة الاولية حتى تحقق كان من المعاني المذكورة يخرج عنها
قسمة الموجود والى الجسم القابل للحركة والسكون الذي هو موضوع الطبيعي فلا يكون عرضاً
ذاتياً له وقد تقرر ان لا يصح موضوع الطبيعي في هذا العلم ولا كون شيئا عنه ورابعها ان
عموم المطلق قسمة الموجود بعد الجسم القابل للحركة والسكون الا قسم يكون اخص منه ودون
كون عارضا عن غيره من اجزائه بحكم او لحوقه على ما هو المراد منه عن حكم او لو كونه الجسم
الجسم القابل للحركة والسكون انما هو اخص منه من ان يحوق امر غريب كالقسمة
الماكولات وغيره الان كون المراد والاجسام الذي يكون لحقيقة العالمة بدخل فيه
وظاهر انه لا مدخل له في القسم الموجود الى الحيوان وغيره وحاصلها انه لا يلزم ان قسمة

الوجود والا فهو اخص من الجسم القابل للحركة والسكون الذي يحصل بسبب تلك الامور غريب ثم
لغيره او بحكم يوجب ان لا يكون البحث عن هذا الجسم في العلم الاعلى من الطبيعي وكلام الشيخ
على ما نحبره انه لا يجري مجراه بل هي المقدار والجسم التعليمي الاخص من الكم المطلق فانه يجوز
البحث عنها حيثما في الالهي لكن بشرط ان يكون البحث عن نحو وجودها الذي لا يعلم الا
المادة والاحوال انه اذا لم يكن البحث على هذا الوجه بل كان عن احوالها الذاتية لها
لم يكن ان يكون البحث عنها حينئذ في هذا العلم بل في الطبيعي والتعليمي واذا كان على هذا الوجه جاز
البحث عن جميعها في هذا العلم فانه يفرق منها الاولى بان الشيخ وسائر شيعتها انهم ظهر من كلام
ان القسمة يجب ان ينتهي الى قسم حتى يصلح ان يكون ذلك القسم موضوعا لعلم آخر
والى قسم لا يصلح وقد علم منه انه على ما اشير في ان الكم المطلق يجب ان يكون موضوعا لعلم آخر
ولا يبحث عن احواله في العلم الاعلى والجسم الذي تحته واخص منه لكن ان يبحث عنه في هذا
العلم وبذلك ان يكون البحث عنه خارجا عنه مع ان هذين الامرين مما يبهم في المقام
ولا يظهر الفرق بين كلامهما والحق كما ذكرنا سابقا انهم جعلوا طائفة من اقسام الموجود
موضوعات لعلوم متعددة من الطبيعي والخلقي والتعليمي والمنطقي اما لمعيد العقيدة او لاشتمال
على شعب الابحاث عنها وكثرتها والطائفة الاخرى التي ليست كذلك لم يتيسر له اخذها جميعا
وادرجوها في علم واحد وبحثوا عن احوالها في ذلك العلم وجعلوا موضوعه الموجود اذ لا يصلح
شيء سواه لذلك كما يظهر من كلام الشيخ وان لم يكن بين بعض من تلك الطائفة الاخرى
الطائفة الاولى لا فرق في كونها عرضا ذاتيا بالنسبة الى الموجود من انها عرض ذاتي فانه
له او ليس بعرض ذاتي له لكن لما لم يمكن افراد البعض بمباحث كثيرة زائدة الا وقد
ان لا يكون على عشرة في تقاسيم هذا على ان جعلوا البحث الذاتية الذي
اشتهر منهم انه يبحث عنه في العلوم ما لا يحتاج في عروضه للموجود الا ان يتخصص تخصصا
او تعليميا او خلقيا او منطقيا يشتمل بحسب مباحث الطائفة الثانية ولا يخرج منها شيء
وان لم يكن بالمعنى المشهور من انه لا يكون عروضه بسبب امر اخص او اعم ثم لا يكون انه على
هذا وان صار موضوعات العلوم المذكورة من العوارض الذاتية للموجود ويبحث عنها لكونها
ان يعرض للموجود من حيث هو قابل للحركة والسكون او انه كم مطلق الا عرض ذلك يكون من جملة

العلم

العلم الالهي لكن الاشياء التي تبحث في هذه الموضوعات كذلك اذ لا يصدق على المقدار مثلا
انه لا يحتاج الموجود في عروضه له الا ان يتخصص تخصصا طبيعيا او تعليميا او نحوه بل يحتاج
في عروضه له الا ان يتصير كما لا يظهر وهو تخصيص تعليمي فان اوردوا ان يبحثوا الا وخالف شيئا
هذه المباحث في العلم الالهي اذ لا تمس حاجتها على علمه ولا يكون او فاء لها
في العلوم الجزئية فكانوا ان يبحثوا ادا لم يكن عرضا ذاتيا لها هنا الا بعد الانضمام للوجود فكونها يبحث
عنه في هذا العلم لكن بشرط ان يكون البحث عن امر لا يتعلق بالمادة وكونها مما يتعلق بموضوعات
العلوم الجزئية فبذلك اندرجت تلك المباحث في هذا العلم ثانيا ان قولنا الموجود
مقدار مسئلة الذي هو مسئلة هذا العلم وان كان المحمول فيه المقدار ليس الطرد عايد للجنب
موضوع العلم موضوع المسئلة لا محمولها لعدم استلزامه على ما ظهر هاهنا لكن لا شك
ان المقصود الاصلي منه ان المقدار موجود وفي العقد البحث عن الوجود الذي لا يتعلق
بالمقدار والمادة وغيرها من موضوعات العلوم الاخر الجزئية فصح ان البحث ليس عن
الجزئية المتعلقة بالمادة والمقدار خارج في هذا العلم سار مما قالوا او تحققوا انهم اذا
بحث عن المقدار باعتبار انه الذي يكون له من حيث هو مقدار فلا يكون ان يكون
داخلا في هذا العلم بل اما في اجزاء العلم التعليمي ان لم يخرج المقدار عنه ولم يكن
على الحد ومما يخرج الابحاث المتعلقة به او يكون علما تحته ان افردوه منه كما
افردوا الكلام عن الالهي وهذا الكلام على ما ذكرنا من ان هذه المباحث ليست من المباحث
المتعلقة التي يكون على المقدمات البرهانية بل من الامور المسلمة فلا يجوز فيما
يجوزه ويستحسنه ولا يمنع فيما يجوزه لانه ليس مما يستحق في نظر العقل بل هو اي
له كما لا يجوز ولقد استشعف الكلام في هذا الباب حتى صار للافهام والاذهان
حدثنا ويعصم على الطلاب تزل اقدامهم عن صوب الصواب اوقعهم في هذا الباب لا يخفى
عن الا ارباب ومع هذا كله في زوايا الخصوص ان
قوله ولك في عدد تلك الاربعة على اقسام الموجود حتى يتبين انه يختص كل قسم بموضوع
الخلق والمنطق حتى انتهى **قوله** وما عدا ذلك الخصوص بكونه كالمبدا له فيبحث عنه
والمقدار حالة وكان في بعض النسخ وكالمبدا له الا ان يكون ما قبل مبتدا
بالواو

والرياضي

وكلمة اولى اما خبر للمبتداء او عطف على هذا الضمير المستتر في صحت اما راجع الى الطبيعي
واما الى هذا العلم وعلى الثاني لكون الخبر ما قبله وذلك البحث كالمبدا الطبيعي والرياضي
فيصح هذا العلم عنه ويقررها لا الطبيعي والرياضي لانه لم يصل لعبد الماخذ موضوعهما
وعلى الاول يكون الجملتان ما قبله في المبتداء والخبر حالا معترضة والمعنى انه اذا احدث
موضوع الطبيعي والرياضي قبليته الى الطبيعي والرياضي فيصح الطبيعي والرياضي عنه ويقررها
وهذا اعتراض ما ثابت اي قبل البحث كالمبداء له وان كان لا بد البحث موضوعها و
اما كلا بد له من المبتداء او في صحت عنه خبر المبتداء والضمير المستتر فيه راجع الى هذا العلم
ولا يمكن رجوعه الى الطبيعي والرياضي وفي النسخة الثانية لعطف المفسر وقوله صحت
خبر المبتداء والضمير المستتر راجع الى هذا العلم قوله فيكون اولى بان يسمى هذا العلم او
قبل المباحث المورده في هذا العلم اضافة كثرة الدولة على وجه اللطف انتهى
ولا يكون الا دلالي بمباحث الالهية المقدم من كتب الكوارث هي لا من كتب الكلام ثم
السؤال الذي اورده الا ان قوله لان الالهية والحكمة والفلسفة واكثر الفن هي
عوارض الموجود كالوحدة والكثرة وتقابلها والجواب الاقصر الذي ذكره انا هو
اصوله قوله واول الادور في العموم اي لكان مراده ان الوجود والوحدة اول
المعاني التي هي الاشهر من الاشياء او ليس شيء اقدم تصورا منها قوله ويمكن ان لا
المقوله كما في الوجه الاول انتهى قوله فانما يبحث فيه على سبيل كون الكلام فيه مفصلة
قوله بل الامور العامة عنها في التفصيل والتوضيح للعلم قوله ولما كان العلوم
الرياضية فلذلك توضيح فيها اعلم ان الذي في العلوم الرياضية اسهل تناولا هاهنا او
الاشكال الذي يرد في علم الرياضي هو ان موضوع الرياضي هو مقدار انه الكم المتصل
او المنفصل والحكمة الكثر الذي لا يكون متجددا في الحس والمادة وان كان في الخارج
محتاجا اليها مع ان موضوع علم الهيئة الذي هو احد اقسامه السماء والكواكب في
متجددا في الحس بالمادة ويدفع ذلك الاشكال بان في الهيئة وان كان يبحث
عن السماء والكواكب لكن المقصود حيثية ما مقدار ما والاحكام والاحوال التي يثبت
بها انما هي من جهة المقدار حتى انه لو فرض انه يكون جسم اخر بدلها لكان كذلك

الاحكام

سبق ظ
المبتداء

يالمادة

الاحكام والاحوال كما انما فطرتهم البحث في الهيئة انما على المقدار الذي لا يحتاج
فلا اشكال وانت خبير بان في هذا البحث [illegible] تكلف ولا يخلو شيء من تقرير انهم في هذا
الباب من لزوم كون البحث في العلوم عن عوارض موضوعه الذاتية وكون البرهان اللمي
لا يكاد يوجد الا نادرا او اخفي او غير ذلك وهذا الكلام فسائر من ازمه لصعب
الاشكال وغيره حقق مع التزام رعاية ضوابطهم وقواعدهم المقررة بيانه ان في
هذا العلم الذي قرروا ان موضوعه الموجود من حيث هو يبحث عن اشياء مثل الواجب
والمحسوس والصور العقلية والمادة والكل والجزء والجوهر والعقل والحركة والسكون
والكم والمقدار ونحو ذلك ويبحث عن هذه الاشياء وعن احوالها على وجه ما و
الاوضح عن احوال اخرى غير الوجود سواء كان كيفية الوجود او غيرها وفي كثير من هذه
الابحاث ما يلزم الاشكال الذي التفصي عنه مع الالتزام المذكور مشكل فنقول البحث
عن العقل من حيث وجوده في هذا العلم كيف هو فاما ان يكون المسئلة ان العقل موجود
او نحو الموجود عقل فعلى الاول يلزم الايراد الثلثة التي هي [illegible]
الكل فان الزم احد ان البحث على هذا الوجه فلا بد اما ان نقول انه لا يلزم ان
الموضوع في العلم لا يكون محمولا في المسئلة ولا فساد في ان يكون المسئلة ان يكون شيئا
ما داخل في موضوع العلم وما قالوا ان البحث في العلم لا بد ان يكون من حال موضوع
العلم ليس على اطلاقه بل لا بد ان يكون اما من حال موضوع العلم او من حال انواعه او
انواع انواعه او عوارضه او نوع عوارضه على ما فصلوه في محله ولا يلزم ان يكون النوع
او العرض معلوما قبل البحث حتى يبحث على حال النوع او العرض الذاتي بل يكفي كون النوع
والعرض ثابتة في الواقع ومعلومة بهذا البحث كما في هذه المسئلة اذ العقل نوع الموجود
في الواقع وبهذه المسئلة يعلم نوعيته له ولا حرج فيه وما يلزم في كون الموجود محمولا
العقل مع انه ليس من عوارضه الذاتية فاما ان نخصص القول بالموضوع بحمل العرض
واما لما قاله بعضهم [illegible] لا يلزم ان يكون محمولات المسائل اعراضا ذاتية لموضوعاتها
بل القدر اللازم ان لا يتجاوز عموم محمولاتها عن موضوع العلم [illegible]
الا الكل بهذه ما يابه ظواهر كلماتهم وقواعدهم المشهورة المقررة وعلى الثاني لا يرد ان

المطلق ليس من العوارض الذاتية للموجود لانه اخص منه والبحث لابد ان يكون من العوارض
الذاتية فلو قلت في الجواب ان الوصف الذاتي لا يلزم ان لا يكون اخص [illegible] ان لا يكفي
لحوقه لا من اخص [illegible] اذ الموجود ما لم يصير [illegible] لم يعرض عقلا ما هو
[illegible] الشيخ فلا [illegible] ان الوصف الذاتي المراد ههنا ليس الوصف الذاتي المشهور بل المراد به
ما لا يحتاج لحوقه الا ان يصير الموجود [illegible] صار به موضوع احد من العلوم التي تحت
هذا العلم فلا يكون ما فيه من التكلف انتهى واما البحث عن الاحوال التي [illegible] من
جهة تصور المسئلة [illegible] فنقول المسئلة [illegible] ولا يخرج عنه ما ذكر ان موضوع
المسئلة قد يكون نوع موضوع العلم لكن يلزم [illegible] من حيث انه اذا جوزتم ان يكون موضوع
المسئلة نوع موضوع العلم [illegible] سائر العلوم [illegible] مسئلة [illegible] اذ لا فرق بين ان يقال
[illegible] كذا او ان الجسم كذا [illegible] ان يظهر هذا الاشكال [illegible] السعد [illegible] الاول [illegible]
الذي ذكره [illegible] ثم لو قلت في ان ما جوزوه من كون نوع الموضوع
موضوع المسئلة انما هو اذا لم يقيد بقيد عرض والجسم الذي موضوع الطبيعي قيد بقيد عرض
هو قابلية الحركة والسكون فلذا كان مباحثه خارجة عن مباحث هذا العلم [illegible]
نقول قد [illegible] في افراد المباحث الطبيعية لكن ما نقول في المباحث الرياضية لان الكم
الذي هو موضوع الرياضي لم يقيد بقيد عرض فلا فرق بينه [illegible]
ان يبحث [illegible] من ان [illegible] من بعض انواع الوجود [illegible]
لها مباحث [illegible] اما مقيدا او مطلقا [illegible] علحده [illegible]
[illegible] احد من هذه الطوائف [illegible] البحث عن احوالها [illegible]
هذا العلم وما [illegible] فان البحث عن احوالها خارجا عنه هذا هو
الكلام في [illegible] واما الكلام في [illegible] انها
عوارض الوجود [illegible] ما ذكرنا [illegible]
[illegible] لكن الفرق [illegible] نقول انه من انواع الموجود
[illegible] انها من العوارض الذاتية له [illegible] موضوع المسئلة قد يكون الوصف
الذاتي لموضوع العلم [illegible]

قول

فنقول [illegible] الوصف الذاتي المراد ههنا ما لا يحتاج لحوقه الا ان يصير [illegible]
[illegible] او غير ذلك من العلوم [illegible] الحركة والسكون [illegible]
اما المقدار [illegible] البحث ان كان عن وجوده [illegible] الذي كان
[illegible] الذي
[illegible] الكم [illegible] موضوع العلم الرياضي [illegible]
[illegible] ان تكون الاحوال التي يبحث عنها في هذا العلم [illegible]
والمقدار [illegible] موضوعات العلوم [illegible] والوجود [illegible] ان يكون موضوع
المسئلة [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] المسئلة [illegible] الاثر [illegible]
[illegible] الامور المذكورة وان كان [illegible] احواله [illegible] بالمقالة وكذا حال
الحركة والسكون [illegible] الكلام ان في هذا العلم [illegible] موضوع
الذي هو الوجود [illegible] عوارضه الذاتية لكن [illegible] الافراد
والعوارض ان لم [illegible] موضوع [illegible] العلوم
[illegible] البحث عن [illegible] موضوع
العلم [illegible] في هذا العلم [illegible]
[illegible] موضوع العلم [illegible] سائر العلوم [illegible]
افراد هذا العلم لكن [illegible] انهم [illegible] احوال [illegible]
احوال [illegible] هذا العلم [illegible]
[illegible] احوالها منه بل الاحوال التي [illegible] متعلقة [illegible]
واما الاحوال [illegible] هذا العلم [illegible]
[illegible] في هذا المقام [illegible] **قوله** [illegible] في هذا العلم
[illegible] البحث عن احوال الوجود [illegible] موجود **قوله** [illegible] هذا العلم [illegible]
[illegible] في [illegible] من [illegible]
[illegible] انه [illegible] بل اكثر
بالحكمة

[illegible] الاول [illegible]

ما بيناه لك ان نظر به ذلك واما الثالث غير فهو الذي يتراءى بانه جدل وانه انما يأتي في مواد
القياس من المشهورات المحمودة ولا يكون كذلك والحكم بانه هو الذي والحكم بانه هو الشر
اذا اقتضى توقفه كما طلب بها نفسه وعرفه انه ذلك حق وصدقا فيكون قد جعل الحق
عقلا مضاعفا وذلك لا يتدارك الا من الباطل فلو ادا قال صدقا
فهذا هو الذي اذا فكر في تلك الاسباب واذا سمع من غيره لا يكاد يمكن انه الذي
يجب ما القول والثاني ما يجب ما يسمع اسهل والذي يعلم منه ان السوفسطائي هو المشهور في هذا
المقام ليس بما هو المشهور من انه من يتكلم في الامور بما هو يتراءى بانه كذلك ويدعي انه برهان
ولا يكون كذلك وعدم كونه كذلك لكون ان يكون بان لا يمكن المقدمات التي يدعيها حقة من كاذبة
لكون ذلك انه اذا كان يعتقد بانه كاذبة ولم يعلم بكذبها بل يعتقد صحتها وكان عند نفسه
يريد الحكمة والعلم كما في الاشياء الا ان يراها الناس كذلك فلا يكون سوفسطائيا
بهذا المعنى الذي اراده الشيخ كما يفهم من ظاهر العبارة او يكون حقه لكون ليس ما يقصده
ذلك الرجل اما بالعمد به او بالبرهان بل انما يقول بها عنده ان في يعتقد وافقه الحكمة والبرهان
ولم يكن عنده ثابتة بحجة ومن سبب ظهر انه لا يلزم ان يكون السوفسطائي بهذا المعنى
مغالطا الا بالمعنى المشهور وهو الذي يأتي بالقياس المغالطي بل يكون لان يكون مقدماته
حقة كما ذكرنا فيتم الشيخ المغالطي الا الحكمي المذكور كما ثم ما اخذ المغالطي فيه
بالمعنى المشهور وفي هذا ما ذكرنا حال الثالث غير العلم ثم ان الظاهر ان الجدل الذي ذكره
الشيخ ههنا ليس الثالث غير الذي ذكره في المنطق بل اراد به الجدل الواقع لا الذي يتراءى انه
جدل فافهم **قوله** اما ثالث ركنها فلان ما يبحث في هذا العلم لا يتكلم فيه ان الكلام والا
ان غرضه ثبت ان ثالث ركنه الخطابة والجدل والسوفسطائية والكلام كلام الاول قوله
وهو العلم الثالث ركن الجدل ان الغرض ثالث ركنه العلوم ويبحث عنها والاول ان الاول
اذ ظن ان السفسطة ليس علما على حدة حتى يكون ثالث ركنه وجوابه انه العلم بل العلم ليس
الا بهذه العلوم التي ركنه ومن نظر فيها ويتكلم منها من طريق العلم والمعاني واراد بها
تحصيل الحق فهو صاحب هذه العلوم ومن لم يكن كذلك فهو سوفسطائي وكذا الجدل ليس علما
على حدة من الحكمة اسماه العلماء المشهورة في اي علم كان مشهورة في ذلك بيان التشبيه

بان الخطابة والجدل والسوفسطائية لا بين الخطابة والجدل والسفسطة كما هو ظاهر العبارة الثالثة
فلعل المراد الله وله الحمد هنا لتوابع افراد الكلام هذا وقد قال في الكلام قبل
ان الجدلي والخطيب والسفسطي يتكلم في سائر هذه العلوم وحاصل الى نفسه انها تكلمان في
العلوم الجزئية وصاحب هذا العلم لا يتكلم فيها اول حاصله لا يرجع الى حاصل ولا يكون
الا طائلا اذ الغرض الفرق بين العلوم لا بين اربابها ومن يتكلم فيها والذي الظاهر
ان يكون غرض الشيخ من وجه الثالث ركنه ان سائر الجدل قد يكون بحثها في هذا العلم
ولا يكون الا في الموضوع وجهة البحث وجهة الى الهه ان شيئا سائر هذا العلم لا يكون
يبحث بها من العلوم الجزئية بخلاف الجدل وقوله السوفسطائي الذي الاول وبحث في الاولى بحثها
اول لا يتكلم في سائر العلوم الجزئية ثالث ركنه الحاجة اولى فهم الكلام لا يكون بينا اذا
وحفظ قوله ما يبحث في هذا العلم ولا يكمل ان يكون عبارة صاحب القدر على ما اشرنا
اليه بوجه يفيد الغرض اذ ليس في عبارته دلالة بوجه على وجه الكلام ومنه ان مطلق الكلام
يتكلم في مطلق لا بوجه ثالث ركنه العلم في المسائل والا لزم ثالث ركنه هذا العلم بالعلوم
الجزئية اذ الجدل يتكلم فيها وقوله فيما يبحث عنه في هذا العلم لا يتكلم فيه صاحب علم جزئي
فرضه جعله على انه لم يرد بها ثالث ركنه والمحال ما المعنى صاحب التقييد فاد الجدل فرض
سوى الغرض ومع هذا احرى بما خلاف المراد ولا يكون بحثه عن مثل ثالث ركنه
والمحال انه في سائر الصنائع والعلم المسمى بالكلام فذلك ركن هذا العلم بوجه وكان انه
بوجوه اسهل وجه ذكرناه لانه ذلك قد عرفت ان الظاهر ان المراد بيان الثالث ركنه
والمحال انه بين الخطابة والجدل والسوفسطائية لا بين العلوم اذ ليس للاخرين علم برأسه
كما هو الظاهر فافهم في الى رأيت من الشيخ الدالة على الثالثة او في الثالثة ولعل من الثالثة انه الدالة
على الاول واما ما سبق قبلنا ما سمعت ان المراد بيان الثالث ركنه والمحال انه بين العلوم لكونه
لا يكون ان كلام القائل الا بما هو ادق على التحقيق على ما ذكره عامة الحكماء وما قاله
توجيه انه لا يحمله بوجه فوائد لا حاجة اليها الغرض لجوابه **قوله** والى ما هو الجدل
فيكون قبل فاعلم ان بين الحكمة والجدل كما الحاله الا قوله وحفظ الفطن اسهل **قوله**
يجب ان يكون قد وجدت العلوم الرياضية اذا كانت تعاطاها الحكماء وكتب المنطق التي كان مع

صح من الشفاء العلم الاول ص

بخطه في حاشية نسخة من الشرح انه ما ليس في علوم اورده في قلت هذا اما اشار اليه ثم سيقول بعد هذا
الخير ما شوه الملك وعلله لكونه في ذكره التبس عليه نظن انه سهو وكيف ان يكون كتابه
هذا الفصل بعد ما رالقصور كيف انه ذكره في العلوم الى ان لكن هذه منافرة
لا نواخذ مشتبه بمثلها والعجب من جواله به الفاضل القول كيف الكلام على شهادة
النفس من عير حصر ومن نقص والصحيح وجد ما اشار اليه في غير موضع على انه لا نفي على
ان انه مذكور في كتبه هذا ما قلت هذا قوله فقد علمت ان العلوم كلها يشترك في سعة واحد
ظاهره ان تحصيل كمال النفس سعة العلوم والخير الذي يكون ملك السعة موصلا اليه
السعادة الاخروية والظاهر من كلامهم في موضع اخر ان ليس في الاخروة كمال تحصيل
من العلوم من العلوم نفسها في الاخرة من الكمال الذي يلتذ به وانما لا يلتذ به في الدنيا
للاستغراق في تدبير البدن والاشتغال بالمحسوسات فكان المراد ان تحصيل العلوم في
هذه النشاة يكون سببا لبقائها في الاخرة وتكون السعادة المراد الخير فيها فضم اطلاق
السعة عليها بهذا الاعتبار قوله من افادة المعاني لمعاني العلوم الى انه المراد بها المعاني
المقصد نفسه قوله والمعنى انه الامور المشتركة بها وان لم تكن مسائل كان المراد كذلك
الامور المشتركة ولو لعلها كما في المسائل المصدرية والامر المشترك الذي ليس مبدا لكونه
قبل الامور الى المسائل العلوم للافادة والاستعادة مثله وان لم تكن في المسائل المصدرية
وشبهها كثيرة قوله فلان كثيرا من الامور المسلمة في هذا الوجه مما لا يظهر ثم لا يمكن
لان مسائل الطبيعي والرياضي الى ما يؤخذ منه الى العلم والاولى ان يكون كما في الاسارات
ان المكتوب اعم واعرف بالنسبة اليها فانه مناسب لباب العلم لعدم احوالها قوله و
اما الرياضية فلان اي كان المراد بالاقصوية الاقصوية الاخص والاعم منه الى اخره
وانه احتاج من معرفة مدبره او بماذكره قوله فنقول ان المبدا ليس الا ان يكون
مبدا الان جميع المسائل المستنبطة منها اي كانه زاد بها الاستنباط الوجوب والعدد ثم
الناظر في هذا الكتاب حمل الكلام الشيخ كما هو الظاهر على انه يحتمل اجوبة احدها هذا والثاني
قوله ثم ما مذكورات والثالث على انه ما يستعمل عليه ان دعوي هذا الوجه
قوله ثم المذكور ان يكون ان هذا ما في الوجود والمراد منه انه كوران يكون في العلوم

سائل لا يكون برهانها ان ينا دينها ما جوده من علم آخر على سبيل التسليم والوضع ان يكون
نظريه مبينة في العلم الاعلى بالبرهان مذكور ان يكون مطالب برهانها مبينة لا برهان
عليها وقد قلت هذا اما الوجود الاول فيه اشتراك المسئلة اتهى وهاهنا قطع النظر
عن عدم اتصاف كل على الشيء بلا تعين له خصوصيات احتج كما لا يكون قوله على انه اما يكون او
هذا ما اثبات الوجود ولكن المراد منه ان المبدا الحقيقي هو الذي يفيد ثم الشيء واما الذي
لا يفيد الثم بل الاثر فليس مبدا حقيقيا بل نسبة انه كما في ان الحكمة مبدا المحسوسات
او لانه انه ليس مبدا حقيقيا لها بل انما علم ونعرف وجودها منه فلك المبدا الذي يفيد
الاثر ليس مبدا حقيقيا بل انما يفيد العلم بوجود الاثر فقط كالنفس ومحصل الجواب كانه
على هذا نقول ان المبدا انه الحقيقة ليست الى هذا العلم والعلم الاول من ولزم الدور بل
هذا العلم مبدا حقيقي لها لانه يفيد الثم فيها وذلك الحكمات مبدا ان هي بالنسبة لا لها
يفيد الاثر فيه ونحو الكلام فيه وقد قلت هذا اما الوجود وهو انه اما قوله لنفسه
على الحقيقة انتهى وفيه نظر لان عامة ما ذكره على الصدر صحته انه كوران يكون مسئلة وجوده
مبدا بنفسه اذا كان فيها جهتان بان فرض انها اثبتت في علم الطريق الان ثم اخذت
في علم اخر وجعلت مبدا لا ثباتها بالطريق الثم وهذا اعتراض في المرام انما اذا كان النشيء
ما عسار الحكم ذكرتم ان هذا العلم مبدا للطبيعي والطبيعي وانهما ايضا مبدا ان له فلم يلزم
الدور وفي قوله ما ذكرتم في الجواب لا يدفعه اعم حاصله انه كوران يكون مسئلة مشتركة
اي هذا العلم والطبيعي مثلا مثبتة في الطبيعي بالبرهان الانى وحينئذ هذا العلم مبدا لا لها
بالبرهان اللمى ولا يلزم منه وهذا كما يرى اذ الدور باق كما له لان الدور ليس باعتبار
مجرد كون الطبيعي مبدا لا الان بل باعتبار التعاكس في المبدائية في القول هذه المسئلة
المفروضة لا يمكن ان يكون باعتبار كونها من الانى الا مبدا النفسه باعتبار كونها
من الطبيعي فيلزم الدور وحكم فالصواب ان يكون الجواب على ما ذكرنا ومحصله ان الكلام هذا
في الكلام يعلم انهما من الطبيعي والرياضي فان يكون العلم بها مستمدا من الطبيعي والرياضي و
مسائل الطبيعي والرياضي لا يحصل العلم بها من هذا العلم بل انما العلم ببراهينها الدنية اللمية
ليست بهذه ما تحتاج من مسائل هذا العلم ثم تحصل من هذا العلم انيته منها والمبدا الحقيقي

48

انه هذا العلم لانه يبطل التمم ودعا هذا الدور وظهر مما ذكرنا انه لا فرق في دفع الشكال الى
حال مسئلة واحدة مبدا بنفسها والنحو الذي ذكره هذا القائل نعم تعلمه كما في انه لا يرى اخر
لمسئلة من ذلك او ان العلم لم يبين هذا العلم من جهة الطبيعي والرياضي من حيث الذي
وكان مسائل العلمي يتوقف بيانها من جهة هذا العلم فكان مسائل العلمي افضل منه
مسائل هذا العلم لانها يتوقف باتمام الوجوه للسقف الدائرة لكن كلف هذه فلعله اوله
ان هذا الاوصاف الذي ذكره في دفع الاشكال لا يمكن ان يكون مثلا للدواعي اذ كثيرا
ما يكون في دفع الاشكالات اخاديث لا تكفي معهوده لهم وثانيها انه يمكن ان يكون
مسائل هذا العلم لو حصل العلم بها من جهة الذي لو سلط الطبيعي يحصل العلم بمبيناته
من هذا العلم كان مسائل العلمي العلم او تقدم جهة الذي ثم يبطل هذا العلم لمنته وايهم
قوله فهذا زائد اولى الشك فان المبدا الطبيعي يمكن ان يكون بينا بنفسه وكان
لولا الشيء للطبيعي مما ينتهي الطوائف المذكوره شرح في اجزائها فما يحتاج الى دفع الاشكال
فاو لذا احتج في الشك انه لا ينبغي اقرب ما تقدم او على المنع على الاسم الاخر وحذف لان المبدا
للطبيعي اي تقدم برهانيه وفي انه يمكن ان يكون بينا بنفسه لكن ما ذكر بعده
كانه لا يلائم ذلك كما شرحه واما على الاسم الاخر فلا يحتاج ولو تبين الشكال اذ مبدا القسم
ظاهره مسئلة الطبيعي التي يكون مبدا لهذا العلم وفي انه يمكن لوازم كونه بينا بنفسه اذ مسائل
العلوم لا يكون حد بينه والعلم لا يحصل اذا بها اي التقدم في العام كما لا يكون فقد مر ان كونها العلمي
على انه يمكن ان يكون مبدا وهو بينا بنفسه وهذا وان كان بعيد الكن علا نعم واسعم في
افراد الكلام فيما بعد واما ان يكون المراد بالمبدا الطبيعي المبدا الطبيعي على ما في الاسم الاخر
وهذا وان لم يكن ذلك البعد الكل لا يحتاج الى ما بعده كما سنذكر قوله ويمكن ان يكون بيانه في
العلم الا ولا بأس بان يبين فيما بعد ولكن انما يلزم منه مسائل اخر جميع كون ما هو
مقدمة في العلم الاعلى لا يحتاج ذلك المبدا لا يعرض له في اثنا جرء من ذلك المبدا الا بتقديم
اخر وفي بعض النسخ بدل فيما بعد وبدل المقدم له مقدمة ولا يمكن ان الظاهر ان ضمير بيانه
راجع الى المبدا المذكور فان كان المراد بالمبدا مسئلة الطبيعي التي هي مبدا المسائل الاعلى
على الوجه البعيد الذي ذكرنا فيستقيم هذا الكلام من دون خدشة اذ تصرح حاصل الكلام ان

سئله

انقضاء سـ[illegible] والله اعلم وعليه ما اورده
[illegible] يمكن مسئلة لا يمكن حمله على السيد وجه

سئلة الطبيعي المذكوره كما يمكن ان يكون بينا يمكن ان يكون بيانه في العلم الاعلى ولا يلزم الدور كان مبدا في
نظرنا وكان من مسائل العلم الاعلى ولا دور ولو كان مبدا المسئلة المذكوره من مسائل هذا
العلم فيصح ان تلك المسئلة بينة في هذا العلم لكن لا يمكن ان يكون تلك المسئلة التي هي من هذا العلم
وبيان مسئلة الطبيعي المذكوره بها غير المسئلة التي بيانها مسئلة الطبيعي التي هي مبدا المسائل هذا
العلم وهو المراد بقوله ويمكن ان يكون بيانه في العلم الاعلى ولا بأس بان يبين فيما بعد ان يكون ان
يكون بيان مبدا مسئلة الطبيعي التي هي مبدا لها في هذا العلم بان يكون مسئلة من مسائل
العلم من بعدها ثم في بيانها لكن كان ذلك البيان ما ليس بان يبين ان المسئلة لا [illegible]
المذكورة فيما بعد ان في هذا العلم لانه بعد علم الطبيعي وفيما بعد ان في العلم الاعلى بعد وجه
التحديد ما عرفت ولكن انما يبين به ان مسئلة الطبيعي المذكوره فيها ان في العلم الاعلى
مسائل اخر غير المسئلة التي ذكرنا انها مبدا مسئلة الطبيعي وبينها حتى يكون ما هو مقدمة
في العلم الاعلى مسئلة هذا العلم الذي ذكرنا انها مبدا مسئلة الطبيعي وتبيينها لا يحتاج ونه
المبدا ان مسئلة الطبيعي المذكوره التي فرض انها مبدا مسائل الاعلى لا يعرض له ان ما هو
مقدمة في العلم الاعلى على هذا المسئلة التي ذكرنا في اثنا جرء من تلك المبدا وهي مسئلة الطبيعي
المذكوره ان لا يوجد مسئلة هذا العلم التي ذكرنا انها مبدا مسئلة الطبيعي التي هي مبدا العلم
هذا العلم مسئلة الطبيعي المذكوره بل مقدمة اخرى او هي عوض مقدمة اخرى ان المسئلة اخرى
من مسائل هذا العلم في اثنا جرء من مسئلة الطبيعي المذكوره او بل هي مقدمة اخرى ان لا يوجد مسئلة
هذا العلم المذكوره من مسئلة الطبيعي المذكوره بل المسئلة الاولى مقدمة اخرى غير المسئلة الثانية
وهذا الوجه هو المطابق للعباره التي بعد ذكرها بعد ذلك ولا خدشة فيه سوى الحمل البعيد
الذي ذكرنا او لا ويمكن ان لا يرتكب الحمل المذكور بل يحمل المبدا الطبيعي على المبدا
الطبيعي وفي ان ضمير بيانه غير راجع الى المبدا بل الى الطبيعي ويكون المراد بالطبيعي
اي المسئلة التي يكون مبدا المسائل الاعلى على ما هو المفروض ويكون ما في الكلام
كالعلم والعصر بالعلم الكلام كما لا يخفى ما فيه وههنا احتمال في فهم ان يكون المراد
بالمبدا الطبيعي مبدا مسئلة الطبيعي التي فرض ان تلك المسئلة مبدا المسائل الاعلى ويمكن
بيانه [illegible] [illegible] العلم الاعلى [illegible] المبدا [illegible]

[illegible]

ان يبينها لكن لا على مسئلة يبتنى على تلك المبادئ فلا بد او فيها والصحيح ان مشار اليه الى
المبادئ لا الذي يبتنى عليه كلام مسئلة الطبيعي فرعيه وفي يمكن ان يكون ضمير بيانها
راجعا الى الطبيعي فكان اشتمال البيان الى المباني القريب وفي هذا اوله حتى يكون ما هو
مقدم في العلم الاعلى لا يبتني في تلك المبادئ او ان كان في ذلك اشارة الى المبادئ التي
على ما هو الظاهر كما يذكر بعده حتى يكون ما هو مقدم في العلم الاعلى لحصول تلك المبادئ ضمنه عبر
عنها بالاشتباه في مجاز او الاثبات في الشائع على حقيقته وان كان فيه اشارة الى الطبيعي ان مسئلته
التي فرضنا انها مبادئ لهذا العلم فانهم فهم ذلك والاشتباه على حقيقتها ويمكن توجيهه بوجه آخر وهو
ان المراد بالمبادئ الطبيعي مبادئ مسئلة الطبيعي والمراد ببيانه في الفلسفة الاولى كونه من مسائل
الفلسفة الاولى وبينا فيها بالبرهان جوازا وبالفعل يبنى عليه المسألة ان لا يكون تلك المسئلة
من المسائل التي فرضناها انها من مسائل الطبيعي بانها مسئلة الطبيعي التي يبتنى تلك المسئلة
الالهية وحاصله انه يكون بيان تلك المسئلة الالهية المفروضة بشرط ليس يبتنى تلك الشرع
ان تلك المبادئ الذي في الفلسفة الاولى ما لا يدان في علم الطبيعي والمقدمة باعتبار الرتبة و
الواقعية ان يكون بيانها مسئلة اخرى من الطبيعي غير المسئلة التي يبتنى على تلك المبادئ الذي هو مسئلة
الالهي ولكن انما يبتنى به ان تلك المبادئ الذي هي مسائل الالهي بينها ان في علم الطبيعي
مسائل اخرى ان غير المسئلة التي فرضنا انه بيان تلك المسئلة الالهية حاشية يكون ما هو
في العلم الاعلى ان ما يكون من مقدمات البرهان في العلم الاعلى لا يبتني في تلك المبادئ التي المسئلة
الالهية المفروضة لا يعرض له ان يقدم البرهان المذكور الذي هو حسب بيان الشيخ اي ما
من تلك المبادئ بل تقدمه اخرى ان يعرض لمقدمة اخرى من الطبيعي في انتاجها من ذلك
المبادئ التي مسئلة الالهية المفروضة لان تلك المقدمة الاولى من مسئلة الطبيعي المفروضة التي فرض
الكلام او لا سيد لها او بل له مقدمة اخرى لان لا يكون مسئلة الطبيعي التي فرضنا انها
مبادئ المسئلة الالهية المفروضة لا تستنتج من هذه المسئلة الالهية بل انما مقدمة اخرى ولعل
الحيث للسان تشنيد لا لا ذكان يم [illegible] كلام اخر فقرات حملته في المقالة الثالثة
على ما ذكره ان طرد ان لا يخفى من شرح بيانه انه لا شك انه لا بد ان يؤخذ [illegible]
المبادئ التي لا يجب ان يكون مبادئ الجميع لانه اذ على تقدير صحة ذلك يكون الشبهة

وارده

وارده على مسند قدم وبعد اخذ تلك المقدمة حاصل الجواب هي ان حقيقة المسندين لمنع
المقدمة المذكورة اي وجوب كون المبادئ مبادئ الجميع للمسائل احدها انه يجوز ان يكون لبعض
مسائل احد العلمين مستند برهانه من مقدمات مبادئه فلا يلزم ان يكون مبادئه من العلم
الاعلى اذ على تقدير كون مبادئه من العلم الاعلى كان نظرنا في المسئلة لا يكون من جهته
وثانيهما انه يجوز ان يكون لبعض مسائل احد العلمين ماخوذا من بعض مسائل الاعلى وذلك البعض
لا يكون ماخوذا من البعض الاول بل من البعض الاول من العلم الاعلى وفيه ان المسئلة الثانية
لا يكون مبرهنا بالمنع اذ يجوز ان يكون كل من العلمين مبادئ الجميع الاعلى بهذا النحو لا
في المسئلة الثانية انه يلزم له التقدم والتأخر انه لا يمكن ان يذهب تلك المسئلة الى
غير النهاية فلا بد ان ينقطع التسلسل ويرد في انه حينئذ يرجع الى المسند الاول كما ذكر
اولى ان الاول مستند المنع المذكور والثاني دفع علاوه فكأنه اولا منع المقدمة المذكورة
واستند بالسند الاول وثانيا قطع النظر عن ذلك المنع وقال انه على تقدير صحة المقدمة
الممنوعة نقول لعله يكون التسلسل بهذا النحو ولا فساد وفيه انه يمكن ان يقال انه يلزم
في الشبهة لا بد ان يكون منع المقدمة المذكورة والتمسك بالسند المذكور وما كله نقول
ان الجواب الاول غير تام اذ غاية ما يلزم منه انه يمكن ان احد العلمين يجوز ان يكون
لبعض مسائله ماخوذا من مسند علم آخر وتلك المسئلة لا يكون ماخوذة من العلم الاعلى لكن
بعد ما ثبت برهانه [illegible] وظاهر ان هذا القسم ماده الاشكال اذ الاشكال كان باعتبار
الحكم بمبادئيه كل من العلمين للآخر وبهذا الاستقامة مبادئه احدهما للآخر ولم يعرض
لكيفية مبادئه الآخر فلو تمسك بانه يجوز ان يكون لبعض من علم ماخوذا من بعض علم آخر
وذلك البعض من الآخر يكون ماخوذا من العلم الاول لكن لا من البعض الاول فيرجع
الجواب الثاني الا ان الفرق بينهما ان الاول هو ان بعضا من علم كان ماخوذا
من بعض علم آخر وذلك البعض لعله لم يكن ماخوذا من ذلك العلم بل كان مبرهنا به
مبرهنا ولذا الجواب في الجانب الآخر والثاني هو ان بعضا من علم يجوز ان يكون
ماخوذا من بعض علم آخر وذلك البعض الآخر ماخوذ من العلم الاول لكن لا من البعض
الاول وهو ظاهر وكذا نقول الجواب الثاني ايضا غير تام في الواقع اذ الاشكال

قال [illegible] على عبارة الشيخ [illegible]

باقي كما له بأن التسمية في قلة به أن يقطع عنه مدى القول بأنها أنه لا ما يكون مقدمة بديهية
دعوى الجواب الأول فإنه وإن كان جوابا واحدا أحسن ليسلم من الخلاف والخدشة بالتمام ويكون وافيا
لأن مجرد توهم في المقام قوله وقد يكون أن يكون العلم الطبيعي أو الرياضي هذا إشارة إلى
الوجه الثالث الذي ذكره وحاصل الوجه بناء على ما صاحب الكشف وفهم من كلام
صاحب الكشاف أنه يجوز أن يكون المبدأ للعلم الأعلى من مسائل العلم الأدنى فهذا
لأن المسائل في العلم في الوجود فقط ولا يتوقف لميته والمسائل من العلم الأعلى لميته
وهذا الكلام من الشيخ الرئيس يعطي أنه ظاهر الكتب قد عرفت أن أنه لا يدعي إلا الكتاب
المذكور بل الكتاب إنما يدعي أن أن مسائل الطبيعي والرياضي يتوقف لميته الأعلى
عليها إما مقدمات بينة بنفسها مأخوذة من الحس والتجربة وكونها أو ما جوزه للعلم
الأعلى ثم تلك المسائل بل ... مسائل العلم الأعلى ويتوقف تلك المسائل الأعلى
لميته الأعلى ثم يتوقف على تلك المسائل لميته مسائل الطبيعي والتعليمي والمبدأ لكونها
العلم الأعلى لأنه يفيد اللمية وأما الطبيعي والتعليمي فليس مبدأ إلا لكونها بل مبدأ ليتها
من حيث مبدأ أنه أكثر ... يعلم أنه يتوقف وجودها منه وعلى هذا الدور لا يكون
أنه على هذا الوجه لا يدخل في الكتاب سوى بل أن مسائل العلم الأعلى يتوقف لميته
فيه بعد ما ثبت أنيتها مسائل الطبيعي والتعليمي بل يكفي فيه مجرد ما ذكرنا ثم إن هذا الوجه
الثالث لا يكون يتم دون القول بأن مسائل الطبيعي والتعليمي يكون أن يكون مقدمات
بينة بنفسها الذي هو الوجه الأول فظهر أنه لا بد من أن يحمل جواب الشيخ على أنه جواب
لشيء بعضهم فالظاهر أن يحمل جوابه بأن يكون ما جعله جوابا مأخوذا في كل منها وتحقيقه
حاصل الأول أن المبدأ أنه لا يلزم أن يكون جميع المسائل فيجوز أن يكون بعض العلم
مبدأ لبعض العلوم الأخرى وبعض منها مبدأ لبعض هذا العلم لكن لا بالطريق الدور
وحاصل الثاني أن ما يشبه وبعض أخرى كل منها يكون أن يكون آخر فلا دور ولا تسلسل
وحاصل الثالث أن المبدأ أنه وإن سلمنا أنها حاصلة لسبب لكن الجميع أما في كل ... الكل
أو أحدهما لا يلزم منه مجرد دور ... ما صورنا من كون مسائل الطبيعي مسألة
مبدأ لجميع مسائل الإلهي لكن باعتبار الأنية ومسائل الإلهي مبدأ لجميع مسائل

الطبيعي

الطبيعي لكن باعتبار اللمية وفرض مع ذلك كون مسائل الطبيعي معلومة بمقدمات بينة بنفسها من لا
دور فيه وإذا اعتبر بأن هذا الكلام في الشرح لا ما ادعى الكاتب على ما ذكرنا من أن يكون مراده
أن الطبيعي والرياضي أفادنا برهان إن أي البرهان المناسب لها لمسائل الإلهي ثم الإلهي
يفيد لنا برهان اللم عليها ولم يذكر إفادة الطبيعي إفادة أن مسائل الإلهي بناء على الظهور
أو أراد بإفادة الطبيعي والرياضي الإلهي إفادتهما أن مسائلها ومسائل الإلهي إفادة وجود
لا يستبشر غير مذكور لكن كلامه الذي يشير إلى هذا الكلام من الوجه الذي ذكرناه
قوله وحصر صدور الكل الإلهية الصحيحة إذ الظاهر أن ملك الكل بالنسبة إلى الطبيعي والتعليمي
لا بسبب إلا إثباتها الأنى هو العلم هو على طريقتنا وما على طريقتهم فمأخوذ ملك الكل
بالنسبة إلى الإلهي في الإلهيات ولا يكون أن الظاهر أنه لا يلزم في كل هذا أو يؤيد الوجهين
قوله وأما أن يكون تلك المبادئ أي أشعر بأنه لا هذا الكلام أن مسائل الطبيعي
والتعليمي مبادئ للأمور من علم الإلهي حيث من تلك المسائل وجود تلك الأمور فقط ثم في العلم
الإلهي يثبت لميتها وهذا هو الموافق لما ذكره ويمكن أن يكلف كلامه على ما ذكرنا أما بأن
أي أنه إذا أفاده مسائل الإلهي لميته ما في الإلهي وترك إفادتها اللمية ما في الطبيعي والرياضي
اختصارا أو بأنه اعتبار إذ ذكر شيء يكفي ذكر على سبيل الاستطراد كلامنا وترك ما يكون
ذكره مقصودا بالذات بعد هذا وأما بأن لم يرد أن تلك المسائل من مسائل الطبيعي والتعليمي مبادئ
للأمور في العلم الإلهي ليستدل بها وجود ما أراد أن يثبت في هذا العلم لميته أن مسائل الطبيعي
والتعليمي التي يراد أن يثبت لميتها في العلم الإلهي والمراد بالوجود الوجود من حيث اللمية هذا
ثم لا يمكن أن ما ذكروا من أن مسائل الطبيعي والتعليمي يفيد إنية ما في الإلهي ويثبت لميته في
الإلهي كمال وجهين أحدهما أنه يبرهن في العلم الإلهي بمقدمات بينة بنفسها على مسائل
الإلهي يرى أن إلى ... ويأتيهما أنه يعلم لميتها من نفس تلك المسائل التي علم إنيتها ... الطبيعي
والتعليمي وعلى الأول يكون مبادئها لهذا العلم حصص مبدأ إذ لا حاجة له على هذا إليهما
والظاهر الثاني كيف ويذكر الشيخ أنه لا يعتبر إلا ... إلا بأصل البرهان اللمي ...
على جميع مسائل الإلهي ثم على الثاني لا العلم الظاهر أنه لا يثبت اللمية من نفس تلك المسائل المثبتة
بالأدلة من جهة الطبيعي والتعليمي لتلك المسائل ... كيف وإثبات الوجود ... لا

لكن اما به الم عليه وقد اعترف الشيخ به ايضا وذلك انه لا برهان لنا عليهم غير ذلك الواضح وبهم

قوله وكيف ان يعلم ان في نفس الامر لزاد [illegible] انه يمكن في الواقع ان يحصل الغرض من
هذا العلم اي معرفته بما فيه من المسائل ابتداء لا بعد علم آخر لكنا لعجزنا لا نقدر على سلوك
هذا الطريق فلهذا لابد ان نأخذ هذا العلم بالنسبة الينا عن العلم الالهي والظاهر انه
ليس جوابا آخر عن الشك المذكور اذ امكان سلوك الطريقة المذكورة في الواقع لا يدفع شك
دفع الدور اذ احتياجنا في هذا العلم الى العلم الالهي وان كان بسبب عجزنا عن
سلوك الطريقة المذكورة كاف في لزوم الدور اذ نقول انا محتاجون في تحصيل هذا العلم
الى العلم الالهي وذلك الى سائر العلوم اذا شئت فهذا العلم يلزم الدور في تحصيلها
بهذه العلوم ولا يدفع انه يمكن ان يكون في الواقع طريق لا يلزم منه دور [illegible] كما ظهر
حاله فيه واعلم ان في الكلام [illegible] اما قوله عن الشك المذكور انتهى **قوله** فانه سيصح لك [illegible]
اثباته [illegible] الطريق الذي يستدل فيه من نفس الوجود على انه لابد ان يكون له مبدأ واجب الوجود
وقد سماه في الاشارات طريقة الصديقين الذين يستشهدون به لا عليه وطبق على هذه الطريقة
قوله اولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد وطبق قوله سنريهم آياتنا في الآفاق وفي انفسهم
حتى يتبين لهم انه الحق على الطريقة [illegible] الذين يستدلون منها [illegible] كما هو طريقة الطبيعيين
والمتكلمين يستدلون بالحركة والامكان [illegible] ثم [illegible] يستدل بهذه الطريقة
على وجود الواجب لكن ان يستدل على صفاته من عدم التغير والكثرة وكونه واحدا مبدأ للكل
بالترتيب الذي عليه الوجود [illegible] فهذه الطريقة يحصل
معرفة جميع ما في العلم من دون استعانة بالعلم [illegible] بهذه الطريقة يحصل الغرض من جميع
العلوم الحكمية [illegible] جميع مسائله بطريق البرهان [illegible] الاخذ من العلم الاعلى
قوله ولا علم السلوك [illegible] علم المناظرة [illegible] يستفاد من
كلامه ان جميع اقسام الحكمة من الالهي والطبيعي والمنطق [illegible] ان [illegible]
لا لكن [illegible] الطب والمناظرة [illegible] فموضوع تحت
موضوع اعم [illegible] سلوك الطريق [illegible] الاحوال الموضوع الاعم
[illegible] موضوعا اخص تحت اعم [illegible]

اقواله

اقواله الملقبة بالطرق [illegible] وهذا [illegible] لان كثيرا من مسائل هذه العلوم يبرهن
[illegible] الرياضيات والطبيعيات ليس الباعث على افراد هذه العلوم بعضها عن بعض وجعل
بعضها تحت بعض الا [illegible] ان في كلام الشيخ [illegible] ان يعرض
[illegible] ان ما ذكره من ان الاستدلال بالوجود على الشيء الذي ذكره استدلال بالحق
على نفسه فهو طريقة الصديقين لا للعلماء [illegible] اذ ليس الاستدلال في هذه الطريقة
الا من الوجود الذي [illegible] وهذا الوجود الذي [illegible]
[illegible] فكيف صار الاستدلال [illegible] الحق على نفسه [illegible] ان لا فرق
بين هذا الاستدلال والاستدلال الذي ذكره المتكلمون غايته الامر ان في الفرق [illegible] ان
المتكلمين يستدلون على ثبوت الامكان ثم يستدلون به على ثبوت الواجب وفي هذه الطريقة
لا يستدل على ثبوت الامكان بل يكتفي بالوجود [illegible] الوجود الذي [illegible]
ممكن او واجب [illegible] ان بهذا القدر لا يلزم ان يكون استدلالا بالحق
عليه اذ هو استدلال [illegible] الوجود المحسوس [illegible] استدلال المتكلمين غايته انهم
اثبتوا [illegible] لا يثبتون [illegible] المتكلمين اذا اثبتوا [illegible]
[illegible] ليس [illegible] الاستدلال موقوف [illegible] ما هو الواقع نعم لو
[illegible] استدل [illegible] بالوجود [illegible]
ان يكون [illegible] حقيقته لا بد ان لا يكون له مبدأ [illegible] اللازم
على نفسه فهو الواجب [illegible] على نفسه [illegible]
بالبرهان [illegible] استدلالا بالحق على نفسه لكن ان كلام الشيخ الذي ذكره في الاشارات
[illegible] ان هذا الاستدلال الذي ذكره [illegible] استدلال من الامور [illegible]
[illegible] الوجود الذي [illegible] كيف يمكن الاستدلال
[illegible] على ان الوجود [illegible] الاستدلال
بالوجود المحسوس بل [illegible] ان [illegible]
عندهم من الامور الطبيعية [illegible] الطبيعي [illegible]
الوجود [illegible] الامور الطبيعية [illegible] انه لا حاجة

[illegible] الامور الطبيعية [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الامور الالهية [illegible]

نعم هذا الكسب لا [illegible] انما اخذ المحسوسة والامور المتعلقة بالمحسوسات من حيث انها كذلك بل الوجود الذي
شرع من المحسوسات باخذه وينظر اليه من حيث انه وجود ولا من حيث انه متعلق بالمحسوسات
ليستدل به على وجود [illegible] وما قيل ان مراده انه كان انه يمكن في الواقع ان يحصل العلم
بجميع مسائل هذا العلم بطريق اللم والاستدلال من العلة الى المعلول من دون ان يلاحظ المحسوسات سواء
كان ذلك العلم لنا او لغيرنا من العارفين او الملائكة فهذا مع انه غير مناسب للمقام
لا يراد ولا [illegible] ان لا [illegible] اثبات المبدا اذ في لا حاجة الى ذلك لانه
لا شك ان المبدا الاول يعلم ذاته ويعلم منه ما بعده على الترتيب [illegible] والعقول وكذا العقول
عندهم وان اراد انه يمكن لنا تحصيل العلم بهذا الطريق فمع قطع النظر عن انه خلاف
ظاهر اعترافه بقوله ناقص يرد عليه ان غاية ما ذكره انه يمكن لنا الاستدلال على وجود
المبدا الاول لا من طريق الاستدلال من الامور المحسوسة وبعد ذلك يمكننا ان نستدل على
صفاته من عدم التغير والتكثر ومبدا انه الكل [illegible] الصفات [illegible] من الصفات
المشهورة وهذا غير كاف في المرام اذ اللازم الواجب ان كان الطريق الكلي لزوم حصول العلم
بما سواه من طريق العلية واما ما لوجه كما لكنت ان نعلم [illegible] والمقدمات التي
ذكرها من اثبات الصفات المذكورة [illegible] ما يلزم منها على [illegible] ان اول [illegible]
عنده هو العقل الصحيح ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد [illegible] ان بعد ذلك لا يمكن
اثبات انه يمكن تحصيل العلم بما بعد العقل الاول من طريق الترتيب العقلي اذ [illegible]
لنا في الا يحصل العلم بان الجهات التي [illegible] في العقل الاول لا بد ان تكون سببا او داخلة
[illegible] اذ يجوز ان تكون سببا [illegible] وعلى تقدير ان تكون ولا بد سببا او داخلا [illegible]
فذلك [illegible] ما هو اذ ما ذكره من ان الجهات التي في العقل لا بد ان تكون سببا للعقل الثاني
والفلك الاول لمادته وصورته على تقدير صحته انما هو بعد اثبات الافلاك على النحو المشهور
واما بدون ذلك فلا [illegible] في [illegible] العلم من هذا الطريق حتى وان كان مراده
[illegible] ان تحصيل هذا العلم لنا بهذا الطريق [illegible] لا يحصل لنا مع انه [illegible]
[illegible] ان يعلم ان في [illegible] من طريقة [illegible] وكذا [illegible] ما ذكره [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] لا حاجة الى ذلك [illegible] هذا الكلام من الشيخ ما

لا

لا وقع له ولا طائل تحته **قوله** الالهي [illegible] مراتب الوجود [illegible] اراد به مراتب
العقول والنفوس الفلكية وان [illegible] الشفاء انه لا [illegible] على تقدير صحة
[illegible] الا على اثبات العقل الاول من هذا الطريق لا كيف فيما سواه [illegible]
من العلم الالهي **قوله** [illegible] انه فيما بعد الطبيعة [illegible] ما بعد الطبيعة [illegible]
ان اسم هذا العلم هو علم ما بعد الطبيعة لا علم ما قبل الطبيعة [illegible] على الاول ان
هذا الاسم [illegible] **قوله** [illegible] بالطبيعة [illegible] الطبيعة
كما ذكره الشيخ [illegible] والاعراض [illegible] ان الطبيعة يطلق على معان [illegible]
ما عليها [illegible] الوجود [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] لصحة [illegible] **قوله** [illegible] الطبيعة [illegible]
كان المراد به انها من الامور العامة التي [illegible] الطبيعة [illegible]
انه [illegible] ما ذكره [illegible] من ان اول [illegible] الوجود [illegible] الطبيعي
انه اراد به [illegible] انها [illegible] على الطبيعة [illegible] الامور [illegible]
[illegible] التي [illegible] على الطبيعة وان كانت
[illegible] الطبيعة [illegible] عليها [illegible] على الطبيعة
[illegible] **قوله** ولكن [illegible] المراد [illegible] الامور [illegible]
[illegible] الماده [illegible] الكيف [illegible]
في [illegible] الموسيقى [illegible] والمقدار [illegible]
علم الهندسة كذا قيل ثم [illegible] ما ذكره وجه تسمية العلم [illegible]
من قوله واما الذي يسمى [illegible] هذا العلم [illegible] هذا العلم يبحث عن الامور
التي تتقدم على الطبيعة [illegible] بالذات او [illegible] الذي [illegible] وان ما
سواه لا يبحث عن ذلك [illegible] وجه تسميته [illegible] المقدار [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] ما بعد الطبيعة واما [illegible] ان [illegible] انها
[illegible] بالعموم على الطبيعة [illegible] قول الشيخ [illegible] الطبيعة
واقرب [illegible] ان يكون علم [illegible] علم ما بعد الطبيعة [illegible] ثم

وجه المشكك في الحد وما ترى وجه كان ظ كذا واما وجه في المقدار فكانه باعتبار شمول اسم
المقدار في الصورة الجسمية والمعنى المتعارف كما يظهر من حواشي الشيخ للشك اذ الصورة الجسمية تقدمها
على الطبيعة بالمعنى المذكور ظ وكذا البديهيتها عنها في المسامحة بالنسبة الينا ولو ثبت دفعت
السؤال وان كان اثر الا ... وله على عالم الطبيعة اسهل في هو كما ترى قال [illegible]
في هذا المشكك هو انه ... حواشي الشيخ في الهندسة ان ما كان موضوع الخطوط و
السطوح والجسمات فلا وجه للشك فيه بان وجه كان اذ ظ انها لا تقدم على الطبيعة
بالذات ... ولا تقدم معرفة الطبيعة على معرفتها وانحصر بان الاول ظاهر جدا
واما الثاني ففيه خدشة والامر فيه سهل واما ما كان موضوع المقدار فيظهر الشك
عليه باعتبار اشتراك اسم المقدار بين الصورة الجسمية والمعنى المتعارف واجاب في هذا الباب
الوهم انه المعنى الاول وح يكون متقدما على الطبيعة بالذات وكان معرفة الطبيعة ... بالنسبة
الينا لكن اوضح الامر ظهر ان موضوعه ليس المقدار بهذا المعنى اذ ظ انه يبحث عن
المقدار باعتبار كونه موضوعا للمقدار والنسب ولا ... الكلام في السلسلة الاربع و
الكعب وكونها ... لكنه هو المقدار بالمعنى الاخر الذي هو عرض لا الصورة الجسمية لانها
[illegible] بهذه الامور [illegible] باعتبار عروض المقدار لها بالمعنى الاخر
كما عرفت [illegible] السطح والطبيعي [illegible] ان يقول ان الكم [illegible]
وله الا بعد علمه بالمادة الطبيعية انتهى وفيه نظر لان الشيخ ما جوز مفارقة المقدار
الذي يكون انواع الخط والسطح والجسم عن الطبيعة في الغواشي [illegible] انما قال ان المقدار بالمعنى
الاخر غير المعنى الذي يكون جنسا للخط والسطح والجسم [illegible] ان الصورة الجسمية لا يتقدم
على الطبيعة [illegible] علوم الطبيعة وان [illegible] ذلك [illegible] لهذا ازماده [illegible]
فالاعراض اللازمة له [illegible] انه [illegible] للمادة والمفارقة
عنها في هذه العلوم الكلية [illegible]
سابق وقد عرفت في شرحنا للطبيعيات والمنطق [illegible] الفرق الذي ذكره في
[illegible] شرح هذه الشبهة انتهى [illegible] ذكره
الشيخ في الفرق بين الجسماني والسطحي والخطي ثم العرض كما [illegible] الذي اورده

عليه

عليه فاعلم ان القوم كانهم فهموا من عبارة الشيخ ان الفرق بين الجسم الطبيعي والتعليمي باعتبار
التعين وعدمه فاذا اخذ الجسم غير معين كان هو الطبيعي او الصورة الجسمية واذا اخذ
معينا كان هو التعليمي وعند اخذه معينا يستعد للبحث المذكورة وغيره لا وعلى هذا
يكون الفرق بين السطحين والخطين ايضا كذلك والظ انه فاسد وانه ليس مراد الشيخ اما
فساده فلان الصورة الجسمية جوهر والجسم التعليمي عرض بالاتفاق منهم والبرهان ايضا
قائم عليه ولا يمكن ان يكون شيء واحد جوهرا او عرضا باعتبار اخذ التعين وعدم التعين وكذلك
واما انه ليس مراد الشيخ فلانه [illegible] لا يمكن ان يكون هذا الامر الذي [illegible] معتقد له [illegible]
والسطح [illegible] اشارة الى هذا البحث والحق الموافق للتحقيق في الابعاد الثلثة بعد محدود او
غير محدود [illegible] الموافق الذي [illegible] الكم [illegible] ان الكم [illegible] ان يكون غير
[illegible] الفرق [illegible] الصورة باعتبار التعين وعدمه الا ان [illegible]
المحدودة غير المتناهي وهذا [illegible] الصورة الجسمية [illegible] لا باعتبار التناهي
ولا بعدمه واما الجسم التعليمي فهو ما اخذ التعين اما بالتناهي او بعدمه [illegible] الصواب
[illegible] الشيخ على ان الصورة الجسمية هو الامر الذي يمكن ان يفرض فيه الابعاد الثلثة
[illegible] وهذا الامر قائم بذاته وليس من قبيل الاعراض بل الابعاد [illegible]
[illegible] وهذا الامر باعتبار ذاته [illegible] المقدار والمساواة والمفاضلة
اذ المذكوران [illegible] باعتبار انه قابل للابعاد الثلثة زايدة على الجسم [illegible]
النقص [illegible] ذلك باعتبار [illegible] والجسم التعليمي هو
الابعاد [illegible] المقدار والمساواة والمفاضلة وليس
المراد انه [illegible] ذلك [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] المتناهي [illegible] الجسم
التعليمي [illegible] المتناهي [illegible] في عبارة الشيخ ليس لفظ

المشاهد على ما ذكر فيها في الشفاء الا عنه بأمر السطحي وانما هو البعد فقط ويراد بالتحديد هو التقدير
وقبول المساحة اذ قد علمت ان الصورة الجسمية ليست من القابل المساحة بمجردها سواء اخذت
مطلقة او معينة بخلاف التعليمي فانه قابل المساحة اذا اخذ معينا فلا يكون منافيا لما ذكرنا
هو ان الفرق بين الصورة الجسمية والجسم التعليمي واما الفرق بين السطحين والخطين فهو ان الشكل
الجسمية بالمعنى الذي حققنا لا شك انه اذا اعرض بها الجسم التعليمي المشاهد بعرضها الا الشاهد
ولا شك ان نهايتها امر عرض ذاتها ولا شك انه ان الجسم التعليمي المشاهد له نهاية هي عين
ذاته وظاهر انهما متباينان لا يمكن ان يكونا امرا واحدا فنهاية الجسم الطبيعي هو السطح الذي ليس
من باب الكم ولا يكون معروضا للتقدير والمساحة والمفاضلة بل عرض
السطح التعليمي ونهاية الجسم التعليمي هو السطح الذي من باب الكم والصالح للتقدير والمساحة والتفاضل
باعتبار حقيقته في الطول والعرض فقط وقس عليه الخط [illegible] الفرق بين السطحين والخطين
باعتبار اخذ المساحة وعدمه كما في الجسمين يعني فالسطح الطبيعي هو الشيء الذي يمكن ان يفرض
فيه بعدان والتعليمي هو البعدان والخط الطبيعي هو الشيء الذي يعرض فيه بعد واحد والتعليمي هو
البعد الواحد فان قلت قوله احدها مطلق البعد الواحد وغيرها [illegible] والمساواة واللامساواة
الثالث الذي يمكن ذراعا او ذراعين يدل على ان الفرق بين الخطين بالتساوي وعدمه
قلت هذا ليس من عبارة الشيخ بل من عبارة القائل والشيخ لم يعرض لذلك وتركه في المقام
وعبارته في السطح هكذا والسطح الذي له صورة غير الكمية التي فيه وتلك الصورة هي انه يمكن
ان يفرض فيه بعدان على الصفة المذكورة وذلك لا لاجل انه نهاية شيء ما
وذلك الشيء فرض فيه ابعاد لك انتهى وهي منطبقة على ما ذكرنا واذ قد علمت هذه المعاني فنقول
ان البحث الذي اورده على الشيخ غير متوجه على ما قررنا كلامه اذ ليس فرق الشيخ بين الجسمين
باعتبار التساوي وعدمه كما فهمه القائل حتى يرد ان المقدار ليس له الا هذه الابعاد الثلاثة فاذا
كان هذه الابعاد عرضا لحقائق القوام على المادة [illegible] فكيف يتصور ان يكون المقدار كذلك
اذ الشيء لا يقوم لمعارضه المقدار الذي هو نفس هذه الابعاد على المادة [illegible] لانا نقول
في المقدار الذي غير الصورة الجسمية فليس متحدا مع الجسم التعليمي ومما لا نهاية له باعتبار حقيقته
ورد ما ذكره [illegible] بالذات ولا نقول في المقدار بهذا المعنى انه [illegible] بالمفارقة بل

نقول

نقول سلمنا بالذات على الطبيعة لكن يراد القائل الا بالمفارقة [illegible] هو المعنى ولكن
القائل مجرد ان الشيخ لما فرق بين السطحين والخطين [illegible] لم يكتب فيها الا هو ما اجاب
به في الجسم بان السطح والخط الذي هو موضوع الهندسة غير السطح والخط الذي بالمعنى الاول فيرتفع
ان كلامه لا ينطبق عليه جوابه ان المقدار لما كان احد معينه هو الجوهر الذي يقوم الطبيعة
فيه [illegible] باعتبار حقيقته هو المعنى واما السطح والبعد معينة عرض على ما صرح به في السطح
على ان معنى يكون لازم منه شك اذ ليس يقوم بالطبيعة لوجه وكذا الخط فان قيل اذا كان
الطبيعة بمعنى الجسم المحسوس المأخوذ مع الاعراض فيمكن ان يكون [illegible] قلت فكذا ان
يراد بهم من يقوم الطبيعة وعدمه في هذا المقام يقوم ابدا الجسم اذ المادة لا تكون مأخوذة مع
العوارض كيف على هذا يلزم ان يكون التعليمات من مقومات الطبيعة وكان البحث عنها من
الالهي لا البحث عنها من جهة الوجود وكونه لا لانه من الالهي بل البحث بالوجوه [illegible]
هو الطبيعي ومراده فيه فان قلت على قول الشيخ فيكون الجسمية التي من باب الكم [illegible]
وما وجه الاكتفاء [illegible] لكن الذي فيه قلت كان الجسمية التي من باب الكم وان كان
لوازم الجسمية التي هي الصورة ولا يمكن تجردها عنها فلا يمكن في ان يكون ان الصورة الجسمية المجردة عن
الاطلاق جسم تعليمي لكون نقول ان الصورة الجسمية اذا جردت عن المادة [illegible]
فهو جسم [illegible] او ان كميتها فقط اذا جردت عنها في الذهن اذ تجردها [illegible] جسم
تعليمي لان تجرد الكم عنها ممكن في الذهن وان لم يمكن العكس وعلى هذا الظاهر الذي [illegible]
الى [illegible] من الشفاء [illegible] هكذا فيكون الجسمية التي من باب الكمية لازم الجسمية التي
هي الصورة من كل ما يوجد في الجسم من التحديد والكمية صورة الجسم اذا جردت كميتها او جردت عنها
[illegible] واما البعد [illegible]
وذلك لانه [illegible] بالعموم على الطبيعة [illegible] من الوجهين
[illegible] وذلك لان من ارادة [illegible] الاطراد [illegible]
موضوع الالهي [illegible] الموجود [illegible] الطبيعي [illegible] لكن [illegible]
الجسمية [illegible] الا ان يكون علم [illegible] الطبيعي [illegible]
المشبهة [illegible] ان وجه [illegible] هذا العلم [illegible] الطبيعي [illegible] انه علم [illegible] مفارق [illegible]

الطبيعة من حيث الوجود كالفرس والمقولات وتسميته به باعتبار ان تحقق افراده كذلك تسمية الشيء باسم
اشرف افراده وفي ذلك مرتبة الوجه في علم العدد ولا يلزم ان يكون علم العدد الذي سُمّي
به ما به الطبيعة ولكن الذي الحق ان يكون الا ما كان احوال المذكورات انما
منه الاشكال على وجه السببية فقط لكن عن الاشكال الذي من حيث انه فهم من كلامه ان هذا
العلم بحث عن عدم الطبيعة بالذات او بالعموم وفي غيره لا يبحث عنه مع ان علم العدد يبحث في
العدد وهو يعدم بالعموم على الطبيعة قال لكن الاشكال انما ولكن السؤال الحق كرد في العلم الكتاب
عن علم ما به الطبيعة لا من ماهيته والحق يمكن ان يكون الصورة العامة او العوارض الاول
لكون متعلقه به وفي الشيء لا يمكن متعلقا بالسائل وان كان لا يمكن ان يكون العدد موجودا
ان في الخارج الا عارضا للشيء في الوجود الخارجي ووجود الجسم وبلا خارج لا باعتبار وجود موضوعه
فيه فعل الى الحسي هو عدم عارض للطبيعة اما في الخارج او في الذهن فقط واما في الحالة الثانية
لان الوهم لما كان حسا ما كان ما فيه عن عوارض الطبيعة وفيه نظر لان المراد بالوهم ان كان
معناه المعارف فلا شك احصر الدراك في الخارج ان العدد انما يكون موضوعا للذات القلة في
زيادة او نقصان اذا كان في هو ما الى ادراك الوهم اذ يكون ان يمكن في العقل اذ الاعداد الكلية
التي في العقل لا شك انها موضوعة لذات القلة لا لاعداد الجزئية التي في الوهم وان كان
المراد به اعم من الوهم والعقل ففيه لا يلزم ان يكون مقارنا للطبيعة الا ان يكون العقل الغير
من الامور الطبيعية لو لم يكن ان يراد بان الوهم لا يدرك ان ماخذ بهذه الاحوال في الصفات التي تصنف
والتصنيف والزيادة والنقصان ولو في الاعداد التي في المادة اذ ما لم تشبه هذه الاحوال
في المواد لا يمكن ان تصور بالوجه الكلي فصح ان موضوع العدد الامور التي في المادة وهذا هو المراد بقوله
في المعدد والشك الكون اول نظره فيه وهم في الوهم اذ نقول على هذا يلزم ان يمكن جميع الامور
الكلية التي يبحث عنها في العلم الالهي مقارنة للمادة العقلية لان ادراكها على وجه العموم لا يكون
بعد توهمات جزئية لها حتى يستعد النفس لادراكها على الوجه الكلي والتوهمات الجزئية انما تكون
باعتبار اشرافها من المواد الجزئية والانصاف ان الارتقاب بمثل هذه التكلفات بارد
سمج مع انه لا اضطرار اليه لان الكلام ان كان باعتبار انه لم افرد علما على حدة بل على علم الالهي
مع انها موضوعه لا فرق منه وبين الامور التي يبحث عنها فيه الالهي من الوحدة والكثرة والعلة

والهرئة

والهرئة والطبائع مما يجوز انه ما تقرر ان من ان افراده هذه العلوم بعضها عن بعض باعتبار ان يحقق افراد
الموجود لا التي ان لا يباحث كثيرة بحيث اصح ان يكون على علحده والعدد من هذا القبيل و
لا يعرفه فيه عدم الوقوف منه وبين بعض الامور التي من حيث هذا العلم لان هذا المعنى الذي
التي في العدد ولم يعنى فيه وليس ان ظاهر الا في افراد السعي لا وفي الطبيعة كيف وافراد
الطبيعة التي ليس وجه الاذى كما عرف مرارا وان كان باعتبار وجه التسمية فاثره حسه التسمية
سهل التطهر ان لا يلزم فيه الاطراد والانعكاس مع انه ذكر وجها اصح لا دفع الاشكال بهذه
الجهة وان كان باعتبار انه عدد في العلم الالهي بانه بحث عن المعارف فيبقى القدر لسلم ثبوت
هذا الوهم ولو فرض ثبوته في كلامهم من تحقيقه به فيمكن ان انه تعريف ما لا يلزم كما هو المشهور من جواز عند
القدماء ولو فرض انه لم يكن ذلك فلنقرر ان الحكم بطلان هذا الحد فبنائه استهلك ثبوت التي
التزام ارتكاب هذه التعسفات البارده السمجة التي لا طائل تحتها ولا يوصف بقرتها الا
بالعي والعشار فلك هذا الفاضي واعلم ان هذا فرقا اخر بين الاولى لا من موضوعها
انهم ثالث الى ان اعراف العدد الكم عن طبيعة الكثرة التي لها الوحدة مطلقا التي يبحث عنه
في العلم الالهي لا لان شرط الكم المنفصل ان احدها ان يكون افراده وحداته من حس واحد
واش لا ان يكون لها حد معين من الكثرة كالتي عشرة او مائة ولا حد دون ذلك لا يمكن تعرف نوع
من العدد وبالحد الذي يؤدى في المداد سبع افراد في حق كذا ان الثلث انها المؤلفة من وحدة
ووحده ووحده وكذا العاشر في عرة كما صرح به الاكتب انتهى وفيه نظر لان تكون الاحاد
التي في الفارق عرضية كانه لا وجه له وعدم تماثلها انها لا يستلزم عدم تماثلها انه
لكن ما الدليل على ان العدد الذي هو موضوع الكليات هو الذي يمكن احاده متماثلة مع ان الاعلام
وسا بهم شيء له لكثرة التي كما هو الظاهر من الخصوص ارتباط به لا وان باعث عنه وجها ان
كان ما ذكره الشيخ لانه تصدر ورد الشبهة لكن لما كان سببه التنبيه التي لا شك به لا اثم مع
من قصد للاشكال ولا الظهر من ظواهر كلامهم مع الاحتياط ان الشيخ والتصويب وما ذكره في الحاشية
من لزوم الدور في الكم المنفصل لا من الادلة منهما فدعرفت حالها وليس عليه الدراك انما
الامر متسع اذ يلزم ان لا يكون العدد الغير الثلث هي عددا ولا يقول به احد اعتم يم قوله في
ولا حد دون ذلك اه فلا نفهم معناه لطي مراده كانه ارادوا انه لما كان التكوين على حد معين عنده

فمراد علمه الشاهر انه في حق لا لحد وفي

الكثرة معتبرة في الحد ويقولون ان الجنس ولا يمكن تعريفه الا بجزء احاده الا ان يسلع آخرها اذ نحو جار
ان يكون غير متناه مما لا يجمع آخرها لمجموع كونه محمولا على الجملة فيه انه يحمل لعدد الاسم ما او احاده العبارة تنحو
على سبيل التمثيل والمراد ذلك ومعلوم ان المراد عدد احاده وهي فاذا كان متناهيا كان تعريفه ليد
احاده الا ان يسلع آخرها وان كان غير متناه فحده في الاعم النهاية فحفظ لانه وهم
الوهم بالمعنى المصدري اي التوهم ما يتحقق من احوال الصنعة ما ان يكون اذا في النفس السبع من
احوال الحقيقة انما وجه التمثيل ان يكون صنعة الحقيقة دليلا على الدليل حال منها فينبغي ان في هذه الصانع
ان يعرف مدلق ان الشيخ حفظ في هذه المقالة المعرفات بل بدو والتام الفصل التام اشبه بالمعرفات
ذلك ان الاولى في تعدد الحلال ان يقيد وهما على الفصل الخامس والسادس والسابع فتكون المعرفات
في طرف والقائمة في طرف آخر فهذا حفظ آخر واجب بان وجه يكون كانه عموم نفع تلك المسائل
في سائر المطالب كالمبادي المشتركة بينه والثانية بالمطالب لورود الاشياء في مقالة واحدة
واما الحفظ الاخر فذلك ان وجهه ان الغرض ان الغرض من الفصل التام لا بعد ان يكون اثبات
ان الواجب حق وكذا الحلو لانه فتراجي منه ورد شبهة المخالفين لو اراد لورود على هذا
وليس الغرض منه الطالب زعمهم لا اثبات الوجود الذي هو الموضوع لكون من المطالب ... المسائل
لانه ليس كسائر الوجود في ان يكون جوهرا او كائنا الكلام لورود على هذا الراد كهذا وكا
كوات سهو رفيق مذهب في هذا العلم على كسائر الوجود وهذا الكلام انه لا ان لفصل طبيعي بدو
كالبحث عن وجود الجسم والاعراض الغالبة والحركة والسكون او تعليمي كالبحث على الخط والسطح والجسم
التعليمي فهذه الاحوال التي ذكرها من اورد في الجواب بان الوجود لا يكون في ان لفصل احد هذه الاقسام
الا ان لفصل طبيعي او تعليمي لم يلتبس بهذه الا ان بين الطبيعي والتعليمي والعام الذي هو الوجود
الا المقادير لا يتوقف على الكثرة الماكوة كسائر الا ان لفصل تعليمي اذ التعليمي هو المقدار في المادة
والذي هو المذكور لا يتوقف على افتقار المادة او ليس شيء منهما شيء والوجه في الوجه ما ذكرنا
انه وما اورده من الجواب غير صواب وكلام في وجهه من وجه بوجوه اما جواب السؤال الاول
الا شكال فهو ان الشيء يراد الجوهر من الاعراض الذاتية للوجود فينبغي ان يكون جوهر
جوهر الوجود ولا يتوقف على عموم وجود ست اوض لصنف جوهرا ولا نسلم ذلك ان يكون
ما يبحث عنه في ذلك العلم عرضا ذاتيا بهذا الوجه اذ على ما قرره في البرهان كثيرا ما يبحث

عن الاعراض الذاتية للاعراض الذاتية في الاسلكت لمستشكل اعراض اوليه للاعراض وكلا
الجوهر عرض اولي للوجود وكذلك الجسم عرض اولي للجوهر وهذا الظهر فساد ما اورد واورد
لظهر اسم ان ما لحلقه في الجواب غير صواب كان قوله الوجود لا يكون في ان لفصل احد هذه الاقسام
الا ان لفصل طبيعي او تعليمي غير صواب وكانه معاندة ومكابرة وقوله لفصل بهذه الاقسام
بين الطبيعي والتعليمي فالله حاصل له ولا طريكته والتم قوله والتم بالكاء والتحلل عليك لو كان
انه لو كان التعليمي هو المقدار في المادة لكان العام الذي هو الوجود والمه موقوفا على افتقار المادة وهو
الا ذكر ان ما حسبه جوابا للسؤال وحققه الا شكال فهو فاسد اذ لو كان البحث على هذه الاشياء
ما يعد راجعا لعوارض ذاتيه للاعراض الذاتية للوجود دنيا في هذا لوجب ان يكون جميع مسائل الطبيعي و
التعليمي بل وغيرهما من الطب وغيره داخلة في العلم الالهي او يكون اعراضي اعراض
الموجود والعدل لان مرجع ما ذكره الشيخ من ارادة الاحوال التي يبحث عنها في هذا العلم من
كسائر الموجودة في ذهب لنا المدان لفصل كالطبيعي او التعليمي او غير ذلك من موضوعات
العلوم الاخرى كظهر الظاهر ولو فرضت ان جميع الاحوال وان كان كلها تلبست من انها اعراض اعراض
الموجود لكن افرادها عنها اجمال ليستحق العوارض له ما ذكره سابقا من صلاحيتها لجعلها علما
على حدة ولذا استثنى الشيخ الاحوال التي كسائر الموجود في عروضها له الا ان لفصل كالفصل
طبيعي او تعليمي او غير ذلك مقبول على هذا على الاشكال ولم يقع به الجواب وكسائر
الا جواب اخر ان الصواب حيث الجواب الا في على ما سقط من الكلام الاسبق فكذلك وعلمت
ان موضوعات العلوم الاخرى لما كان احوالها من حيث انها احوالها صالحة لجعلها علوما على حدة
افرادها عن هذا العلم فما كان من الموجودات واحوالها مالم يسلع المحدة الموضوعات واحوالها
يبحث عنه في هذا العلم سواء كان الغرض اثبات وجوده كتقسيم الوجود والواجب والجوهر
والوضع والكون والفساد في المادة والصورة او اثبات تحقق الموجودات كاثبات الصفات التي
للباري والنفس الصفات للعقل رفاب واما اذا بلغ المحدة الموضوعات فالبحث على تحقيق بتحقق الموضوعات
الا واما اثبات وجوده او ما شابهها من الموجودات فهو الفصل من هذا العلم اذ
الكل عوارض الموجود ولم يتبع الحد استثنوه من هذا العلم واما عوارض هذه الموضوعات
فالبحث عنها ان كان ما يعد راجعا لاثبات وجودها في نفسها وكيفية وجودها فهو الفصل من هذا العلم

اذ هو كالمظاهر للحس وداخلة في المشتق بل المشتق هو الاحوال التي لحقته والموضوع من حيث انها اعني الحال
مثله الحركة والسكون من احوال الجسم الطبيعي المستعد للحركة والسكون الذي هو موضوع الطبيعي فاذا كان
الغرض من البحث عنها اثباتها للجسم المذكور كما في قولك الفلك متحرك او لا او متحرك بالكرة او بالوضع
فهو الطبيعي وهكذا في غيرها الا انهم لا يدخلونها في احوال الجسم من حيث انها احوال له من هذا العلم و
اذا كان الغرض اثبات وجودها وان وجودها من قبيل الاعراض او الجواهر فهو من هذا العلم
وليس داخلة في المستثنيات وقس عليها ما سواها وعلى هذا الذي ذكرناه من وجه والظاهر فائدة
قول الشيخ انه ليس يحتاج الموجود في ان يكون جوهرا الى ان يصير طبيعيا او تعليميا فانه وان كان
لا يحتاج في ادخال البحث عن نفس وجود الجوهر من هذا العلم الى هذا القيد اذ لو كان الجوهر مما
يحتاج الموجود فيه الى ان يصير طبيعيا او تعليميا الى ان لكان البحث عن وجوده داخلا
في هذا العلم بل من حيث لكون البحث عن احواله من حيث انها احواله لا من حيث انها موجودة
في اوحاله في هذا العلم الا ظهر ان كلام المجيب الاول ليس الصواب كله
كلا انه ليس بخطا كله اما ما هو الصواب فكلامه في نفي الموضوعات اذ يصح عنها انها
ليس مما يحتاج الموجود الى ان يصير طبيعيا او تعليميا او عدد لكن من يحتاج اليه الموضوعات
سواء كان ما عند وجودها او ما عند اثباتها لشيء داخل في هذا العلم
واما ما هو الخطا فكلامه في الاعراض التي ذكرها كالحركة والسكون على ما ذكره لا ان هذه الاعراض
المذكورة يحتاج فيها الى ان يصير الجسم المذكور حتى ولو قيل مثله هذا داخل
في هذا العلم فان شيئا من العلوم ليس له فلا يثبتها من حيث القول على ما ذكرنا واما ما ذكره
لقوله الشيخ فغير انه ان الطبيعي موضوع العلم ليس هو المقدار في المادة لو سلم لكن
فلا يتم هذا الجواب ثم ما اورده على مثلها على هذا الجواب من انه غير صواب وانه مما يرد
ومكابرة وان قوله بعض هذه الاشياء من الطبيعي مما لا اصل له ولا طائل تحته فهذه
نظرا الى ان منظوره فيه الا ان منظوره ليس ما اورد ما عليه
الجواب فانه لو نظر الى ما ذكرنا لم يكتب جوابه صوابا والقائم لم يحكم بخطا هذا الجواب الا
من جهة من وجه وخطائه من وجه كما مر بل من وجه
وذكر منها واحد او ترك الباقي على ما هو دابه في هذه التعليقات وليته ترك هذا الوجه ايضا

في ستر الخفاء مع احوال لاستعداد لصيرورته طبيعيا الا انه لا يقتضي ان لزوم كون البحث عن الموجود والتقسيم
موجود في التحقيق باعتبار المادة على تقدير كون الطبيعي هو المقدار في المادة اي مجرد التصور بصورة ولو قبل
لعله كحال ان على هذا يكون البحث عن الطبيعي طبيعيا اذ يصدق عليه ان عروضه للموجود يحتاج في
الى ان يصير الموجود طبيعيا فانه ان موضوع الطبيعي ليس الا الجسم الطبيعي فقط من الامور اعتبار حيثية
الحركة والسكون واللذان هما من اعتبار الموجود وقد ذكر ان عروض المقدار للجسم لا يحتاج الى المادة فهي
تمايز انهم لو فصل في الدلالة على الوجود والشيء وان قال الاول ما الحكم فيه مبني على الوضع
فاتى عليها بالكلام لعله اراد بالدلالة الاولى جهة التقييد للجهة وشيء من احواله ولم يرد انه اراد الخط
ودل على الوجود فانه مذهب كلام لا عاقل وان فيه الاشكال في الاول وعرض بالوضع الى
عرض انه واعراض ان ذاتها في الكلام الى له الذي منها ما تقدم في تحصيل الموضوع و
انه مذهب اشهر ولو كان منه على ما كان الغرض ما ذكرنا في تعيين موضوع هذا العلم وانه
لا وجه له الالتباس لقول شارح او محقق اشهر ولا بعد ان يكون الغرض من الوضع الطبيعي هذه
الدلالة التي ذكرنا فكيف حاصل المعنى ان المقصود في الدلالة على الموجود والشيء وقت جهة
الاول هو الوجوب والا لكان نحو يكون شيئا على هذه المعاني لا لو لا خصوصها لما تيقن انه
من جهته لا يكون يوقف لان انه لم يذكر شيئا الا على هذه المعاني لا لان ما ذكره من لوازمها
العموم وزيادته كله مبنية على هذه المعاني فكانوا يعرفونه وان لم يكن لوازمها خصوصها
اخط رجح بالباب معنى يجاوز الى كالاول المؤلف بهذا الكلام او حال من المؤلف بل
صيره المستتر كالاول وصحة مثله مثل ذكره وتبين المؤلف به عبارة على كونه في ضمنه
او لعلهم ما يدل به عطف على الخط رجح وحاله حاله وربما كان ذلك شيئا اخر
فاتى على شيء الكلام المشهور في لوجه هذا وجهان احدهما ان الذي شاره اليه المعنى في ترجمة
للاشارة الى ان صدر الى المؤلف اكثر بالصدق والكذب حيث قال الحق ان الصدق والكذب من
الاعراض الذاتية للخبر فيوصف بها المؤلف رسمه او برده بقصر الاسم وتبينا لمعناه من
بين سائر التركيبات فلا يكون ذلك جاريا الا ان الشيء الواضح يكتب مهيته ربما يكون ملتبسا
في بعض المواضع بغيره ويكون ما اشتمل عليه من الاعراض الذاتية الغنية عن المؤلف او غيره
مما ذكر مجهولا عنه رافعا للالتباس فاراده في الاشارة الى انه نوع ذلك الشيء انما يكلف و

الا ترى هذه

ثم ارود البرهان

يتجه على [illegible] وانما يكون واردا لو كانت تلك الاعراض انما يعقل [illegible] بيان ذلك

الشروع انما كان [illegible] التيقن صنف واحد من اصناف المركب حتى يشتبه لا انه

لم يتيقن بعد وليس في الصدق والكذب اشتباه فيمكننا ان نقول انا نجزم بان تركيب

الخبر المركب الذي اشتمل على حد الصدق والكذب عليه كما لو وقع اشتباه في معنى الحيوان

يمكننا ان نقول انا نجزم بانه [illegible] في تعريف الانسان نوع لكن ولا يكون واردا فصاحب

المحاكمات بعد ما [illegible] ذكره [illegible] عبارة اخرى قال والحاصل ان مفهوم الخبر له اعتباران الاول

من حيث هو هو والثاني من حيث انه مدلول الخبر مورد الصدق والكذب موقوف على مفهوم

مفهوم الخبر من حيث هو هو ومفهوم الخبر من حيث هو مدلول اللفظ في مورد الصدق والكذب فقد

دار وهذا كلام لا [illegible] عدة معان منها الحيوان واردا بعينه [illegible] من [illegible] ذلك

المحاكمة فنقول ذلك الدليل الحسي للانسان بعد ان [illegible] معناه فلا شك انه يتوقف

[illegible] من حيث ان مورد الكلام موقوف عليه [illegible] بينهما تغاير بينهما والقول [illegible] كما

ورده من [illegible] اما اولا فلانه قد يكون [illegible] في هذا اللفظ في ان الخبر ولم يكن [illegible]

يتوقف لم يكن ولا رسالة بل [illegible] الدال اللفظ موضوع للدلالة [illegible] من المعاني المعلوم ولو كان

مراد المحشي بهذا ما [illegible] ولكنه ان يقول انه يعرف لفظ في كلامه عبارة [illegible]

في ان المراد يتوقف المعرفة [illegible] اللفظ واما ثانيا فلانه لا [illegible] من مفهوم الخبر من حيث هو مدلول اللفظ

الخبر موقوف على مورد الصدق والكذب في الموقوف الدور [illegible]

[illegible] ويشمله [illegible] ولا يتوقف [illegible] اللفظ [illegible] في اول [illegible] المحقق

[illegible] ان الموقوف [illegible] ان يكون [illegible] الموقوف [illegible] بوجه [illegible]

والالتباس [illegible] في [illegible] انه كان في التصديقات [illegible] الصدق [illegible]

لا يتميز [illegible] تحصيل العلم [illegible] موقوف على تلك [illegible] وان لم يكن [illegible]

بالكلية [illegible] العلم المجهول [illegible] الشبه [illegible] الحاصل ولا يكون

هذا [illegible] بامور [illegible] من [illegible] عليها [illegible] في [illegible]

[illegible] في [illegible] الاصول [illegible]

في انه [illegible] وذلك لا [illegible] وان كانت [illegible] باعتبار التحقيق

عليها

عنها والادلة التي [illegible] في التصورات [illegible] ذلك ومحصله ان المبادي الاول التصورية او

التصديقية ان كان حصول العلم بها سببا لحصول العلم بما يتوقف عليها [illegible] فلا يصير

[illegible] النفس الا ما يتوقف عليها وتذكرها [illegible] سبب للالتفات [illegible] ويذكرها [illegible] ولا دور

مثاله في التصديقات ما مر وفي التصورات ان [illegible] بمعنى الحيوان كقولك ما هو [illegible] للانسان

فهذا ان هذا القول [illegible] التنبيه اخفى الدور ويرد عليه ما [illegible] الدور وعلمه

والنظر الصحيح [illegible] ان كلام [illegible] عن [illegible] عن وجوه في الحالات [illegible] لم

[illegible] منها ان المحشي انه اراد ما اورد ثانيا واشار اليه في العدد [illegible] وجه اخر

احدها ان قول المحشي [illegible] على الموقوف لا يخفى في هذا المقام اذ الاعراض الذاتية

اذا كانت [illegible] على الموقوف [illegible] الاعتذار في تعريف الموقوف بها لانه

سواء [illegible] انه واضح كيف [illegible] ولا يحصل الالتباس في [illegible] الواضح كما في هذه

[illegible] اذ ظاهر انه اذا كان شيء نظريا وكان له عارض ظاهر يصح تعريفه به [illegible]

[illegible] عليه لان [illegible] الاعراض الذاتية اذا كانت شاملة على الموضوع

كانت موقوفة [illegible] مع انه [illegible] ان حد الصدق والكذب [illegible] على الخبر [illegible]

ان [illegible] وكيف [illegible] على الموقوف على عدم حصول [illegible] عليه ما هو الموضوع

اولى مراده بالوصف الذاتي في هذا المقام ليس هو الصدق والكذب بل ما يشمل حقيقة

الصدق والكذب [illegible] لانه [illegible] عرض ذاتي للخبر فهو غني عن الموقوف في [illegible]

مدفوع [illegible] وما [illegible] قوله وانه [illegible] اوكان

تلك الاعراض الذاتية [illegible] في [illegible] للوجه [illegible] وان كان [illegible]

[illegible] والعكس انما هو ان الصدق والكذب معرفتها موقوفة على معرفة

الخبر والعكس [illegible] انما هو لذلك [illegible] الخبر كان [illegible]

الاعتذار الذي ذكره [illegible] في [illegible] والبيان [illegible] ان

ان الصدق والكذب وان كان معرفتها موقوفة على معرفة الخبر ولا يصح تعريف

بها لكن ليس المراد في هذا المقام تعريف الخبر من الخبر [illegible] من [illegible]

موقوفة [illegible] لكن [illegible] وحيث ان ما [illegible] عليه الناطقون اي [illegible]

من انواع المركب فيتبعه عليه ... بانه النوع الذي يستعمل بوصف الصدق والكذب عليه
او انه النوع الذي يتصف بالصدق والكذب وكونها دعاه الدور راجع لان انا ان عرفنا
من الحيوان انا نعرفه او بالكسب وعرفنا الانسان بانه حيوان ناطق والفرض انا عرفنا
الفرس الخ ونعم ان احد افراد الفرس في الحيوان جنس شمله والا فرق ولكن لا نعرف
ان الجنس ايها كان ذاتيات افراد الحيوان وقال ان الجنس هو الذي عرف الانسان به
لم يكن فيه خفاء اصلا والمذكور ان لو عرف الحيوان بالانسان الذي يكون معرفه هو توجه
عليه والمذكور انه في الصور [illegible] فرضنا [illegible] الموصوف عرض ذاتي حقيقة
اذ الواقع في موصوف الصدق والكذب عرض ذاتي لنفي الخبر وكذا الواقع في موصوف الانسان
عرض ذاتي للحيوان لكن ليس المقصود في المقام معرفة الخبر والحيوان بها بل المراد تمييزها عن
باقي سائر المعاني في [illegible] الذهن والاشارة اليها والعلم بها فرضنا ليس الموصوف
الموصوف اللفظ المصطلح اذ لا لفظ يعتبر الا الموصوف كما فرضنا وان كان [illegible]
في ان الموصوف للاشارة [illegible] المعنى حاصلة في الذهن ومتميزة من بين سائر المعاني
الحاصلة فيه لا ان يحصل بسببه في الذهن [illegible] والفرض في الموصوف اللفظ المشهور
اما التصديق بان اللفظ موضوع لهذا المعنى او تصور المعنى واخطاره بالبال حتى انه يراد
من اللفظ وهنا فرضنا الوضع اما التصديق بان ما يبحث عنه المنطقيون هو هذا المعنى و
العكس هو هذا الخبر او تصور المعنى واخطاره بالبال من حيث انها يبحث عنه المنطق
وحينئذ [illegible] ان [illegible] او [illegible] للدور ولهذا لذلك قد عرفت
ان الغرض الذي فرضنا المعنى ليس بوصف لفظي حقيقي لكنه يشارك له في الحكم الذي ذكرنا
فالمعنى لم [illegible] الدور [illegible] الموصوف اللفظ الحقيقي [illegible]
[illegible] فالحكم واحد [illegible] نظر [illegible] القوم وانما الدور [illegible]
الموقوف على [illegible] اطراف الكلام [illegible] ان المعنى لم يحصل [illegible]
من [illegible] الموصوف اللفظ الحقيقي [illegible] ان لفظ الخبر معناه معلوم [illegible] في ذلك موصوف
الصدق والكذب على ما هو المتعارف [illegible] اذ يقولون ان الصدق [illegible]
للخبر في الواقع [illegible] اذ [illegible] الموصوف [illegible] لفظ الخبر [illegible] ان ما ادرى

ثانيا انه فاسد لانه مراد الحكم الموصوف بحسب الفرض اذ الفرض [illegible] في المقام او اراد
بالموصوف حصوله منه او اراد بالموصوف بحسب هذا الموصوف المفروض اي اذا فرض ان
الصدق والكذب عرفا ماهية الخبر ثم فرض ان لفظ الخبر عرفت بها فكان منها موصوف
في الدور بحسب هذا الموصوف المفروض وان كان جاز ان يعرف كلا منهما بالآخر و
[illegible] احسن وحاصلها ان ما اورده [illegible]
[illegible] الموصوف اللفظ المعرف والمذكور الذي اورده المحقق [illegible]
[illegible] عدم [illegible] المثال والمثل [illegible] ان ما ذكره
في المعنى لا يرد [illegible] بعد ما عرف ان مراد المحقق ماذا نقول ان ما اراد [illegible]
من بين المعاني معلوم بوجه لا يشارك غيره في الواقع لكن لم [illegible] في النظر [illegible]
عنه المنطقيون من انواع المركب وما هو [illegible] من بين المعاني المقصود المفروض [illegible]
[illegible] في الواقع في الخبر والحيوان [illegible] يشارك غيره [illegible] ولو كان مراده انه لا
ان يكون الموصوف معلوما بوجه لا يشارك غيره في النظر [illegible] ان كيف هذا مع
ان ما ذكره من لزوم كون الموصوف صحيحا بوجه مخصوص انما هو في الموصوف الحقيقي [illegible]
الذي اورده المحقق [illegible] في كلام [illegible] لا حاجة الى الفرض ثم
ان مراد الشيخ [illegible] ان يكون الموصوف اللفظ المعرف او ما ذكره المحقق او ما
يشبههما [illegible] ويمكن ان يكون قوله عبارة ما اشارة الى ما [illegible]
اللفظ [illegible] ذكره المحقق او وجه آخر [illegible] ما هو اخفى
[illegible] عند قوم بسبب [illegible] عند قوم [illegible] اعرف [illegible] وعند
الجمهور [illegible] ثم ان الاظهر [illegible] تعريف الخبر بالصدق والكذب بوجه غير ما ذكره
المحقق [illegible] اخفى من غيره من وجه واعرف منه من وجه آخر وعند
ذلك [illegible] تعريف كل منهما بالآخر [illegible] ان الناس قد جرت عادتهم انهم
يقولون في [illegible] لقائله صدقت او كذبت ولا يقولون ذلك في [illegible] الاقوال
[illegible] يعرف الخبر بانه الذي جرت عادة الناس بان يقولوا لقائله صدقت او كذبت
فلا يكون تعريف الخبر [illegible] الصدق والكذب [illegible] جرت العادة [illegible]

اللفظي فيه انهى كلامه بعبارته وهذا الكلام ليس بعيد ولكنه الظاهر واقرب للحدس في شرح هنا

قوله يشبهت بالنفس على الخطار ذلك المعنى بالبال من حيث اه اعلم انه وقع النزاع في

ان الموقف اللفظي من المطالب التصديقية يكفي الغرض منه التصديق بان لفظ

كذا موضوع لمعنى كذا او من المطالب التصورية يكون المطلوب احضار المعنى بالبال

واحضاره لا حصوله اذ المفروض حصوله من قبل وقد اورد القائلون بالاول على

القائلين بالثاني انه قد يكون المعنى محفوظا بالبال حاضرا عنده ومع ذلك يطلب السائل

اللفظ فظهر ان المقصود منه ليس الاخطار والاحضار والا لزم تحصيل الحاصل

والشيخ اختار المذهب الثاني كما هو الظاهر من قوله اخطار ذلك المعنى بالبال فاجاب

بجواب الواضح اذ نعلم ان عند سماع قول القائل قلت غضنفر اذا لم يكن

الغضنفر معلوما لنا دون ان نعلم ليس غرضنا حصول التصديق بان هذه اللفظة موضوعة

ارشد بل غرضنا ان نعلم ان الشيء الذي قيل انه ارشد كما يحكم به الوجدان وانكاره

مكابرة وانما التصديق المذكور غرض تبعي كما في حقائق الشيء ولكنه اراد دفع الايراد

عنه بقوله من حيث انه هو المراد وحاصله ان الغرض ليس مجرد الاخطار بالبال

حتى يلزم ان يطلب الصورة الموجودة ويلزم تحصيل الحاصل بل اخطاره بالبال من حيث انه

المراد للقائل ولا شك ان هذا الوجه ليس اخطاره بالبال بهذه الحيثية بل الاخطار

بالبال فقط وبهذا اندفع الايراد فافهم قوله واولا ذلك لما امكن ان تكون صورة

لماكان مرتبة الوجود من بعد الكشف بهذا البيان الشهير فلا حاجة للمناقشة عليه وقد

وجب اثبات ما يسعه الاكتساب لما قوله وهذا الامر وجداني والنزاع مكابرة

وفيما كانت احدها ان قوله ودليل الشرط لا يجري في اعرف الكسب والتنبيه والاعتبار في

ثم يلزم ان يكون مباين الامور الحاصلة اذ لو كان حصولها بكسب ما يلزم التسلسل

او الامور المتعاقبة لا الى نهاية متوقفة لها بناء على اشتراط الحد اه في الموقف ولكن المراد

انه لو فرض ان العلوم الكسبية كلها سلسلة واحدة فلا بد ان ينتهي تلك السلسلة الواحدة

الى اعرف الكسب والتنبيه والتعبير فقط كما قيل انه لم يعلم ما في البرهان على هذه

الوجود وكيف يقول انه لا منع الاكتفاء بهذا القدر بل كسب الابطال وجوابه ان

ما ذكره

ما ذكره ليس رجما ما اذ غاية ما يلزم منه ان يكون على الغرض الذي ذكرنا شيء يسعه الاكتساب اثرا عاما

واما انه الوجود فلا ومع قطع النظر عن الغرض فغاية ما يلزم ان يكون في الامور الحاصلة امر بديهي و

اما انه الوجود فلا فقط الكلام المتقدم ما سبق ما ذكره بهذا الوجه الذي ذكرنا فلذا احكم بانه

كسب ان هذا الدليل لا يحتمل الاتفاق ما ذكر لعدم تماميته بالبداهة انه لا يعرف ان مراتب

الوجود من البديهية ولا حاجة لنا الى ذلك كما يحكم به الوجدان وقلت ان من الدليلين اللذين

ذكرهما والمذهب الاول الذي ذكرناه اثر يقدمه من بعد ما سبق من مراتب الوجود شيء من بديهي

التصديق بان الشيء والاثبات لا يكون ولا بد ان يكون ان يشترط مرتبة الوجود الكاسب والاظهر

في مرتبة منه ولذا اكثرهم من اول الاوائل في التصورات البديهية كما يحكم به الوجدان وذلك

مع اشتمال المقدمات انه هذا والكلام على الدليلين نفيا واثباتا ما هو مشهور في الكتب والاحاجة

الا الشرح لها وراء ان قوله فهذا احاطها اما ان يكون صدق الوجود واما ان يراد ان

الاول عند احاطها اما ان يكون الوجود والا يكون او يراد ان عند احاطها يكون

صدق الوجود لها اولا وهو الظاهر ان العبارة فعلى الاول يقول انه يكون الوجود عند احاطها

هو المكون من حيث الكون ولا يلزم خلاف فرض وكون الموقف ما لا اذ لو كان الكار

وعلى الثاني في القول المذكور انه عند احاطها لا يكون صدق الوجود لها ولا محذور فيه

كون مراتب الوجود عبارة عن اشياء لا يكون من جنس الوجود ان قال ثم ان كان ولا بد

ان يكون الوجود موجودا في الحقيقة ان الوجود لو فرض نفسيا والافراد جميعا ولا محذور لجواز

عروض الشيء لنفسه فرضه كما قرروه وان لم يكن لا بد منه من كون الوجود امر اعتباريا فالامر

فيه الظاهر وسيأتي ان اما لا يكون له لا ماما ام يعرف وجود ذلك الامر المركب فلا يلزم في الامر الف

الرسمي ان يعلم الاتصاف ما لم يكن فيه حصول الاتصاف في الواقع لكن الاتصاف

وجها ما سواه الى اللفظ سمى اسم انه المعنى لكنه يوافي ما يكون الوجود نفسه وليس الوجود

الذي هو المقصود عرف ما لوجود ارادة المعاني له ولا محذور ولا يلزم ان يكون بعض المعاني

سوف متى لا يكون من كون الموقف ماخوذا منه ولو فرض الكلام في الوجود المطلق ان فيه

المراد الظاهر وغيره فيه الامر ازدم الموقف والاعلم بالاحتمال وذلك وفيه الا بالمشترطين

الشهيرين وهذه الكلمات دائرة بينهم وسيأتي بيانه ان قوله يعطي التصور الاقدم و

اعرف اه ثم اذ لكون الوقف عبارة عن الحصول لا يستلزم موقوفا للحصول حتى يلزم الحصول اقدم د
اعرف فاعرف قوله ولا الكسر حاول اه قيل اعلم ان قوما كانوا كالذين جمع الاشياء
الى قوله مع اعتبار شيء عدمي او لا سبقه انتهى ولا يكون ما في قوله يوجب كون ما وصف به موجودا
في نفسه اذ وجود الوصف ثم لو استلزم وجود الموصوف اولا ولكنا ما في قوله ان الموجود من
حيث انه موجود لا يتوقف الا على وجود لان لزوم كون الوصف موجودا اما بنفسه او
لا يستلزم ان يكون من حيث عنوان كونه موجودا الى اللازم من حيثية فقط هذا مع ما عرفت من
حال الوجه الاول الذي قد مر قوله وهذا وان كان ولا عبرة به مراده بالذات ان الموجود لا بد
ان يكون فاعلا او منفعلا من كونه خلوه عنها فلا يكون الموقوف عليه ولو سلمنا انه لك فلا
شك انهما قسمان من الموجود والوجود اعرف بهما فكيف يتوقف بهما وعلى الا عرفية اما
مستنده الى البديهة ولا كلام فيه واما الى انهما قسمان وفي كلامه من كلامي او لا ثم ان
العام اعرف من الخاص مطلقا قوله وانا اه ما له الا انه لم يتضح لماذا ارتضى ماذا ان
الوجود لا بد ان يكون فاعلا او منفعلا ولا يكون خلوه عنها الا بقياس وهو الذي لا حجة له
الا بيان او نقول لكل احد انه لا يعلم بديهة ان الوجود لا بد ان يكون اما فاعلا او منفعلا بل
لا بد له من دليل حيث ان من يعرف الكلام ما اورده تعين الى ما في قوله او اي الطبيعي انتهى
ولا يكون الا الدليل الى من فهم الكلام الا ان اورده نفي الى من هاد انه الوجه على الشيخ
من ان مراده انه لم يصح ان الوجود لا يكون الا فاعلا او منفعلا الا بقياس لان الفاعل عليه
والمنفعل لا يثبت الا بقياس ثم رد ما اورده والوجه منها ما قلت واما دفعه بان في
القائل يمكن ان يناقش فيه بان المعرف ان يقول مرادي بالفاعل والمنفعل ما في الوجود
انه يفعل كذا او ينفعل عن كذا ولا شك ان الفعل والانفعال الوصفيين يكون من المحسوس
الا ان الجمهور كلهم حتى الاشعرية القائلين بان الكل من فعل الله لا يقولون ان زيدا
يفعل كذا وعمرا ينفعل عن كذا وان الحرق الحطب والنبح بترد وعمرو لك نعم النسبة
الحقيقية التي ذكر الشيخ في القصد الاول من هذه المقالة انها ليست بمدرك بالحس بل
مدرك بالواقعة فقط واما ما قلت ان مدركها الحس فجوابه ان مدركها الحس الذي
مدرك المواقعة فهم قوله وانما يعرف الصحة ويعرف الخبر اه كالاسكان قد

ماشى

ماشى هذه نص القاطعين الفاعل فاعلية فيه نظر لان مفهوم الشيء ليس ذاتيا لا فراده
لقول كون ان يكون الصحة والخبر ذاتيا له جهته او لكنه من عرض بوقوف مما يوقف معنى الشيء
واول نظره ما حرره فيه تصور من وجوه منها ما اورد انا انه من اعتبار معنى الذهن الامر في الخبر
ولا شيء من الموقوف الصحة الخبر لم يصح ان يوهم تصور الصحة بدون الشيء مع انه ليس بشيء
ومنها انه مر ان هذه الموقوفات لا تصور الا بدون تصور الشيء وذلك ظاهر ولا يقرر هذا
الاضافات ومنها ان عدم الذاتية لا يستلزم البطلان التصور بدونها فان كثيرا من الموضوعات
ما يستلزم تصور او ادعاء تصورها فتأمل ولا يكون ان وجه الاول فاسد لانه توهم
ان ما ذكر الشارح على ان الموقوف للصحة ولا يلزم ان يوقف الشيء فيه فذكر ان الموقوف
للصحة بل الموقوف للصحيح وفي لا يصح ان الشيء لا يكون ان يكون ما خوذا في تعريفها
لا امر اخذها في تعريفه وان معنى الشيء فلو توهم فاسد لان كلام الشارح وارد في الشيء
الذي اذ نقول ان الشيء ليس من ذاتيات هذه الاشياء حتى يلزم ذكره في تعريفها بل
من الوصف ... تصور ان لا ذكر في تعريفها وليس المراد حصول لفظة الشيء ومادة الذي
الامر واشباهها انتهى لك للاشتراط انه لا بد ان يذكر ما في تعريف الصحيح والخبر واما وجه
الثاني فنقول ... للتقاضي او عرض معنى الشيخ ان الشيء في تعريف الشيء الصحيح عنه الخبر وعلى هذا
لا يلزم ذلك على ان الدليل ان يكون تعريفهم الصحة في ما ذكر غير صحيح ولا يكون ان يعرف الشيء
بما ثم يعرف به الشيء او غير الموقوف المذكور ووجه الثالث الظاهر الظاهر او الاظهر المذكور
لا مرئي استلزام عدم الذاتية البطلان لتصور الشيء بدونه حتى ان كثيرا من الوصفات
لا يمكن التصور الموصوف بدونه بل فيه انه ليس فيما نحن بصدد ان يذكر في تعريف الحد ولا
يجوز الاتحاد ان يذكر في تعريف الموقوف بل عرض نحو ان لا يذكر في الموقوف سواء كان
حدا او رسما في ما ذكر المراد عليه ما ذكر غير منتجه خارج عن الادب ولا وجه لان في نسخة
وفي النسخ الثلاث الى قوله ان الظاهر ان ليس للصحة والخبر وضع يعرف لا يذكر فيه والوقت
والاعادة ما واشباهها الا يستلزم للدور وبهذا القدر كاف تمام الكلام قوله
يكون كاشتراك اه هذا كانه وجه اخر غير ما ذكره اولا اذ الاول كان مبناه على ان
الشيء او مراده فانه ما خوذ في تعريف الصحة والخبر المأخوذين في تعريف الشيء وهذا ليس

بما ذكره مع ذلك يلزم زيادة على قولهم الشيء الذي يمتنع ان يوصف الشيء بنفسه لان الذي هو عين الشيء
ولا يمتنع منه الا الصحة والخبر ولا يكفي ان يشك الشاك في ان الموجود هل هو موجود ام لا اذ يقول
لا يلزم اخذ الذي يوصف الشيء بكون ما يكون الشيء صحيح الاخبار عنه ويكون ذلك هو الجواب
الجواب **قوله** فيقول ان معنى الوجود ومعنى الشيئية قبل كان من حيث ان كلا منهما
مفهوم من الوجود [illegible] وان كان شيء غير مجهول [illegible] لان الشيء ما [illegible]
المغايرة بينهما بعدم صحة احد القولين وصحة الآخر [illegible] افادته [illegible]
الا فرق بين هذا الاول وما اورده [illegible] انه لا يمكن منع حشوه قولنا حقيقة كذا شيء [illegible]
افادته بالجهات [illegible] القائل [illegible] ذلك [illegible] ولكن لا يمكن منع افادة
حقيقة كذا موجودة [illegible] ما ذكره من ان الوجود [illegible] الحقيقة [illegible] مراد الشيخ
بالحقيقة ههنا ليس المعنى المصطلح [illegible] المراد منها [illegible] انه [illegible] انها تستعمل
مترادفة للاسم ولو فرض عدم صحة استعمالها في هذا المعنى الا ان المجاز لا حجر فيه [illegible]
هذه المواضع [illegible] لفظ الحقيقة بالماهية [illegible] [illegible] ولو [illegible]
[illegible] المراد بحقيقة الماهية [illegible] الكلام [illegible] مفيد للمعنى [illegible]
تثبت المغايرة بينهما [illegible] **قوله** [illegible] حقيقة [illegible] ما ذكرنا
من ان يراد بالحقيقة هو الماهية **قوله** وهو الذي ربما يسمى الوجود الخاص **قوله** اعلم ان
المفهوم من كلام الشيخ في هذا الموضع ان قوله يعني الشيئية ومعنى الوجود [illegible] لا يكون [illegible]
ما ذهب اليه [illegible] في مواضع [illegible] الوجود [illegible] الماهيات [illegible]
منه [illegible] الوجود [illegible] اشتراك الماهيات [illegible] كان [illegible]
اشتراك [illegible] سواء كان في [illegible] الوجود [illegible]
في [illegible] الذي هو المسماة بالوجودات الخاصة ولا يتصور [illegible]
الماهيات التي [illegible] منها [illegible] الوجود [illegible] يتصور
[illegible] الماهيات المتفرعة منها وتسميتها باسمها الوجود والذي [illegible] منه الا [illegible]
تسميته [illegible] هذه الماهيات الخاصة التي [illegible] من الوجود [illegible]
[illegible] الوجودات المذكورة [illegible] افراد الوجود [illegible] بالوجود [illegible]

المفهوم الانتزاعي الذي يدركه ويعقله اذا الوجود والخاص الذي لا يعقله لكن هذا المفهوم الذي [illegible]
امر كلي حقيقة وهذه الافراد افراد وحصص [illegible] له لكن ليس [illegible] والامر الآخر ليس كليا
حقيقة اذ الكلية والجزئية من عوارض الماهيات لكن شبيه به [illegible] ههنا [illegible] وفيه
امور احدها انه [illegible] ان لا يكون [illegible] الماهيات [illegible] ان [illegible]
الذي [illegible] الذهن [illegible] له وجود ذهني [illegible] ان يكون الامر [illegible]
خارجي [illegible] الوجود [illegible] المذكور [illegible] منه [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] انتزاعي [illegible] منه في نقول ان [illegible]
الذي يدركه من الوجود [illegible] المذكور [illegible] يكون ادراكه [illegible]
[illegible] فيه [illegible] الاول [illegible] وجود ذهني [illegible]
[illegible] حصول في الذهن [illegible] حصول ذهني [illegible]
[illegible] الشيء [illegible]
العلم [illegible] اذا [illegible] الوجود [illegible] الامور
[illegible] ان يدرك هذه الامور [illegible]
فيه [illegible] ان الكلام [illegible] الوجودات [illegible]
[illegible] ادراكه [illegible] حصول [illegible] الوجود [illegible]
مدرك [illegible] واحدة [illegible] انه [illegible] الوجود [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] المأخوذ [illegible] الوجود [illegible] حقيقة
تكون [illegible] ان الوجودات [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] انه لا فرق
[illegible] انا مدرك [illegible]
[illegible] ادراك الوجودات الخاصة وان كان [illegible]
[illegible] مدرك [illegible] المذكور [illegible] ما ذكره لا وجه
لنفي كون الوجودات الخاصة من افراد الشيء [illegible] عليها [illegible]
الوجود [illegible] الماهيات الوجود الذي [illegible] انه [illegible]

شرح قال لا شك في ان نفس مفهوم الوجود والحصول عند هذا القائل ثم قوله بالفرق بين الوجود والشيئية

لا يخفى على ان هذا الوجه الذي ذكره للفرق على تقدير صحته في كلام الخوض والاصحاب وكتبهم امثاله

كثيرة والحاصل ان ما ذكره الشيخ في عامة السهو والظهور فكيف يكون ما ذكره الشيخ خلافا

للاصطلاح مما ذكره **قوله** والاولى ان يقول ان الحصر شرح وجه الفرق

ان حمل الحصر والشيئية الامر الواحد من وجوه فرق خلاف الحصر الحصري فان بينهما

فرقا من حيث العموم والخصوص فلا يكون الا دليلا على مراد الشارح **قوله** لان ذلك تضمن في

نفسه انه شرح آخر مخصوص خالف للشرح الاول وضميرانه راجع الى ما لا يتناهى والمراد منه الشرح الآخر

هو بل فانهم **قوله** ولا يلزم بين الوجود وما رده على ما ذهب اليه المعتزلة من ان الشيء اعم

من الوجود والمعدوم شرح وهو القول المشهور بثبوت المعدومات اذ الشيئية والثبوت عندهم اما

نحو واحد او مستلزمان متلازمان ولا يكون هذا الحكم الذي ادعاه الشيخ مرادا اذ ظاهره انه لا

فرق بين الحصول والوجود والثبوت وكذا ظاهره ان الشيئية وان كان معنى غير الوجود ولكن يكون

لازما لا ينفك عن ثبوت الوجود له وهذا هو مراد الشيخ من قوله ولا يلزم بين الوجود الى آخره

لان الوجود ولا يلزم الشيء بل في ثبوت الشيئية لا يلزم ثبوت الوجود فالشرح الذي هو الوجود

كالا يثبت له الوجود لا يثبت له الشيئية وهم فلك وسهم من احتج على كون الشيئية اعم او ولهذا اتفقا

الشارح انتهى ولا يكون الى الاحقاق حين خلط بين الشيئية والشرح والوجود والوجود واما الاول

فلان المراد بقولهم ان الشيئية اعم الوجود والعدم ان كان المراد به نفس الشيئية وانه يصدق

على الوجود والعدم فهو غلط اذ الشيئية لا تطلق على شيء منها وان اريد انها يعرض لهما فالوجود ايضا

يعرض لهما اذ الوجود لا يكون موجودا ولا في الذهن وان اريد نفي الشرح في قول

ان الشرح كما يصدق على العدم والوجود فذلك الوجود الى آخره ولا من المقابلة بين الشرح والوجود

والشيئية والوجود ولا بين الشيئية والوجود وانما بين الشرح والوجود وهو عليه خلاف الاصطلاح

العام ثم لا يكون ان المعدوم نفسه مجرد عن اعتبار الوجود وافراد الشرح ولهذا لا يزاد الوجود ولكن

هذا لا يقدح فيما هو المقصود اذ ليس المراد ان ما هو من افراد الشرح من افراد الوجود بل ان ما يثبت

له الشرح يثبت له الوجود ظاهرا والعدم مجرد عن اعتبار الوجود وان كان من افراد الشرح

لكن لا يثبت لها الشرح بدون اعتبار الوجود كما لا يثبت لها الوجود ولهذا قال قوله

والحق ان كلام سيدنا الشارح هذا الذي ذكرنا آخرا ولا فظاهره لا يخفى على شرح كلام **قوله** فهو ان يكون

الشرح ما ساوى الذي قد علمت ان النزاع الذي بينهما هو عينه النزاع الذي في ثبوت المعدوم فلذا انه

الشيخ هذه العبارة **قوله** وان عبر عنه ذلك كان ما طلقا حاصله ما ذكره ان ما في ان الشرح هو الذي

يخبر عنه حق لان ما يخبر عنه يثبت له الشيئية البتة لان ما يخبر عنه يكون في الذهن فيثبت له الشيئية

لكن قولهم ان الشرح لا يكون معدوما على الاطلاق او على سبيل الاطلاق القول بالمعدوم غير معتقد

لا مع القصد بالاطلاق ان المعدوم المطلق اذ على هذا الاصطلاح الفرق بين الذي ذكره انه يجب ان

ينظر فيه فان اراد ان الشرح ما يثبت له الشيئية كوران يكون معدوما في الخارج فهو صحيح

اذ كوران يثبت له الشيئية في الذهن ويكون معدوما في الخارج نعم لو اريد ان ما يثبت له الشيئية

في الخارج لا يكون معدوما في الخارج فهو غلط وان اراد انه كوران يكون معدوما فهو غلط **قوله**

ولم يكن عنه خبرا البتة ولا كان مجهولا مطلقا انه الى آخره ان ضمير عنه والمستتر في كان راجع الى المعدوم

المطلق وفي الكل الاشارة الى الاستثناء الذي ذكره في العلم من قوله انه على انه متصور في العقل لعدم اذ

على تقدير كونه متصورا في العقل لا يكون معدوما مطلقا وكذا ما ذكره في الخبر السلبي واذا اخبر عنه بانه

الممتنع فقد حكم له وجود بوجه ما في الذهن اذ على هذا الفرض لا يكون معدوما مطلقا الا ان كون الكلام في

الاستثناء المنقطع وما هو منزلته ولا يخفى على بعده او لى ان الضمير راجع الى المعدوم المطلق

كما هو الظاهر وان الاستثناء متصل وكذا ما هو منزلته بيانه ان المراد بالمعدوم المطلق الذي فرض

مجهولا ليس المفهوم الذي في الذهن وكذا المخبر عنه بل الذي هو المفهوم وجه له في ضمن الكلام ان

المعدوم المطلق كذلك يجب ان يكون مجهولا مطلقا بعنوان انه يوجد وجه في الذهن كما اذا تصور بمفهوم شريك الباري

وحكم عليه الا ان حظه افراده الذي هو معدوم مطلقا او تصور بمفهوم اجتماع النقيضين وحكم عليه انه

كذلك في المعدوم المطلق الذي هو افراد هذا المفهوم انه معلوم لكن بالوجه وليس المراد هذه الصورة

الذي في الذهن شيء الا شرح خارج فلا يلزم ان يكون في الخارج شيء لا يكون موجودا ثم لم يلزم ان يكون

الشرح معدوما مطلقا بل ما زعموه لان المفهوم بالوجه الذي هو الافراد وهي معدومة مطلقا لا يثبت

لها اصلا لا في الذهن ولا في الخارج والمعلوم بالذات الذي هو العنوان فهو وان كان شيئا لكنه

الذهن فهو موجود الان حيث ولكنه الحال في الاخبار فنقول اذا اخبر بان غير المعدوم المطلق يجب ان يكون

انه لا حظه بمفهوم شريك الباري او اجتماع النقيضين في المفهوم مخبر عنه بالذات والافراد

بالوصف وليس هذا المفهوم مشتركا بين فرد خارجي كالفرد الذي اخبر عنه بالوصف والمعدوم المطلق
كالا وجود له اصلا فكذلك لا شيئية له اصلا لا في الذهن ولا في الخارج والمفهوم الذي هو المخبر عنه بالذات
فهو كالانه شيء في الذهن فكذلك موجود فيه الا وبذلك ظهر اندفاع شبهتهم من طرفي الجزء والجزم بان
المعدوم ما اخبر عنه وكلما اخبر عنه فهو شيء اولا المعدوم معلوم وكل معلوم شيء وتفصيل
دفعها ان مرادهم بالمعدوم ان كان هو المعدوم الخارجي فلا نسلم انه وان كان هو المعدوم
المطلق فان اريد انه المخبر عنه والمعلوم المخبر عنه والمعلوم بالذات فلا نسلم الصغرى في القياسين وان
اريد انه المخبر عنه والمعلوم بالوصف فالصغرى مسلمة لكن نمنع الكبرى فيهما قوله واما الخبر الخ
الخبر ممكن فيه انا [illegible] ما حكم بان المعدوم المطلق لا يكون عنه خبر ولا يكون معلوما وبقي طريق العلم
به على ما هو عليه الامكان الخبر وقال ان الخبر عنه بالذات دائما على شيء متحقق في الذهن فهو كاله
الشيئية فكذلك له الوجود واما المعدوم المطلق فلا يمكن عنه الخبر الا كالا اصلا واما الخبر السلبي فهو
وان كان يكون عنه خبر لكن كل مفهوم حاصل في الذهن آلة لملاحظته ويخبر عنه بالسلب بالوصف
وهذا المفهوم ليس بشيء الا ثابت في الخارج فلا يلزم الا كون الشيئية بدون الوجود ولا ان المخبر
عنه بالذات شيء موجود والمخبر عنه بالوصف لا شيء ولا مفهوم موجود قوله والمعدوم المطلق لا يخبر
عنه بالايجاب قال بعض الفضلاء ولسوء اعتقاده في المحققين ولست اول من العاصرين في المرام كلامه
كان متوجها به وهو على انه ما سبقه احد في ايراده الى ايراده ولا باس بايراده وايراد ما يرد عليه
كعصه قول قال ان الشيخ في الشفاء قال المعدوم المطلق لا يخبر عنه بالايجاب وورد عليه انه
لا فرق بين الايجاب والسلب في اثبات الاخبار بهما على المعدوم المطلق انما الفرق بينهما ان صدق
الايجاب مستلزم كون الموضوع موجودا بخلاف صدق السلب والكلام في نفس الاخبار صادقا
كان او كاذبا فلا فائدة في الفصل بينهما ثم قال ويمكن التفصي بان المراد بالاخبار هو الصدق
والصدق بالايجاب في المعدوم المطلق محال لانه يستدعي صدق الايجاب وجود الموضوع
ضرورة فلا ثبت [illegible] هذا الصدق بخلاف الصدق بالسلب فانه لا يستلزم [illegible] في صدق
السلب بانتفاء الموضوع فلذلك فرق بينهما ثم قال بعض الفضلاء لعل كلامه في [illegible]
الذي هو ذلك البعض واقول لو كان ايراده الذي اورده اولا على كلام الشيخ غير وارد
وانما هو ايراد على سوء فهم المراد فما اورده من الايراد مرجوا اما [illegible] العبارة

بثر

شرح الاولة على صحة الحكم بالسلب بل فيه فهم الكلام عرف النوفي والمرام فيما [illegible] ولا الم
استنتاج الاخبار عنه بالايجاب ثم نبه على ان الذي يترا[illegible] من الاخبار بالسلب ليس بالحقيقة اخبارا
على المعدوم المطلق بل ما يطلع على حقيقته واما ثانيا فلانه لو سلم ان الاخبار [illegible]
او توهم محكمه لعدم الفرق بين المفهوم وما صدق عليه وعدم الشعور بان المخبر عنه
هو الشيء بالذات [illegible] الاول بالوصف وان الموضوع لا يراد به الثاني الا الفرد وهو الامر
الموضوع على ما اشتهر من ان المراد بالموضوع الافراد ولا يراد به الموضوع في الذكر
هو العنوان وظن ان صحة الايجاب الذي يتضمنه الاخبار على ثبوت امر للفرد والعنوان يستلزم
ثبوت ذلك الفرد وصحة السلب الذي مؤداه عدم امر للفرد والعنوان لا يستلزم ثبوت ذلك
الفرد او عند عدمه يصح ذلك فلحقه كيلا لا جزئية على المخبر له وجب انه العنوان وحيث
ان الموضوع مخبر عنه توهم انه العنوان فايراده وهم على وهم ومبني على سوء فهم المراد وما
اورده من النقض بعض [illegible] لا يمكن النقض عنه [illegible] ولا
ايراده الاول [illegible] وذلك البعض ان الشيخ حكم بان الحكم بالايجاب على المعدوم المطلق باطل
صحيح [illegible] ما اورده [illegible] به عبارته انه لا فرق بين الايجاب والسلب في
نفي الحكم وانما الفرق بينهما في صدقه والكلام ههنا في نفس الحكم فلما ذا فصل الشيخ بينهما و
نفى الاخبار بالايجاب واثبت الاخبار بالسلب ووجهه توجيه لا يكون [illegible] انه
كان الصواب على ما ذكر [illegible] ثم التوجيه
[illegible] كان مرادا [illegible] السلب [illegible] انه يصح الاخبار [illegible]
المطلق [illegible] قوله على ان الذي يترا[illegible] ان الايجاب [illegible]
ان الايجاب [illegible] ان كان باعتبار الحكم [illegible]
ان كان باعتبار [illegible] انه لا يذكر انه لا يذكر في الحكم الا [illegible]
[illegible] الدال [illegible] انه لا يتوهم صحة الصدق في الحكم [illegible] المعدوم المطلق
السلبي [illegible] ذلك البعض من التفصي واما ثانيا فان ايراده الثاني في [illegible] الفرق
الذي ذكره بين المفهوم وما صدق عليه لا نفع في [illegible] لان هذا الفرق انما ينفع في صدق
الحكم لا في نفسه وقد صرح ذلك البعض ان الكلام في نفس الحكم لا في صدقه [illegible]

له الحب لا تشتهي فظهر ان الخلف من ابتها وقع والصواب في دفع ايراد ذلك البحث ان يقال
ليس كلام الشيخ في مطلق الحكم بل الحكم الصادق كما يدل عليه قوله يتوقف على العدم شرائط آخر
ما قاله في هذا الدليل لانه صريح في ان المراد الحكم الصادق واذا كان الكلام في الحكم الصادق
فظاهر ان النقض الذي ذكره حسن لا غبار عليه وكون كلام القوم في مطلق الحكم وكفايته
في مرامهم ليس بضائر للشيخ لانه يقرر الكلام في الحكم الصادق ويوضحه ويبينه ويدفع الاشكال
عنه لانه الاصل والعمدة والمقصود ومع ذلك يعلم منه حال الكاذب ايضا بالمقايسة لان ما
ذكره في الحكم السلبي الصادق جار في الكاذب ايضا مطلقا سواء كان ايجابا او سلبا بل في الحكم
الصادق فهذا انسب واولى في الحكم الايجابي الصادق لوجهين فيكون ايضا كذلك فاذا
اقتصر على بيان مطلق الحكم واجرى فيه التوجيه الذي ذكره في الحكم السلبي اذ لا يرد الاشكال [illegible]
المذكور ولا يظهر جوابه في الحكم الايجابي الصادق ثم ما ذكره ذلك البعض من النقض فهو وان
كان بعيدا جدا اذ ظاهر ان كلامهم ليس في التصديق ولا يتهم بحث مطلق الخبر لانه يمكنهم دفع
لعدم كون الكلام فيه الا ظهور سكاته في الايجاب بناء على الوجه الذي ذكره لا يخفى عدم
لكنه ليس مثل المنزلة التي ذكرها الوارد فانه نقض ايضا الذي لا يمكن النقض عنه **قوله** والعدم
المطلق لا يمكن النقض عنه بالايجاب لا يخبر عنه بالايجاب فلذلك لك ان تقول ان هذا منقوض بنفسه
الموجبة انما يمكن نقض موجبة الخبر عنه ايضا واثبت خبرا فانه لا يحصل اصلا الا بالذي ذكره في
رجوع الاطلاق الى ان تكلف جدا ورجوع الا يبقى من الوجوه التي ذكرها الغوم فلا **قوله**
لعدم حصول وجود موجب بانه الدال فلذلك اذ يقرر فيها من ان الفضلاء له لا قوله والتصور
ابهر ولا يكفي بانه قوله وفي الحكمة خاصة لبعض ان يحكي ذلك الا فرق السهو لان عقد الوضع
وان كان منزلة الحكم الايجابي لكن ظاهر ان صدق الحكم على ما ثبت له الايجاب لا عنه الا
لعدم وجود ما ثبت له الا لانه بحث الا بد من عدمه لصدق ذلك الحكم فثبت **قوله** لان
قول المحقق اشارة الى ان الذي قول آخر ثبت فان قلت ذكر هذا داخل في ضمن قوله
في التصريح ما ليس لضرورة الحكم بل الضرورة هو نفس الرابطة التي ليس من عقد الموضوع والا
فيها اشارة وان ذكر هو لكونه انما هو سبب الاستعارة فهي هذا لكن ان يكفي الاعتبار في ادل
الاشارة الى تصور وجود ما قلت رابعه فلت المدعي انه بين وكل ما ذكره في هذا المقام

للشبه

للشبهة فلا ودفع للمناقشة عليه بقول لا شك ان في كل خبر وان لم يكن ذكر هو وكونه مرور بالمتن كما
لا يصح منه ذكره مطلق وعند ذلك تم الكلام **قوله** فكيف يحمل على المعدوم شرائط هذا اما استيناف وجه
لان المعدوم المطلق لا يخبر عنه بالايجاب وما ذكره سابقا ادعاء ان الخبر فيه ان هذا دليل او تنبيه لما
ذكره سابقا ولا يخفى انه على الوجه لما كان لا يحصل لهذا الكلام من الشيخ معرفة ولا فائدة فيهما اذ
لكل القضايا التي ذكرها فيها اخص من المدعي لكثرة وقوعها ليس بصحيح وعلى تقدير صحته يكون اخص من المدعي
كما اشار اليه المصنف فلما فلت يشير بالاخبات للشيخ على شرائط المعطوفة والمقدرات في الكلام ان
الطلب او هو اكثر منها **قوله** فكيف كان ما قال ان هذا الوصف اه فيه ان هذا الوجود وجود الظهور
ولا يبين الشيخ في كل المواضع ان الوجه يشترك في الظرف الى الوجود في نفسه وعلى هذا فان قلت
فان يمكن الوصف موجودا او بعدم مثل الوجود الذي لا يكون موجودا اما في الخارج فيجب لعدم عدم
الاشتراك المطلق لا شك انهما وجهان مثاليان ولا يخفى ان هذا القول الذي ذكر
الحكم الايجابي منزلته ولو فرض ان المثال لا فيه مجهولا فلا شك انه اخص كثيرا من اصل الحكم و
لو قلنا ان المراد ليس الا ان ثبوت الشيء للشيء يستدعي ثبوت المثبت له وما ذكره بيان لان الكلام
في الحكم ثبوت شيء لشيء حتى تظهر يستدعي ثبوت الموضوع لقوله ان هذا الحكم اذ في هذا الاحتجاج
له اما بيان انه لا فرق بين الحمل والوجود والذي لا يكفي في الاكتفاء بالوجود وانه يمكن كما قلنا ان
هذا الوصف موجود للمعدوم بل كان معنى ان ثبوت الشيء للشيء يستدعي ثبوت المثبت له فلا وجه
لعدم الموجود مع انه العمدة في المقام والاكتفاء بها كما هو مع ان ملاحظة التصور الاخر وانه
ظهر كالمحال ان المراد ليس هذا ما لا هم **قوله** من يقول انه لا بد ما يوصف به المعدوم اه يقرر افرشه
زيادة بيان الفقه والوضع للشيء ان لا **قوله** فان ما لا يكون موجودا في نفسه اه هذا اكتفاء بنفي
ما يدل عليه من قوله فكيف يمكن المعدوم في نفسه موجودا الشيء الا ان الا انه تنبيه على تعارف
الظهور لان ما لا يكون موجودا في الظهور في العام من المعدوم ثم لا يكون به هذا المقام اخص من اصل
المدعى من ان الموضوع لا بد له من وجود اذ ظاهر تحقق لزوم الوجود للموضوع في الحكم الايجابي الظاهر
كثيرا من لزوم المحمول محال في صحتها الحظ نظرا الى ان المحمول ان لم يكن موجودا في الخارج
لا يلزم ان يكون له وجود فيلزم صحة اشتراطه على الموضوع بالبداهة او بالبرهان كيف وقد يلزم
المحمول اما ان يكون في ظرف الاتصاف او في ظرف ما يكون ظرف الاتصاف او لا اما الاول

[illegible]

فبكونه لا ن في الانصاف اي رجحه لثبت الانصاف وكونه لو كان عدم ثبوت المحمول في الخارج
لعدم الشئ والمحققون الذين يعتمدون ذلك هم معتقدون بالنظر عند الترجيح ايها والا لا شك انه فذلك
الخ اذ ظاهر ان الانصاف زيد بالعمى في الخارج لا يدخل نفس لوجود الموضوع في ذهن عمرو وانه المتبادر
اذ لا يخفى على ان زيد المتصف بالعمى الرابطة في ذهن عمرو مثلا او انه ليس متصفا به بل ثبوته في
ذهن عمرو وشرط للانصاف والمتبادر الاول ضرورة لا يتميز انه لو زيد متصف بالسواد الذي
في عمرو مع الحش واما الثاني فهو وان كان لم يكن ضروريا بمنزلة الاول لكن كانه قريب منه
الطف مع ان الظاهر ان ما يعرفه من ان المحمول لا بد ان يكون ثابتا لا بد ان لا بد ان يكون ثابتا
وان لم يكن الانصاف به بل كان ثبوته شرط للانصاف فتم **قوله** وانا اقول ان تعلق بالمعدوم
الظاهر ان مراده بالمعدوم ههنا المعدوم في الخارج لا المعدوم المطلق لو ثبت قوله وفي النسبة فقوله
له المعارج وفي الوقف في النسبة له اذ هذا لا يناسب المعدوم المطلق كما لا يخفى وعرضه من هذا
الكلام ان نفسه تعلق العلم بالمعدوم في الخارج وانه لا يستلزم العلم به ثبوته العلوم في الخارج
وثبوته عنه بما ذكره وما نحن فيه اليس في القضية ان الموضوع معدوم في الخارج والحكم عليه
بالوجود في الاسعاف وكذلك وتعلق بهذه الامور وان كان ظاهرا لكن فيما غاب عنه في
الوضع والبيان مع ما هو دابه وديدنه وخلاصته ان ما يعني ان يفهم من الكلام كما يصف
في الذهن وعلى ما به في الذات وهذا يلزم ان يكون شيئا ما للاشتراك ثابت في الخارج من تكون
العلوم نفس ما في النفس فقط واذا حكم عليه بشئ مثل ان القيام تقع فالمراد منه انه يكون
طبع القيام ان تقع له النسبة اما لو في الخارج وهذه النسبة انما تقول لكن ليس بهذه النسبة
مستعدة في وقت حكمنا هذا في الخارج حتى يلزم ان يكون القيام ثابتا في هذا الوقت في الخارج
بل انما تحققه وذلك كون ... ما في الاستعداد ليس لا بد من ثبوت القيام في الاستقبال لا في
هذا الوقت فظهر انه ... ان يكون له ثبت وثبوت في الخارج ويكون المعلوم
نفس ما في النفس فقط وكذا ان الحكم عليه لو كان الحكم عليه في الخارج او كونه في الاستعداد للزم
ان يثبت الحكم في الخارج في الاستعداد حتى يصدق الحكم ولذلك ... كما ذكرنا **قوله** وعند القوم
الذي يرد بهذا الزائد اشارة الى ما ذهب اليه العاملون بثبوت المعدومات وكفى الشئ في العدم
من ان المعدوم المنفي المتنع ليس بثابت ولا شك ان المحقق المصنف ما يعلم ويخبر عنه فيكون

لا حمله ما يعلم ويخبر عنه امور لا شبه لها في العدم وهذا الكلام من الشيخ اما بيان للواقع والقاطع ثم لهم
اوانه ذكره الزاما عليهم ونقضا لهم وتوضيحا في الحكم والاخبار لا يستلزم الثبوت ثم ما ادعاه
وما منعه ان هو لا قالوا بان الممتنع لا ثبوت ولا شيئية له فهذا فرقوا بان ...
لا يستلزم الشيئية فكيف يمكن ههنا في اثبات شيئية المعدوم واحد لانه ما قال في **قوله**
ما هو داخل من العدم في ... **قوله** وانا وجدوا ذلك فنا وتحقق ان ... هو لا المخروا
وتحقوا هنا وتحقوا اذ ظاهر انه لا يحتاج ثبوت الاشياء العلوم والخبر عنها اما ثابته او مسلوبا اما
فاذا لم يكن في الذهن فلا يكون في الخارج والكلام الذي هو مالوجود والذهن لغرض فيتم منه
قوله ويحتمل ان الاخبار عنه ان لها نسبة ما الى الاعيان الظاهر ان مراده بالاعيان معناه المجازي
الخارج بقرينة الامثال الذي اورده وتخصيص الكلام بالاخبار الاشياء له والمعدوم وتقارن وجه
تخصيص الكلام بالمعدومات الخارجة الى كثير عنها كثيرة في المنفرد الاستعمال لظهور الامر فيه والتدرج
في اثبات ان العلوم والخبر عنه لا يلزم ان يكون لها شيئية في الخارج اذ في هذه الصورة الى فرض
لا يكون لها الشيئية في الحال وان كان لها شيئية في الحكمة فلا بد بيان هذا وكيف النقض على المصنف
بوجوب سببه على السعدي بعدم استلزام الشيئية ... وما ذكر ... المحققين من ان المراد بالاعيان
هو المعنى النسب المقدرة والمقولة الشبه في الالفاظ الالفاظ لا يكتسب ما هو معقول بشيئية في الالفاظ
مركب ما هو في حد المشبه حقيقة في نفس الامر مع قول النظر عن خصوص الالفاظ الخاص ... او كان
ذلك يكتسب حال الاشياء في الاعيان اي ارضه كما الامر في العقول اي رضيه او في الاذهان كما ان
العقود الذهنية او في ... الامر كما شان القول الخصصة ... هو الا ... الخ
لفظ الاعيان في ... الحكم من العلماء الشامه ما ... ان ... وان كان كلاما
حقا ومعنى الاخبار ان موضوعها لها نسبة ما الى الاعيان بهذا المعنى الذي ذكره ولا حاصل له
بالاعيان اي ارضه لكن الظاهر انه ليس مراد الشيخ هذا كما بينا **قوله** بان هذا المخبر القيام
قوله وهو مقول وقت سعدت ... الشيخ في وقت سعدت والصحيح لا ... معقول انه ... مكون ... في
... الا لظهوره او سوء ... والا فانه ... معقول والملائمة الظاهر ... الشئ
وقت سعدت لما ... الحق ... عن ... معقول واما الاسم الرابع
في نفس ... الذات ... في ... ان ووقف الصفات ...

يوجب موضوعاً بعض او كمال للعلوم ظرفية مجازية للعلم قوله الا يوصف بعين ثالث هذا فاعل يصح
وهاهنا بحث المحشي اي مولانا القشاجي بكون ان الغاية ليصح ان يوصف بالوجود في الوقت المستقبل وليس
الذي من القيامة والوقت في الوجه الذي الوقت الموقوف منها وصحة الحكم وامكانه انما هو باعتبار
هذا الوقت المعقول اذ لو لم يكن كذلك لما امكن الحكم عليه ثم لا يكون ان التركيب المفرد كون في محض
آخر معقول سواء يوصف لان الاتصاف في الوقت المستقبل لا الصحة اذ الصحة في الحال لكن
التركيب اللفظ للتحقق يصح قوله وما لوجود على الوجود الخارجي اي فيما يكون موجوداً خارجياً وقال
السيد المذكور ان الخارجي غير خصوص كون التحقق كما قد عرفناك قوله وفيه انه قد يجاب ان قوماً
كأنه متعلق بقوله فهو لا يتصور من جملة المنكرين وهاهنا بحث المحشي انه جواب عما انه قد يجاب ان قوماً يجيبون
يقولون كذا وكذا فليس هو الا لقوم من جملة المنكرين ثم الظاهر من سياق الكلام ان فحوى هذه
الدعوى المستندة عن القول الذي حكي سابقاً من ان القول الاول منها ليس الا القول بثبوت
المعدومات فاعتبره القول بان المعدوم شيء الذي هو القول الاول على ما سبق فيصل الشيخ
نظر بشيخ الى ذلك القول وما كان في ذلك ان الاصل ليس هو الوجود ولكن ان يكون المعدوم حاصلاً
عن ان المعدوم شيء وان كان لنا مستدل في الواقع فصل منها ولا يجد ايضا ان يكونا منه جهاتي
شيء ان لهم بان التي تعلم بعينه وابان المعدوم شيء وان لم يعودوا بثبوته لكن المشهور خلافه
قوله وقد يكون صفة الشيء هذا هو الجواب ان الذي ليس موجوداً ولا معدوماً هو الشيء بالصفة
ثابتة عند القاطعين بالحال لكونه صفة على ما عرفوه به من انه صفة لموجود لا موجودة ولا معدومة
قوله وان الذي ومايدل اذ هذا المشهور منهم اشتهار الدولي قيل هذا الثالث القول بان
المخبر عنه اعم من الشيء والظاهر ان هذا الافراد كون المخبر عنه اعم من الشيء قد حكا عنهم سابقاً بقوله
وعند القوم الذين يرون هذا الرأي فتحقق المراد منه ما يفهم من ظاهره من الفرق بين مفهوم ما
والذي وبين مفهوم الشيء قوله واذا اخذوا بالتمييز بين هذه الالفاظ من حيث مفهوماتها
المشتغلوا الى اذا اخذوا وهم قد خلطوا بان تميزوا بين معاني هذه الالفاظ المشتغلوا الى شيء فحوا
واو عجزوا لم يمكنهم التمييز بينها قال في القاموس كشفه الكواشف فضحته قال عند الكفار
ما حاشيه للعلامه قال الشيخ المشتغلوا اراد به انهم تفردوا وخرجوا عن الحيرة والظلمة التي وقعوا
فيها فانهم فيها كانهم محجوبون مستورون عن معدودين من الناس ولا ظاهرين في الاناس انتهى

فكون المنكشف ماخوذ من كشف الاستار

ديد كفن

الذكر ما فيه من التسديد مع انه لا حاجة قوله واذا اخذوا بالتمييز كما لا يكون قبله في هذا الكلام اعلم ان
حله ما لهم يصحون به من ان العني هو الاول لعقل هو ما ساقهم ووراءهم اهل ولا يكون ما فيه اما لا
حاصل قوله موجوده هاهنا بان اوسواء الا ان هذا نه ثابت او منفي بالعبارة في نفسه فحال انه
ثابت لكن لا ان الصفة ثابتة لكون الوصف الشيء في عالم الثبوت قوله فان معنى الصفة
الشيء قيل هذا الشك لان الشك فيه للمعدوم والكلام في الصفة الثابتة في نفسها
او لكن انه منفي قوله يكون وجود الامر الممكن حسنا قوله ان اردت انه يكون المنفي وجود
الممكن حسنا فلا يسلمه وان اردت ان ثبوته للممكن كون حسنا فغير لازم ما ذكرناه وان اريد
انه ثابت للمعدوم او ليس بثابت له بعينه انه ليس ثابت له وذلك لا يلزم كون وجود الممكن حسنا
قوله واما ثانيا فلان قوله وان كان ليس بموجود فهذا نفي في الخارج او بوجود ذلك لا يلزم كون
الشيء منفيا فانه شيء وجب واما ثالثا فلان قوله هنا فاد الا في حال اثبات شيئا ثم اذ في نه لا يلزم
ما ذكره انه لا نفيه وجود الوجود ولا ثبوته ولا يلزم منه ان لا نفيه ثبات شيئا اذ كونه لا نفيه
لها الحال الوجود وكيف وعند القاطعين بالحال الى كون من الشيء الذي اعم الحال هذه فانه لا نفيه
وجود وجود الحكم ولا ثبوته بل نفيه الوجود للحكم وكما تكون عند القاطعين بالحال الشيء الذي هذا
العالم معتقده والقول به ان يكون نفاد الفاعل اصل الحال فلم لا يكون ان يكون نفاد ذو
احوال الوجود مع ان هذا العالم معتقده ان الفاعل الحق احوال الوجود وهذا لم لا يكون ان هذه
الدعاوي الثلاثة الى نقلها الشيخ بالجملة فاذا اما الاول فقد عرف الكلام فيه لانه بعينه القول
الاول الذي ذكره الشيخ من كون المعدوم شيئا كما مر عن قريب واما الثاني فلانه كما الحال
بعينه بان الوجود والثبوت والحصول والكون مترادفة وكذا العدم والنفي والسلب والكون
وانه لا واسطة بين الثبوت والنفي فقد واسطة بين الوجود والعدم الحكم واما الثالث فلكن
الحكم اذا الحال لا يكون بوجه بين هذه الحالات احكم الا ان لا يصطلحوا جديدا وعندهم
لا شيء منهم قوله فصول الادراك انه وان لم يكن ادراك بالذات لا لاستدراك الموجود وفيه كون
الموجود ليس حسب ما علمه الحصول الاول من العالم الثاني في السطح ولا سيما قال فيه هذا القطع
بانه شك والحكم لا يكون ان يكون ذاتيا والاعتراد عنه مشهور بين القوم قال واتفق ان المحقق
في نفي كون حقيقة الوجود حسب الدولة فانه من ربق المحض انتهى ذم لولا ان حاصل الكتب

اما الفصل العيسم انا هو للموجود يه فانه الامر على تقدير كون الوجود حيث احتياجه الى الفصل

للوجود يه والا لزم احتياجه الى انه لو لم يعينه الى الوجود لاخلط واقل ما يعتبر ان يلزم

كون الوجود موجودا ولا استحالة فيه لجواز عروض الشي لنفسه والا يكفي انه لا يعتاد لكان

كان الكلام في الوجود لا في الوجوب **قوله** فانه يمكن تعلق فيه على التعدد والاظهر ان شرك

الوجود معنى بين الوجودات لكن تعاوت صدقه عليها بالتقدم والتاخر كما قال انه او لا لو

ثم لا بد من الاعراض اذ الكواري لا بد ان يكون موجودا او لا حتى يوجد العرض بوجود وهو العرض

بالوجود وارادوا بالاولية الاولية الاضافية اذ يكون كلام محققا بالمكان ان او لا

ما يمنع في الكل يكون بالجوهر ولا يكفي ان اشتراك الوجود بين الوجودات وكذا زيادته

عليها من بين الحاجة له اما الاستدلال والادلة التي ذكرها القوم كانها شبهات **فلا** عجب

ان من جانب عدم اشتراك الوجود لفظا بين الوجودات المقولة والحمل لا شك احدا منهما و

لكن ان ناقش فيما ذكره او لانه لا حاجة الى اعتبار واحد واحد لسوف انه اشترك

فيه ام لا اذ كون ان كما العقل الى الاشتراك الذي شركه الله في الامور التي لا نزاع في انها

عن الوجود من الوحدة والتعدد والعلوية وكونها والحق ان احد الطرفين اجلي من الاخر

ورد على ما ذكره اخيرا ان الرابطة وجودها الاشتراك اللفظي وايضا بالتقابل بالاشتراك اللفظي

ان يقول ان الرابطة امر معنى الوجود فيما كان في افراده لا يحمل على ان جميع الوجودات معنى

واحد ثم قال الحاكم الساكت مثل الاولوية والتقدم والتاخر فاما وله وقال ذلك عند نا

راجع الى الوجود كما اشرنا اليه ايضا وفيه ان كون التقدم والتاخر بين افراد الزمان بنفس

الزمان وفيه لا يمكن في باب التقدم والتاخر في الوجود ولكن على كون اخر فالتقدم والتاخر

في الوجود الذي يعتبر في التقدم بالعلية وبالطبع غاية الامر ان هذا التقدم والتاخر يكون افراد

الزمان ذاتيا لا بواسطة امر اخر وبعض غيرها بسبب الزمان وذلك ليس بعدم الادب على انه

في الزمان بل في الوجود ايضا لكن على الحمل الذي ذكرنا في افراد الزمان والوقت بين التقدم

هذا الادب والتقدم افراد الزمان ما ذكرنا من ان افراد الزمان يعرضها التقدم بسبب ذاتها

وغيرها يعرضه بسبب الزمان والتقدم لا يلزم من كون تقدم الله على العالم وما فوقه بسبب الوجود

ان يكون في الوجودات هويات وافراد مختلفة لم لا يكون ان يكون الوجود امرا اعتباريا

وكان

وكان المعدوم ثابت والذي كره المعتزلة بين الله والمتقدم بالاعتبار وهو الحري الجدا القائل

ان الله لو جد او لا لم يوجد الممكن ولا اظنك تعرف مجرد هذا او اي حق ان الا دعا ليس

حق ولا بين وبين المدعى اسباب اذ لم يذكره ليتم له بيان البرهان على ما زعمه ثم

التي الذي نقله من بعض اهل المعاني كانه ليس في وجوه اذا اتفق الحكم بالا بد منه

في الماهيات كما هو ان صدق الماهيات على افرادها ليس الا لصدقه على الحصص الموجودة في

لا تستند في كون جوهر مثلا بسبب لو لم يوجد افراده فانه ما لزم منه ان يكون موجودا به فقد منه على

الوجود به والظاهر انه ليس كذلك لما ذكرنا ولانه الذي فيه ولذلك كون المجعول نفس الماهية اذ ذلك

السوي مع قولهم ان المجعول هو نفس الماهية نقول ان الموجود به ما به تحقق الماهية ثم لا يكون في

ان يكون بوجود به الله بقدرته على موجودية الماهية مع كون الكل متعلقا او لذلك ما لا ذات نفس

الماهية على ان لنا ان نقول ان التقدم والتاخر باعتبار المجعولية المجعول له العلة او موجوديته

بعديته على مجعولية الماهية من دون اعتبار الوجود **قوله** ولذلك يكون له علم واحد يتعلق به

فيها الى الذي بحث اليه في عنوان الفصل **قوله** كما ان الجمع ما هو صحيح علم واحد ان

لجميع ما هو منسوب الى الصحة ان ما يتعلق بامر الصحة وذلك العلم الواحد هو الطب **قوله** اخذوا

في حده اما الممكن العام اي ردا الى الممكن الموقوف او لانه هو الممكن الخاص والممكن الذي ذكر

في حد الضروري او حد الى هو الممكن العام والصواب ان الممكن عبارة عن الممكن بالمعنى

وظاهر ان الامكان الخاص اذا كان معلوما لم يحتج الا الامكان الا بواسطة معرفته من كيفه فيه

ان قيل انه الامكان ما عامان فاحتاج الى الموقوف لا لاجل علم معلومية الامكان الحاكم

على الضعف لو قال بغير الضرورة تعريف للامكان الخاص فاذا فرض تعريف الضروري

بالامكان العام كان دورا لا في عدد **قوله** وهذا الكلام كلام دار على فيه واعلم ان

في نفس التعريفات المذكورة المدلول في الامور او في ابحث ولا يكفي ان ما ذكره ليس من

التعريفات المذكورة في الكتاب فكانه اراد التعريفات المذكورة بين القوم ثم ان ما

ذكره من ان الواجب نفس عدمه في ذاته لا لاجل انه مر منه في بابه لا يلزم من عدمه في

اخر نظرا اذ كون نفس عدم الواجب محالا لا لاجل لزوم في اخر منه عن قادح في التعريف

مشروطا وايضا انه لا يلزم من عدمه في اخر فنقول على ان عدم احتياج الشيء في

اذا فرض اطلاق الواجب عليه كوران بين ان عدمه من اصله لخصوص الذي هو اول المثبت
الذاته يستلزم في افرده دار لها لخصوص فكيف ينفك بما سواه ولو سلم فنقول يمكن ان
يبين التصديق فيه انه لزم فرضه منه فيه اذا العدم عن مفهوم الحي ومفهوم الحي له كونه كاذبه
ومنع حمله عرضا ته ولا محذور فيه ان يكن انه يستلزم لوضعه لكن الانصاف ان المتبادر
من هذه العباره استلزامه فيه اخر ومادكرنا ظهر ما في قوله اذ لا يكون ما فرضناه الهرد كذا انما في
قوله وليس بمساعده ما يلزمه ما لهم **قوله** فقد ركب اولوطيقا فتلك هذه لفظة يونانية موضوعة
المقوله الشوته المعقده للتعلمات اليهود وما تركه اولوطيقا ابو حاتب هذه الهاب اعني
القضي والالهات والاشياء والعام كلها فيها وليس فيه حدث الذهب والنظر **قوله**
فيه ان اوله هذه الشبه فيه ان كان مراده ان هذه الشبهات فيه النحو الذي يتوقف على الالى
سبيله في الدور وهذه الاشياء هزوره لاحاجه لها الا التوقف فيه انه لو فرض احتياجها
الى الموقف او فرض تكلف توقف لها وان لم يحتج اليها لكان الا ولى ان يحمل التقدم
به الا انه ولو انتفى الافراد بها واما التقدم نفسها فان لو اخذ عنوان البديهية او يتوقف
بامر آخر مثل تأكد الوجود وكونه فيه ما تقتضيه القوم او يكون مراده انه وان ذكرنا ان هذه
المسئلة بديهيه لكن الا ان الضرورة بينها هو التقدم والا فيما يعرفون به اولا فأ د
ان هذه المسئله وان كانت بديهية لكن اعرفها واظهرها هو الضروره **قوله** ومن بعينها
هذه الاشياء التي علقتها ان المعدوم لا شيئيه له ولا ثبوت وانه لا فرق بين الوجود
الثابت **قوله** لانه اول شي كتر عنه بالوجود ودلك لانا حققنا ان المعدوم لا يكون الا انه
اوثد حرم منه ان يكثر على المعدوم بالوجود ولكم عليه به ان لزوم من القول باعاده المعدوم
ان يبقى المعدوم بوجود والحاصل انه لزم كون المعدوم موجودا وهو محال بديهة وذلك لان
المعدوم اذا اعيد فالحكم عليه بانه هو المعاد والحكم على الشي الذي فرض انه يكون شيئه و
لوجد ابتدا او بانه ليس هو المعاد بل موجود مستانف لا يكون بديهة الا في حيث ان ان
الصفة هو الذي كان عدم واستمر ثبوته في حال العدم الا هو الا ان ثم وجد وليس
المستانف كذلك بل وجد ابتداء وهذا يستلزم لوجود المعدوم لان الاستمرار ثبوته
في حال العدم هو استمراره الوجود لما بينا انه لا فرق بين الثبوت والوجود وبالجمله الحكم

بان موجودا هو الذي كان موجودا وقتا ما ثم عدم لا يصح الا باستمرار ثبوت في حال العدم
المعاد لانه الوجود والثبات في حال العدم وذلك الحكم والا فلا يصح حاكمه بانه بعد البطلان الذات
وارتفاع الثبوت بالكليه لا يمكن نسبته الثاني الى الاول بالعينية وليس الا موجود مستانفا
يكون حكمه حكم سائر الموجودات المستانفه ان الاعتبار كون مثلا له بل شبيها ومثلا او
كوذلك واما كونه هو بعينه فلا يصح له نعم لو جاز بقاء موقوف في الجمله وان لم يصح الوجود
لكان امكن هذا الحكم وليس كذلك ولا يكون ان الثبوت الذهني ليس بكاف في الزام بل لا بد
من استمرار الثبوت الخارجي كما يشهد به الوجدان هذا هو التوجيه اللائق المنطبق على كلام
الشيخ من غير تكلف وورود ايراده على هذا يكون هذا الكلام اما قوله على ان المعدوم لم يعد
وجه الكلام هو التأكيد الصريح لان قوله ودلك صريح في انه بيان لقوله لانه اول شي يخبر
عنه بالوجود لا انه دليل آخر ثم انه لو فرض توجيهه على ما ذكرنا من ان الحكم المذكور لا يصح
بدون استمرار الثبوت في الخارج مع انه يمكن ان يبين انه يكون اذا الحكم حاكمه كذلك فم
نقول ان اهل الطب لما كان ضروريا على ما يقول الشيخ فلا يسال لانه يورد مثل هذا المنع
هنا ثم قد علمت ان الشيخ هذا الكلام اراد توجيه هذه الاشياء المذكوره في ادلة قوله فكيف يصح الوجه
انتهى وجه النظر ان القول باعاده المعدوم لا يستلزم القول باتصاف المعدوم بصفة
وجودية من الوجود لان الاعادة الى ضرب من الوجود وان الوجود المعاد انما يوصف به
الوجود ليس المعدوم ثم لكم على المعدوم حال العدم انه كوران يوجد او يوجد في
ما ذاك لا كما كم بان الصادر يكون وقد صح الشي جوازه وهي وجه صحته فلا يصح
لذلك الوجه اصلا ثم قال بعدما نقلناه واعلم ان هذه المسئله اي قول المعدوم لا يعاد
المقوله للشبهه في المعدوم حال افرادها وفيه نظر لان كون الوجود هو نفس هوية الشي
الوجود الذي هو من اصوله وقواعده مع انه ليس بثابت ولا تبينا من الذي خلافه في ان
الاشراقيات هو الماهيه والوجود امر اعتباري فقطع النظر عن صحته وفساده وما فيده سالما
والقول بان المذكور ان الوجود الذي هو الهوية الوجود بعد البطلان اعادته ثانيا قوله فكان
الوجود واحد او قد فرض متعددا لقول القول بالتعدد على ما هو المشهور من ان الوجود
اعتباري والماهيه اصيله واما على هذا القول فلا نقول بالتعدد بل نقول ان الوجود الذي

بعينه فيكون نما كلما في الاشهر ان الشخص الاول بعينه ثانيا فان قلت الاعادة هي الوجود ثانيا فكلامكم فيلزم توحد ثانيا هو فرق في لان الوجود ليس له وجود حتى يأخذ علمه ما يقول هذا القائل في حدوث الكساء ان الهوية الوجودية لم يكن قبل الحدوث فلذات فكيف توجه لكينونتها فان كان وجهها ما بها مكررت محولة فيتخيل انه يقول انها صارت محولة وان كان وجهها بغيره فيتوجه الاعادة اليه بحقيقته ان توجه توجه وحاصل انه ليس كثرت الاعادة حين تم كلامه واتقاله بذلك وما ذكره بعينه من انه لا يكون تشخص واحد عدمات متعقب بلا اعدام التشخص الحادث اذ في له عدمان سابق ولاحق ثم جملة الكلام وجهان قد عرفت انه لا وجه له وان الظاهر البطلان من كلام الشيخ انه وجه واحد ثم ذلك في نوحه الوجه الثاني ان يقول الشيخ ذلك الا قوله فان الثاني لو تركه انه لو جاز اعادة المعدوم بعينه لجاز المقولة بحدود وضع الاعادة فاتمت واثبت عنوان ظ عدم صدق الكلام ان وجه صرورة المعدوم موجودا مجردا انه يخبر عنه بالحكم وقد سبق ان المعدوم لا يخبر عنه وفساده ظ اذ قد عرفت ان المعدوم المطلق لا يخبر عنه لا المعدوم الخارجي فقط والذي كلامنا فيه هو الاخير والجم على هذا ان ماهية ما فرض وجود شخص والمخصوص عدمات متغايرهما باذا الظهور اجنبي كثيرة يمكن ان يخبر عن المعدوم المفروض بها ولك ان تقول ان مراده من صرورته مجردا عنه انه يخبر عنه بصفة ثابتة له في حال العدم باعتبار عدمه لا باعتبار وجوده اذ هذه المغايرة التي ذكرها ما لم يثبت له في الخارج حال العدم لا يصح ان تفرق الخلاف فيه ومن شك في نسبتها الى الموجود الاول والثاني الاول او بعينه دون الثاني فانه شك في ترجيح الاما ذكرناه في تقرير كلام الشيخ لكن جوابه على الايراد دون تشويهات مراده ليتبين كما استنبته على ما لا يكون انه يدعي جواز الا ان مراده بالعوارض المشخصة ان كان ما يشمل المشخص فمسلم ان التمييز بين شيئين في نفس الامر لا يمكن الا على التخالف اما في الهوية واما في العوارض المشخصة لكن نقول في كيف يكون ان يفرض مع المعاد ما ماثله في الهوية وجميع العوارض المشخصة اذ هو فرض امر محال هو بعينه شك الا يفرض مع غيره ما لا يكون عينه وعينه امتيازه في الشخص الى كالاول وفي الاعتراض الثاني فانه لا يلزم على هذا العلة من فرض هذا المحال لا فرض

الاساكة فقط وان كان ما سواه لا يلزم ارتفاع الامتياز في الواقع ولكن الجواب باختيار الشق الاول والقول بانه لا نفرض استبداد وجوده ما يماثل المعاد في الهوية والتشخص حتى انه في ما نفرض ما يماثله الا من المعارف ان ما شاركه في الهوية وتحرر الكلام بان هذا المثل المفروض هم ان لا يكون فرق بينه وبين المعاد اذ الفرق مع الاشتراك في الهوية لا يتصور بدون الاختلاف في التشخص والمعاد لا يكون ان يكون له تشخص سوى تشخص الشخص الاول الذي اعدم الاول لكن يعتبر ابه ويكون هو التشخص بعينه العرض وان تشخص المثل المفروض لا يتصور الا ثبوت المغايرة في حال العدم في الخارج واستمرار ابنوب فيه مستلزم للوجود فثبت انه لا يكون المغايرة باعتبار الشخص الى فارتفع الامتياز بينهما وبهذا الوجه وان صح الكلام وحلص عن القاء الاشكال لكنه بعيد جدا ومع ذلك يكون حدث فرض المثل ولزوم عدم الامتياز بينهما سدد كما اذ يكفي ان يقال المعدوم لو حسب ان يكون شخص المعاد هو الشخص الاول لكنه غير يمكن لزوم المحذور المذكور ويرد على جوابه الثاني وهو عليه بالاحياء من ذكر اللفظ ان فرض المثل في جميع الوجوه وان كان يستلزم ما ارتفع الامتياز الواقعي عنده فرض الاعادة لم يستلزم الامتياز كما الامتياز في الواقع اما ولا فلانا لا نسلم ان عند وضع الاعادة لزم ان يكون بين المثل المفروض اي المثل في جميع الوجوه ميم كما الامتياز الواقعي اذ لو كان يكون على تقدير فرض المثلين لكن لا يكون بينهما فرق وان فرض احدهما معادا فالامتياز بالاعتبار وعدم الفرق بين المعاد والمستانف وان كان محالا لكن جاز ان يلزم ما فرض الذي هو فرض مثلين لكن او فرض كون احدهما معادا والاخر مستانفا لم تحقق فيه المحال المذكور اذ كما ان فرض معادية احدهما ومستانفية الاخر لا يمكن ان كان من فرضهما مثلين لك واما ثانيا فلانا سلمنا ان عند وضع الاعادة يلزم كما الامتياز الواقعي لكن نقول تعلق هذا التي ارتفع الامتياز وعدم الامتياز بينهما كلية كان لا بد من فرض المثلية على الحال المذكور لا انها في فطر او من فرض الاعادة معه لا انها ممتنع الاجتماع ومع هذا الجواب الذي منظور في الجواب الاول ليس ما ذكرنا اولا في بيانه ان يبادر الكلام في فرض المماثلة في جميع الوجوه المستلزم لرفع الامتياز في الواقع وما ذكرنا مبني على فرض المماثلة في ما سوى التشخص هذا فان قلت كيف تطبق كلام الشيخ على الوجه الاول الذي ذكرته وبادا فرع في الاول من الحكمة

عن الالا والمعلول ان المعاد في الوحي والله او بعد ارتبن ان يستدعي ما هو حتى وله موضعه وتنشيط فلا انشيت منهما فلا يجوز الحكم بان احدهما معاد ميه والاخر مستانف

لمن يقول ان العمل على الامرين انه لا يلزم الثاني وليس عد انه لا يلزم الاقل

وصدور الادله فاختلك

صدر الاعادة عنه

الاستدراك الذي اورده الشارح اذ على الظاهر هذا الاستدراك وارد على ذلك التوجيه الثالث اما الظاهر فانه ظاهر اذ نقول ان مراد الشارح ان المعدوم اذا اعيد يجب ان يكون هو هو بعينه او شيئا يوجد بشخصه بدليل ان الشك المتعارف في المشترك في المهية دون التشخص فرق اي في ان احدهما معاد والآخر مستأنف فان كان هذا الفرق باعتبار ان شخصه ليس هو الذي [illegible] لانه ليس التشخص الذي كان عدم فلا يكون بشخصه بخلاف المعاد فانه الذي كان عدم في بشخصه وفي حالة العدم كان المغايرة ثابتة فحصل ان المعدوم موجود في حال الذي او ما نا عليه في المستأنف انكالا لان ثبوت المغايرة في حال العدم وجواز استناده الى التشخص الا التشخص الاول بانه عينه انما يكون مع استمرار ثبوت حال العدم والثبوت هو الوجود على ما او ما نا عليه في المستأنف فيلزم ان يكون المعدوم موجودا حال العدم او يكون مراده بالفرق لا الفرق بين الهوية والمستأنف على ما ذكرنا بل في الهوية ان يجب ان يكون بين [illegible] والمثل المفروض فرق في الهوية وذلك وهذا الفرق لا بد ان يكون بان المعاد بشخصه على التشخص الاول والآخر بعد التشخص الاول ولشرح الكلام الآخر واما دفع الاستدراك فهو انه فكذا اذ على هذا ليس محصل الكلام سوى ان المعاد لا يكون بنسبة شخصه الى التشخص الاول بعينيه الا بعد استمرار الثبوت في حالة العدم لكن ضم مع ذلك حديث المثل الذي يوضح ذلك لا يعد مستدركا في الكلام بل هو مما يعرف منه تمامه كلام الشيخ الذي دابه التوضيح والتطويل وهذا الكلام بما ذكره القائل اذ على ذلك التقدير مرتبه او لانه يثبت لزوم عدم المغايرة بين المثل المفروض والمعاد بالوجه الذي ذكرنا ثم الاستشهاد بان المغايرة بينهما ثابتة فيكون الاستدلال متحققا لا وهذا الطريق قد ظهر كما لا يخفى وعلى ان المعدوم اذا اعيد [illegible] بناء الكلام على ان الوقت اما من المشخصات او من لوازم التشخص وكلاهما ثم وقد يجري الدليل من دون هذا المبنى بل بان يقال اذا جاز اعادة المعدوم جاز اعادة في الزمان الذي هو منه من المعدومات ولا فرق بين معدوم ومعدوم في ذلك تحرزا ثم وكان قول الشيخ بعد هذا فان كان المعدوم يمكن اعادته واعادة جملة [illegible] ايماء الى هذا الوجه وهذا الجواب على الدليل بان وجه كان مانا لا يمكن ان ما يوجد في الوقت الاول يكون مبتدأ ودونها يلزم ان يكون الوقت الثاني معادا وجب بان وقوع كل جزء من اجزاء الزمان حيث

وقع او يقع من الضروريات الذاتية للهوية الزمانية لا يتعدد اما وكذا النسبة كل جزء منها الى غيره من الاجزاء فلو فرض وقوع يوم الخميس يوم الجمعة كان مع فرض وقوعه يوم الجمعة يوم الخميس ولذا لو فرض وقوع امس في الغد كان مع كونه في الغد امس لان كونه امس مقوم له لا يمكن انسلاخه عنه في طول الزمان المستقبل او كونه مبتدأ او غيره هوية فلو فرض كونه معادا لا يستلزم شيئا منه فيكون ثابتا مع كونه معادا ايضا الفرض مبتدأ حسب الحقيقة لانه من تمام فرضه فانه جمع الامرين [illegible] قوله ولا معنى لغيره فيه ان في الوجود واراد بنفي المعنى بالغير في الوجود كما يفهم من كلامه فيما بعد نفي التكثر في ذاته بعدم تركيبه من الاجزاء الذهنية والخارجية ونفي كون حقيقته مشتركا فيها وعلى الاول يمكن ان يكون المراد بالوجود الوجود الذي بذاته وجود ولي الشيخ قد ذكر في الفصل السابق اذ فيها بعدد نفي التكثر في ذاته لم يكن الا غيره بصحة ان نفي ان وجوده الاثبات المعنى بغيره اما باعتبار ان وجود الكل يتعلق بالجزء الذي يتوقف عليه فيكون المعنى بغيره ايضا واما باعتبار ان وجود الكل وجود الجزء فيكون وجوده متعلقا بجزئه الذي غيره فيكون المعنى بغيره ايضا وكذا يصح ان حقيقته الخاصة متعلقة بالجزء بناء على توقف الكل على الجزء من حيث الذات مع قطع النظر عن الوجود كما هو رأي البعض ومع قطع النظر عن ذلك ايضا يصح ان الكل عين الجزء باعتبار تركيبه منه ومنه يحصل قوامه سواء قيل بالتوقف او لا وعلى الثاني ان يكون الوجه بالمؤالفة ويكون المراد بالمعنى الربط والانتساب في الملك الممكن ان حقيقته ليس تربطه ونسبته الى غيره اذ لا يوحد في غيره ثم هذا تم انه ان لزم في مثل الاحتمالات اللفظ الواحد في معنيه فلا يرد بسهولة فيه هذا الكتاب قوله ونقول الا ماكان فيه فلان معنى الوجود والتشبيه الحاصل بها الا ودفعه لعدمها ايضا ولا يحتمل ان يكون مراد الشيخ من الموجود الا ما كان فيه الموجود الا ما ذكر في عنوان هذا الفصل لان ما ذكره بعد هذا القول لا ان تشريح البرهان على المطلب فكذا وما ذكره في العنوان وتفصيل توضيح له قوله ويكون منها ما اذا اعتبر بذاته وجب وجوده لو اريد ان ذاته مقتضية للوجود على ما هو رأي المتكلمين او لا بل يكفي عينه كما هو رأي الحكماء قوله وان الواجب الوجود بذاته واجب الوجود من جميع جهاته ثم يورد الشيخ في هذا الفصل ولا فيما بعده دليله

مع ما جوّزوه وقرّروه عنه وارد اذ لا يخفى على من له ادنى مسكة ان الواجب الواحد لم [illegible] مع انه
غير مسبوق بالاختيار بكل شيء فيه غير بعيد هذا اذا كان الموقوف عليه وجوده ما دام لم يكن [illegible]
الحوادث واما اذا لم يكن او كان موجودا لزم [illegible] لا يكون ما سنفصله في الفصول الآتية
وفي كلام الرئيس على ما نقله الشارح [illegible] هذا وهو كذا اعتقدوه او تقوّلوا عنه انتهى
لا يخفى ضعفه وجه [illegible] ما ذكره فضلا عن صحته وستذكره في الفصول الآتية
الرابعة ان الظاهر من الوجه الذي ذكره ومراده من كلام الرئيس الكلام
الذي نقلت من رسالته ولا يخفى ان اول كلامه من انه لا يخفى على من له ادنى [illegible]
ان مراده ان [illegible] انه ليس شيء من صفاته [illegible] والذاتية
وما ذكره الشارحون من ان كون صفاته الاضافية والسلبية موقوفة على الغير لا يقدح في
مقصودهم اذ لا يخفى على من له ادنى [illegible] الا الذات لكن فيه
[illegible] هذا الحصر [illegible] اذ لا شك [illegible] الوجود ان كل ما
عداه من الموجودات مستند اليه اما بلا واسطة او بواسطة ولا اختصاص له بصفة من [illegible]
الصفات [illegible] ومنها انه على هذا لا يدخل ما ذكره من [illegible]
هذا المطلب ولا يخفى [illegible] ما سواه من الموجودات
[illegible] برهان التوحيد [illegible] انه [illegible] من كلام الشيخ ان مراده
من الصفات الصفات الوجودية لا ما يشملها والعدمية [illegible]
الوجود [illegible] او عدمي ووجوده [illegible] هذا [illegible] عليهم لكن [illegible]
وارد [illegible] ان مرادهم ان الصفات الوجودية على ذاته [illegible]
من [illegible] الصفات [illegible] الصفة على ذاته فلا يجوز
[illegible] الا الغير ولا يلزم احتياج ذاته [illegible] كان كلامهم [illegible] هذه الصفات
[illegible] عنهم [illegible] كان [illegible] كلامهم على الصواب [illegible]
بدان ما [illegible] الصفات [illegible] ذاته [illegible]
[illegible] القدرة [illegible]
في [illegible] ذاته [illegible] عنه [illegible] ولا مرجح [illegible]

في هذا المطلب وان في اصل [illegible] والمراد منه انهم اشتبهوا فلا باس ان يتكلم في [illegible]
ويكفي ما هو الحق فيهما فاعلم ان الشارحين في ما ذكر عبارات الحكماء وقرروا ان مراد المصنف [illegible]
من هذا القول ان ذاته تعالى كافية في حصول جميع ما له من الصفات وجودية او عدمية
ذكروا انهم برهنوا عليه بانه لو لا ذلك لتوقف حال من احواله على غيره وذاته المعينة موقوفة
على تلك الحالة فيكون موقوفا على الغير اذ الموقوف على الموقوف موقوف فيكون ممكنا ولا يخفى
كلام الشيخ في النجاة وشرحه في المبدأ والمعاد [illegible] كما قرروه وذكره الشارحون حيث
قال فيهما بهذه العبارة واجب الوجود بذاته واجب الوجود من جميع جهاته والا فان
كان من جهة واجب الوجود ومن جهة ممكن الوجود فتلك الجهة [illegible]
ولا يخلو من ذلك وكل واحد منهما [illegible] الامرين [illegible] ذاته متعلق الوجود بعلة
اخرى [illegible] فلم يكن واجب الوجود بذاته مطلقا بل [illegible] الوجود [illegible] او عدم
ووجود هو واجب الوجود [illegible] وجوده [illegible]
فلا له ارادة منتظرة ولا طبيعة منتظرة ولا صفة من الصفات منتظرة [illegible]
الشارحون عليهم بانه ان عنيتم بالذات المعينة موقوفة [illegible] تلك الحالة فتوقفها عليها مسلم
وان عنيتم المجموع [illegible] الموقوف ممنوع والصفات اربعة [illegible] الاول
حقيقية [illegible] والثاني حقيقية ذات اضافة والثالث اضافية والرابع سلبية [illegible]
لو سلّم امتناعها على الواجب لما قررتم من انه لا يتصف بصفة زائدة فالثالث والرابع
[illegible] فانه خالق للحوادث رازق للمخلوقات [illegible]
حادث [illegible] على قول اهل الحق فانهم لا يقولون
[illegible] وكان مرادهم [illegible] الاخيران [illegible] الاخيرين من الصفات
[illegible] الباري [illegible] على ما ذكره [illegible]
[illegible] موقوفة على وجود [illegible] ان جميع صفاته وجودية كانت او
عدمية ذاته تعالى كافية فيها [illegible] كما ذكره [illegible] مناقشة ولا يخفى
ان ما اورده [illegible] لكلام الشيخ
في النجاة والمبدأ والمعاد كما نقلنا وما اورده [illegible] الحكماء عليهم بقوله [illegible]

عنها

في ذاته من ذاته اما ذلك الفرض فكون صحة الالهية من ضرورة هذه الكيفية والكمالية ثمة اذ الفرض انه
في الصفة صفة اتصافه بها من غير [illegible] وهذا تجويز لوقوع تلك الصفات [illegible] ثم
ان الشارح رام اتمام هذا الكلام اقرارا فزعم انه من جميع صفاته حاصلة في الازل لم [illegible]
ان بعض كمالاته حادثة والظاهر ان مراده من الصفات الكمالية فقط اذ حدوث بعض الصفات
الاضافية والسلبية مما لا شك فيه وهم ايضا يعترفون به كما ظهر مما نقلنا انفا وقد استدلوا على
هذا المطلب بان محل الحوادث حادث فلا يكون الله تعالى محلا لها [illegible] حدوث
محل الحوادث بان الذي كان فيه حادث لا يخلو عنه وعن ضده وذلك الضد زائل بورود
الحادث فلا يكون ان يكون ذلك الضد قديما اذ ما ثبت قدمه امتنع عدمه ونقل الكلام
اليه [illegible] التسلسل الخ وفي هذا الاستدلال [illegible] وجوه احدها منع عدم الخلو
الخلو عن الحادث وضده وثانيها منع عدم امكان زوال القديم وثالثها منع [illegible] هذا الاستدلال
[illegible] الكل لان [illegible] ورابعها انك قد عرفت ان [illegible] بالصفات
الكمالية [illegible] ان الحادث الوجودي لا يخلو عنه وعن ضده [illegible]
يكون ذلك [illegible] الوجودي [illegible]
[illegible] ذاته [illegible] باعتبار القدرة
الارادة [illegible] انه لا يخلو عنه وعن ضده [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] الامور [illegible]
[illegible] عدم امكان الخلو عن الحادث وضده بان
الحادث [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] وجوده [illegible] واظهر ان [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] جميع الكمالات [illegible] للموجود
[illegible] ان يكون [illegible]
والبرهان عليه ان [illegible] الوجود [illegible] اشرف [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] ان [illegible]
[illegible] يكون [illegible] ان يكون [illegible]

فلا

كما لا [illegible] واما الثاني فلانه يلزم ان يكون [illegible] كما لا [illegible]
[illegible] الكمال [illegible] لكن ان يوجد [illegible] ثابت له [illegible]
[illegible] يمكن ان يكون للموجود [illegible] ثابت له [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] الكمال [illegible] عنه وهذا البرهان [illegible]
ذكرته لا [illegible] قلت [illegible] البرهان [illegible] لو كان [illegible]
اما ان يكون موجودا [illegible] او [illegible]
[illegible] ويكون [illegible] ذاته [illegible] اشرف منه [illegible] ان يكون كمالا له
[illegible] ذلك الكمال يكون [illegible] وذلك الكمال [illegible]
له ولم يكن [illegible] كمالا له [illegible] يلزم ان يكون ذلك [illegible] اشرف منه
[illegible] الله [illegible] اشرف [illegible] من جميع [illegible]
[illegible] ذكره يلزم ان لا يكون العلم والقدرة [illegible] كمالا له [illegible]
ان [illegible] الصفات [illegible] قلت لا شك ان الوجود [illegible]
[illegible] وكونه عالما وقادرا [illegible] كمال له [illegible] ان يكون [illegible] عالما قادرا
لكن [illegible] ان [illegible] كمالا [illegible] ان لا يكون علمه وقدرته [illegible]
[illegible] ذاته [illegible] عالما قادرا [illegible] الكمالات [illegible]
انه [illegible] جميع الصفات الكمالية ومع ذلك [illegible] ان لا يكون [illegible]
الصفات [illegible] قلت [illegible] ان يكون كمالا للموجود
[illegible] الموجود [illegible] واجبا كان [illegible] والبرهان المذكور
[illegible] انه [illegible] ان الواجب [illegible] جميع الكمالات [illegible]
الكلام الذي ذكرته [illegible] انه كمال للموجود [illegible] ان الذي [illegible]
الموجودات [illegible] كمالا للموجود [illegible]
[illegible] قوله [illegible] كل واحد منهما [illegible] وجوب الوجود
[illegible] كل منهما واجب الوجود [illegible] احدهما [illegible]
ذات كل منهما [illegible] ان [illegible]

الافراد [illegible] الاول [illegible]

في الكل في اعدم علته احدهما لا اقرب بكتفي بالاستلزام فقط **قوله** عن نقيضه هذا بناء على عموم

الكل فوه والمراد منه اما انه عن نقيضه بالنظر الى الكثرات لا بالوحدة فهو الطارئ على الذات

الالهية او انه ليس من قبيل المضاف الحقيقي المشهور كالابوة والبنوة وكونهما لان المضاف الحقيقي

الحقيقي يتكافآن واذا الطرف كونه تكافؤ فلم يكن مضافا والاول اعم بما آخر

كان من التحسين اللذين ذكرتهما للكل في ذات كل من الاول ولا يكون الشيء وان

الطرف الكل في باب الواجب لكن لطلانه بالمعنى الاول في الواجب والثاني من قبيل

مضع نوع من عدم كونه مضافا حقيقيا هذا على الوجه الذي لا يرد ما نقل عن الكتاب من انه

لو اريد من المضاف المضاف الحقيقي فليس بوصف الذاتية الاضافة الحقيقية لا في شيء من اعيانها بجواز

على بوجوده في الخارج او لا وان اريد به المضاف المشهوري فانه يوجد في الواجب ايضا

اما على الاول فظ واما على الثاني فلان المراد بالمضاف الحقيقي ما يكون الصورة مع الصور

المتلازمة ولا حاجة الى ان يثبت به الاثر يكون من مقولة الاعراض حتى لا يكون الا في على الخارج

ولا حاجة في ذلك الى ما تكلف به كما في الكلام بقوله اذ كما عرفت من تحققنا ان المجعول

اولا وبالذات هو نفس ذات المعلول وجوهر ماهيته والمستبين ان مرتبة ذات العلة متقدمة

في لحاظ العقل على مرتبة ذات المعلول لقدما بالذات فاذن كل جائز فانه في مرتبة ذاته

المجعولة وفي سنخ جوهر ماهيته السدعية مرتبة الاضافة الى المبدا الذي علة المجعول له والمعلول

في لحاظ ذاته بعينه لحاظ شيء في نفسه شيء واما الى علته فذاته من حيث هو في مرتبة ليس الا

ذات المجعول فاضافة الى علته والمجعولية ليست مكشوفة في تلك المرتبة فاذن هو في نفس

مرتبة ذاته ليس بعرضه الاضافة فيه كذلك المجعول فان الاضافة فيه لمرتبة في نفس مرتبة

الذات المعلول وفي سنخ جوهر الماهية المجعولة حيلة بسيطة وتلك مستمر كيف الا لف راه في

حاشيته ولا يضاف انتهى كلامه مع ما فيه من النظر اذ لا خفاء انه وان سلم ان الكل متعلق

بنفس الماهية من حيث انها ليست القدر لا غير سواء كان المجعولة او غيرها والكثرة

ملا ره في لها لسر كان الوجود ثبت **قوله** ولا يخفى شمول هذا لما في الذاتية وهي الجسم

جماده وانت خبير بان هذا الظاهر احد معنيي الذين ذكرهما من السابقين ومن قبل النفس

لا يرتبط بالمعنى الاول الذي ذكره في القدماء **قوله** فاذا اعتبر ذاته من حيث هو له لوجود

تم [illegible]

اورد عليه عن الكلام بانه يجوز ان يكون له كون من الوجود احدهما ذاته والآخر غيره او يكون

له وجود وجهة يكون منشا لاثار الذات ولذا الى اخر قوله اذا اعتبر ذاته من حيث هو

له وجود وقت ما ذكره فكان من الصور بالعدد الاول الى الثاني الواحد لا يجوز ان يكون له

وجودان في ان واحد ولكن لا يجوز لو ورد القياس المستعمل على انه واحد يكفي فان قيل

لان الوجودين يوجدان في الاول والثاني ليس علة للوجود عنده من مرجح لورود القياس المستعمل

على انه تكفي فيه الوجود الذي يكون او لا وبالذات من الذات او من الغير فان كان

من الذات لمذكور وانه لا وان كان من الغير فيكون روال شرطا لحصول الوجود من

الذات فلم يكن الذات كافيا في حصول الوجود والمرادة من الوجود الذي من الذات الذي

ان لا يكون موقوفا من الوجود حتى يكون ان لا يكون الوجود ان في الان واحد وما قيل ان الذات

لا يكون علة حتى مرجح لورود القياس فيه ان الذات وان لم يكن علة لكن كافية في الوجود

والذات الوجودي ذكره في لورود القياس جار فيه الكافي بل الاشياء بهذا القياس الى ما عليه

لغاية لا يظهر من السابق في الذات **قوله** ويظهر من ذلك انه لا يجوز ان لا يكون ان هذا

ليس الا الطلب الى ليس منها الا شوب لمذهب الصحيح لان يكون بسببه يطلب آخر لكن شيء فيها

من الشيء ليس عنده **قوله** والذات من غيره في وجوده هذه العدة مستند به في الثاني **قوله**

وان كان لا يكون عن غيره جزاء هذا الشرط محذوف وكان المراد به ان كان لا يكون

عن غيره والآن من الباقي كما اوكيد الا قوله وبالجملة فلا يمكن ان يكون حاصلا من غيره بحيث

من ان الذات **قوله** ومن البين ان كل ما هو له ان يكون المراد به ما هو ظاهر به فانه كان

لعدم ثم وجد فالعدم الى ادعى فيه ان شك ذلك الشخص بالضرورة في غيره من ايته لا

بعد الشيء ولا يكاد الا ما ذكره من الذات لكنه لا يكون لو قيل ان يكون فيكون وكذا

الموجود اعني ذاته في وجودها وان اراد به ما هو اعم من الحدوث والوجود الذاتي فهو في الشيء

في قوله في ان كان له ماهية كيف لا ان الذي كان له او لا فيهم ان ما يكفي ماهيته بوجوده

لكن وجب اذ الواجب في معرفة الظاهر الذي اذا اعتبر ذاته كيف وجوده لا يكون

اذ لا اعتبر ذاته موجودا ولا ينفي به الشيء الا بعد الطلب للوجود الذاته وقول الشيخ

لم يتم فيه لكون ذاته مستندا في الطرف لا الوجود الى ارضه واثبات ان الكل ما لم يكن علته

لم يوجد جاز رفع الله والوهية الذاتية كما سوغه فاكتفى بما ذكرنا لظهور ان ما يقول القوم من ان الالوهية
الذاتية من مقتضيات الماهية والعدم ما لم يوضحوا انها ليس مدارك لدينهم ابطلوا الالوهية
الخارجية فذكروا الالوهية الذاتية مقابلة عنها [illegible] قوله لما اريد نقاضه الوجود ذاته و
في انتزاع [illegible] والاذهان يمكن ان يكون [illegible] او الانتزاع [illegible] اليه بما يصح
الى الافراد وتمييز ذاته الى الممكن الموجود عنه وعلى الثاني كما انعكس [illegible] بان يكون المراد
وجود ذاته بعين ذاته او يكون لفظ الوجود مقحمة وعلى الثالثة الاخرة [illegible] الى
الماهية وذاته الى الافراد والاضافة بمعنى الاختصاص قوله وعلى ما علمت [illegible] على ما علمت ان
الممكن لا [illegible] عنه منقول لا [illegible] قوله وهذا الحجاج [illegible] هذا [illegible]
[illegible] انه جاز في الالوهية الذاتية [illegible] واعلم انه
قد تحقق في شرح هذا البرهان الذي ذكره الشيخ [illegible] ان الممكن ما لم يصر واجبا لعلته
الموجبة [illegible] التخيير الذي [illegible]
برهان الشيخ [illegible] ما ذكره من انه [illegible] الوجود [illegible] وجوده
[illegible] ان اراد انه لم يميز الوجود عن العدم [illegible] موجودا ولم [illegible]
هذه الحالة والحالة [illegible] موجودا [illegible] اذ لو كان [illegible] هذه الحالة
موجودا بسبب العلة [illegible] وجوده [illegible] وان اراد انه لم [illegible]
حالة [illegible] حصول الوجود [illegible] الحالتين [illegible]
ان كونه في الحالتين ممكنا لا يستلزم عدم [illegible] الحالتين [illegible] ان يكون في الحالة [illegible]
ليس له اولوية وجودية [illegible] وجوده [illegible] الفاعل [illegible]
[illegible] وان اراد انه لا فرق بين الحالتين في [illegible]
اذا [illegible] بانه ما دام جواز العدم باقيا وان كان [illegible]
[illegible] وجوده [illegible] عن العدم [illegible] ما ذكره الشيخ [illegible] الوقوف على ما ذكره و
عدم [illegible] البرهان الذي ذكره الشيخ [illegible] الالوهية
والذاتية [illegible] ان غرضه من هذا البرهان ليس الا ابطال الالوهية [illegible]
لا [illegible] واما [illegible]

ما قاله

ما قاله [illegible] ولا يكون ان يكون واجب الوجود [illegible] وجود [illegible]
[illegible] ان [illegible] الكلام في الزام [illegible] ما ارتضاه [illegible]
وانه يمكن [illegible] الدعوى [illegible] الذي [illegible]
[illegible] الكلام في الزام [illegible] في الوجود [illegible]
[illegible] الالوهية والنبوة [illegible]
ان واجب الوجود لا يكون ان يكون [illegible] الواجب الا الممكن [illegible]
[illegible] ان كل واجب موجود [illegible] عن غيره [illegible] غيره [illegible]
[illegible] موجود [illegible] عن غيره [illegible] غيره [illegible] الواجب [illegible]
في هذا الوجه انه [illegible] اما الصغرى [illegible] واما الكبرى [illegible]
[illegible] الذي [illegible] الدعوى [illegible]
واما [illegible] ان مراده [illegible] الاستلزام بحسب الوجود الخارجي
لا الاستلزام بحسب الوجودين واما [illegible] قوله كل واجب موجود [illegible] عن غيره
ان اراد به انه موجود وان قطع النظر [illegible] غيره [illegible] وجوده [illegible] المرام [illegible]
[illegible] وان اراد انه موجود وان لم [illegible] غيره موجودا [illegible]
[illegible] لذاته [illegible] الغير بالغير الذي لا يكون [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] انه [illegible] واما [illegible] قوله [illegible] غيره [illegible]
لا [illegible] الاستلزام بحسب الوجود الخارجي [illegible] ان هذا الاستلزام لا [illegible]
واما [illegible] الاستلزام بحسب الوجود الذهني وهذا الاستلزام [illegible]
[illegible] وجوده
[illegible] الخارج [illegible] غيره [illegible]
وجوب الوجود [illegible] الاستلزام في الوجود [illegible] وجوده [illegible]
[illegible] ان اراد [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] وان اراد [illegible]
[illegible] وجوده [illegible] ان مراده [illegible]
المراد [illegible] الوجود [illegible] المرادف للزوم

بمعنى ليس معنى ما ابقناه وبهذا كما عرفت ... واما ان لا يكون واجبا فانه يجب ان يكون
لا يكون انه يمكن ان لا في انه مرتفع خلاف الفرض وبه يتم الاستدلال من غير حاجة الى النظر الى ابطال
وازاد الشيخ من جهة عامة وعدتها لكن هذا مرادا به لكن بعيد وباعتبار الاخر وجب الوجود
فيه انظر يجوز ان يكون وجوبه من ثالث ولو قصد انه خلاف الفرض بما ذكره الى حذف لتسلسل الفرض
الذان لو قطع النظر عن خلاف الفرض لان هذا الشيء لا يجوز الا حال ليس فيه والبطلان
امر يكثر الفائدة ولم يقطع النظر عنه في الشيء الاخر اذ ليس فيه ذلك ولا يخفى من تكلف او نحو
ان مراد الشيخ من الكل هو الذات الطبيعة اعني ان لا يكون الكل وهو العدم ليس الكل فهي
ما عدا ثالث وليس خصوص وجوب وجوده لا منظورا لكل مستقلا على نحو فيه تكلف ظاهر اذ
كلام الشيخ ليس الا انه واجب الذات وفي شرح الله بعدم اعتبار ثالث فهذا الا معنى له
سابع له في نظر التحقيق فظهر ان هذا البحث الذي ذكرنا ما هي في شرح هذا الكلام وان كل
وجوده لذاته فكان يكفي ذاته اذ لا كلفة على التقسيم الواجب بالاخر تحقيق العلاقة بوجوبه
انهم وظاهره انه جهة الوجوب بالاخر في كلام الشيخ في الوجوب بالقياس الى الاخر الذي رجحه
الا الزوم لا الوجوب بالنظر الذي رجحه الا الاستناد بالنظر ولا يخفى انه خرج كلامه فيما يجب
على التسمية والاستقلال ملاحظة وليس يكون ان هذا الكلام لما سيذكر بعد ذلك ما اشرنا اليه فلم
لم يوجه هذا الكلام الى ما يوفقه كما ذكرنا ... او لا يكون قد اشار الشيخ التعرض انه اتفق
وكانه لظهور ضعفه بطلانه لم يعرض له لانه اذا لم يكن الاخر كذلك فكان يتعدد ما هي الا
من كان تعدد المقول عنه في نسخ الكتاب وفعلى هذا ثم انه قد نقل هذا الكلام فان قلت
كيف اجاز الشيخ هذا الانتقال في بعض نسخ الا ان قوله واعتبار شيء منهما الا مع الثالث
وعدم النظر فيه بعد الا خالي عن كونه خلاف الفرض الفاسد جدا كما اشرنا اليه نقول ان هذا
غير صحيح اذ لا يخفى انه يجوز كون الاستدلال في شيء من جهات حاجة الاخر ثالث كما في الوا
وعليه ايد قول الاستلزام له غير لازم والبغي في هذا لا يكون البطلان الشيء الذي يتوقف الشيخ
وانه لو قصد ان هذا الشرط البطلان بعد فرض قول الشيخ وباعتبار الاخر واجب الوجود في
ما هذه البحث كما نقلنا اذ يكون في مثل هذا الشيء على هذا ان لا يكون لا حد الا في وجوب
بالقياس الى الاخر وهو ان الاستلزام قطعي لانه وجوب كل منهما بالقياس الى الاخر فيقول

قد عرفت

قد عرفت البطلان في الاول والاول والثاني توجيه كلام الشيخ ان في الاول الا اكثر نظره مقصور على احد
الاسباب في العلية المشهورة السلسلة لانه المأخوذ في مقدمة الاولى فزاده من الكلام ان
يكون كل منهما سببا في الاخر في وجوب الوجود حيث لا يكون لاحدهما الا وجوب والتقدير فيه
الاخر وهما سيان في عليته احدهما للاخر دون العكس واما معه كل منهما للاخر وكان
لا يكون سبب فيه لانه لم يحمل الشيخ الا على احتمال الدور واحتمال الخلف فيه ان
مخالف له لو صح كونهما واجبا الوجود لذاته الا ثم في نظره ما ذكرنا في ابطال كون الاخر
سببا ولا يكون لاحدهما فقط التقدم على الاخر وليس نظره الا مخصوص كونها واجبين
بالذات من الكون وجوب كل منهما بالاخر الا وما ذكره لا بد ان لا يخرج وجوب الوجود من منهما
ولا يمكن لاحدهما زيادة على الاخر فيه هذا مع ما ذكرنا سابقا من ان الا على غير وجوب الوجود
بالذات كانه لا بطال الشقوق التي تتصور على هذا الا على نحو ما هو اكثر اللفائدة و
هذا الظاهر انه وجه صحة قوله وباعتبار الاخر واجب الوجود لانه لو لم يكن وجوب وجوده
باعتبار الاخر لم يكن ثالث فقد فرض وجوب الوجود من جهة وظهر انه وجه عدم التعرض لبطلان
الشق الذي ذكره بقوله او لا يكون اذ لو كان احدهما واجبا باعتبار الاخر والاخر لا يكون
كذلك فكان احدهما فقط يتعدد ما على الاخر في هذا وضع الكلام فظهر انه قال فلكلام هذا
الكلام يرجع الى ما ذكرنا فلذلك لانه حصر الشقوق في شيء فهذا اعتبار هما معا او انفكاك
شيء منها الا مع ثالث وعلى ما ذكرنا يكون انعقادها فقط الى الا الاخر فيه الا ان في انه
لم يعرض له لظهوره فقد قوله وليس من نفسه او من ثالث الى كما قلنا ان وجه عدم كونه ليس
من نفسه ظهر وجهه ما قاله فيما سلف واما وجه كونه ليس من ثالث فهو يظهر مما سلف من كون انه
باعتبار ما ذكرنا في وجه صحة قوله وباعتبار الاخر واجب الوجود اذ ما ذكرنا في وجه عدم التعرض
لابطال شق لا يكون والثالث لا لا يخفى عليه قوله لم من الذي يكون منه كان وجوب الوجود
قد بيت هذا اذ يكون ان يكون من الذي يمكن منه لكن لا من وجوبه بعض لا نفيه فلا يخفى ما فيه
علم كونه بعد الظهور الامر اذ بطلان هذا الشيء الا يظهر ما ذكر قوله فان ليس يمكن
ان يكون سلسلة فيضان الوجود الا لا يمكن ان يكون الواجب من سلسلة فيضان الوجود حيث لا يتعلق
بعلة خارجة اذ لو تعلق بعلة خارجة لكان خلاف الفرض اما باعتبار فرضها واجب الوجود

التعرض

ويمكن منع توجيه بوله والدلالة

الوجود ما لذات او باعتبار انه فرض انه لا يكفي وجوب الوجود من بينها ولو جاز يعني امرين
لكنه خارجه لا يكون الممكن فواحد منهما كونا مستلزما في الوجود ولم يكن لاحدهما العدم
في الافراد او يكون المراد بالكافة مجرد الاستلزام في ما ذكر الطبعي انه لا يكون الواجبان مستلزمين
حيث لا يمكن ان يكون خارجه او الاستلزام لا يجب فيه مراد ثبوته احد المستلزمين بالذات
او معلوليتهما لثالث والعلة ما عقودية الواجبين والتوقف لتعدد ان احدهما [illegible] ولم يكن
لا لافتقار الترتيب **قوله** بل يجب ان يكون احدهما في الاول الذات اي يجب ان يكون احد
المستلزمين او الواجبين في تعدد المستلزم ويكون احد الواجبين او كليهما بالذات
او كونهما معلولين لثالث ينافي لوجوبهما الواجب لانه ان شانه موقوف على تعدد في ذاته وقد ذكرها او
الواجبين في تعدد الكائنات وكون الدور اللازم من تسلسل في لا بأس به في خاص حيث
قوله او يكون هما كسبب خارج اخر اي تحت تكاده لحرارة الاشياء اليهم اليه
ان المستلزم لهما قوله وتذبذب مستلزم الدور انتهى واعلم ان اكثر ما ذكره مستدل بينهم ومذكور
في كتب الاشارات وقد لكنه عرضه للاعتراض عليه بوجه مبسوط لكن لا بأس بان لا نشتغل
عنه سهو لانه مقول لا كون المستلزم يمكن ان يوجد بمعنى احدهما ان يكون شأن
كشيء الاخر كما حدها من الافراد الواقع مع قطع النظر عن ذاتها ليستدعي لحاظ
الاخر اي لا يكون احدهما الا في الافراد منها ان كون على وجه الاستدعاء
المذكور بطبعه وفي الاول لا شك ان العلة الواجبة لا كثرت العلة فيها ومعلولها مستلزمان
وكذا معلولا ثالث والحاجة المار لا فرض علاقة وحاجة توجد في العلة منهما ما لا يمكن
في ان ما المعنى الا ان يوجد بدون العلية من احد الجانبين او من ثالث اما ومدارا احتياج
كل منهما الا الافراد وجواز لا يكون النظر الا الا الى ذاته يأبى الحال عن ان يشير
احد المستلزمين عن الافراد بدون العلية والاحتياج والحكم انه ليس من الدوريات كما لكم
ولا حجة ريب في ان ثالث لا شك انه ان ... العلة المذكورة ومعلولها لا لازم لك
ولا حاجة الى الا الامر من علاقة وحاجة لكن هل يسلم لا علة ثالثة انه لا كلام لا دور
به الا المعنى يمكن ان يوجد منهما او معلولتهما لثالث ام لا الكل في الا ول من الثاني لا دخل
الثالث من الاول لكن الكلام في ثالثه الظاهر وقد عرفت هذا مقول ان كان مراد القوم

مرفوع الملتزم

والاستدعاء الا الاستلزام او معلولية [illegible]

من المستلزم الى الاول ما لكلام مبهم في موضعين احدهما حكمهم بلزوم العلية والمعلولية كما ذكر
وثانيهما قولهم ما ليس بين شيئين علاقة ثالثة موجبة كيف الشيء بدون تحقق تلك العلة
الموجبة لتعلق ما وحاجة في الحال واحد منهما بالافراد وقد ظهر اليه وان كان التحاشي في
ان الكلام مبهم في الحكم الاول لما عرفت وقول مبهم الامر ان ما ذكرتم انه لا يكفي العلة
الثالثة الموجبة بل لا بد من ايجاب العلاقة منهما والحاجة ما اردتم بهذه العلاقة ان
اردتم بها علاقة اللزوم اعني الاستدعاء المذكور او مجرد الاحتياج من جانب او من
جانبين اردتم الاول فنقول من الضرورة انه اذا جاز ان يكون شأن شيء انفكاك
احدهما عن الافراد في الواقع ومع ذلك لا يكون منهما الاستدعاء المذكور انه اذا اوجده
الامر الثالث الذي هو علتهما جاز ان يكون ذلك الاستدعاء يوجد من ذات الامرين
بدون علية احدهما للاخر او معلولتهما لثالث او من احد الجانبين وذلك لانه ظهر في
ان هذا الاستدعاء ليس من شأنها شيء الانفكاك في الواقع منهما من حيثية العلة والمعلولية
اذ مع التعدد المذكور ذلك الانفكاك حاصل مع عدم الاستدعاء واذا لم يكن في
الانفكاك كونه بل يكون او ان كونه ذلك الاستدعاء وان لم يكن العلية والمعلولية
من جانب الامرين او من جانبين ان جوزنا وجود ذلك الامر من غير الذات في الاثر
نعم لو لم يكونوا اذ لك ويكونوا الا في صورة المعلولية لثالث الامر به الاستدعاء يكفي التبه
كما في صورة علية احدهما للاخر ان حكمهم في الاكتفاء المذكور ليس عن توجيه الا ان وكان
له طرف الا الاستدعاء توجه وان اردتم الثاني فمرادكم بالاحتياج اما الاحتياج في الامر
شيء للاخر كما عنه او اعم من ذلك وعلى التقديرين الاحتياج بالمعنى الذي ذكر الا
لا يوجب الاستلزام وفي الاول نقول من الظاهر ان شأن ... هذا اللزوم ليس الا امتناع
الانفكاك الذي هو المستلزم بما هو مصر الاحتياج الا الامر المذكور ولا شك ان
هذا الاحتياج حاصل منهما معلولتهما الثالث من دون حاجة الا هذه الحاجة والعلية اذا
جاز ان يكون هذه الحاجة ... اللزوم فهو ان كمالهما هذه الحاجة من ذاتيهما او من
اجنبي بدون حاجة الا العلة الموجبة اذ من الظاهر ان لا دخل للاحتياج الا في ذا العلة
الموجبة اصلا وقس عليه ما ذكرنا لو اراد واذا ان العلة الموجبة لا بد ان يوجب العلاقة

واما ثانيا فلان هذا الشق لا يفيد ان التحقيق في توجيه كلام الشيخ في هذا الكتاب وان كان كلامه في
الاشارات بعيدا عنه انه لم يرد ان العلة الثالثة لا بد ان توجب العلاقة والا لم يكن التلازم بين
بل مراده انه لا بد في التلازم من ان يكون احدهما علة الاخر بالذات او يكونا معا
بسبب امر خارج اخر يوجبهما جميعا ايجاب العلاقة التي بينهما او يوجب العلاقة بايجابهما
ومعناه ان السبب الخارج اما ان يقتضي انه اوجب اولا ان يكون بين الامرين امتناع
الانفكاك في الواقع اي اوجب ان لا يكون هذان الامران منفكين في الواقع بل يكون حصولهما
فيه وبتوسط ذلك اوجبهما جميعا لان ذلك المعنى يستلزم وجودهما جميعا وايجاب اللزوم
مستلزم لايجاب اللازم او يقتضي انه اوجب اولا الامرين جميعا وبتوسط ذلك اوجب
العلاقة اذ وجوب الامرين معا يستلزم عدم انفكاك احدهما عن الاخر في الواقع فاذا اوجب
الاول فقد اوجب الثاني ايضا واما ثالثا فلانه ليس غرضه اشتراط امر زائد على وجود سبب
خارج موجب بل غرضه التفصيل ان الايجاب بأي نحو يكون وابداء احتمالاته كما هو دابه
في سائر المواضع والاحتمال الاول وان كان بعيدا لكن ليس ابعد مما هو دأب الشيخ
ليس ببعيد كما الظاهر من الشيخ كلامه ومع هذا قوله في جواب نقض السيد الشارح والنقض المادي
او الموضوعي ليس باعتبار انه من تتمة الجواب بل الجواب قد تم بان السيد الشارح ايضا
لما علم بوجه فلا يكون ما ظنوه وذكر الاحتمال المادي او الموضوعي من باب
الزيادات التوجيه في كلام كثيرا ما يبدو او يوصي بالمقام وبيانا للواقع اما علم ذلك من
المطالب الكاشفة الكتب المشتبهة في نظره وفي الكلام معه سوى منع الحصر الذي ادعاه من ان
التلازم لا يكون الا اذا كان احدهما علة للاخر او معلولا لثالث سواء اراد بالتلازم
المعنى الاول او المعنى الثاني هذا ثم ان الوجه الذي ذكره هذا القائل لقول الشيخ توجيهما
جميعا بايجاب العلاقة مما لا يفهم منه ولا يحصل به محصل اصلا والامانة في التوجيه
ما وجهنا قوله والمضافان ليس احدهما واجبا بالاخر الى اخره لم يقولوا انهما واجبان
بالاخر بل انهما يكونان معلولي علة ثالثة ومثال لما ان المضاف ليس علة فهما
معلولان لعلة ثالثة باعتبار العلة الموجبة لهما جميعا وما ذكرنا ان التلازم لا بد فيهما في
العلية لا تنحصر في علية احدهما للاخر بل اعم منه ومن علية ثالث موجب لهما قوله والمضا

الاوثان

الا وثان او الموضوعان كما انه اراد بالمادة المعنى والرد انه لا اشكال بان الاحتمال لا يلزم
ان يكون الحصر في الموضوعي كما في المضافين المذكورين كون باعتبار المعنى ايضا لكن هذا
الوجه انما يليق بما حمل الكلام الشيخ عليه من ان السبب الخارج الموجب لا يكفي في التلازم لا
ما حمل عليه ويمكن ان يقال ما حمل الكلام ان غرضه ان في التلازم ربما يكون الاحتمال
الا للعلة الموجبة بوحدة الاحتمال الامور الاخرى لا بد من المادة او الموضوعي لكن ليس هذه
الاحتمالات مما يكفي في التلازم بل لا بد من وجود العلة الموجبة وبالجملة غرضه التفصيل
والتوضيح واشباع الكلام كما ذكرنا مرة قوله وذلك لانه لا يخفى اشارة الى قوله فان
ليس يمكن ان يكون مسلك فتمن الوجود الى اخره وما ذكره الى اخر العطف الى اخرها الطلب في
من الاول بالذات وبوصفي والعصبية قوله فيصير ممكنا فيصير معلولا لا ظاهره انه اراد انه
لا يخفى اما ان يكون وجود كل من الامرين وخصوصيته لان يكون مع الاخر لكي يكون التلازم بينهما
باعتبار ذاتيهما الا باعتبار امر خارج عنهما فان لهما من ذات كل منهما انه لا يكفي بدون
الاخر فلا يكون واجبا بذاته لما يقتضي في الدليل السابق انه اذا كان واجبا بذاته فاما ان
يجب بالاخر ايضا او لا فان وجب بالاخر لزم ان يكون واجبا بالذات وبالغير وان لم
يجب به فلا يجب ان يتبع وجوده وجود الاخر ولا يلزمه فيكون ممكنا فيصير معلولا الى اخرها
فاله الموضوع المرام والقضية والذي لا يليق بمقام هذا الصدر من المقام انه حذف الفرض كما
ذكرنا سابقا والفرق بين الدليلين باعتبار ما ذكره في الموضع والتوضيح ضعيفا والله فالدليل
الدليل وجه هذا وقد علل بعض ما ذكره العلماء في هذا القول من الشيخ قوله لانه يخصصه لان
يكون مع الاخر ليس الا المضاف الحقيقي والمضاف الحقيقي لا يكون الا ممكنا اي يمكن ان يكون وجود
كل منهما مع الاخر فيما ان يكون مخصصه كل منهما ماهية المضاف [illegible] وجه [illegible] اما اولا فلانه
[illegible] يكون [illegible] الشق ان لا يكون ماهيتهما هيئة المضاف كالمضاف [illegible] وفي الثاني قول
الشيخ واما ان لا يكون فيكون الهيئة طارئة على الوجود الخاص لا يتحقق له اذ لا يلزم من عدم
كون التلازم باعتبار الماهية للمضاف [illegible] ان يكون التلازم طارئا على الوجود لا يحقق له [illegible]
كونه ان يكون باعتبار الوجود في نفسه كما [illegible] التلازم بين غير المضاف [illegible] ولو قيد [illegible]
الطارئة على الوجود الخاص الطارئة على الماهية سواء كان باعتبار الوجود او لا كما هو المصطلح

في الوجود اي من حيث انه نفس الماهية فنقول مع قطع النظر عن ان جميع اللوازم التي ثبت باعتبار الامر
الخارجي كالاب والابن والصانع والمصنوع فانها هو باعتبار الذات وليست طارية على الذات
سواء كان في المضاف الحقيقي او غيرها غاية الامر ان في المضاف الحقيقي باعتبار الوجود الذهني فقط
عنه وما باعتبار الوجود الخارجي فخلاف ملازم المضاف الحقيقي باعتبار الذات وملازم غيرهما
طارية عليها لا يخفى على الفطن نقول ان الحكم كلام الشيخ بصريحه انه يعرض التي في هذا الشق
يلزم خلاف المفروض فان المقيد من الواجبي بحسب الذات ولم يصرح به اتكالا
على الظهور وما ليس انه ليس الغرض ان الواجبي يكون ملازمها من باب ملازم المضاف
على المفروض ان يكون ملازمها بحسب الذات لا بحسب عارض كالاب والابن ونحوهما واما
ثانيا فلانه اذا لم يكن ملازمها من باب ملازم المضاف الحقيقي بل طاريا على الماهية لكن يكون
ملازما لها في الوجود الخارجي لا باعتبار امر لاحق فكيف يكون الشيء ان يكون احدهما على تقدير
كونه معلولا معلولا للمكافية لا من حيث المكافية لان هذا انما يصح على تقدير كون التلازم
باعتبار الامر اللاحق كالاكثر الا ان نقول ان هذا الشق الذي يكون مقابلا الشق الاول
بالمعنى الذي ذكره اعم من ان يكون التلازم باعتبار الوجود نفسه او باعتبار كون اللاحق
وكون الشيء لا يلزم ان يكون في جميع افراده بحكم ان يكون باعتبار الفرد الاخر لكون
خبير بان حكم الشيخ بعد ذلك بان العلاقة عرضية في الشق الذي ذكره وان للذي بالفرض
علة لا يتم فكونه من حيث التكافؤ معلولين يابى عن هذا التعميم اذ ظاهر ان هذا الحكم
في اللزوم باعتبار اللاحق واحتماله في اللزوم باعتبار الوجود الخارجي تكلف تام هذا ثم
انه قد علمت بهذا الكلام اشارة الى قول الشيخ وذلك لانه لا يخفى اشارة الى ما سبق
من قوله ليس يمكن ان يكونا معا في الوجود الا اذا لم يكن المعلول حقيقية بهما كان الشيء الاخر
انتهى وهذا الاخير قريب مما نقل انفا وعند ان المتاخر اي الاول ان اذا كان
الواجبي سببا فيلزم كلاهما او وجهه ظاهر واما ثانيا فلانه يراده يكون كل وجود
واحد منهما وحقيقته الخاصة به ان يكون مع الاخر ان كان ان حيثية يكون معقولة بالقياس
الى الغير كما نقل عن بعض الشارحين ثم فيه ما ذكرنا يرد عليه انه ح لا يصح قوله والاعراض
والصور المنطبعة لان الاعراض غير الاضافات والصور المنطبعة ليست مهيأتها

لك

لك وان كان ان ماهيته تقتضي ان يكون مع الاخر او كان في الذهن او في الخارج في الجملة
لا يصح قوله المذكور فلاحظ ولا يصح ان يراد انه يكون في وجوده وجود الشيء ويكون ممكن
البتة والا لم يلزم على الشق الاخر المقابل له ان لا يكون منهما معية ذاتية وعلاقة وجودية
كما لا يخفى وان اريد به ان وجوده تابع ومستلزم للشيء في نفسه فيتم جواب المنع في ان الحكم
في الشق الثاني لا يلزم ان لا يكون بينهما معية ذاتية قوله فلا يمكن احد والاخر علة للعلاقة
[illegible] من ذلك الاخر الا الاخر الاول ليس الاخر الذي قوله فيكون اذن علتا امر
اخر اي الملاقي للاخر والاخر الثاني هو ذلك الاخر الذي هو الامر الثالث الخارج
قوله ولكن صاحب الامر علة للعلاقة الوجهية بينهما كالاب والابن لا يكون انه على تقدير
ان يكون [illegible] باعتبار امر عارض وكان ذات
احد المتكافئين علة لذات الاخر لا يلزم ان يكون علة العلاقة التي ذلك الذات
[illegible] ان يكون العلة ذات المتكافئ او امر ثالث الا ان يكون مراده انه قد يكون ذلك
[illegible] انه لما كان المفروض انه لا حاجة في هذا التكافؤ الى امر خارج فلا يكون اسناد
الى الثالث واما اسناده الى المتكافئ فيرجع الى اسناده الى العلة التي بواسطة قوله فيكون
العلاقة [illegible] للعلاقة امر خارج موجب لذاتيهما [illegible] انه في الوجه الذي
ذكرنا لكلام الشيخ في الشق الاول [illegible] ان الاخر يرد عليه ان [illegible] العلاقة
عرضية ولا يكون ذات احد المتكافئين علة للاخر لا يلزم ان يكون العلة الا وسط للعلاقة
امر خارج موجب لذاتيهما اذ يكون ان يكون ذاتاهما واجبين ويكون علة العلاقة امر خارجي
فاما هما او احدهما او امر ثالث نعم اذا كان ثبوت العلاقة ذاتية ولم يكن احدهما علة للاخر
يجب ان يكون علة العلاقة امر خارجي موجب لذاتيهما [illegible] وهذا الايراد يرد على
الوجهين الاخرين المنقولين ايضا اذ على الشق الثالث يكون ثبوت العلاقة
الوجودية العلاقة الوضعية واما اذا اختص بالعلاقة الوجودية فلا يرد هذا الايراد لكن
يرد ان [illegible] كما لا يخفى ويمكن ان يتكلف ويقال اراد بالخارج الخارج عن ماهيتهما
لذاتيهما من حيث هما [illegible] فان قصد [illegible] الكلام انه اذا كان العلاقة عرضية
لم يكن ذات احدهما علة لذات الاخر وكان علة العلاقة امرا مغايرا لهما من حيث هما

منكا فتان سواء كان بنفس ذات احدهما او لا فيكونان من حيث الكافة معلولين والنوع في
انهما من حيث الكافة واجبان ولا شك في صحته في لكن لا يلائم قوله على ما علمت فان قلت
لو فرض ان الكلام في خصوص العلاقة الوجودية وسميتها العلاقة الوضعية والقطع النظر عن
مفاسده المذكورة لكان قوله غير صحيح ايضا لانه انما ادعى ان الممكنين لا يكونان
لا تعلقا بعد خارج بل لا بد في السلام من كون احدهما علة للاخر او كونهما معلولي ثالث
وهذا الدليل في بيان هذا الامر فكيف يصح ان يقول انه ادلى لكون احدهما علة للاخر او كون
لهما علة ثالثة على ما علمت واما الاذن في بيان هذا المطلب قلت لعل ما ذكره سابقا بقوله
بل يجب ان يكون احدهما هو الاول بالذات او يكون هناك سبب خارج اراد به ان
الواجب على تقدير الكافة يلزم ان يكونا كذلك ويكون غرضه الاستدلال على ذلك لا على
ان الممكنين لا يجدان يكونا كذلك من يمكن هذه المقدمة بديهية مسلمة عنده غير محتاجة
الى الدليل لكن على هذا ليس قوله على ما علمت الا غير مستقيم الا ان يراد على ما علمت في موضعه
والله يحكم بعيد **قوله** فيكون لا الكلى [illegible] الا بالوضع اذ يمكن ان يكون يعرض على الشي
الاخر او على الشقي الاخرين وعلى الثاني لا اشكال في قوله بالوضع العائي اذ يجوز
ان يكون احتياج ذلك في الشي الاول وعلى الثاني لا اول [illegible] من حيث انه اخذ الفرق
فيه او قد جرى ذلك ويكون العلاقة لازمة لوجودهما وكانه اراد بهذا الترديد الاشعار
بان ما ذكره او قد من باب التمثيل والا فلا يحضر الاقسام في كون العلاقة لازمة هذا ثم اعلم
ان الفرق بين الدليل الذي ذكره والدليل الثاني في الاول والعلم ما وجهنا ليس ظاهرا
الا بان في الدليل الثاني الزم على تقدير الامكان الاستناد الى ثالث والزم منه خلاف
الفرض والعلم قضى العلاقة في الذاتية والوضعية وفي الدليل الاول ابطل الاحتمالات التي
ذكرها في تقدير الامكان والطلبها من غير تعرض للاستناد الى ثالث لكن قد ظهر والزام
خلاف الفرض منه ولم يفهم تخصيص العلاقة بالعلم الى الذاتية والوضعية واختصر بانه و
ان لم يعرض صريحا في الدليل الاول للاستناد الى الثالث لكن قد ظهر مما سبق انه لا بد في
اثباته بعض مقدماته من التمسك بانه لا يمكن الاستناد الى ثالث والا لزم خلاف الفرض
واما تخصيص العلاقة فامره سهل اذ لا يذهب الوهم على تقدير فرض المدعى على ما ذكره

الدول

اما

اما هذا الاصحاب ولو فرض ذهب اليه فلا بد في الدليل الاول ايضا من ابطاله فلم يبق
اذن فرق يعتد به بين الدليلين بحيث يحسن جعلهما دليلين مستقلين ثم على الوجهين
الذين نقل الفرق منهما ظ لكن يجري فيه ما عرفت [illegible] احدهما واما الفرق بين قوله
والا [illegible] وما سبقه فهو انه فيما سبق بين الكلام على ان في الشي الثالث لا يلزم خلاف
الفرض من حيث انه يكون العلاقة عرضية والمفروض ان بينهما علاقة ذاتية وان
قطع النظر عن ذلك وفرض هذا الشق الاستثنائي والزم في كل منهما كونهما من حيث
الكافة معلولين فلا يلزم خلاف الفرض اذ الفرض كونهما من حيث الكافة واجبين
او الزم هنا انه الشي الاخر والزم في الشق اولية احدهما بالذات المنافية للكافة فو
وانت خبير بان هذا البحث الطويل الذي في كلام الشيخ مع قول [illegible] ونقحته
على ما طلعت عليه ليس فيه كثير فائدة لعسر ارتكاب مثل هذا التطويل لاجله بل كان
الاولى [illegible] اصل الدليل الذي اشرنا اليه والكلام عليه [illegible] في هذا المختصر
للسواد الذي اوجب على خلاف المؤلف [illegible] البصيرة ويزداد التشويش و
الحيرة **قوله** في المعنى الذي هو حصصها في تمام ماهية النوعية **قوله** فلا فارق [illegible] صار
هذا او في هذا او فارقه فيهن انه هذا او في هذا او في نطق النسيج بدون او الاول والاخرة
ولعل مراده على الاول انه فارق هذا المعنى النوعي شيئا بسببه صار هذا الفرد المعين
او صار حاصلا في هذا الفرد المعين باختلاف العبارة والمال واحد وهذا اشارة
الى ان المشخص امر زائد ينضم الى الماهية النوعية او فارقه مجرد انه هذا الفرد المعين خلاف
العبارة واتحاد المال وهذا اشارة الى ان المشخص ليس امرا زائدا بل هو امر اعتباري
[illegible] نفس [illegible] وعلى الاحتمال الاخر [illegible] بهذه المسجة الاخرة [illegible] عن
التكلف الذي في الترديد الاول والاخر والظاهر قوله ولم يفارقه هذا المقارن في الاخر
يشعر بان كلمة في هذا النص متعلق بالمفارقة في الموضعين كما لا يخفى وترك هذا الترديد
على ان لا ما لو تركه في النص **قوله** بل [illegible] صار ذاك او نفس ان ذاك في ذاك
هذا الترديد مما [illegible] على الرايين في المشخص والاولى ان يكرر كلمة ذاك في الموضعين
ليكون على وزان ما سبق والظاهر ان المعنى انه فارق هذا المعنى النوعي في الفرد الاخر

وجه الدوام غير ظاهر

ان يصير ذلك المعنى النوعي بسببه ذاك الفرد او داخله نفس ان هذا المعنى النوعي ذاك الفرد
ولا يشكل في الفقرة الاولى وان كان امره سهلا اذ كما يصح ان يقال ان المعنى
النوعي صار بسببه ذلك الامر النوعي ذاك الفرد لكن يصح ان يقال انه صار نفسه
او صار بسببه ذاك الفرد ذاك الفرد لكن في العبارة الثانية كانه لم يكد يستقيم اذ
الصحيح ان يقال انه صار ذلك المعنى نفس انه ذاك الفرد لا انه نفس ان ذاك
الفرد ذاك الفرد الا بتمحل او يجعل ذاك الثاني على التأكيد ويجعل اسم ان ضميرا
مستترا فيه راجعا الى المعنى النوعي او يجعل ذاك الاولى اشارة الى المعنى النوعي وذاك الثانية
الى الفرد الا في والحاصل الامر في مثل هذه الامور سهل ولا يليق ذلك يتوجه الكلام بانها
للعطف على النسخة الاولى وكانه لم يصل اليه النسخة الاخيرة او لم يعتد بها كيف لا ان
يكون مراده من احد الترديدين اشارة الى ما هو الركيك البعيد الا قوله على ان الامر
فيه بين انتهى والحق انه ليس بمستقيم لان الترديد في الاول اذ لا يكون بسبب الافراد
المحمولة وغيرها من الافراد الذهنية او من الافراد الخارجية والا في بسبب افتقار شيء
العوارض ويمنعه انه يجب ان يكون مقارنة الفصل سبب الافراد الغير المحمولة
سواء كانت ذهنية او خارجية حتى يكون قوله او في هذا في قوله او داخله نفس ان
او في هذا اشارة اليه وكذا يجب ان يكون مقارنة مبدأ الفصل سبب الافراد المحمولة
حتى يكون قوله صار هذا اشارة اليها وكلاهما لا يستقيم فافهم **قوله** اذ وجوده باعتبار
ذلك الوجود اي وجود نفس هذا المعنى في ضمن احد وجوداته فان قلت لعله لذلك
وقع الا بمحمد [illegible] خصوص احد وجوداته في العلم هو المعنى الذي الكلام فيه وثانيه
قوله فيكون لولا تلك العلة كانت الذات واحدة او لم يكن كان ذا الترديد فيه وعلى انه
اذا لم يكن العلة الخارجة قائمة ان يقال انه لا بد من تحقق المعنى الواجب ولا بد له من علة
قطعا ولا فرق ان العلة الخارجة ليست بمتحققة فلا بد من ان يكون علة المعنى النوعي
نفسه اي نفس الذات في واحدة اذ فيه انه لما فرض ان المعنى النوعي ليس علة
بل العلة الخارجة فلو فرض انتفاء العلة الخارجة يجب ان لا يكون ذات اصلا ولا يكون
ان ما ذكر في الشق الاول

في الصدر فمن ابعد العلة الخارجة فرض امر محقق حكم ان لا يسلم محالا لا فخرج كون
المعنى المشترك علة بعد فرض كونه ليس بعلة **قوله** فلا يخرج ايضا ان يكون ذلك المعنى شرطا
له لكن لانه ان اريد بكون المعنى شرطا في وجوب الوجود ان معنى معينا من المعاني
المتخالفة شرط في وجوب الوجود ثم انه يجب ان يعني الكلام حينئذ فلكن على هذا
تقدير الشق الثاني وقوله انه لا يتم انه اذا لم يكن خصوص معنى من تلك المعاني شرطا
في وجوب الوجود ان يتقرر وجوب الوجود فيه وجوب وجود الموجود داخل عليه عارض
يضاف اليه لجواز ان يكون تقرره باحد من تلك المعاني في لا يلزم تقرره من دون
تلك المعاني بل تقرره دائما باحدها وعدم توقفه على خصوص احدها ليس يقتضي في
الرابع وان اريد به اعم من المعنى وغيره فيختار الاول ولا يلزم اتفاق الكل في
الحصص لجواز الاتفاق ان يقال هذه الاولى التي ذكرها الشيخ كما يشير اليه على ان
المراد لوجوب الوجود الوجود الحقيقي الذي هو الموجود بنفسه حقيقة وما سواه موجود بالارتباط
به اما الحصص او ما يوصف على ما هو زعمهم وفي قولك كان مراد الشيخ كون المعنى شرطا
في وجوب الوجود ان يكون شرطا في وجوب الوجود ان يكون جزءا له وحاصل
كلامه ان وجوب الوجود اما ان يحصل في ذاته من المعنى وفي يجب ان يعني الكل فيه
بناء على ان المعنى الوجود الحقيقي واحد عندهم فلا يمكن ان يكون له حصص بخلاف ان واما
ان لا يحصل في ذاته منه فيكون وجوب الوجود مستقرا او ان هذه المعاني اذ الوجود الحقيقي
لا يمكن ان يكون تقرره وتحققه بشيء كيف وكل ما عداه محتاج به فيكون هذه المعاني
عوارضه وترشحا ثابتة هذا ولا يذكر انه على هذا يمكن الحصر بالدلالة حينئذ بان يقال الوجود
الحقيقي الذي هو معنى واحد هو الموجود الحقيقي لا يمكن ان يكون امرا كليا اذ الكلي لا
او كلي ليس موجودا حقيقيا يجب ان يكون جزئيا حقيقيا وبهذا الطريق يثبت توحيد الواجب
يثبت ان يكون هويته عين ذاته وليس له ماهية كلية لكن السياق ينبو عن اثبات المقدمات المذكورة
ويستطع عليها الخ **قوله** بل يجب ان يريد ابدا ايضا اما لعظم المطالب يبتنى الاحكام
فيه واثباته لوجوه متعددة واما لعدم تامية دليله الاول بناء على ما اشرنا اليه **قوله**
لا نفس ماهيته الوجود اي الوجود المؤكد الحقيقي الذي هو الموجود الحقيقي **قوله** وانما يفيده

القوام بالفعل فيه نظر لان المراد بالقوام بالفعل ان كان هو الوجود فهو مسلم حتى ان
الفصل لا يتقدم وجود الجنس كيف وهما موجودان بوجود واحد فلا يمكن تقدم احدهما على الآخر
بالوجود كما زعم البعض وان اراد انه لا يكون بدونه امرا محصلا بالفعل كيف يصح ان
يوجد من لا يمدان يكون سبقا منه حتى يصح ان يوجد فهو تم لكن يج اذا كان لوجوب
الوجود فصل لا يلزم ان يكون مفيدا للوجود حتى يكون مفيدا لتحصل الجنس بل غاية ما
يفيده انه يكون وجوب الوجود به امرا محصلا بالفعل فلا يلتبس في افاده حصة الجنس في
شئ والا ولما ان قيل ان وجوب الوجود اذا كان له فصل فاستناده على الفصل اما
من ذاته بذاته فيلزم ان يكون دائما مع ذلك الفصل فيرتفع التعدد ولو فيك انه
كونه يكون الفصول المتكثرة كل منها مقتضى ذاته فيتحقق جوابه واما من غيره فيلزم
الاحتياج اليه في الوجود فان قلت لعل الغير يقتضي الجنس الا الفصل من غير ان توجدهما
فلا يلزم الاحتياج اليه في الوجود قلت ضم الغير الجنس الا الفصل لا يمكن الا انه يوجد
معنى محصلا مستقلا على ان الجنس بوجود واحد واتحادهما الجنس مستقلا موجودا
والفصل كذلك فكل منهما موجود محصل فلا يمكن لان يقتضي احدهما الا الآخر كيف
نصر المتحدين في الوجود وظ ويمكن ان يق لعل الفصل يقتضي ان يكون منضما الى الجنس
مصورا فلا ان يكون فصول مستقلة كل منها يقتضي الانضمام الى الجنس وبانضمامه كحصول
حصة خاصة منه في الانضمام جميعها حصول مستقلة واجبة وجوابه ان حصص وجوب الوجود
اما ان يتوقف وجودها على هذه الانضمامات او لا بل توجد بنفسها ثم ينضم اليها
تلك الفصول وعلى الاول يلزم ان يكون الفصل مفيدا للوجود لان وجودها موقوف
على الانضمام والانضمام من قبل الفصل فيكون وجودها من قبل الفصل وظ وايضا
لو جعل احدهما ان الفصل يقتضي لا يمكن ان يكون مفيدا للوجود للجنس على ما اشرنا
اليه وثانيهما ان هذا كونه فيه لا يمكن ذلك حتى ان الوجود الخاص لا يمكن ان يكون وجها
من غيره وعلى الثاني ظ انه لا يمكن انضمام شئ اليها كيف نصر الكوني حصة نوعية محصلة
كما اشرنا اليه انقلب لكن لا ينضم اليها لكون من عوارضه ولواحقه الغير الداخلة في حقيقتها
لان موجوده متحصلة بنفسها هذا وان شئت فانه على ما قررنا ولا زلت سالكا لا بد من احتاج

في الحكم ان يقع
يقول لي ولاكرانه
الشكر
على هذا الكلام والله اعلم

الكثير احتج لا بالفصول المنوعة ولا بالعوارض المشخصة فتأمل قوله فلا علمت ان كان
اشارة الا كون حصة الحصص انه شئ غير مالكه الوجود والوجود للذات ما اهله فكانه قد علم
ذلك البحث ذكر ان الوجود مفهوم اعتباري وان كان المراد محصلوه ان وجوب الوجود
هو الوجود الخاص المتأكد الذي هو الوجود الخاص فلم يعلم في هذا الكتاب اصح وتوله واراد
انه يعلم في موضعه فلم يعد قوله ومنعه الفطان هذا ارادة اشارة الا ما ذكره في الالهي
الدوال من الطلب بكثرة بالعوارض ويمكن ان يكون ما ذكره في الدوال في هذا الشرح
الهم مان لم يستحق انما تعدد وجود النوع للاحد منه وما لم يحتم يلزم ان يمكن
تعدد الاحد منه وانه يلزم ان يكون وجوب الوجود موجودا لغيره ويمكن ان يكون
في الدوال الاول انه الكلام على هذا الوجه الاحسن كما لا يخفى قوله ويمكن ان يبين
هذا بوجه من الانحصار رفعك هذا انه يمكن بيان توحيد الواجب الحق له في المأخذ الذي
ذكره حتى بيان هذا انه الحصر انحصار ما ذكره سبيل الدليل الاول واما قلت ان هذه
الدلائل التي ذكرنا قرينة المأخذ او الطرق فيهما فلك ولا حجة ان كل هذا او ما
يبدو منه احصار ما سبقها كيف وقول الشيخ ويكون الغرض راجعا الى ما اورده
ظاهر صحيح في ذلك بحث وليد الثالث فاذكرنا من توجيه الدليل وتحريره ليظهر حقيقة ذلك جدا
قوله فنقول ان وجوب الوجود اذا كان حاصل الدليل ان مفهوم وجوب الوجود اذا
كان حاصلا لشئ فاما ان يكون واجبا بالطرائد هذه الصفة ان يكون عليه هذه
الحصة منها التي هي حاصلة للشئ المذكور او لا وعلى الاول يلزم ان يكون واحد من
هذه الصفات حصة منها موجودة لغير ذلك الشئ لا الحصة المفروضة اولا بل حصة
اخرى حتى يج انه لا يكون ربما يكون الحصة المفروضة غير موجودة لشئ آخر وجه اللزوم
ان الصفة المذكورة اذا كانت مقتضية لان يكون عليه الحصة التي للشئ الاول
فكيف يمكن ان يوجد حصة منها لشئ آخر اذ على هذا يكون عليه هذه الحصة الغير
هو خلاف الغرض وعلى الثاني يكون وجودها للشئ المذكور ممكنا لانه اذا لم يكن
بالطرائد ذاتها ان يكون على الحصة المفروضة فلم يكن بالطرائد ذاتها ان يكون
موجودة للشئ المذكور اذ وجودها للشئ المذكور ليس الا كونها على الحصة منها التي

فان هذا الشيء وجوده وان لم يجب بالنظر الى ذاته وجوده الشيء المذكور بسبب وعلة غير ذلك الشيء فيمكن ذلك الشيء انما يصير واجب الوجود بسبب علته والموقوف انه واجب الوجود لذاته اذ لا يمكن واجب الوجود على تقدير وحدته ان يكون ذلك الفرد الحاكي الواحد منه واجب الوجود لذاته ولا يجوز ان يكون وجوب وجوده بسبب غيره وان فرض لعدده معا لانه لا بد ان يكون كل من افراده المعينة واجب الوجود لذاته هذا ويمكن ان يقال في السؤال الاخر ان وجوب الوجود اذا كان بسبب خارجي عن هذه الحصة الى الشيء المذكور فصار واجب الوجود بسبب وقد انه لم يكن لا يكون كونه الا فيلزم ان يكون واجب الوجود موجودا بسبب ولا يكون انه يمكن اجرا مثله في الصورة في الدليل الاول الايهم فافهم قوله فيمتنع الواحد منها ان يشبه الحكون حصته منها في نفس الموصوف الخارجي كما بينا قوله فيجوز ان يكون هذا الشيء غير واجب الوجود لذاته قوله يمكن ان يكون هذا الشيء اشارة الى الموصوف المذكور في كلامه في سياق العبارة ويكون وجه لزوم كونه غير واجب الوجود ما بيناه في الوجه الاول من الوجهين المذكورين في تقرير الشيء الاخير من الدليل ويمكن ان يكون اشارة الى مفهوم واجب الوجود بان يقرر الدليل على الوجه الثاني قوله فان قال قائل ان وجوب صفة لذاته حاصل لكن الايمة الوجه الذي بالكلام المنطبق على ظاهر العبارة ان يكون شيء صفة لشيء لا يشبه كونها صفة لاخر غير ذلك واذا كان كذلك فيمكن ان يجب كونه صفة لشيء مع كونه صفة لاخر واي محال يلزم اذا فرض ان صفة بعض ذاتها الى يكون صفة لشيء فيمكن ان يكون صفة لاخر واذا على تقدير صفتيها لا خر لا يبطل صفتيها للشيء الاول مع كونها صفة للاخر صفة للاول ايضا مقتضى طبيعتها بل هي على حالها ولا يلزم تخلف ما بالذات عنها وهذا انما يرد لو الصفة يمكن ان يعرض شخص ومع ذلك لا يلزم ان يكون متكثرة في شيء اذ مع كونها مشخصة بشخص اخر يصدق انها مشخصة بشخص العرضي ولا يلزم تخلف مقتضى عنها والجواب عن هذا السؤال على ما هو الواضح ان يقال ان المعنى من جهته اذا فرضت ان يكون صفة لشيء او مشخصة بشخص شيء فلا يمكن ان لا يكون صفة لشيء اخر ولا مشخصة بشخص اخر غيره

ان المعارض يمكن دفعه بانه اذا كان كذلك فلا يمكن ان يكون كل كلية كانت صفة لذلك الشيء ومتشخصة بذلك الشخص فاذا وجدت صفة لشيء اخر ومتشخصة بشخص اخر غير شخصه فيصح الحصة التي صفة للشيء الاخر وفي صح الشخص الاخر مع انها ليست صفة للشيء الاول ولا متشخصة بالشخص العروض ولا في الحصص التي صفة للشيء الاول ومتشخصة بالشخص العروض لم الحصة منها التي للشيء الاخر والتي متشخصة بالشخص الاخر ليست صفة للشيء الاول ولا متشخصة بالشخص العروض الا ضرورة نقص الماهية ليس الاكون للحصة منها صفة للشيء الاول ومتشخصة بالشخص العروض لانه لكل حصة منها وهذا المعارض تخلف انه لا انقول ايضا بهذه حالة ما نحن على الوجه المذكور لا يحال لا يمكن التصور الا وانها الا لو ان العرض انها مقتضى لنفس ذاتها واللازم ان لا يحصل في ايها ليس لذاتها وانه بشرطها وقد يظهر في دفعه الصورة المفروضة ولا شك انه يمكن الطبيعة وليس له الا انه المفروضة فان هذا التحقيق وشرك بهذه الا انه لا يصح تحقيق الخلاص بحدوث والكفارة لكفارة فرق لصادم السيد بهذه ثم ان الجواب الذي ذكر هذا الشيء لظاهره ليس منطبقا على هذا الجواب بل ليس على ظاهره الدال على ان حصول حصة صفة وجوب الوجود الذي هي موصوف بعينه لا انه ليس هذه الصفة وحصول الصفة ليس صفة لموصوف اخر الذي في الموصوف الاخر حصة اخرى مثلها لا هي بنفسها ويمكن ان يقال ليس تمام مقاصد السؤال المذكور الخ اذ السؤال المذكور كان باعتبار ان الصفة موجودة في الموصوف معا وذلك لا ينافي وجوب صفتها لاحدهما اذ على تقدير صفتيها للاخر صفتيها للاول ايضا باقية كما هي ولا يلزم تخلف مقتضى كما حوت وليس فيه من القول بان حصول حصة منه صفة لذلك حتى في هذا الجواب في مقابله تعرض ولا يظهر الحكم الحق السؤال يكون هذا الجواب حقا بدليله ولا يلائم الدليل الحكم الذي يقرره ورد على السؤال بحيث يكون هذا الجواب في مقابله ولكن العلامة الدواني قدس سره ذكر ان الشيخ اخذ هذا الجواب اذ كان السؤال في بابه عن كونه يكون هذا الجواب

في مقابله ولكن لم يثبت عنده عبارته وللمتكلف ان يكتب كلامه على ما ذكرنا من الجواب
بان لنا ان يراد ان كلامنا في حصة من الحصة وهي ليست صفة للامر بل الوجود
في تلك الحصة مثل الافراد لا في نفسها وحاصله ان ما لزم من دليلنا هو انه لا يمكن
ان يكون حصة من وجوب الوجود صفة لشيء اخر فلا بعد ان يكون وجوب الوجود
بعضها لكونه صفة لشيء لانه اذا كان الحصة منه صفة لشيء اخر كان اصل
وجوب الوجود موجودا في ضمنها مع انه ليس صفة للشيء المفروض فيلزم تخلف
بعضه عنه وما ذكرتم من ان كون شيء صفة لشيء لا يمنع كونه صفة لاخر لا يستقيم فيما
نحن فيه اذ الحصة لا يمكن ان يكون في شخصين واذا كان لا يمكن ان يكون في
شخصين فالطبيعة في ضمن الحصة التي للشيء الاخر ليست صفة للشيء الاول فيلزم تخلف
بعضها عنه لم اذا لا يمكن كون الحصة في شخصين لا يمكن ان يتحقق ان الطبيعة
في ضمن هذه الحصة موجودة والشيء الاول اه فلا يلزم تخلف بعض كما هو اه غاية ما
يمكن ان يتكلف وهو كلام بعيد عن الجد وعلى هذا المراد بقوله بل يستلزم
الوجوب منها ما يكون في تلك بعينها ان الوجود في الموصوف لا في شك هذه الحصة
لا بعينها وكتب لنا انه ما كتب في الافراد من حالها ثبت حالها في الفرد اه
للشيء ان يكون صفة لموصوفها اذا الدليل لما كان في هذه الحصة كرر في الحصة الاخرى
ايضا اذ المفروض ان كلامنا في الفردين واجب فيكون اخذ كل منهما واجبا
والجواب الكلام في حصة وجوب الوجود التي في الفرد الاخر هذا وقد قال بعض
[illegible] العلماء يرجع مقام في هذا المقام في تفسير هذا الجواب للشيخ ومحصل عبارة
الشيخ انه لو كان يكون طبيعة وجوب الوجود لا يقتضي ذلك الطبيعة وذلك
الطبائع لذاتها فيكون كونه لذاته مقتضيا وكونه لذاته ليس هو بعينه
كونه لا بشرط فيكون ذلك الطبائع للشيء مقتضيا لشيء طبيعة فيكون
كونه مشتركا مراد بعض ذاته فلا يكون لواحد [illegible] لان كونه لا يتناهى يكون بحسب
بعض الذات لا بحسب كونه لواحد كما اذا كان مقتضى طبيعته ان يكون للناطق
او لا [illegible] فكان يكون تلك الطبيعة للصاهل [illegible] لشيء ما [illegible]

ملك

ملك الطبيعة لكونها امرا متعاليا فكك الامر هنا من اوضح الدلائل حيث
لزم كون الكثرة بدون الوحدة والكثرة بدون الواحد [illegible] واما قوله
[illegible] الطبيعي [illegible] الشيخ عليه [illegible] فلان قوله كونه لا يتناهى بحسب بعض
الذات لا يلائم كونه واحدا ان اراد به ان كونه لا يتناهى بحسب الذات [illegible] كونه واحدا
فهو ممكن لكن لا يلزم من الغرض كونه [illegible] وكونه لذاته [illegible] وكونه لا يتناهى فقط
[illegible] وان اراد ان كونه لا يتشخص [illegible] يقابل كونه لواحد [illegible]
يكون للواحد والكثرة معا [illegible] من كون الغرض [illegible] الطبيعة [illegible]
مقابلا للغرض [illegible] بهذه الشبهة لانه ان اخذ
الغرض [illegible] تقيد فقط [illegible] لكن [illegible] وان اخذ لا بشرط التقييد
فالمقابل اول [illegible] بان الطبيعة اذا اقتضت الكثرة [illegible]
لا [illegible] ان يكون كما اقتضت الكثرة [illegible] من الواحد [illegible] ان يكون
[illegible] الكثرة [illegible] ذكر [illegible] في هذا [illegible]
[illegible] ان [illegible] الطبيعة [illegible] لكونها [illegible] ان [illegible]
[illegible] كان [illegible] كان [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] ثم انه [illegible] هذا المقام [illegible] الاعتراض
والجواب اما [illegible] الدليل [illegible] المراد بالصفة في قول الشيخ ان وجوب
الوجود لو كان صفة لشيء [illegible] على الموصوف [illegible]
[illegible] المطلق ثم [illegible] قول الشيخ [illegible]
يكون واحد [illegible] الصفة [illegible] هذه الصفة [illegible] المعنى من
[illegible] ان قوله [illegible] وانما [illegible] الاعتراض والجواب
[illegible] الاعتراض ان [illegible] اذا [illegible] وجوب الوجود [illegible]
قوله [illegible] مقام [illegible] ان [illegible]
هذه الصفة [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] هذه الصفة الوجود [illegible]

اتصاف عينيه وجوب الوجود لغيره الفرد الخاص على سببيته لها والزم [illegible] منها
انتفاء التعدد ولم يحصل ذلك الا [illegible] القسم الثاني [illegible] واحدا واذا وجها ثالثا كون
هذه الصفة اي وجوب الوجود للفرد الخاص لنفس هذه الصفة كما كونها لنفس
هذه الصفة اعم من العينية والسببية ادنى انه مخصوص بالسببية وظهور ذلك العينية
اعتمادا على الظهور ودلالته على السببية ولم يحط انه لا فرق بين هذا الدليل
وبين تقرير الدليل المجرد عبارة على ما صرح به الشيخ [illegible] اشارة
الى الدليل [illegible] ان هذا القول من قبيل [illegible] وجوب الوجود وبعضها
[illegible] لنفسها [illegible] افراده [illegible] بعد [illegible] اخرى
من قبيل [illegible] من الفرد [illegible] الصيغة المشار
وبعضها انتهى [illegible] على المتصف اذ ظاهر ان كلا منها [illegible] وجوب
الوجود لنفسها [illegible] افرادها [illegible] في قول الشيخ
اما ان يكون [illegible] الفرد الخاص المستفاد من قوله لا انه هو بعينه ولا
[illegible] سياق الكلام [illegible]
وجوب الوجود لغيره العينية ان كان لذاته هذا الفرد لزم ان يكون كل [illegible] واجب
الوجود فهو هذا العينية للظهور [illegible] لاسباب [illegible] هذا [illegible]
في هذا المقام هذه الحجة [illegible] والفرق منها [illegible] الحجة
الى نقله انتهى [illegible] ثم لا [illegible] ان جميع هذه الدلائل التي
ذكرها الشيخ [illegible] فثبت ان واجب الوجود [illegible]
اما ان [illegible] بعض وجوده كما هو راي المتكلمين او انه عين الوجود
كما هو راي الحكماء [illegible] ان يكون [illegible] ان كل منهما [illegible]
واحد وجوده [illegible] على الدليل الاول انا لا نسلم ان الواجبين لو ثبت [illegible]
في الهوية [illegible] وجوب الوجود [illegible] لزم [illegible]
الوجود في فرد [illegible] ان يكون وجوب الوجود [illegible] وجوب وجود
[illegible] على عارض [illegible] اليه [illegible] لوجوب الوجود [illegible] لعدم

مدخلية [illegible] اذ يمكن اجراء الكلام في الشخص الذي ذكره الشيخ على ظاهره من
دون حاجة الى هذا اما ان [illegible] بالعدم [illegible] والصفة اما ان يجب لها
ان يكون [illegible] هذه الحصة الوجودية لفرد معين فيجب ان يكون دائما له [illegible]
لا يجب لها ذلك فيكون كونها له محتاجا الى علة فيلزم الاشكال ولا حاجة الى
ما ذكره بل على ما ذكره اصل الكلام في الشق الاول ركيكا جدا اذ يكون حاصله
ان هذه الحصة اما ان تقتضي لذاتها [illegible] ان يكون لهذا الفرد [illegible]
ان يكون دائما لهذا الفرد [illegible] اخذ الحصة [illegible] جدا [illegible] ثانيا
ان الدليل الذي اورده مبني على [illegible] هذا المقام [illegible] الحجة
الدلائل [illegible] ثالثا ان ما ذكره في جواب الاعتراض
من ان الكلام في صفة معينة من وجوب الوجود [illegible] الجواب [illegible]
لا ينفع فيه قطعا [illegible] ليس [illegible] الاول [illegible] هذه الصفة [illegible]
والصفة [illegible] لواحد [illegible] ان لا يكون الموصوف [illegible] من افرادها الا هذا
الواحد فقط دون غيره سواء كان الكلام في الصفة المعينة او لا [illegible]
للجواب ليس بمستقيم ثم هذا الذي ذكرنا انه [illegible] لا يكفي [illegible]
واحدة [illegible] بل لابد من توضيحه وشرحه بما ذكرنا
في سقوط الاعتراض [illegible] وبعبارة اخرى نقول ان يكون الواحد [illegible]
حاصله ان الواحد من افراد واجب الوجود اما ان يكون كونه واجب الوجود و
كونه هذا الواحد بعينه واحدا [illegible] واجب الوجود واحدا [illegible] وان كان غيره
فيكون واجب الوجود هو هذا الشخص ان كان بسبب كونه واجب الوجود
فيلزم [illegible] ان يكون واجب الوجود واحدا وان كان لسبب اخر غير كونه
واجب الوجود فلكونه هذا بعينه سبب فيكون [illegible] سبب فهو [illegible] فلا
يكون هذا الشخص واجبا بذاته مع انه لابد ان يكون كل فرد [illegible] من
واجب الوجود واجبا بذاته كما عرفت ولا يخفى ان هذا الدليل على ما قررنا
لا فرق [illegible] العبارة [illegible] في هذا الدليل

تعقل

هذا المفهوم الاعتباري اي نفس الذات للوجود فلا نم انه لا يكون مشهوراً دون
ما هو فرده بل المشهور فرده وهو مفهوم اعتباري عارض له لا لازم لذاته من دون
لزوم محذور فان اريد ثم الذات الذي هو واجب الوجود وبعينه لوجوده فنقاده
وعلى الدليل الثاني بان نوكم انقسام معنى وجوب الوجود الى الكثرة لا يلزم من جهتين
اما انقسام الجنس بالفصول واما انقسام النوع بالعوارض المراد به انقسام مفهوم
واجب الوجود الذي هو امر اعتباري الى انقسام جهة واجب الوجود في الافراد
كثار شتقا ثالث ونقول ثانياً انا فرد ليس على شي من هوس الانقسام
بل انه امر اعتباري عارض للفرد ولا يلزم منه شيء من المحذورات التي اورده
وعلى الثالث نقول ان الواجبين كليهما لا يكون منهما امر مشترك ذاتي لا تمام المهية
ولا جزؤها وانما يكون الاشتراك في مفهوم وجوب الوجود الذي هو عرضي لهما و
على الدليل الثالث ان كون صفة وجوب الوجود للموصوف المطلق ليس لذاته
ولا لامر خارج عن خصوص الموصوف حتى يلزم احتياج الواجب الى غيره في وجوب
الوجود بل انما هو لخصوص ذات الموصوف من دون لزوم محذور قال قلت
يلزم ان يكون تحقق مفهوم واجب الوجود لفرده الذي هو خصوص الفرد قلت
لا محذور فيه لان هذا المفهوم مفهوم اعتباري ليس بواجب الوجود بل الواجب الوجود
انما هو فرده وخصوصه وهو لا يحتاج في تعينه ووجوده الى سبب غيره وقس عليه
الدليل الرابع الخ وعلى الثالث نقول يجوز ان يكون ممتازاً بالذات وجود ان خاص
يكون كل منهما مخالفاً للاخر بالحقيقة ويكون صدق الوجود المطلق عليهما صدقاً
عرضياً ويكون كل منهما واجب الوجود ونحن نقول على الدليل الاول انا نختار
الشق الاخير ونقول ان اريد به انه لم يكون ما به المخالفة شرطاً في وجوب الوجود
كونه شرطاً في وجوب الوجود الذي هو عين الذات بمعنى ان كونه شرطاً له
لا يلزم الافتقار واجب الوجود لان كلا منهما شرطاً في وجوب وجوده خاص
فلا يلزم الافتقار به لا لوجوب الوجود بل لا وجوب الوجود مطلقاً وان اريد ثم
كونه شرطاً في وجوب الوجود المطلق الذي هو اعتباري فنختار عدم كونه شرطاً

قوله

وتكثير وجوب الوجود مشهوراً دونه ان اريد ثم به وجوب الوجود الخاص الذاتي
على ذات كل منهما فبطلانه ظاهر وكذا ان اريد به وجوب الوجود المطلق
وعلى الدليل الثاني بان الانقسام معنى وجوب الوجود ان اريد به انقسام
وجوب الوجود الخاص فخارج عن القسمين الذين ذكرهما بل الانقسام من قبيل
الانقسام بالعوارض الخارجية لا مفروضاً بهما المخالفة الخصمية وعلى الدليل
الثالث ان كون صفة وجوب الوجود لهذا ان اريد به وجوب الوجود
الخاص فنختار انه لهذا وعلى هذا لا يلزم الافتقار ووجوب الوجود المطلق فيه
وان اريد به وجوب الوجود المطلق فنختار انه لهذا الموصوف ولا يلزم محذور
ان يجوز ان يكون مصداق الوجود المطلق والوجوب المطلق متعدداً بل ذاته الراجح
الوجود الخاص والوجوب الخاص وان لم يجوز فنقول انه من قبيل الدلالات
بالسنة الله على كل شيء لا علة وللتفصيل هذا القول موكول الى مطالبات على
الشرح الحديد للتجريد وقس عليه حال الدليل الرابع واذ قد عرفت هذا فنقول
هذه الاسرار لا تكشف الا بتمهيد مقدمات احدها ان الامر الذي موجود ثم
الاشياء به لا يمكن ما هو سبب للوجود به اذ لا كلام فيه بل ما هو الموجود باعتباره
اي الوجود لا يكون ان يكون امراً اعتبارياً بل يكون ان يكون امراً حقيقياً خارجياً
الخارج ومعدوماً عن السبب فيه ثانيها ان هذا الامر الذي هو لا بد ان يكون
شيئاً واحداً اما بالسنة وبه الله او ما نقول بان الادلة التي ذكرها القوم
في اثبات الاشتراك المعنوي للوجود يدل على ذلك اذ لا بد ما ثبت ان الوجود
الذي يثبت له الموجودات امر واحد وثبت ان ما يثبت انه الموجودات
امر حقيقي متحقق لا اعتباري فثبت ان هذا الامر الحقيقي معنى واحد البتة وهو
الوجود الحقيقي بالذات وما سواه انما موجودات حقيقية لكن باعتبار علاقة منها
وبين هذا الامر لا باعتبار قيام هذا الامر بها كما هو ذوق المتألهين في
موجودات بالعرض باعتبار انها شئوناته واعتباراته على ما هو رأي الصوفية

لا يخفى انه بعد ما ثبت ان هذا المعنى واحد لا حاجة الى هذا البرهان للتوحيد لان هذا المعنى
الواحد هو الواجب لان الوجود الخاص هو الواجب فكان في تحققه محتاجا الى
امر اخر ثم بين الوجود وبه والتحقق باعتبار الاشارات انه غلط بل باعتبار
امر اخر ايضا وهو خلاف الفرض لانا نقول غايته ما ثبت ان هذا المعنى واحد
بالمعنى لا بالعدد فيجوز ان يكون له افراد متكثرة اما بالفصول بان يكون هذا
المعنى الخاص معنى جنسيا او بالتشخصات فيكون معنى نوعيا فيحتاج الى برهان التوحيد
لابطال هذين الاحتمالين اذ لا شك ان الحكم من التوحيد ان الواجب
نعم ذات ما بين ليس ذات بها اخر غيره واجب الوجود ونعم ما
مهيد لهذه المقدمات ودفع الايرادات بالتمام على طرف الثمام اذ ملخص
الكلام في هذا بعد حذف الطول والزوائد ان هذا المعنى الواحد الخاص المهية
سواء كان معنى جنسيا او نوعيا تعينه اما بعين ذاته فيلزم انحصاره في فرد
واما بغيره فيلزم في وجوده ان احدهما ان يكون الفرد المعين من الواجب
الوجود محتاجا الى غيره فهو خلف كما ذكرنا وثانيهما ان يكون هذا الامر الكلي
في تعينه محتاجا الى الغير وهو ما لم يتعين لم يتحقق فيكون في تحققه محتاجا الى الغير
مع ان التحقق والوجود به وهو الوجود الخاص ولا يمكن في القول بان
هذا الغير علة لكونه على الغير فلا محذور لان الغير ان كان علة هذا
الامر الخاص فكيف يكون غيرا ان كان غيره فلا يجوز ان يكون سببا لتحقق
هذا الامر الخاص اذ الوجود الخاص في قول هذا الغير لا هذا الامر وهو خلاف
الفرض وبعد ما عرفت هذا اتضح عندك توجيه الدليل الذي ذكره الشيخ
ودفع الايرادات المذكورة عنها كلا الا يخفى … انه قد … بعد تقرير
الدليل الاول واعلم ان تتميم هذه الحجة وسائر الحجج التي ذكرها الشيخ موقوف
على مقدمات احديها ان وجوب الوجود امر ثبوتي … ثانيها … الافتقار
الواجب بالذات … ولا يكفي ان … الشيء لا موقوف

اتاها

اتاها اقول على المقدمة الاولى والثالثة من المقدمات الخمس التي ذكرناها
بينا ولا حاجة له الى المقدمات الثلث الاخر وان بعد اخذ تلك المقدمات
اما بيانها كما ذكره او بعضها كما ذكرنا … مع الايراد الذي نقلنا عن صاحب
التعليقات على الدليل الثالث البتة من غير كلفة واما دفع ما وجه الى كتاب
الذي نقلنا عنه في دفع هذا الايراد على الدليل المذكور ثم ان هذا الكلام
بعد ما … الدليل الرابع على ما نقلنا عنه فاسد ولكن لقائل ان يقول انا
نختار الشق الثالث … هذا التحقيق الشقشقة الذي هو الشق الاول من الترديد
الثاني … والشواهد الربوبية والحكمة العرشية اشهر كلامه وهاهنا
ابحاث احدها ان ما ذكره من اختيار الشق الثالث … على تقديره وجلبه
الصغرى في قول الشيخ لذاته راجع الى الفرد ودون نفس وجوب الوجود على ما
ذكرنا واما على ما ذكرناه لا يراد باختيار الشق الثالث والترديد في الغير بانه
نفس الفرد او غيره على ما ظهر مما ذكرنا في تقرير الايرادات وثانيها
ان لكل هذه الشبهة طريقين مشهورين الاول انه لا يمكن ان ينتزع
امر واحد من امرين مختلفين بالحقيقة من حيث لا جهة اشتراك امر من امرين
اشتراكهما في ذاته وبهذا التقرير يندفع الشبهة المذكورة قطعا ولا يحتاج الى
كون وجوب الوجود نفس واجب الوجود او على تقدير كونه خارجا عنه
لازما له انه يندفع الشبهة … الثاني ان وجوب الوجود امر خفي
وانه معنى واحد على ما بينا لتمام تمهيد المقدمتين وظاهر انه على هذا
الا الطريق الاول اذ على هذا يندفع الشبهة ضرورة سواء قيل انه يمكن انتزاع
امر من امرين ليس بينهما شركة ذاتية اولا وهذا القائل كانه خلط بين
الطريقين اذ ما ذكره او … ان المعنى الواحد لا يمكن ان يكون مطلوب صدقه
ومصداق حمله حقائق متخالفة عن شركة ذاتية ناظر الى الطريق الاول
ونقله ما نقله من الشفاء … ناظر الى الطريق الثاني وبالجملة نقول
ان بعد ما ذكر هذا القائل ان هذه الدلائل جميعها موقوف على ثبوت مقدمات

فلا يخفى ان الاولى ان يكون دفع هذه الشبهة المشهورة بما ذكره اما بناء على زعم اثبات
المقدمات المذكورة كما يدل عليه دفعها اولا بما ذكره اولا من اثبات بعض تلك
المقدمات وابطال الآخر [illegible] اذ بعد تلك المقدمات [illegible]
بشيء مع الشبهة فظهر بما اشرنا اليه عن قريب انه لا حاجة في دفعها اليها اصلا
ومع ذلك فالقول من السيد انه لا مدخل في اثبات المقدمات المذكورة للقول
بان الممتنع الواحد لا يمكن ان يكون مطابق حكم ومصداق حمل مفهومات متخالفة
غير مسلم كما ذكرنا ولو سلم فالعمدة منزل عن دفع الشبهة بالمقدمات التي
ذكرها فالمراد ان دفعها بوجه آخر هو الطريق الاول الذي ذكرته من الفرق بين
المشهورين لكن بعد اثبات المقدمة التي هي الطريق عليه اكثر كلامه
الملزوم لكون وجوب الوجود عين الواجب ولعل كلام الشفاء ايضا يشير الى هذا
الضرب فنقول هذا مع كونه خلاف الظاهر السابق يرد عليه ان المحصل بما ذكره
من الدليل على هذه المقدمة ليس الا ان وجوب الوجود لا يجوز كونه منتزعا
من نفس الذات بدون اعتبار امر آخر كون النسبة بين الذاتين وكما لا يمكن
انتزاع الذاتين من حيثية [illegible] عن شريكه في ذاته لا يمكن انتزاع وجوب
الوجود من حيثية مخالفة عن شريكه في ذاته وهذا هو الذي ذكره من اول الدليل
الى قوله بل لابد ان يكون اه وسواء كان هو اصلا ام لا فتجويز كونه [illegible]
[illegible] لا يصح [illegible] اه لانه ان اراد ان خصوص
الذات منشأ [illegible] لا يمكن انتزاعه [illegible] اذ ها
من الذاتين لكنه غير مجد اذ لم يثبت بعد ان وجوب الوجود من الذاتيات
وان اراد ان [illegible] انتزاعه من نفس الذات لا من [illegible]
نفس الذات [illegible] وعلى هذا يلزم ان [illegible]
انتزاعه من نفس الذات خارج عنها [illegible] فاما ان
يكون من نفس الذات ذاتها فيكون [illegible] وجوب الوجود ويكون النسبة
نسبة الذاتيات [illegible] ذكره ان يكون من الذاتيات واما ان يكون

شرعا

شرعا عنه باعتبار فيقال الحكيم [illegible] من نفس الذات [illegible]
لغيره [illegible] وثالثها ان [illegible] من النجاة وهو [illegible] من ان [illegible]
ان قوله اذ يكون نفس وجوب الوجود [illegible] ذاته ليس [illegible] ان نفس
[illegible] وجوب الوجود [illegible] نفس
ذات واجب الوجود ومنها ان قوله لا يكون وجوب الوجود موجودا
[illegible] لا [illegible] اذ [illegible] يكون [illegible]
لذات الواجب [illegible] الكلام بما ذكرنا [illegible] ان البديهة
حاكمة بان الوجود الذي يكون موجودا [illegible] يكون [illegible]
[illegible] وهو المراد بوجوب الوجود [illegible]
المقدمة [illegible] المقدمة [illegible] كونه واحدا [illegible] كثير
من المطالب من التوحيد [illegible] الوجود للواجب وعدم كونه ذا مهية
كلية وكون تشخصه بذاته وعدم امكان ادراكه [illegible]
[illegible] التي [illegible] بها ومنها ان
قوله ثم مع ذلك [illegible] ومنها ان
قوله فان كان مهية [illegible] واحدة ثم لو جاز ان يكون وجوب
الوجود نوعا [illegible] ان يكون [illegible] وجودا وجوبا
[illegible] بحسب الذات [illegible] ما ذكرنا من كون الوجود [illegible]
بالبديهة [illegible] المقدمة والمقدمة [illegible]
[illegible] ان قوله فيكون [illegible] وجوب الوجود [illegible]
[illegible] يلزم [illegible] ان يكون [illegible] مفهوم وجوب الوجود
[illegible] مفهوم وجوب الوجود [illegible]
[illegible] ان [illegible] بقوله [illegible]
[illegible] وجوب الوجود [illegible]
[illegible] ان [illegible]

الدخول الخ لا يمكن هذا الشيء بعد اخذه وحدة به المنخ لكن الامر فيه سهل اذ كثيرا
ما تعرض الشيخ للاقسام البديهية الجلية سواء كان لبطلانه لكونه خلاف الغرض
الذي فرضه او لامر اخر وتقطع النظر عن بيان بطلانه وتكلم عليه وبطلانه بوجه او
بوجوه اخر [illegible] الا ان هذا جنس لو كان ثبتت هذه الشقوق فائدة لتعدد بها وانتج
لعله لا ينظر الى هذا ذلك وههنا كذلك اذ ظاهر ان بعد فرض وجوب الوجود داخلا
في الماهية وكونه نحو واحدا مشتركا فيه يلزم الاقسام الواجبات بالقول ان تركبهما [illegible]
سينا ولا يحصل الا للتردد الذي ذكره سوى تكثير السواد وتشويش الفؤاد اذ
كثيرا ما يشبع بالباب ان لو كان له قصدا صحيحا ومنظورا اليه هذا ويمكن تكثير الطلب
ذلك مرة او مرتان ثم يرجع كيف حيث هذا ولا بد في ان يرجع الى المكتفي [illegible]
في هذه المسئلة الوطنية وبيان حاله الطريقين اللذين يرتفع بها الايرادات ٥
فنقول اما المقدمة القائلة بان امرا واحدا لا يمكن ان يشترك امرين مختلفين
بالحقيقة [illegible] لا بينة ولا مبينة ودعوى البديهة فيها غير مسموعة ومنقوض
[illegible] ما يشترك الوجود المطلق وحصص الوجود وافراده الى الممكنات وحصة ذات
الواجب [illegible] بما هو [illegible] ان ذاته [illegible] على ان الوجود الخاص [illegible] ذاته
والوجود المطلق عرض [illegible] واما المقدمتان الاخريان اللتان ذكرناهما
في الطريقة الاخرى فالحق انه [illegible] كانه لا يشك فيهما اذ ظاهر ان الوجود الذي يكون
الموجودية باعتباره امر واحد سواء كان اعتباريا او حقيقيا واما الاولى فانه [illegible]
يشك فيها اذ [illegible] ذوق المتالهين [illegible] حيث
انه لا يشك ان [illegible] جميع الصور
هذه [illegible] هذا هو الوجود الخاص الذي نقول انه عين ذات
الواجب [illegible] والممكنات موجودة [illegible] منها [illegible] او هو وجه له [illegible] الا ان
يلزم [illegible] الواجب [illegible] الا انه لم يكن [illegible] واحد [illegible]
ان هذا الذي [illegible] الممكنات ويكون [illegible]
[illegible] ان يكون الوجود الخاص الذي هو عين ذات الواجب في الثانية

قول

نقول ان الوجه الاول [illegible] لا بد ان يكون [illegible] الوجه [illegible] وقوله
انه ليس كنهه ولا وجهه فثبت ان ما هو الموجود به باعتباره ليس هو عين ذات
الواجب [illegible] وانه [illegible] امر حقيقي او اعتباري [illegible] لا مدخل [illegible] هذا المقام
مع ان الظاهر [illegible] انه اعتباري اذ [illegible] حقيقته [illegible] الماهية [illegible] او
الماهية امر اعتباري [illegible] بالحقيقة [illegible] فانه ان ليس [illegible]
امران حقيقيان [illegible] الماهية [illegible] والوجود امرا
او حقيقة [illegible] ان هو الامر صفة الماهية [illegible]
طريقة الصوفية [illegible] الامر [illegible] حقيقة لا [illegible]
لا يمكن ان يكون عين ذات الواجب واذا لم يكن عينه [illegible] ان الموجودية
باعتباره فلا يكون الموجودية باعتبار ذاته [illegible] دعوى ان الوجود
لا بد ان يكون باعتبار امر حقيقي [illegible] ان يكون باعتبار امر اعتباري [illegible]
[illegible] الموجودات [illegible] الموجودية [illegible] امرا حقيقيا ولا [illegible]
[illegible] المقام [illegible] هذا [illegible] المطلب [illegible]
اثبات هذا المطلب [illegible] الدليل النقلية اذ اثباتها بها لا يستلزم دورا الا
اثبات الواجب وعلمه وقدرته وصدقه واثبات النبوة ليس شيء منها يتوقف
على وحدة الواجب [illegible] اثباتها [illegible] التوحيد بالادلة النقلية التي
[illegible] بها الكتاب والسنة [illegible] ضرورات الدين [illegible] الادلة
النقلية التي في القرآن والحديث [illegible] لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
[illegible] بها لا يشك [illegible] النفس بالله
[illegible] ولو كره
المشركون تعالى الله عما يقول الظالمون [illegible] فان قلت واجب الوجود
[illegible] الواحد [illegible] الواحد بالوحدة [illegible] الواحد
[illegible]
[illegible] بالوجود [illegible] الحسنى [illegible] الواجب [illegible] وان كان

ليس له ماهية نوعية وكذا مفهوم واجب الوجود الحصص الى فيكون ماهية نوعية على ما عرف
لكن لما كان الصدق عليه ان ليس شريك في اسمه لا فراد يتبين لغة الحقيقة المطلق عليه
الشيء الواحد بالكلية   وواحد بالعدد اي بالشخص يعني انه ليس واجب الوجود
معنى نوعيا يكون تحته اشخاص بل يكون تحته شخص واحد بل ليس هو المعنى معنى نوعيا
يكون تحته شخص واحد بل هو متشخص بذاته على ما مر تشريحها
بل معنى شريك في اسمه لا فقط هذا انما ظهر له كونه واحدا بالكلية   ووجوده غير مشترك فيه
هذا انما ظهر له كونه واحدا بالعدد والمراد بالوجود الحصة المخصصة والمعنى النوعي اذا
تكثر افراده كان ما هو تمام حقيقة كل فرد مشتركا فيه فيلزم الاشتراك في
نوعيه الذي حصل [illegible] الفرد والواجب [illegible] وان لم يكن له حقيقة كلية لكن الصدق
عليه ان حقيقته لا يتعدد [illegible] ويمكن ان يكون لكلية الفقر [illegible] ما ظهر له الاكثر
بالعدد لان النوعي اذا كان [illegible] لتحقق الصدق على ذلك الفرد ان شريك في اسمه
ان ما هو تمام حقيقته ماهيته لا فقط ولذلك [illegible] فيه غيره وليس عليه ما هو [illegible]
النوعي [illegible] الفرد كما في [illegible] فيه ولعل هذا الوجه اظهر كما لا يخفى
والذي [illegible] وجوده غيره وانما هو انه غير بسيط الحقيقة اي كل ان الذي [illegible] وجوده
لا وانما غير بسيط الحقيقة لان له مادة وصورة [illegible] الذي [illegible] وجوده ذاتا
غير بسيط الحقيقة [illegible] بان الذي [illegible] وجوده لا ذاتا [illegible] ان يكون غير
بسيط الحقيقة [illegible] الذي [illegible] من المادة والصورة [illegible] واما الصورة
فقط فلا [illegible] ان يكون مراده [illegible] الحقيقة [illegible] ان يكون مركبا من شيء
او متعلقا بشيء   لان الذي [illegible] باعتبار ذاته غير الذي [illegible] غيره وهو [illegible]
[illegible] في الوجود [illegible] ان المراد [illegible] الله [illegible]
الوجوب [illegible] الوجود [illegible] انها لا [illegible] هو [illegible] لا يلزم [illegible]
[illegible] الممكن [illegible] ان يكون المراد [illegible] الماهية [illegible] الوجه
[illegible] غير [illegible] المراد [illegible] الوجود [illegible] مراده
[illegible] ليس [illegible] من كون الممكن له ماهية ووجود [illegible] وجود [illegible]

ماهية

ماهية   [illegible] بالقوة وان كان [illegible] بالقوة   وهو الفرد
وغيره [illegible] مركب [illegible] عنه   والذي [illegible] اول الادلة ان
الدفع عنه يعني دفع الشكوك والشبه   واول تلك الادلة [illegible]
الذي [illegible] كل [illegible] ان هذه المقدمة اي ان السبب
والامكان لا يمكن ولا [illegible] ان [illegible] ولا يمكن ان [illegible] عليها
اذ [illegible] عليها [illegible] وان كل [illegible] اليها
[illegible] الواجب [illegible] الادلة [illegible]
ان [illegible] على ان [illegible] اوان [illegible]
كانت موجودة [illegible] موجود [illegible]
[illegible] الى ذلك [illegible]
[illegible] ان لا يمكن [illegible] البرهان على هذه المقدمة
ان الذي يستدل به على [illegible] الذي يستدل [illegible] على ثبوت شيء [illegible]
على [illegible] البرهان [illegible]
[illegible] الثبوت [illegible] ان لا [illegible]
[illegible] الدليل [illegible] ان [illegible] هذا الدليل
ثابت [illegible] هذه المقدمة غير
[illegible] هذه المقدمة لا يستلزم الدور [illegible]
الثبوت [illegible] ذلك [illegible] على ثبوتها واما [illegible]
[illegible] ان هذا الدليل
دليل على هذه المقدمة وليس ان لا يكون دليل عليها [illegible] ان [illegible] ان
اثباته الدليل على [illegible] المقتضي [illegible] ان لا يكون
[illegible] ان [illegible]
[illegible] الدليل [illegible] ان [illegible] ذلك
[illegible] من طرق الاخر مكابرة   [illegible]

لا وسط بين الدلالات والسلب كانه اكتفى به اختصارا والالتبس هذا الظهور انها
لا يكون على ان بعد ذلك يتبين عدم الارتفاع بعدم الاجتماع الا بعد
لا يوثق من جهة غلط او سهو الا بعد اشتراط الصحة عقيدته فهذا ان يشغل
فيه ودفع توهم التسبيح فهذا ادعى بهذا الضمير المستتر في ذلك راجع الى المتحير او يكون
على حشيته المتكلم بالتحير ثم لم يعرف جعلوله هذا اشبه دار شاء التميم بعد
حمل شكوكه وشبهه على ان العقلاء لا يكون ولا يرتفعان وبما يقتضي
امكان نفيه نفسه وليس الكلام معه هذا الضرب من الكلام حيث لا يمكن ذكره
اذا كان شيئا الا قوله لا يعلم النمط العلمي اشبه فالاسم شرك
اي بالاشتراك اللفظي قال كان الدال يدل على الدالين اي
لا كون الالفاظ معطوف الشيخ من هذا الشبه التوقيف للتمييز ان شيئا علم من طريق
فهم المعاني من الالفاظ ان بين الاشياء في الواقع تمايزا وتغايرا وما يكون شيئا
ليس شيئا اخر وليس كل شيء كل شيء واثبت حينئذ ان اثبات التمييز بينها باعتبار فهم
المعاني من الالفاظ عدم بادراكه فلك ذلك القول اذ قد ثبت ان الدال
يفهم منه شيء خاص ولا يفهم منه غيره ولا حاجة بعد ذلك الى هذا القول على ان
القول ليس بمستقيم في نفسه اذ لا يلزم منه انه يستدل على ان الدال لا يدل على الا
والا لزم ان يكون جميع الاشياء شيئا واحدا او غير ذلك وفيه انه لو كان
اسمي ثم هذه الظاهرة وكان يتبين الكلام عليها فان حاجة الى توسيط الالفاظ
وتمسك بفهم المعاني منها على انه يلزم الدور في البيان اذ قد عرفت ان
المقصود اثبات الاشتراك بين الاشياء في الواقع بفهم توقف المعاني دون غيره
من بعض الالفاظ مستند فلو كان اثبات هذا الفهم باشتراك الاشياء كان
دورا او القول بان شيئا غير نفسه بديهي فلا مجال وفيه ان الغرض
ان مثل هذا الشيء لا ينكره ظاهرا اذ ليس هذا القرب المقصود ولو صح
بل لابد داود الا الحيرة على حيرة المتحير المسكين فتثبت ولا يمكن مع ان الاتيان
فائدة الى اذا كان لا يفهم منه شيء كان اقطع فيه ان يفهم م

البعض والبعض اذ لم يمكن ما يسمى شيء فانه ما يلزم منه ان يكون كل ما يفهم من
البعض يفهم من البعض ويستلزم ان يكون الدال المشترك على الدالين
معنيها منها جميعا وكذا الدالان المشتركان على الدال ولا يلزم ان يكون الاول
والدالان واحدا او الصواب ان المراد ان البعض والبعض اذ لم
يمكن المفهوم منها وكان كل شيء يفهم بعينه من البعض هو البعض بعينه الشيء
يفهم من البعض يعني ان يكون كل ما يفهم من البعض وفي لزوم ما ذكره
الشيخ ما يمكن لا يمكن انه على هذا لا حاجة الى توسط البعض والبعض في الدليل
اذ يمكن ان يقال ان الدالين اذا كان المفهوم منه شيئا غير مفهوم الدال
فهل البعض الا كذلك او لا فان كان كذلك فهو المطلوب وان لم يكن كذلك
بل كان يفهم منه جميع الاشياء ويكون كل ما يفهم منه شيئا واحدا لزم ان
يكون الدالان والدالان واحدا وهو خلاف الفرض لان الدالين
والدالان حينئذ يفهم منه والمفهوم ان كل ما يفهم منه لا امتياز فيه ولو
قيل ان الدال شيء يفهم منه فقط فهو قول بانه لا يفهم منه جميع الاشياء
ويكون المشترك منه ومن البعض كاملا والحاصل ان المدعى لا يمكن
شك بهذه الشبهة لكن الغرض ان كلمات الشيخ ليس فيه كثير فائدة بل المدعى
الظاهر يمكن كثيرا لا يكون ولا يصدق ان منها اللفظ ان المراد ما هو
المعنى المفرد وباثبات العقل ولذا قوله لا يرتفع ان ولا يمكن ما
هي وقيل الفرق بين القولين فيها ان الاول كذب ايضا بالاشتراك
وفي له وجود به اما قوله والبعض عليه في اشهر وكان ما ذكره الظهر
فيكون هذا جميع الشبهة فيه ان سبب الدالين لا يستلزم صدق البداهة
بل يلزم صدق الدالين والدالين اذ ليس الكلام الا في ان الارتفاع
الدالين والدالين جائز ام لا فكيف يسلم ان الدالين اذا ارتفع
لصدق الدالين فمثل هذا المقام لو جاز ارتفاع المتقابلين وكذبهما
لجاز اجتماعهما وصدقهما لانه اما قوله لو جاز صدقهما على اشهر وقد عرفت

من البعض يكون ما يفهم

بلغ

ما نفه والحكم عنه ان قوله وكذا الكلام ما لا مدخل له بالمقام وكان على سبيل الاستطراد
ولكن الشبهة السابقة جار ومجرور متعلق بقوله يمكننا وعلى المعطوف
الاول ان يذهب عنه لما ذكر سابقا من ان هذا من عوارض الوجود بما هو موجود
يجب على المعطوف الاول الصحة والذهاب عنه فيقع في البراهين
فكذا ما هنالك وسائر البراهين الما حول له تلك الاعراض انتهى للموضوعات
الصغرى راجع الى الاعراض الذاتية لكن معرفة جوهر الموضوعات اه
مراده انه قد ثبت ان هذا العلم يتكلم في سائر البراهين الذي يقع في معرفة
الاعراض الذاتية للموضوعات لكن على ذاته هذا العلم ايضا ان كيفية جوهر
الموضوعات التي تحت توقف فيها فيختلف من الفنون بجهة اسم فقط فيقع هذا
يلزم ان يكون لهذا العلم الواحد ان يتكلم في الامرين جميعا احدهما سائر البراهين
والاخر جوهر الموضوعات وهذا التقييد لذلك الذي سيذكره وبما قررنا ظهر
معنى الاستدراك الذي في كلمة لكن من دون تكلف وقد ثبت هذا الكلام
حتمه هذا الاستثناء بان شان البراهين كيس والا يكون لاثبات الاعراض
اما قوله والتصديق بانيتها انتهى وبما ذكرنا من التوجيه الذي يكون حاجة الى ارتكاب
هذا التوجيه البعيد مع ان حاصل ما ذكره يمكن ذكر الشك الجميل الذي
اورده فيما قيل على وجه لا ورود له الا بحمل هذا الكلام على انه لكن قد يشكك
على هذا انه ان تكلم فيه هذا العلم ابعض الشيخ فيه والصحيح هو الاول وهذا اتى
اشارة الى جوهر الموضوعات ويتكلم على صفته العلوم من المادي والمصادر
وفاعله الضمير المستتر الراجع الى هذا العلم او على صفته المطالب ويكون المجاز المجرور
قائما مقام الفاعل واما اشارة الى هذا العلم ويكون التكلم على صفته المطالب
صفته الاخبار والمجرور والمراد التكلم في جوهر الموضوعات الى اه
على اسمه الذي تقدم والظاهر الضمير فيهما راجع الى [illegible] المذكورين [illegible]
سفر كالاكبر والصغرى قوله وان الكل فيها في التصديق راجع الى
الموضوعات وفي بعض النسخ هذا الكلام فيها وقد عرفت حاله هذا تم حاصل
انّ
الاشكال

الاشكال والشك ان هذا العلم ان تكلم في الموضوعات الى ان على سبيل التحديد
والتصوير فهو الذي قد تكلم فيه صاحب العلوم الجزئية الى ان كما دلت [illegible] ان
تلك الموضوعات قد عرف فيختلف بالحد فاي حاجة الى اعادة الكلام ثانيا
في هذا الفن وان تكلم فيها على سبيل التصديق فصار الكلام برهانيا ومحذور هذا
الشق كذلك وجوها احدها ان من شانه اذا صار الكلام برهانيا فلا بد ان يثبت
فيه الاعراض الذاتية للموضوعات كما ذكرت ان البراهين يقع في الاعراض
الذاتية لموضوعاتها فلا يكون فيه اثبات الموضوعات وثانيها انه اذا صار
الكلام برهانيا فقد صار مسئلة هذا العلم على [illegible] العلوم الى ان [illegible] الفن
على تلك الموضوعات ويتكلم فيها على سبيل التصديق وثالثها ان [illegible]
ان هذا العلم يتكلم على وجهين احدهما في سائر البراهين والاخر في تحصيل الموضوعات
واثباتها والكلام في سائر البراهين برهان فاذا كان الكلام في تحصيل
الموضوع ايضا على سبيل البرهان كان الوجهان وجها واحدا وهذا الوجه الاخر
من الشك ضعيف جدا ويمكن حمل كلام الشيخ على كل واحد من المحذورات وعلى
اثنين منها وعلى الثلثة حتى لكن ما ذكره في الجواب لاثبات [illegible] على الاخير فقط
كما يظهر [illegible] على الاحتمالات [illegible] هذا الكلام يقصد
ما نقلت عنه [illegible] ولم يكن في علم واحد ان يتكلم في امرين لشيء الا على التحديد والاثبات
حيث اما قوله كما هو الغرض انتهى [illegible] نظرا الى [illegible] قوله كما التكلم
في التحديد والتصوير يتكلم في الاثبات والتصديق الا هذا العلم ان اراد به التكلم
في كل موضوعه والصورة فهذا العلم [illegible] لانه لا يتكلم [illegible]
لانه [illegible] ولا [illegible] اثبات [illegible] لانه لا يصح اثبات موضوع العلم فيه
وان اراد التحديد والتصوير [illegible] ان جميع العلوم يتكلم في التحديد والاثبات
حيث اذ [illegible] حدود [illegible] ما يكون في [illegible] التحديد وثبت الفن
الشيء [illegible] ان في العلوم الذي لا يثبت الوجود في نفس الشيء بل
يثبت فيه الاعراض للموضوعات وهو ثبوت رابطي كما عرفت هذا العلم فان

فان فيه الغنية وان كان ثبت اولا العوارض للموضوع لكن قد يستلزم ذلك
الاثبات الوجود في نفسه ثانيه انه اذا علمت في هذا العلم ان الموجود منقسم الى كذا
وكذا يشكل هذه المسئلة وان كان ثبت فيها وجود الجسم مثلا كذا او كيفا للوجود
وهو ثبوت رابطي لكنه ذلك يستلزم ثبوت الاقسام في نفسها لان كون شي
من اقسام الوجود يستلزم ثبوته في نفسه واما ثانيا فلان قوله ان يتكلم في الموضوعات
على سبيل الحمل مدار التصور اه ان اراد به موضوعات نفس العلم فهذا العلم ليس
يتكلم في موضوعه بل بحث نفسه ولا يلزم من الكلام الى ان التكلم فيه بما انه لازم ان
التكلم في موضوعات العلوم الاخر وان لم يرد به وان اراد به موضوعات
العوارض والاعراض ففيه ان هذا ظاهر انه ليس من شان العلوم الجزئية فقط
ولا يخفى ان الجواب الذي سينقل عنه الخ قريب مما ذكرنا من هذا الايراد
لكن الشان ان المتكلم بهذا الوجه ظاهر الدفع عما اعترض به عن
كلام الشيخ عليه واما ثالثا فلانه يرد على قوله لا ما يكون البرهان وان كان حقيقيا
كما هو المعروف ان المعروف اتفاقا لكن هذا العلم في مبدأ البرهان وكيف
الموضوعات حتى لا ينافي المحمد هذا البرهان حقيقيا فانه لا القول بانه لو كان
يعرفها في موضع اخر يلزم حدا فان الصواب حمل الشك على ما ذكرنا
فتدبر فنقول ان هذا الذي كان ثبت موضوعات اه وفي بعض النسخ
وجود شي على الاول تاميث كانت باعتبار الخبر وحاصل الجواب ان مورد
الشك على الوجه الاول فقط من الوجوه التي ذكرنا ولا يخفى ان هذا المحذور يمكن
توجيهه من وجهين احدهما ان في البرهان يثبت الاعراض للموضوعات لا
الموضوعات وثانيهما انه يثبت فيه شي لشي لا ان يثبت فيه وجود شي في
نفسه الثاني ان في هذا العلم يثبت موضوعات العلوم الاخرى لموضوع هذا
العلم لانه عوارض ولواحق له ولا محذور من اثبات [illegible] كان من الوجهين لان
هذه الموضوعات اذا كانت اعراضا وعوارض للوجود فقد يثبت في البرهان
للعلة تثبت الاعراض لموضوعاتها لان الوجود موضوع بالنسبة الى الموضوعات

الاول

في الاول وتلك الموضوعات عوارض له ولا يلزم ان يكون العوارض ثابتة لموضوعات
اخر فقد بطل الوجه الاول واذا ثبت هذه الموضوعات للوجود ثبوتا رابطيا
يلزم ان ينقسم الموجود اليها ويكون فيه فقد ثبت وجود هذه الموضوعات في نفسها
ايضا على ما اشرنا اليه انفا على ما اشرنا اليه انفا فاندفع الوجه الثاني [illegible]
ولا يخفى انطباق كلام الشيخ من غير كلفة وان حمل على الوجه الثالث فلا يخفى
ان هذا العلم يثبت موضوعات العلوم الاخر للوجود والعلوم الاخرى تثبت
الاعراض لموضوعاتها فلا يلزم كون الكلام في موضوعات العلوم الاخرى
في هذا العلم بل ما يثبت لا يلزم كون شبهة هذا العلم والعلوم الاخرى واحدة [illegible]
كان انطباق كلام الشيخ اليه وما ذكرنا ظاهر اذا حمل المحذور على الوجهين
حتى ولو حمل المحذور على الوجه الثالث فقط فلا علم به الجواب كما لا
يخفى لو حمل المحذور على الوجه الثالث للزم ان يضم مع احد الوجهين الاولين
او يضم حتى يكون هذا جوابا عن المحذور من الاولين ويكون قوله ومع
هذا كله اه تتمة للجواب لدفع المحذور الثالث كما اشرنا اليه وجه دخول [illegible]
وحمل [illegible] الشك عنه انفا والجواب ان هذه الامور موضوعات لسائر
العلوم عوارض ذاتية في هذا العلم لا يحول لغير موضوعات في علوم اخر [illegible]
[illegible] ان جواب الايراد على النحو الذي قرر هذا القائل [illegible] الايراد
هو اما قوله وكذا اذا برهن عليها اه وهذا انما [illegible] على سبيل الاستطراد وكذا
ان كلام الشيخ لا يطلق على هذا [illegible] بل انما يطلق على ما هو [illegible] استطرادا فقط
[illegible] الايراد على ما [illegible] اولا يكون الجواب [illegible]
فان هذا الايراد [illegible] والحق اذا علم ان [illegible] اقسم هذا العلم
لما ذكر ان الموضوعات الكائنة [illegible] بالجدال كانت موضوعات
للعلوم الاخرى [illegible] ان [illegible] هذا العلم [illegible] ذلك علمه واجاب [illegible] اراد
به ذلك ان [illegible] هذا [illegible] والجواب ليس مخصوص بالموضوعات
التي موضوعات للعلوم الاخرى بل لو قطع النظر عن ذلك [illegible] يقول ان [illegible]

هذا العلم موضوعات وعوارض ذاتية لها سواء كانت موضوعات لعلوم اخرى اولا
ويرد ما ذكرنا من الراى الشك المذكور هنا اذ هذا العلم لا يجوز ان يتكلم فيها وذلك
انه على سبيل التسمية والتصور فقط بل على سبيل التصديق فيكون برهانيا
وقد ذكر ان البرهان يقع في معرفة الاعراض الذاتية لموضوعاتها فكيف
يستقيم البرهان على نفس الموضوع والجواب ان هذه الموضوعات وان
كانت موضوعات بالنسبة الى عوارض فيها الذاتية لكنها محمولات وعوارض
بالنسبة الى الموجود المطلق الذي هو موضوع هذا العلم والبرهان انما هو على ثبوت
هذه اللواحق التي هي موضوعات بالنسبة الى لواحق اخرى للموجود المطلق فيكون
البرهان نافعا في ثبوت الاعراض الذاتية لموضوعاتها كان ما قلنا كما لم
في هذه المباحث انتهى كلام مجذوب فالغرض من قوله والبحث الى قوله
ومع هذا الذي ذكرنا من تعميم الشك وايراده مع قطع النظر عن كون الموضوعات
موضوعات لعلوم اخرى وبيان الجواب عنه على هذا الوجه وقطع النظر
عن ان موضوعات العلوم الاخرى محمولات لموضوع هذا العلم والمقصود منه
لموضوع وبيان لكون تلك الموضوعات سواء كانت موضوعات لعلوم اخرى اولا
محمولات وعوارض لهذا العلم ليس فيما سبقه اذ ليس فيما سبقه الا ان
تلك الموضوعات احوال عارضة للموجود وحيث لم يرد ان الموضوع
والتعميم الذي فيه هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فيكون ذلك الجوهر
الذي هو موضوع لعلم ما كالجسم الطبيعي مثلا او الجوهر المطلق الذي
ليس موضوعا لعلم ويراد في هذا الترديد ما ذكرنا من ان الغرض ان هذه الاشياء
والجواب لا بخصوصيته انها موضوعات العلوم الاخرى بل كونها بالنسبة الى
جميع ما هو موضوعات بالنسبة الى العوارض الذاتية لها كالجوهر والعقل والنفس
وكونها على ما في الراى موضوعات فقط ولا يظهر فيه محمولية وعرضية
لشئ كما يشير فيكون نحو ما عارضا له اشارة الى ما هو محط
الجواب على الاشكال وتوضيح لما ذكره في ذيل قوله ان صار

ذلك

ذلك الجوهر او بعض الجهة لكون ان المصدر والفعل الذي يعبر به ما بين المصدر
اسم للقرلة فيكون نحوها والجزء له عارضا للطبيعة موضوعه والمحمول طرفا
للطبيعة الموجودة ان لعارضه او نكون من ان لعارضه مبتدا والطبيعة الموجودة جزءه والجملة
صفة الشيء يعني انه عرض للطبيعة الموجودة ان صار ذلك الجوهر المفروض كالجسم
مثلا دون شئ اخر الصحيح ان تكون طبيعة الموجود وحدة الشيء كالعقل والنفس مثلا
فان الموجود اعم ان يصير كل شئ فكل شئ من الاشياء عارض للطبيعة والسبب
تام الاسباب ونحو ما من الاشكال صار شئ ما دون شئ اخر ولسبب اخر
وكونه في صار الا فرد دون ذلك الشئ هذا والترديد الذي ذكره باعتبار ان
الكلي يمكن ان يعتبر فيه العارض مع التشخص وكونه ابانها بعينها ولا يشخصه
في مسئلة الوجه الاول اصح حملها على كل شئ الا بسبب بالمقام ان يقع
اصح حمل كل شئ عليه لكنه يدل في اعتبارات الظهور والا انه ان الحق من النظر
هذا ثم انه قد ضعف هذا الوجه قول الشيخ والعلم الا قوله ومع هذا بيان ان
هذا العلم كيف يتكلم في الامور الشيء واحد في المجرد والانسان محمولة
باعتبار الموضوعية كما علمت انتهى وفساد هذا الوجه من وجوه شتى وعدم المطابقة
كلام الشيخ بل عدم جريه جوهره وبعده لعده براحل قصوى لا يحتاج
الى بيان ومع هذا كله حمل البحث عن سائر الفقرات قد عرفت ان
الشك المذكور يمكن ان يحمل كذور الشك على احد الامور الثلاثة المذكورة
اذا شأن منها او مثلها لكن جواب الشيخ لا يقابل حمله الثالث
فقط بل مشعر حمله على الاحتمالات الاولى وعلى الاحتمال الذي هو الوجه
الثالث واخذه في المحذور سواء حمل المحذور الثاني او ثلثه فقول هذا الكلام
من الشيخ يفيد الجواب انه دفع هذا المحذور وما سبقه لدفع المحذور الاول والمحذور الثاني
الا في ان وعلى الاحتمال الذي لا يقول واخذ بكل ان كل هذا الكلام جوابا
مستقلا لدفع ما يتوهم من هذا المحذور او لدفع ما يتوهم من محذور اخر وهو انه
قد ذكر الشيخ ان هذا العلم يبحث عن مبادئ البرهان لكل علم ويجب عنه

وقد يتوهم ان هذا البحث يكون برهانا فيكون برهان العلوم الذي يستفيد منها
المواقف ركيكة [illegible] وجاء الجواب على الاول ظ وعلى الثاني ظاهر
ان البحث عن مبادي البرهان ليس برهانا اي انه ليس البرهان الذي في العلوم الاخرى
لانه على النفس المسائل وهذا انما مبادي برهانه يحتج لشارك المسئلتين اولا انه
لا يلزم ان يكون برهانا بل يكون ان يكون على نحو فرض المسئلة وكونه كما فيكون
منه من البحث عن مبادي المبادي ويمكن ان يكون جوابا بكون دفع المصادرة على ما مر
على المصادرة من قوله ليس البحث عن مبادي الحد او لا التصور ما ذكره اعلى
سبيل الاستطراد معناه ظاهر كما ذكرنا في البحث عن مبادي البرهان هذا ثم دليل
[illegible] هذا العلم برهان هذا العلم قد ثبت على المبادي التصورية والحد ته
لموضوعات العلوم الاخرى الا قوله والا كان بين الكثير اشهر وفيه نظر لان
الاشكال المذكور على النحو الذي قرره هذا القائل كما اشنا عنه كيف يمكن
ان يكون هذا الجواب جوابا له فالصواب ان يشتغل بالوجه الاخر فانهم
في تعريف الجوهر ذات سيقول لنا اي تعريف الجوهر
الكلي التام ذاتيات سبيله الاولية الثانية فنقول ان الوجود للشيء قد يكون
بالذات اي قد يكون الشيء بالذات شيئا كما ان الانسان بالذات انسان
وقد يكون بالعرض شيئا كما ان زيدا ابيض بالعرض وظاهر العبارة يوهم ان
مراده الوجود [illegible] لكن كان غرضه ليس هذا بل المراد ان الاشياء
تكون موجودات بالذات وموجودات بالعرض والاول كالانسان
والثاني كالابيض فانه موجود بالعرض وعبر عن هذا المعنى باعتبار [illegible] ان
ذاتيات الشيء موجودة بوجوده بالذات وعرضياته بالعرض [illegible]
والمذكور الشيء بالعرض لا يكون الا ان مراده بالحد الحصر والضبط
وعدم الانضباط بالعرض والانضباط بالذات باعتبار ان زيدا مشتمل بالذات
شيء واحد هو الانسان [illegible] داخلة تحت نوع خاص ومقولة خاصة ولا
يمكن ان يتغير ويتبدل ذلك بل دائما كذلك كما هو بالعرض لان

ايضا بالعرض اشياء كثيرة من كونه عالما وكاتبا وابيض وطويلا وغير ذلك من المعاني
والاعتبارات الكثيرة بل الغير المتناهية وداخل تحت انواع متخالفة ومقولات
متباينة ويطرق اليها التغير والتبدل كان يكون اليوم ابيض ويصير غدا
اسود وهكذا والحاصل ان ما بالذات لكل شيء امر واحد لا يمكن تكثره وتبدله
وعرضياته كثيرة ويمكن ان يتغير ويتبدل كلها او بعضها وهذا هو المراد بعدم الانضباط
والحصر في العرضيات ووجودهما في الذاتيات ولا يكون ان يشكل هذا التصحيح
وجها لان البحث عن العرضيات وبحث عن الذاتيات ولا يخفى ان ما بالذات
لكل شيء يمكن اما جوهر واما عرض والجوهر اما كذا وكذا الى اخر التقسيم وان
كان ما بالعرض الى غير النهاية فيه يمكن ادخاله تحت الحصر والضبط اذ يصح
ان يقال ان ما بالعرض لكل شيء يمكن اما جوهر او عرض الى اخر التقسيم
مع انه يمكن ان يقال ان ما بالعرض للممكنات لا يخرج عن هذه الاقسام اذ من
جملتها الاعتبارات وهي ليست داخلة تحت هذه الاقسام ولا مندرجة تحت
مقولة فما معنى قولنا ان العرضيات ليست داخلة تحت هذه الاقسام لان
الابيض مثلا ليس عرضا بل العرض هو البياض وهو غير الابيض لا اقول
ان الابيض هو المجموع المركب من المعروض والعارض غير البياض بل المفهوم
البسيط الذي يعبر عنه بالفارسية سفيد الى غير البياض كما صرح به الشيخ
الى [illegible] وما ذكره بعض المحققين ان الابيض هو البياض بالذات ويغايرها
بالحيثية بالاعتبار [illegible] وقد تكلمنا عليه في تعليقات الشرح
الجديد للتجريد وحواشيه وقد فصلنا في هذا المقام واعلم ان المشهور كالابيض
مثلا ان اريد به الموصوف والصفة معا فهو موجود بالعرض لا بالذات
الا قوله باحد الاعتبارين [illegible] وبالاعتبار الاخر [illegible] ايضا وفيه ان
ما ذكره من ان افراد الوجود لا بد ان يكون كلها [illegible] فقوله لا وجه له
وما ذكره من الدليل على اشتباه اذ اللازم مما ذكره ليس الا ان الوجود اذا
قسم الى الجوهر والكم والكيف وغير ذلك يكون المراد منه الوجود الواحد

والكونه الموجود المكثر على المقسم وذلك لا يدل على ان الموجود المكثر ليس موجودا
وان كان فردا من افراد الموجود لا بد ان يكون داخلا تحت مقوله وهو ظاهر فالصواب
الصواب ان يقول ان المراد بالمنقسم ان كان امر الموصوف والصفة معا
لا يكون داخلا تحت المقسم لان الوحدة معتبرة في المقسم ثم على تقدير
تسليم دلالته على عدم كون المحل موجودا بالذات لا دلالة [illegible] على انه ما يمكن
كونه موجودا بالعرض اذ لا وجه لكونه موجودا بالعرض بالمعنى المراد ههنا
كما لا يخفى وكانه اراد بالموجود بالعرض الموجود بالاعتبار هذا وما ذكره من
ان الابيض هو الساذج بالذات هو الذي عليه بعض المحققين وذكرنا
انه لا يخلو عن [illegible] في التعليقات فالاقسام الموجودات بالذات هي
الجواهر الموجودات الكثيرة والمراد بالمتقوم الا المتقوم بالذات وذلك
الشيء الذي يحصل النوع [illegible] بانضمامه [illegible] الموجود منه والمراد
بتحصيل النوع في نفسه ان لا يكون [illegible] الموجود في خلافه وجود ذلك الشيء
الاخر وتحصيل النوع في نفسه ان لا يكون له مدخل في صيرورة ذلك الشيء
نوعا وكان الغرض من ذكره اخراج الصور النوعية التركيبية كالصورة
الياقوتية مثلا فانها عندهم جوهر وليس لها مدخل في وجود محلها كما هو راي الشيخ
واتباعه من ان الصور العنصرية حافظة التركيب اذ ظاهر ان الحافظ له دخل
في وجودها [illegible] الصور التركيبية لوجودها [illegible] كانه حافظ التركيب [illegible] لكن لها دخل
في نوعيتها اذ بها يصير الحاصل نوعا تركيبيا ولا يخفى ان ههنا اشكالا
لانهم زعموا ان الصور النوعية التركيبية جواهر وان هيئة السرير مثلا عرض [illegible]
لا بد من ادعاء ان السرير ليس بنوع والياقوت مثلا نوع وظاهر انه لا سبيل
الى اثباته [illegible] اذ لو قيل بان الصورة التركيبية لها مدخل في وجود محلها و
هيئة السرير مثلا ليس لها مدخل في وجود محلها لكن [illegible] ان نقول ان السرير
ليس نوعا حقيقيا اذ الهيئة الحقيقية [illegible] فقط والانسب [illegible] لواحقها وعوارضها
لا يكون المجموع ماهية حقيقية [illegible] كالياقوت فان الصورة التركيبية

لها مدخل في وجود المحل فكانت الماهية الحقيقية هي المجموع لا المحل فقط واما اذا لم تعلق
فذلك [illegible] فنقول ان الاول ليس بنوع والثاني نوع ولم يفرق منهما و
القول بان الفرق منهما باعتبار ان من الثانية لتصدر اثار عظيمة عجيبة دون
الاول قول وهن ضعيف اذ من الاعراض ايضا قد تصدر اثار عظيمة و
مثل هذا لا يصلح لان يصير ملاك الفرق بين الجوهر والعرض وكذا القول
بان الاول [illegible] في الثانية ماهية نوعية حقيقية وانه ماهية حقيقية دون الاول
اذ ظاهر ان هذا القول على هذا التقدير ليس الا مجرد التحكم والمكابرة ولو [illegible]
فرق في [illegible] بين الجوهر والعرض بان الجوهر الحال لا بد ان يدخل للمحل في وجوده
والعرض لم يكن له [illegible] مدخل في وجود المحل بل في نوعيته بخلاف العرض فان
للمحل [illegible] في وجوده [illegible] اشارة ان العرض يحتاج الى المحل في وجوده
بل [illegible] ان يدعى ان العرض يحتاج في تشخصه [illegible] متنوعه ولو قيل
ان الجوهر الحال لا يحتاج [illegible] المحل لا في وجوده ولا في تشخصه بخلاف العرض
فانه يحتاج في شيء منهما [illegible] ان الاعراض [illegible] لا بد ان
يحتاج الى المحل اما في وجوده او تشخصه هذا ثم لو قيل بان صور العناصر لا تبقى
في المركبات [illegible] سهل [illegible] صور المركبات [illegible] الى المحل في وجوده ولا
حاجة [illegible] في تحصيل النوع [illegible] العرض ويمكن ايضا ان [illegible] بقائها
لكن [illegible] التصغر والتماس الذي لا بد منهما في التركيب
[illegible] ويمكن ان [illegible] الصورة التركيبية [illegible] احتمله بعض المحققين في [illegible]
[illegible] ولا يحتاج [illegible] المذكور لكن [illegible] هذا المنع
[illegible] جدا ثم انه يمكن ان يكون مراد الشيخ بتحصيل النوع [illegible] ان لا يكون
[illegible] على ما قيل [illegible] الموضوع هو المحل الذي لا يكون في وجوده [illegible] النوع محتاجا
الى الحال وان كان في وجوده [illegible] محتاجا اليه على ما زعموا
من وجود العوارض المشخصة [illegible] وجودا لا يوجد فرد منه هذا وكانه للموضوع
[illegible] المحل [illegible] العوام نفسه [illegible] بتحصيل [illegible] الجزء

من غير ان يصح مفارقته لان كل شي الى وجه ان لا يكون خاتمة للتعريف بل يكون هاهنا من
احكام العرض وثبت بالبرهان وكونه مما ادى الى اخراجه بهذا القيد من ازمان المكان
لوجه اخر وهو ان يورد بدل الموجود في الشي الحلول فيه وكان الشيخ اعتقاد اثبات
ثبوته في محله بالبرهان اورده هاهنا في التعريف تسامحا هذا وقد قيل في توجيه هذا الكلام
ان تعريف الجوهر والعرض وبيان تقوم الجوهر بالعرض بان يقال ان قوله هو
المذكور هاهنا انتهى ولا يخفى ان الحاجة في عدم صحة المفارقة بما ذكره تمهيدا لان
هذا المعنى الطاري انه لا حاجة الى الوجه الواقع ولا يرد انه المحل السليم ثم الظاهر ان
القيد الاخير بالمعنى الذي ذكره هذا القائل مغني عما ذكره وعن قوله ووجد كل شي
الاخر متصل الفصل والنوع في نفسه فادرج بعضه في الفاد بالقيد الذي ذكره
وان اعترض الرسم الذي ذكره ولا ظاهر انه لا فرق بينه وبين هذا التعريف الذي
اذ يمكن حمل قولهم ولا يصح قوامه من دون [illegible] على ما حمل هذا القائل
قول الشيخ من غير ان يصح مفارقته من ان وجوده في نفسه يكون على وجوده
الرابطي فما معنى قوله هذا الرسم بحسب المشهور والمحقق هو المذكور هاهنا ولعله
يقول بان وجود الصورة التي في نفسها وجودها في محلها وهو كما ترى فافهم ثم
اعلم ان الشيخ في قاطيغورياس جعل هذا القيد اي صحة المفارقة لاخراج مثل الزمان
والمكان ثم اورد وعلله بان مفارقة الجسم عن الزمان المطلق والمكان المطلق غير صحيح
بل قد لا يصح لبعض الاجسام مفارقته عن مكان خاص كالفلك مثلا واجاب بكونه
بان المراد ان لا يصح مفارقته عنه باعتبار الكون فيه والعرض لا يصح مفارقته
باعتبار كونه في الموضوع بخلاف الجسم فانه عدم صحة مفارقته عن المكان ليس باعتبار
كونه فيه بل باعتبار اخر منفرد كما سيتبين لك [illegible] بحسب تبين
في الفصل الثالث من هذا وحيث انتهى والعلل القابلة فيكون الجوهر [illegible]
معلوم العرض موجودا وغير معلوم بالعرض فيكون الجوهر هو المتقدم في الوجود ولا يخفى
ان عدم تقوم الجوهر بالعرض مما لا كلام فيه حيث اخذ في تعريف الموضوع
وجوده في نفسه لا ينافي ذلك واما تقوم العرض بالجوهر فلم يثبت منه ا

المؤلف

المؤلف الاول يعني الاجسام في الوجود بين الكل والملك وهي فيه ولم يكن
من جانب الملك لا بد ان يكون من جانب الكل ولا يخفى عليك وهذا
غلط لشرفه قد استضعف القول فيه في اوائل المنطق لا يكفي ان القول بان شيئا واحدا
يكون عرضا وجوهرا باعتبار القياس الى شيئين ان كان باعتبار انه يكون موجودا في
شي لا كجزء منه وفي شي اخر كجزء منه فالظاهر من تسليم الدليل الذي ذكره
الشيخ بطلانه ظاهر اذ الظاهر انه ليس مرادهم ان الجوهر [illegible] والعرض [illegible]
في كون الموجود في شي عرضا بالنسبة اليه ليس جزءا له وجوهرا بالنسبة الى
ما هو جزء له كيف وعلى هذا يكون كل عرض جوهرا [illegible]
به بل قالوا الجوهرية نفس الاعراض [illegible] ما هو الظاهر من كلام الشيخ هاهنا اذ
كل عرض يكون جزءا من مجموع المحل والحال اللذين في الكون المراد انه يكون
جزءا من الحقيقة والمجموع المركب من المحل والعرض ليس له حقيقة وكذا
ليس مرادهم ان العرض لا يمكن ان لا يكون جزءا من شي والا لم يوجد عرض
اصلا لما ذكرنا من ان كل عرض جزء لشي ولا على القول المذكور ولا بعض
على هذا لا يلزم ان يكون شي عرضا وجوهرا معا بل يلزم ان يكون ما يكون
جزءا للحقيقة في نفس المواد وغير جزء له [illegible] على تقدير وجوده
جوهرا فقط لا عرضا اليه اذ قد اعتبر فيه عدم كونه جزءا لذلك بل مرادهم
ان العرض امر ما يكون موجودا في شي وليس جزءا منه بالجملة سواء كان موجودا
في شي يعني ان [illegible] او لا وعلى هذا الظاهر انه لا يلزم من كون العرض جزءا من
المجموع جوهريته بالنسبة الى المجموع لانك قد عرفت ان قيد لا كجزء منه مما لا
مدخل له في التعريف بل كان للتوضيح [illegible] هذا الابحاث [illegible] وان كان
القول بذلك [illegible] انه يجوز ان يكون امر موجودا في شي يكون ذلك
الشي موضوعا بالنسبة اليه باعتبار انه يكون موجودا فيه [illegible] وموجودا
في اخر يكون ذلك الاخر محلا بالنسبة اليه فقط لا موضوعا باعتبار انه يكون [illegible]
به [illegible] يكون الحرارة في النار [illegible] لوجود محلها [illegible] لا كل في هذا

القول ليس ما يكون في شأنه ظاهرا او دخفه في غاية الانكشاف الشيء في ظهور بأن
وان لبط الكلام فيه كل البسط لكن لم يأت بشيء من دفع [illegible] الاشكال بل غاية ما
يلزم منه دفع التوهم الاول وهو ان سهل [illegible] وهو [illegible] الاشكال وهو لم يرفع بما
ذكره اذ اصل ما ذكره هناك انا نفهم الجوهر الشيء الذي حقيقته وذاته توجد من غير ان يكون
في موضوع الشيء الذي حقيقته وذاته لا توجد فيه شيء البتة لا يكون منه وجودا يكون مع ذلك
كثيف لا يمكن مفارقته اياه وهو قائم وحده وان العرض هو الامر الذي لا بد
لوجوده من ان يكون في شيء من الاشياء وهذه الصفة ذاتية للاشياء على ان يتميز
شيء ذاته وحقيقته مستغنية عن ان يكون في شيء من الاشياء لوجود الشيء في موضوع وشيء
لا بد له من ان يكون في شيء من الاشياء وهذه الصفة فكل شيء اما جوهر او عرض
ولا يلزم من الممتنع ان لا يكون شيء واحد ماهيته مفتقرة في الوجود الا ان يكون شيء من الاشياء
هو فيه كالشيء في موضوع ويكون مع ذلك ماهيته غير محتاجة الى ان يكون في شيء من
الاشياء البتة هو فيه كالشيء في الموضوع فليس شيء من الاشياء هو عرض وجوهر [illegible]
وانت خبير بان ما ذكره من دفع التوهم المذكور البتة واما الاشكال الذي ذكرنا فلا
يندفع به اذ غاية ما يلزم منه كون منع الجمع بين الجوهر والعرض ما نفى الذي ذكره
وهو ان تحتمل الجوهر عدم وجوده في موضوع ام [illegible] العرض وجوده فيه
موضوع في الجملة وهذا مما لا خفاء فيه لكن الشأن فيما انه هل يمكن ان يكون شيء تارة
في الموضوع واخرى غير [illegible] ام لا وما ذكره لا يظهر ذلك وكانه لم [illegible]
كون ذلك وكان هذا جائزا عنده ولم يتعرض لنفيه والقول بان مراده انه
لا يمكن ان يكون ماهيته شيء كذلك بحسب الوجود تارة ولا يعقل [illegible] لا توجد عليه
اذ ليس [illegible] ثم [illegible] ظهر الكلام في الدليل
الذي [illegible] الشيخ اما الدليل الاول فظاهره ان [illegible] على التوهم الاول
الذي ذكرنا [illegible] على الوجه الثاني بان يكون مراده ان
الاول [illegible] الاشياء [illegible] حقيقته
الى [illegible] عن [illegible] خارجة عن حقيقته

اذ ليس لما مدخل في تحصل [illegible] بل [illegible] ذاته فيكون خارجا عنه [illegible]
انه ما الدليل على ذلك والبديهة لا تحكم به اذ غاية الامر ان البديهة تحكم بان [illegible]
[illegible] في الخارج [illegible] بالصورة النوعية [illegible] كان مراده [illegible]
هو هذا فلا يرد ما [illegible] وان كان المراد الامر المحسوس فالمنع قائم واما الدليل الثاني
فظاهره انه [illegible] على الاشكال الذي ذكرنا لا على التوهم المذكور و[illegible] ان ما [illegible]
[illegible] لا ان [illegible] هذا [illegible] المقام
[illegible] من [illegible] هذا القول [illegible] ثم العجب من [illegible]
الشارح انه [illegible] وفي شرح الكلام [illegible]
ولو كان [illegible] ذاتية للسواد ولست جوهرا [illegible]
اخرى لا حاجة الى ذكرها [illegible] الذي [illegible] نظرا [illegible]
الاول فلان الامام ما استدل على الجوهرية بالجزئية [illegible] الى اعتبار جزئيته
لا [illegible] العرضية وهو [illegible] ولا يراد [illegible] فلا [illegible]
[illegible] الى ان [illegible] كونه عرضا بهذا الاعتبار لا يوجب جوهريته [illegible]
ان يكون عرضا بالاعتبار الاخر فلا يكون جوهرا والعرض لا يجب ان يكون
عرضا لكل اعتبار واما [illegible] ما ذكره من الخلط [illegible] الشيء نفسه
[illegible] حاله لغيره ان كان باعتبار انه خلط بين الجوهر والعرض [illegible]
من جزئيته الا نفي العرضية [illegible] لا نفي كونه عرضا فهو بعينه
الاول والاول وان كان باعتبار انه الا [illegible] نفي العرضية [illegible]
اثبات الجوهرية [illegible] ثبوت الجوهرية [illegible]
للعرضية كما هو الظاهر كلامه [illegible] من نفي العرضية [illegible]
جوهرية بل اثبته من نفي كونه عرضا ولا خلط في ذلك [illegible] الكلام في [illegible]
كونه عرضا من جزئيته ولم [illegible] منه الا كونه عرضا وهو المراد الاول [illegible]
انه لا يرد [illegible] الكلام [illegible] واحد من [illegible] المراد [illegible]
وان لم [illegible] ذلك موضعه [illegible] المنطق

ليس موضع ذلك بل موضعه هو الفن الباحث عن كون وجود الاشياء لكن لما كان القوم
لما ذكروا هذه المسئلة هناك تقريبا اوردنا نحن ايضا وجه عظمهم هناك فنقول
قد علم فيما سلف ان في اوايل الفن الثالث من المنطق ثم صار سببا لان تعرض
شرحه ليس كروسه بعد اخذ القيام لا حاجة اليه تلفي انه سببا بعده ذكره
من انه صار نفسه وثوقه قائلا واذا ثبتناه فهو الشي الذي تحصيله ثبت اخذ
الوضع باسم الصوره وان كان الظن الصوره على معنى آخر في موضع آخر كما شرح
معنى الصوره في مباحث العلة والمعلول وقد عرفت ان هذا القول مواخذة لفظية لانه
مما يكسب معرفته بان وضع الكلام موقوف على وجود الجسم في الخارج
وليس كذلك انتهى وفيه نظر لان ولا يعرف به على ما ذكره من ظاهر ان اذ المطلق
على الاثبات ثبوتا المنفي عنه عدمه معرفة ما هو كون الثبت شيئا كيف باسم
الصوره وهو كذلك لا لتسمية حتى يرد ما قال قائلهم لا يكون الا واحد ا
ان لا يكثر فيه اصلا لا من جهة الافراد ولا من جهة الاجزاء ولان في العالم هو الذي هو
بل الدليل الدال على ذلك لا يكفي والكلام في وجوده او انه جنس ان العدم بانه
الا واجب الوجود لا يكون ان يكون مكافيا لوجب وجوده فلا يكون لكافي
لشي اخر اذ كون المستلزم جنسه وما هو معلوله على سائرهم ولو لم يكن بالكافي ولا يجرد
المستلزم فقط بل المستلزم الذي لا يخلو عن احد الملزومات مرتبة العدم على الاخر
في مورد الاسوط الصوره ليست بهذه الشاية حتى لا يكون ان يكون شي منها
واجب الوجود بل الصوره لها مرتبة التقدم على الهيولى الا ان لنا انهم يثبتون
ان الصورة ايضا تحتاج الى الهيولى في التشخص فالكافي منهما باعتبار ان كل
واحد منهما محتاج الى الاخر بوجه فلا يكون لاحدهما مرتبة التقدم على الاخر طلقا
وواجب الوجود لا يكون الا كذلك والاشياء في وجوده ولا في تشخصه ثم
فصل في تحقيق الجوهر الجسماني وما يتركب عنه واول ذلك اثبات الغرض من هذا
الفصل تحقيق ماهية الجسم حدا واثبات وجوده انية اما قوله ذا قوة على ما قاله
في المنطق كما هو الحق انتهى ولا يخفى ان ما ذكره من ان وجود الجسم ليس بمحسوس مخالف

لمسه بها اذ لا شك انا نحس بان ممتد في الجهات متحيز بالذات وان كان بشرط
الاحساس باللون والضوء في الابصار والحرارة والبرودة ونحوهما من الكيفيات
الملموسة في اللمس ولو شك في كونه محسوسا بالذات فلا شك ان العقل يحكم بانه
لو وقع البصر واللمس ان هناك امر ممتد في الجهات متحيز بالذات والكلام في ادراكه
من فيه فيلزم من الرأي لا نعلم ان هذا الامر الممتد المتحيز بالذات هو الامر
الذي يدركه الحس من الكيفيات او غيرها مشهد اذا رأينا حبا ابيض فنعلم من جهته
ان هناك امر ممتدا متحيزا بالذات لكن كما في الكون الطرفان تكون ولكن الامر
الذي في الحس الذي نراه يكون ذلك مما لا مدخل له في الحس ولو فتش ان الاحساس
لا لحقه التقييد الدالي فذلك كلام آخر غير كلام هذا القائل ثم البرهان
الذي ذكره هو مبني على الضعف والوهن بل هو من الشبهات المشبهة بالبرهانيات
وليست شيئا منها من عم ان وجود شيء في الشيء يمكن في الواقع اذ غاية الامر
ان العقل لا يدري وجه اتصافه به فلعله يكون ممكنا في الواقع والعقل لا يدريه
ولو صح هذا البرهان لا يمكن ان تقام على وجود الجسم من الياقوت والحجار
من الزيبق وغير ذلك مما لا يتناهى من الموجودات فقد فرغ عنه
في الطبيعيات واما كلمة الاولية فقد جرت العادة ان قيل وجه ذلك
هو ان هذا التعريف حد او رسم والطالب الرازي كونه حدا بان الجوهر لا
يصلح الا قوله وهو حج ثم اورد هذا القائل عليه وجوها من الايراد ومن جملتها انه
قال واما ثانيا فنحن ان فصل الجوهر جوهر اما قوله واختلف في معناه وجهته
انتهى وفيه نظر لان الجوهر اذا لم يكن ذاتيا لكان عرضا اذ ليس المراد بالعرض
الا الخارج المحمول وكانه اراد بالعرض ما كان عارضا في الحس كما هو شائع
ولا شك ان الامر لا يكون الا اشياء كونه عرضا بهذا المعنى بل يلحقه المعنى
الذي ذكرنا فلاحظ ثم ان كلامه مشعر بانه اذا كان شيء عرضا خارجا لشيء بلحقه
الذي اراده كان ذلك الشيء في حد ذاته متصفا بمقابل ذلك العرض وفساده
ظاهر اذ البياض عرض خارج عن الجسم وليس الجسم في حد ذاته متصفا بمقابله ثم

قوله او عارض لها بصح عليها
انقصب كله العين في
خلقه صنف الشعرا
ان المحسوس بالذات
الا عراض والعقل الخ
العوارض
سكنه
وليس الخ
العبارة محموعه
منه

ولا يحاني فيه الجمهور فانه تحرك ظاهره انه يعد اكثر كونه حاصلا منها اخطا بالفعل والحق انه ليس كذلك فاذا كان الامر كما هو فكيف يمكننا ان نتصور الحسنا الا فرض الابعاد الثلاثة اذ ايراد اثبات انه لا يجب ان يكون في الجسم ابعاد ثلثة بالفعل فكيف يمكن ان يكون هذا الرسم على ان الجسم ماله طول وعرض وعمق بالفعل وان تصور الحسنا الا ان يثبت لكل جسم ابعاد ثلثة بالفعل حتى يكون جسما مع انه ليس في بعضها تلك الابعاد وليس مراده بالعرض ما هو معناه الاخر حتى يكون المعنى انه لا يمكننا ان نتصور الحسنا الا فرض الابعاد اذ ليس العرض بمعناها الاخر لازما لكل الجسم بل يمكن ان يكون العرض اي دون العرض بالعرض الجسم لان سياق كلامه يابى عن ذلك كما لا يخفى بل معنى هذا الرسم للجسم ان الجسم اه هذا اشتهر بان التعريف المذكور رسم قيل واعلم ان فرض الابعاد الثلثة المتقاطعة على قوائم انما قوله لا يكون التعريف الا بالرسم الجسم وفيه نظر اذ فرض الابعاد الثلثة في الجسم كما يمكن بحسب الوهم كذلك يمكن بحسب الوهم العقل ايضا ولا فرق منهما الا ان سوادا فيها ان الجسم متصل في ذاته ليس متصلا ولا منفصلا في ذاته بل بالمقدار وهو ظاهر ثم لو سلم ان الجسم التعليمي هو من مراتب معنى الجسم الطبيعي لا يمكن الفرق في بين الفرضين لكن هذا امر كونه خلاف التحقيق في الواقع خلاف راي هذا القائل والحق كما اشار اليه في ذلك الاتي فلا يمكن بناء كلامه عليه وهو انه يكون الذي لكذا صورته وهو بها هو ما هو فيكون هذا اشتهر بان التعريف المذكور حد واشتهر بان التعريف المذكور على ما ذكره الشيخ هو الجوهر الذي يمكنك ان تفرض فيه كذا وكذا وكذا ان امكان فرض الابعاد لا يمتنع لجملة صورة الجسم ليس مراد الشيخ الا ان الجوهر الذي هو جنس والشرع به الشيخ هو صورة الجسم وهو بها هو ما هو وهي لا يلزم كون التعريف حدا فافهم وربما لزم نقض الاجسام شيء منها او كلها مركوز في مكثوف على شيء اي كل منها الا الاشكال المذكورة في الابعاد والنهايات دائرا ربما يكون للازما لبعض الاجسام

اوش بعض ربما يكون لازما لبعض الاجسام وجملة بعضها معطوفا على لفظ الكل كما انك تعتمد على وجه التقوت القابلة في هذه العبارة وليس اخذها كلها كل ولو انك اخذت شيئا فشكلها اه ظاهره انه ذلك على ذكره من ان الامور التي في الاسم مقومة للجسم بل هي تابعة لجوهره وذلك ان ما ذكره لا يتم ولا يدل عليه اذ زوال تلك الامور مع بقاء الجسمية لا يدل على استغناء عنها في الوجود اذ يجوز ان يكون محتاجا في الوجود الا شيء منها لا على التعيين كما ان الهيولى عندهم محتاجة في التقوم الى صورة لا بعينها الا ان يقال المراد ان الجسمية موجودة بالفعل مع تبدل هذه الامور بل على عينها و الامر الوجود بالفعل مع تبدل الاشياء وعينها لا يدل ان لا يكون تقومه بها كذلك الهيولى فانها ليست موجودة بالفعل والامر مع كل صورة موجودا في بالفعل وهذا الفرق فيه شيء من الاشكال ومع ذلك يشكل الامر الاخر في بالصورة النوعية الحالة في الجسم اذ الصورة الجسمية باعتقاد الشيخ امر نوعي مستقل بالفعل مع انه يوارد عليها الصور النوعية ومع ذلك ليست اعراضا بل جواهر الا ان يقال ان الصور النوعية ليست حالة في الصورة الجسمية بل في الهيولى مع ذلك ايضا فيه اشكال اذ الهيولى تكون موجودة بالفعل بالصورة الجسمية فيجب ان يكون الصور النوعية المتواردة عليها اعراضا وبالجملة الامر لا يخلو عن اشكال ويمكن ان يكون حاصل الاستدلال على محرد مغايرة الجسمية لهذه الابعاد لا على عرضيتها الا انه يمكن ان يقال ان قوله ليست مقومة له بل هي تابعة لجوهره الخ كان المراد منه ان الجسمية ليست بهذه الامور اي ليس يعتبر فيها تلك الامور ولا شيء من ذلك تقومه بها كما يقولون ان الجسم المطلق هو مجرد الهيولى والصورة الجسمية ولا يعتبر فيه الصورة النوعية وان كان في الواقع تقومه بها عندهم لكن فيه بعد ما فافهم والجسمية المخصصة صورة الاتصال القابل لما قلنا من فرض الابعاد الثلثة قيل لما علمت ان هذه الابعاد والمقادير غير لوازم على الجسم مع تقومه

[illegible]

لشيخه اما قوله هكذا حقق هذا المقام فانه من مزال الاقدام انتهى ولا يخفى
ما فيه عرفته هذه الابعاد والمقادير ثم قوله لا يجوز ان لا يكون امرا
عقليا ان اراد به الامر الذي لا يقبل الاشارة الحسية ولا
يكون متحيزا اصلا فما ذكره واضح وان اراد به ان ما لا يكون
في نفسه كذلك بقطع النظر عن كونه لا يكون شيء في نفسه قابلا للاشارة
ومتحيزا لكن كان بسبب المقدار كذلك فان مقتضى الكلام فيه ان
المقدار في الحيز متبوعه الجسم فكيف يمكن ان يكون الجسم متحيزا بسببه حتى
لا امتناع في ان يكون شيء واسطة في عروض امر لاخر مع كون ذلك الاخر
واسطة في ثبوت ذلك الامر له لكن لا يمكن ان [illegible] في الحقيقة يرجع الى
الشيء الاخر الذي [illegible] ذكره من كونه امرا لا متصلا ولا منفصلا
فيستلزم تركب الشيء له والكلام في الشيء الاخر متصلا ويرد على قوله
ولا امتناع في قبوله للابعاد المتصلة انه متى ثبت الاتصال لكن الابعاد
حتى يستدل به على عدم كون محلها اجزاء لا تتجزى بل القابل لها لا يثبت
الا بنفي تركب الجسم من اجزاء لا تتجزى حتى يمكن الاستدلال به عليه واما قوله
ولا دلالة في امر لا متصل ولا منفصل او كنفسه ان ما ذكره من ان هذا الامر مجمع
بينهما والمبهم لا وجود له ما لا استقلال في [illegible] موضوعا [illegible] واذا لم
يثبت ان الامر لا وجود له ظاهرا فمن [illegible] فعليه البيان كيف والموجودات
كلها من القبيل [illegible] فان قلت المراد كيف يمكن ان يصير [illegible]
قلت قد ذكرت انفا انه ان اريد بالمجرد ما ليس له وضع واشارة
مطلقا فذلك لا يمكن ان يكون ماديا [illegible] ولكن لم ان ما كان موجودا
وليس له وضع واشارة لا يمكن ان يصير بعد ذلك ذا وضع واشارة
واما شيء ليس له وضع واشارة بالذات ولا امتداد له فلا امتناع
في ان يكون الامتداد لازما له ويكون بسبب الامتداد متحيزا و
حاصلا في المكان بالذات وقابلا للاشارة ولا دليل على بطلانه كيف

والمتد

والمتد للامداد ان يكون في نفسه لا ممتدا او لا لا ممتد او يصير بسبب
الامتداد ممتدا كما ان الابيض في نفسه لا ابيض ولا لا ابيض و
انما هو ابيض بسبب البياض وهكذا حال جميع العوارض والجسم لا يمنع
لان يقال انه لا بد ان يكون متصلا في نفسه حتى يعرض له الاتصال
ولو حمل الى ارادة ما لا اتصال الذي يعرض للجسم لا بد ان يكون متصفا
به حتى يعرض له الاتصال العددي ليس هو الاتصال العددي كما صرح
به في الدرر وعليه ما ذكرت لا بد من بيان هذا المنع ثم بيان ان الجسم
اذا لم يكن متصلا ولا منفصلا بهذا المعنى يكون مبهما ولا يمكن ان يكون موضوعا
للابعاد وغيرها فان كلا منهما في غاية الخفاء ولا يصح في مثل هذا
المقام الاحالة في الكلام وعدم التعرض للتفصيل [illegible] ثم اذ
هو الموضع الذي تزل فيه الاقدام كما اعترف به انفا هذا الحبر
العلام وما ذكره بعد ذلك متصلا بما نقلنا بقوله اذا الحق هذا
نقول ان الشيء اراد بالحقيقة ما به يكون الجسم جسما مطلقا الى قوله
او باطن وذو باطن باعتبار انتهى فما ليس ولا يخفى من جمع
ان بعد الاغماض عن صحته ما ذكره من كون شيء الف لا دليل متصلا
في عدم صحته وكذا كون اجزاء الزمان لقصد ما تقدم [illegible] القول
انه لم يظهر منه معنى الاتصال المراد هاهنا والفرق بينه وبين
الامتداد والعرض الذي هو الجسم [illegible] انه ليس الا [illegible]
اخذ الاتصال الذي بمعنى الامتداد لكنه [illegible] ان صورة الجسم
الامتداد جوهر قائم بنفسه وظاهر ان هذا [illegible] لا وجه
له في هذا المقام اصلا ولا فائدة لا يمكن [illegible] اثبات ان صورة الجسم لا بد
ان يكون كذلك اذ لا نسلم انه [illegible] ذلك يكون امرا بها لا يصلح لان
يكون موضوعا للابعاد وغيرها بل يجوز ان يكون امرا لا ممتدا ولا
ممتد انما بنفسه بل يكون ممتدا بسبب قيام الامتداد وكان موجودا مستقلا

وضع متحيز بالذات وان كان كل ذلك بسبب قيام الامتداد ولا محذور فيه
ظاهرا واما ثانيا فلانه لا يمتنع لقيام امتداد آخر عرض به كما عرفته
اذ لو كانه اذا كان شيء امتداد قائما بنفسه وممتدا بنفسه لا حاجة له الى
امتداد آخر بل عروض امتداد آخر له يكون بمنزلة تحصيل الحاصل في الامكان له
وان لم يكن اياه حقيقة كما انه اذا كان شيء سابقا قائما بنفسه فقط
انه لا يعقل قيام ماض آخر به قال [illegible] انه بعد ذلك [illegible]
بعين الاتصال والفرق بينهما ونقول ان اتصال الجسد هو كونه
بحيث [illegible] افراده متحدة مشتركة والاتصال الصورة كونه بحيث
يعقل الانقسام على الاطلاق [illegible] هذا الاتصال لا مجال له لان المنع
الانفكاك وقبول الانفصال حاصل في الجسد بل [illegible] ولو قيل
بانه يعقل الانفصال على الوجه الجزئي والصورة على الوجه الكلي [illegible]
فساده بل المنع الاول [illegible] ان يكون انه حاصل في الصورة
[illegible] ان في الجسد انه والمشهور المأخوذ ثان في الحد المشترك
ما يعرض الكم بالذات ولو بواسطة غيره [illegible] المأخوذ في الحد هو ما
بالذات [illegible] بالجسد ثم على هذا لا يلزم ارتفاع [illegible] ان هذا الاتصال
هو بعينه الصورة والصورة الاتصال [illegible] كما لا يخفى
هذا والصواب ان يقال ان الصورة الجسمية لا يكون ان يكون موجودا
[illegible] حالة
بان الجرد لا يكون [illegible] ولذا لا يكون ان يكون [illegible]
[illegible] ولكن بسبب عروض الامتداد [illegible]
[illegible] وكان موجودا مستقلا
لا يمتنع له ان [illegible] بسبب عروض عارض له [illegible]
[illegible] ان الصورة الجسمية بعينه
الانفصال لا [illegible] بل [illegible] بالقوة كانت

بالفعل

بالفعل وموجودات مستقلة [illegible] اذ على هذا يكون [illegible] كما لا يخفى على [illegible]
لا جرم ان يكون [illegible] الافراد [illegible] وهو الذي كونها [illegible] ولا حاجة على هذا
الا انها الانفصال [illegible] و [illegible] امور [illegible] الطبيعي
[illegible] الاتصال الجسم لا يكون ان يكون مجردا [illegible] فلا افراد اذ لو كان [illegible] الاجزاء
[illegible] هذا [illegible] الاجزاء [illegible] هذا المعنى [illegible]
[illegible] ان [illegible] لم يكن له [illegible]
عارض له لكان [illegible] لم يكن له الانفصال [illegible]
لم يكن [illegible] ان يكون [illegible] افراد [illegible] ان الاتصال [illegible]
[illegible] الانفصال [illegible] ان الاتصال بعد [illegible]
كان [illegible] افراد [illegible] ذلك لو لم يكن الاتصال لا [illegible] انه وان لم
يلزم ان يكون افراد [illegible] الواقع لكن [illegible] افراد [illegible]
[illegible] العارض [illegible] انما [illegible] العارض لا [illegible]
[illegible] ان لا يكون [illegible] الانفصال [illegible] كما [illegible]
[illegible] والحس [illegible] انه [illegible] هذا [illegible] القول [illegible]
الاتصال [illegible] ان الاتصال [illegible]
[illegible] هذا [illegible] القول [illegible] ان الا
هذا [illegible] الصورة [illegible] الانفصال اذا [illegible]
الصورة [illegible] ان [illegible] ان يكون لها [illegible] افراد كانت
[illegible] الكرة وكان كل واحد
[illegible] شروعا [illegible] الهيولى لا افراد [illegible]
[illegible] الصورة والمقدار [illegible] افراد [illegible] الهيولى [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] افراد [illegible]
[illegible] افراد [illegible] الانفصال [illegible] بالفعل [illegible] كانت
بالقوة [illegible] الصورة الجسمية [illegible] الموجود المستقل الذي لا يكون له [illegible]

لا يمكن ان يصير بسبب عروض عارض له ذا افراد واما الموجود الخارجي المتعلق الذي وجوده وتشخصه
باعتبار المحل فلا يبعد ان يصير ذا افراد باعتبار محله وان لم يكن له افراد في نفسه
والقوة منها ظاهر عند التأمل فتأمل بل نقول ان كل كلي موجود ذو افراد لا يجوز ان
يكون له الافراد في مرتبة في مرتبة وجوده الا كون ان يحصل له الافراد بعد مرتبة وجوده
والا لكان متنزلة حصول واتحاد الشيء بعد مرتبة وجوده وح نقول الاعراض ما كان تشخصها
بالموضوع فالشخص الموجود منها الحاصل [illegible] في محل شخص يكون له في مرتبة تشخصه ووجوده
الافراد حاصلة لا بد تشخصه ووجوده بخلاف الصورة اذ حصلت لها الافراد باعتبار المقدار
اقول لزم ان يحصل لها الافراد بعد مرتبة وجودها وهو محال واما البسيط فظاهر انه لا يعرض لها
فلا حاجة فيها الى الكلي [illegible] فيها فان قلت ما تقول في الهيولى والكلام في [illegible] فانها [illegible]
كالجسم لا فرد له في نفسه وانما يحصل الافراد له بسبب المقدار باره اكثر وباره اقل ولو
كان [illegible] من السابق انه ان كل موجود [illegible] ليس له في نفسه فرد لا يمكن ان يصير بسبب
عروض عارض ذا فرد حقا [illegible] لا يحصل [illegible] ان يتكثر الجسم اذ الجسم الذي كان [illegible] مقداره
ذراع وهو موجود [illegible] ليس له فرد زائد [illegible] في الذراع واذا انكسر وصار ذراعين
يشاهد فقد حصل له افراد زائدة على ما كان له اولا فهذا الموجود [illegible] لم يكن له تلك الافراد
في نفسه وقد حصل له بسبب عروض المقدار [illegible] وظاهر انه لا فرق بين ان يكون ذا افراد
في الجملة ثم يزيد عليه افراد اخر او لم يكن ذا افراد اصلا ثم يحصل له الافراد فاذا لم يصح الثاني
لم يصح الاول ايضا والقوة منها [illegible] ان اهل الكلام يعرفون بصحة [illegible] الدليل ان
ما [illegible] والتجربة ايضا [illegible] على ذلك [illegible] يمكن ان [illegible] ان في [illegible]
[illegible] لا يحصل الافراد [illegible] الافراد [illegible] واصل [illegible]
[illegible] وظاهر ان [illegible] انه لا يكون له فرد في نفسه ويحصل
له [illegible] بسبب العارض وهذا كان افراد الجسم يكون [illegible] ثم [illegible] واحد [illegible]
او [illegible] لا [illegible] في [illegible] واي [illegible] ان الاجزاء
الجسم [illegible] واحد في ذاته وحكم حكم الذات [illegible] ولا يمكن ان يحصل ذاتا [illegible] بسبب عارض
بخلاف [illegible] الاجزاء [illegible] ان يحصل [illegible] الى [illegible]

من [illegible] الذات [illegible] هذا العلم [illegible] من [illegible] الاجزاء وهو الصورة عن المقدار
وعن الصورة الجسمية [illegible] انه [illegible] ان الصورة الجسمية [illegible]
وعند ذلك لا [illegible] انها عن المقدار وعن الصورة الجسمية وان الجسم باعتبار [illegible]
لا يكون [illegible] اكبر او اصغر ولا [illegible] بانه مساو او [illegible] وما عرفت [illegible]
ذكره الشيخ [illegible] وذلك [illegible] من اعتبار المقدار [illegible] ان الصورة الجسمية
[illegible] في نفسه وظاهر ان الاجزاء [illegible] يكون لها استعداد [illegible] وظاهر ان [illegible] استعداد
عن الاجزاء لان الاجزاء [illegible] لا استعداد لها لان [illegible] وعن العدد وظاهر ان هذا
الاستعداد [illegible] ان الاجزاء وان لوحظ [illegible] لا يمكن ان [illegible] الاجزاء اخر
[illegible] والصغر [illegible] ما لم يلاحظ [illegible] اما [illegible]
او [illegible] ان هذه الاجزاء عشرة [illegible] او ان هذه [illegible] و[illegible]
ذراع [illegible] عشرة [illegible] او [illegible] من زيد وعمرو وبكر وخالد و[illegible]
الا العشرة لا يمكن ان [illegible] ان [illegible] من [illegible]
[illegible] بالامور المذكورة ما لم يلاحظ ان الاجزاء عشرة [illegible]
[illegible] الفرق بين الاجزاء وظهر ان [illegible] الحكم [illegible] والمناسبة بين [illegible] لا [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] وان لوحظ [illegible]
[illegible] ان [illegible] ما ذكره الشيخ من انه ان اراد ان [illegible] لا يكون [illegible] الجسمية المطلقة
فلذا لا يكون [illegible] المقدار [illegible] وان اراد ان الجسم [illegible]
لا يكون [illegible] من [illegible] بل [illegible] المقدار [illegible]
الجسم [illegible] جسم [illegible] ظاهر [illegible]
[illegible] ان الجسم [illegible] الجسمية المطلقة
لا يكون [illegible] ان الجسم [illegible] لا يمكن ان [illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] ان لوحظ [illegible] ما لم يلاحظ [illegible] المقدار وهو [illegible]
[illegible] وانما ذلك [illegible] من حيث هو مقدار [illegible]
[illegible] وان صحة [illegible] المذكورة باعتبار [illegible] لا باعتبار كونه ذا اجزاء وقد ظهر [illegible]

ان اخذ تمام تعبيره الكتاب اذ ما هو من سبيلها من الوحدة حتى تعتبر كثرة فصح ان لا يكون
لا يتفق في صحة تلك الكثرة   والحكم بها فلذا قال الشيخ وحيث اخذ منه حده وحده فحمل
وانما قيد الاخذ لكونه علة الذاتي للجسم المأخوذ من جواهر الحكم انتهى هذا ذكرنا سابقا ان
القول بان عرض الاتصال المسمى بالصورة الجسمية يمكن على الوجه الكلي دون الاخذ لا
فحلى وانه كما يمكن العرض الكلي يمكن العرض الاخذ وكذا الانقسام والتجزي الكمي
فيها على الوجهين والشبهة منهما ما لا ينقطع وقد عرفت مراد الشيخ من هذه العبارة
وهذه المسألة وقد مر ما لك بوجه البطلان من الكلام في المعطى مع المقالة الثانية
والثالثة من الطبيعيات في هذا البحث وليرجع الكلام فيه وكان مراده لتحدد الحكم و
المتصل ما ذكرنا في بيان الفرق بين الامرين المذكورين   وانما لما تكون الجسم
الواحد كليا اي واحد في الحقيقة عن العدد لكون الجسم الواحد كليا ومكانه اذ ظ
ان في صورة الكل والكل نفس المراد هو من الشخص باقي لم يتبدل مع ان العدد ازدة مستقل
البتة فهو كان ما يحرز لما كان ذلك فالظ   فالجسم الطبيعي جوهر بهذه الصفة فكونه
قد اوحد بعينه قابل للابعاد لا من حيث الابعاد طويلة على ما ذكرنا   واما قوله
الجسم التعليمي فاما ان نقصد به ان يعين به نحو وجود الجسم التعليمي وكيفية وجوده الذي
داخل تحته ثابتة انتهى ولا يخفى ان الظاهر انه لا فرق في التعليمي بين المذهب الثالث
والثالث مع ان في كلام الشيخ ظاهرا ان الشق الاول منه هو المذهب الاول ويحتمل
ان يكون المراد منه ان الجسم التعليمي هو مقدار الجسم الطبيعي لكن لا يكون له وجود في الخارج
كما ذهب بعض ان الاوائل من وجوده في الخارج فالوجه ان الشق الاول والثاني
ان في الاول لا يقول بوجوده في الخارج وفي الثاني يقول به وان كان كل منهما مشتركا
في انه مقدار الجسم الطبيعي لا انه الجسم الطبيعي من حيث انه جسم   وخصوصية السابق
لقصد انه ظاهره ان مراده انا نكس في الطبيعي من ابطال هذا المذهب اي كون
سابق التعليمي اجزاء حقيقية ثابتة لا تقبل الانفكاك كما سواء كانت متناهية الاعداد
او لا خصوص الشق الاول الذي هو اسهل نقضا فان الكلام فيه على وجه ابلغ لكن كذلك
ان ان اصلها انه الكلام في الطبيعي على الشق الثاني بل كلامه مخصوص بالشق الاول

وثانيها انه لا حاجة في قوله فان قال قائل ان طبيعتها اذ لو كانت كذلك لكان هذا
المذهب باطلا فلذا جاز ابطال القول منه كيف ان يبطله بالقوله ويمكن ان يكون ان
الشيخ وان لم يتكلم صريحا في الشق الثاني لكن بما ذكره في الشق الاول يمكن ان يستنبط
بطلان الشق الثاني ايضا كما يظهر من المراجعة اليه فلذا قال انه الكلام في الطبيعي هذا
الراي سطه وكلم ليطلبه صريحا وقال انه ان قال قائل كذا فنقول في جوابه كذا الى اخره
والا فلا ان يكون كلامه على ان مراده انا نكس في الطبيعي على ابطال هذا المذهب
وكان هذا الاطلاق بخصوص اسهل المذاهب نقضا ويحق لا خدشة من الوجهين ثم وجه
كونه اسهل المذاهب نقضا فلانه ما علمت انه يكون ان اثبته وذلك لخفيه الونه على الطبائع
على ما ذكره في الطبيعي من ان هذه الاشكال المختلفة ان كانت طبيعية وطبيعتها
واحدة فيلزم الاختلاف في مقتضى طبيعة واحدة وهو محال وان لم تكن طبيعية بل عرض لها
من خارج فطبيعتها مستعدة لان تقبل القطع والشكل وطبيعتها كيف تقبل القسمة والانفصال
وانت خبير بان هذا الدليل لا يدل على قبول طبيعتها للتشكيل لا للعرض فقبول القسمة والانفصال
او لان هذه القسمة تقبل الاشكال في اصل الفطرة لكن لابد من حيث وجودها وعدم
لها تقبل لا يمكن القسمة ثم يلزم من هذا الدليل لا يمكن اجراؤه في صورة الشك به الا
ان يمكن ان اجراء ما ذكره في الشق الثاني من الشق الاول اذ نقول ان هذه
الاجزاء اذا كان لها تشكل سواء كان من ذاتها او من غيرها وسواء كانت الاشكال متساوية
او مختلفة فيكون طبيعتها قابلة للتشكل فيكون كيف تقبل القسمة والانفصال
والوصل انها تقبل القسمة اي لا يجزيه فيمكن ان تكون هذه في صورة التالف الا
ان تكون تقبل لا تقبل الا القسمة هذه الاشكال المختلفة لا يجزيها والجواب الحق
ان كيف ان يبطل رايه ومذهبه بالاحوال قد ذكره الفصل الذي فرحاسح الذي
ان الطبيعة الشيء وجوهره لم يعرض الشيخ للطبائع هو الفهم الظاهر للطبائع
هذا العدد لكشف فالحكم بنسبته الى قاف الوجود من حيث او فصل الدليل الذي نذكره
في اثبات الهيولى الاول ان الصورة الجسمية يتقدم عند الاشراقيين والمحدثين ان الجسم
عند الاشراقيين لا يتقدم ما مرة فنقبضه على اخر غير الصورة الجسمية لكون الهيولى باقية في الخارج

ماهيته او لغيرها في وجوده فالعلة الاولى هو مثل العقل والصورة بالنسبة الى المركب والثاني
مثل الصورة بالنسبة الى المحل والشيخ في اول الفصل الثالث التمثيل لعلة الجسم بالصورة
والموضوع ولم يتعرض للعقل وكانه من باب الاختصار اعتمادا على ما فصله ههنا وقد قيل
في هذا المقام ان هنا احتمالا اخر وهو كون حال القسمين الوهميين الى الهيولى من الاولى
البسيط اللونية اليه في لا يكفي ان الاحتمال الذي ذكره ذلك الفاضل وان كان بيانه
ظاهرا ما بين الشيخ البعض في الابطال عنه من كون حكم الاجرام الصغار مثله في الطبع
لكن الكلام لما كان بنائه كان من الواجب ان يبطل هذا الشيء العام حتى يثبت الهيولى
الا انه لا يبطل احدها والشيخ لما ابطل الجسم الاخر بوجهين جديدين وبرهانه وانه الوجهين
جارية في هذا الاحتمال الاخر الكثيرة ثم ما ذكره وذلك الفاضل من ان البرهان موقوف على طبيعة
الجسمية لو عم فلا نسلم كيف اذ على التقدير لو لها طبيعة جسمية الا كانه تم البرهان ولو
قيل ان الامكان الانفصال بالنظر الى الطبيعة الجسمية عند كاف فهو مشترك بين الطبيعة الجسمية
والنوعية على ما قررنا والفرق بينهما عرفته والقول بان الطبيعة الجسمية لا الا فرضا انه وانما
العرض النوع بسبب التركيب على ما قاله بعض كلام من غير تحصيل فانهم قد صرحوا بالبطلان
واعلم ان ههنا شبهة مشهورة وهي ان حين على الاستدلال الا ان له الامانع خارج صورة
كان او عرضا انه ولا يكفي ما نسبه فان ما ذكره الشيخ لا يلزم منه الا ان الطبيعة في الصورة
النوعية كثرة في السبب اي ليس يلزم ان تكون كثرة الصورة بسبب المواد وكل مادة بسبب
جزئية الطبيعة الصورة ولذا كيف في هذه المادة وهذه وهذه والصور بسبب حصولها في كل
مادة شخصا فيصير سكثرا الا يكون هي ولا يعرض ما ذكره ان فرد من الطبيعة اذا وجد كان
لكن ان تصير فردين في ذلك بل ان يعرض لهذا الامر اذ كيف يمكن ان يكون فردا بعينه
تصير فردين بل نقول ان على التقدير معقولية الامر لا تخفى في المقام اذ غاية ما يلزم منه
جواز ان تصير فرد فردين في عدم الاول لم لا في الاول لم تصير فردا فردين يعني ان
تصير فردا واحدا هذا الفرد وذلك الفرد بل يحصل الطبيعة هذا والطبيعة هذا وهذا ليس فلازم فيما
سلفنا كما فيما لا يكون والهم اقول لو صح ان طبيعة واحدة اذا كثرت جاز ان الطبيعة
الوحدة والكثرة على فرد منها مع بقائه بعينه هذا ما لخصتها في اثبات الهيولى ومعنيا

ولما كان يرد عليه انه لعله لا يكون انفصال وماتت هذه من الانفصال لانه يكون يفرقها
تعرض له فيه بالطبائع الاجرام الصغار وردود الكلام الى ان حكم الاجرام بقبول
طبيعتها الانفصال وان الممكن ان لا يمكن لسبب من خارج وهذا كاف في اثبات الهيولى
فنقول في علمه انه لم يترك ان هذه الصورة التي تقبل الانفصال اذا كان يطرأ
عليها الانفصال لا ينعدم ام لا فلا لو طرأ عليها الانفصال في الخارج لم يبق شيء اصلا
وماتت هذه من بقاء شيء في الاصل بعد الانفصال هو لا يجب ان الانفصال الشيء بالشيء ليس
انفصالا حقيقيا لا يعقل اقرارا فلما نقول اذا لم يقبل الانفصال بسبب من خارج الا انه كان
ممكنا في الواقع لا يمكن شيئا الا القول بان لي علته اذا طرأ الانفصال على المتصل الحقيقي فلا
يبقى منه شيء ومات هذه من يقابل شيء الانفصال هو باعتبار ان ماتت هذه المتصل الانفصال
حقيقة وان كان هذا القول في الشيء الى الطهر ثم ان ادعى احد انا نعلم بديهة ان هذا الامر
الموجود في الخارج الذي يسمى بالجسم اذا انفصل انفصالا حقيقيا لا يبقى منه شيء البتة فنقول بعد
القول بان الصورة الجسمية لا تبقى بعد الانفصال البتة هذا الادعاء في غاية الخفاء نعم هذا
الادعاء كانه حق لكن باعتبار ان الصورة الجسمية لا تنعدم بالانفصال على ما سنبينه بعد واما
اذا اخذ بالعدم في العدم فلا وجه لهذا الادعاء بديهة والمدعي مكابر في دعواه والغرض نقول بعد
تسليم هذا الادعاء انه لا حاجة في اثبات هذا المطلوب الى ما ارتكبه الشيخ في الطائف في مذهب
وصول الطبيعي لا اثبات الهيولى بل يكفي ان يقال ان الصورة الجسمية لا تبقى بعد الانفصال
بديهة الجسم الموجود في الخارج سواء كان صغيرا او غيره يبقى شيء منه بعد الانفصال سواء كان
الانفصال ممكنا او لا فهذا يكون الجسم مجرد الصورة الجسمية وعلى هذا اثبات امكان الانفصال
للطبيعة الصورة الجسمية بهذا البيان الذي ابدى من جهة التكثير كما يظهر على منصة
الثبوت والقول بان هذا الادعاء انما يمكن على تقدير امكان الانفصال بالنظر الى طبيعة
الجسمية بسبب من خارج لا مدخل فيما لا طائل به اذ لو فرض ان نقول احد ان لا
امكان الانفصال واستناعه فرق في هذا الحكم لكن لا شك في بداهة انه لا فرق بين ان يكون
بالنظر الى الطبيعة الجسمية او لسبب من خارج ودعوى الفرق مكابرة من كتم مع انهم زعموا ان
الامتناع لسبب من خارج ليس له فائدة على ما صرح به الشيخ فيه اما لو ما واخلاقه في
الهيئة

في نفسه اذ الصورة الجسمية طبيعة واحدة متكثرة الافراد فيصح ان يصير فرد منها فردين ويطرأ
عليها الوحدة والكثرة مع بقائه في الحالين مع انهم يقولون ان الصورة الجسمية الواحدة
اذا طرأ عليها الكثرة لا يبقى بعينها ولو فرض بقاؤها بعينها ينهدم بنيان اثبات
الهيولى فان قلت لعل مراده بقاء الموضوع بعينه بقاء احد الطبيعة وتغيرها بالموضوع
لا بقاء فرد منها قلت يجيء ما ليس حاصل الكلام الا ان الطبيعة يمكن تكثرها بسبب عرض
ان يصير فردا وبسبب افرادا فرد وهكذا وهذا هو الكثرة الطارية والانفصال الخارجي ذكر
المورد انه ليس بعينه في المقام وكان القائل يقصد ان يثبت الانفصال وتكثر الافراد كان
نافيا في اثبات المرام ويرجع الكلام الى الاقرار بتسليم ما اورده المورد فانه دفع الايراد
فتثبت ثم قيل ويمكن ان يقال ان يتمسك في الابطال بهذا الرأي بوجود التشخص الهيولي لزم اولا
على امكان الانفكاك انتهى ولا يكون قبول التشكلات والتي بعد الانفصال لا يلزم جواز الالتئام
ولو فرض [illegible] ما انفصال الشيء انه في الطبع يستقل [illegible] فقد عرفت [illegible] ثم
لزوم الخلاء ثم اذ يكون ان يخرج يكون هذه الاقوال غير شكله الطبيعي بفرد [illegible] الخلاء ولزوم
القسر الدائم ثم اذ يكون ان يخرج هذه الاقوال عن شكلها [illegible] السماء [illegible] لان
الخروج [illegible] ودوام القسر بهذا [illegible] امتناعه ثم [illegible] في الاصل [illegible]
الى الكلام [illegible] وذلك ان هذه [illegible] او شيء يعرض [illegible]
الطبيعة ان مراده [illegible] الصورة الجسمية [illegible] قوله بعد ذلك [illegible]
شيء موضوع للاتصال والانفصال ولما يعرض للاتصال من المقادير المحدودة في [illegible]
كلامه ان الاعتبار [illegible] الصور التي [illegible] عدم [illegible] الجسم
عن الصورة الجسمية او شيء يعرض لتلك الصور بناء على [illegible] الجسم عن الصورة [illegible]
ليستدل عليه بتبدل [illegible] مع بقاء صورها [illegible] وقوله [illegible]
بالشيء الاخر [illegible] الصورة الجسمية لا بعينها بناء على التبدل الذي
ذكرنا او متعلق بمجموع الشيئين اي [illegible] سواء كونها
موضوعة للاتصال [illegible] في هذا المقام [illegible] الا ان كل جسم من حيث جسميته قابل
الى قوله [illegible] هذه [illegible] السابقة [illegible] بان [illegible]

ما لا عنه كلام الاخر الذي [illegible] والوافي له هو الوجه الذي ذكرنا من ما ذكره من
معنى الاتصال وان احدهما فصل الكم والاخر فصل [illegible] عليه [illegible]
في الكلام ولا باس بان [illegible] فنقول ان [illegible] الافراد
[illegible] في الصورة الجسمية [illegible] الان [illegible]
ان [illegible] والمشهور [illegible] بالمقدار [illegible]
الامتداد [illegible] ولذا [illegible] انه [illegible] الجسم التعليمي [illegible]
[illegible] الامتداد [illegible] فصل الجوهر [illegible]
نقول ان [illegible] فصل للجوهر وكان زائدا بالانفصال [illegible]
اذ لو كان المراد به ما [illegible] فهو الكم [illegible]
كان المراد [illegible] ذا اجزاء [illegible] فصلا اذ [illegible]
انه موجود في الكم [illegible] نقول ان هذا المعنى
[illegible] لا يزول بالانفصال والانفكاك وان [illegible] ذا اجزاء [illegible]
[illegible] كما ذكرنا من قبل فنقول ان [illegible] الجسم
ان كل جسم مفرد [illegible] ان اول وجوده ذا اجزاء [illegible] بهذا المعنى
والا لكان [illegible] او اجزاء [illegible] وجوده [illegible]
بهذا [illegible] واذا عرض له الانفصال [illegible]
وكان [illegible] والقول بان الشيء [illegible]
[illegible] كلام [illegible] المقام [illegible] نقول ان هذا
[illegible] اجزاء [illegible] ان اول الوجود قابل [illegible]
[illegible] ان اول الوجود [illegible]
ان [illegible] الانفصال [illegible] من قبول الشيء
[illegible] نقول [illegible] الامتداد [illegible] الانفصال
اي وجه له [illegible] وجه [illegible] الاتصال [illegible] الكم [illegible] ذكره هذا
القائل [illegible] ان هذا [illegible] الانفصال [illegible] انه اذا كان الجسم [illegible]

اجزاء لا يتجزى كان له الامتداد بهذا المعنى قطعا وكذا الجسم المركب له الامتداد بهذا المعنى
البتة ولو وجدنا ان الاشتراك في الحد ان يكون حد واحد في الواقع كشف الصحيح لكن نقض
مبدأ بهذا الحركة وشبهه للفرد بالعكس لكن قد اختلف مذهب وشبههما بما نقول
من ذلك ان ما يوجد في الكم المتصل العالى للمتصل ليس الا الاشتراك في الحد الذي
لا يوجد في العدد وما سوى ذلك ليس مما يوجد فيه بلا اجزاء ابد في الاعيان حتى ان
الاجزاء التي لا يتجزى انهم حكم العقل بها رأسا مقدار في العدد في نعم بعد الطابس اذا
ثبت ان الامتداد ولا بد ان يكون حدوده كذا في الواقع وكان متصلا كما الصورة
الجسمية والا لزم ان يكون الجسم مركبا من الاجزاء التي لا يتجزى فيكون واحد في الواقع
حقيقة هو نفس الاتصال الذي يقولون في الصورة الجسمية او مستلزم له وبهذا انقسم ما
قويد ان هذا الاتصال الذي في الصورة ليس متصلا به بل هو معنى حقيقى في المقدار رأسا
ومن العجب ان هذا القائل سيعترف بعد هذا بان كون الجسم واحدا في حد الكون متعينه
المقدار ولا ضرورة انه بهذا التي تشتت في معنى الاتصال مع الجسم يكون ذاتيا له
ومنافيا للانفصال وزائدا عليه ظاهرا انه اخرج لزم ان لا يكون ذا اجزاء الا في
نفسه فكيف ما لي لم يوسكا اذ ذلك اذ ذا الاجزاء في نفسه يكون منحصرا بالذات
ومتوجهة مع الجهات بالذات لا متعينة شيء اخر والكثرة بكثرة حرفه ورد عليه انه
ان معنى هذا لا يمكن ان يكون موضوعا للاتصال الكمى مع ما ادعاه سابقا كما نصه عنه
واى حال الى اعترافه هذا ينافي لما ادعاه سابقا وسيذكر بعد ذلك انهم مما فاه
ظاهره كثير لا حاجة للذكر ينافيه فافهم وتثبت فان المقام من مزال الاقدام
واشار الذي هو الاتصال نفسه او المتصل ماء اذا كان المراد بالاول الصورة وبالثانى
المقدار او المراد بهما الامران معا وحاصل الكلام ان الصورة والمقدار
سواء قلنا انهما نفس الاتصال او انهما متصلان بذاتهما يمكن ان يتصفا بعد نفسهما الانفصال
واشار بعد ما ذكر سابقا انه حيث ما في هذا الكلام اذ نقول ان كونهما نفس الاتصال
ذكر انه لا يمكن له ما لمعنى الذي نفهمه من الاتصال من الامتداد وكونه ذا اجزاء والذي
لم يوسكا ولو ارادته معنى آخر فليبين حتى ننظر فيه واما كونه متصلا بذاته فان ارد به

كو

كونه موصوفا حقيقة بالاتصال لا موصوفا بالعرض في آن ارد به الاتصال الامتدادي فهو
لكن لا يكون نفيا اوقف عند الانفصال الامتداد باق كما هو كما ذكرنا وكذا ان اريد به
المعنى الثالث وان اريد به المعنى الاخر في انه موصوف به حقيقة لكن لا يلزم ان يكون
الكم عين الاتصال لا يمكن ان يوجد الانفصال معه وان اريد به ان ذاته يقتضى
الاتصال فذلك ان المعنى الاول غير جيد واما المعنى الاخر فيه فانه ما يسلم ان الجسم
الكون يقتضى ما دام ان يكون آن اول وجوده متصلا بهذا المعنى لكن لا يلزم بعد ذلك
ان يعرض له الانفصال الا بكبه نعم لزم ان يحصل له متصلان او متصلات
لا ان يحصل له بالاتصال دفعه ثانيا بطبعه اكثر والذى لا يتجزى وهو مثل لزم ذلك
تحلله السيال مبطل ذلك البعد وحصل بدله آنوان مدعوه فانه لبطلان
ذلك البعد فان قيل لا شك ان البعدين الاخرين موجودان بالفعل متصلان ولا تك في
منها ومان ما اذا وجد حيال متصلان ابتداء ولا شك ان هذين المتصلين لم يكونا قبل
الانفصال فقد حدثا بعد الانفصال وظاهر ان الكون ليس الا هذين المتصلين فهو انما
حدث بعد الانفصال ظاهرا ولم يكن امرا اخر لزم ان يكون الهيولى عدما بالمرة قلت
انا ولا نسلم ان هذين المتصلين حدثا بعد الانفصال بل هذان المتصلان كانا موجودين
قبل الانفصال لكن لم يكن لهما انفراد واستقلال وبعد الانفصال حصل لهما الانفراد
والاستقلال واما ما بعد سلمنا انهما حدثا بعد الانفصال لكن ظاهر انهما لم يكونا معدومين
صرفا لانه حذف الاربعة ومن يقول به فهو مباهت بل كانا موجودين نحو ما وبالقوة
وحال الانفصال صارا موجودين نحو آخر بالفعل وح نقول ان المتصل الواحد
لكن ان لم يعدم وصار هذان الجزءان الموجودان بالقوة موجودين بالفعل ولا يلزم
في وجود شيء الجزء من عدم الانعدام بالمرة كون الجزءين الذين بالقوة حال الاتصال
كانا في بالفعل ولو صار الجزءان كانا موجودين بوجود الكل فاذا علمت
ان الكل قد انعدم فلا بد من القول بعدمهما ايضا فلم يتبين الحدوث امر آخر
كثم العدم الصرف نقول لا نسلم ان وجود الجزئين بوجود الكل يستلزم انعدامهما بانعدام
الكل الا ذلك اذا لم يحصل حال انعدام الكل وجود للاجزاء نحو آخر وههنا قد حصل لهما

وجود نحوا افراد بالفعل ويمكن ان يقال انه لم يعدم الهم ثم قد حصل وجود نحو آخر سائر ان
المنفصلان الاولان حالة الاتصال كان موجودا مستقلا وكان الاجزاء موجوده بوجوده بالقوه
وبعد الانفصال صارت الافراد موجوده بالاستقلال وصار الكل موجودا بوجودها على
عكس الحاله الاولى ولو قيل ان تبدل الوجود يستلزم تبدل الذات فهو ممنوع شيء اذ
التبدل الذي يكون من نحو وجود الى نحو آخر من القوه الى الفعل هذا كله مع ان الاشكال
مشترك الورود على القائلين بالهيولى وثانيها ما لم الهم لا بد ان يلتزموا الفصل بما ذكرنا
مع التزام امور اخر شنيعه كثيره والذي يحل بها كما سياتي لا يخفى على الاذكياء
ومن اراد التفصيل فليراجعها وكذا اذا حدث الاتصال او اذا كان جسمان متصلان
فصار كمتصل واحدا ونحن نقول بطلت المتصلان الاولان وحدث متصل آخر ثم اليهم
فلا بد من امر باق لئلا يلزم الاعدام بالمره فان قلت ما تقول في هذا الحال قلت انا
ان قيل ان الاتصالين الاولين لم يعدما بل هما موجودان لكن بطل الانفراد بها او استقلالها
او بل انها صار الموجود من نحو الى نحو آخر الذي كان اولا موجودا بنحو وقد صار موجودا بنحو آخر
او لم يكن اولا موجودا بل صار موجودا بالحكم مع اشراك الالتزام الذي كما ذكرنا
فوان الحاصل ان شيء موضوع للاتصال اي اراد بالموضوع المحل الشامل للمحل المتصل وهو شايع
في كلامهم ولا حاجة الى ما قيل واما قوله انه موضوع مع ان الهيولى مادة للاتصال الجوهري
المعقول مادة انتهى مع انه على هذا التفسير لا يوافق الاصطلاح انتهى كلامه لا يخفى والحق
فالجسم من حيث هو جسم اي برهان آخر على وجود الهيولى حاصله ان الجسم من حيث هو جوهر
الجسم امر بالفعل وقد انه مستعد للاشياء كالصوره النوعيه وغيرها والا يمكن ان يكون الشيء
من حيث هو بالفعل بالقوه ولا بد ان يكون في الجسم شيء آخر يكون بالقوه وبالصوره يكون
بالفعل ولا يخفى ما في هذا البرهان من ان الشيء لا يكون ان يكون بالفعل شيء وكان
بالقوه الا ذلك الشيء شيء يكون صوره بالفعل وصوره بالفعل لان الشيء الكامل
بالفعل لا يكون ان يكون له قوه شيء آخر واستعداده كما حاكم فيه اذ ليس هاهنا فيه الا
ان الادراك الكامل بالفعل الى آخر الصوره ويستعد لان يقوم بها الصور النوعيه والاعراض
اذ استعد له هذا الادراك سيظهر لك ان الحق عدم الآخر والعلماء انهم يقولون في الباب.

الرابع انه يلزم الصلاح الواحد ولا يكون الشيء من حيث هو بالقوه شيئا ومن
حيث هو بالفعل شيء آخر ان لا يكون الشيء الواحد من حيث هو بالقوه شيئا ومن حيث هو بالفعل
شيء آخر بل لا بد ان يكون القوه لشيء والفعل لشيء آخر ان لا بد منه امر يكون فيه جهتان وقوة الى
كون قوته باعتبار امر وفعله باعتبار امر آخر فيكون فيه شيئان وقد عرفت ما فيه وقد قيل
ان هذا الكلام ونحوه من الاساس مخالف الطين الراجع لا يدل ان الجسم اذا قوله على شاهده ما
الهيولى انتهى ولا يخفى ما يقابل لشيء انتهى وقد ظهر ذلك لان بطرق القياس الاول ان
ارتباطهما ان يكون بالفعل لا يكون بالقوه من جهة الاستقلال فهو ثم لكن لا يكون اذ يصير
القياس الثاني ان اخذت بدون القياس ليس له العقل ... فهو قد ظهر وان اخذت
مع انه بالقوه بالنسبة الى المعقول فسلم لكن لا ينتج ... وان اريد بها ان ما يكون بالفعل
لا يكون ما بالقوه بالنسبة الى ... ثم قد يستعمل ما ... وزيادة الوضع يقول لذلك ان
الجسم المعقول على شيء ... الهيولى انتهى ولا يخفى ما فيه من ... الوضعي للدليل الذي
ذكره الشارح اذ ظاهر انه لا ربط منهما اصلا ثم قد يقع ذلك ... الكاتب الاول ان يقع
الجسم او الاتصال من حيث هو جسم والاتصال لا يقوله هو بعينه منه القوه والاتصال
انتهى ولا يخفى ما في قوله كان ... الى الا ... انه ... ان ... ان ... مناط
على ان الجسم لا يعدم بالمره عند الانفصال والصوره تعدم بالانفصال فلا بد من وجود
شيء آخر وهذه الحجه على ان قوه الانفصال لا يكون في الصوره اذ الانفصال لا
ان يجتمع مع القبول والصوره لا تجتمع مع الانفصال ولا يكون ما منها من الانفصال لكن
لا يذهب عليك ان هذا كلام الشارح على هذا الوجه ... باب الصوره جدا انه لا يجدي
بيانه الاول على هذا الوجه ثم هذا الوجه الذي ... وجهين احدهما ما يعدم من ان
الصوره لا تعدم عند الانفصال والافراد ... ان ما يمكن ان يطرا عليه شيء يجب
ان يكون باقيا معه ولو ادعى انه لا بد من وجود شيء يكون قابلا للانفصال يجب ان يوضح
والقوم ... ثم ... فلا يلزم ان هذه الصوره يمكن ان تنفصل فيتحقق عدم الانفصال
على ... لا ... يستعمل ما ... والجواب ان كل ...
... ... انتهى ولا يخفى ما في هذا الحكم

والسماء ثم والوهن لان وجود منشأ الانتزاع للصفة الواجبة مسلم لكن لا يلزم ان يكون هو
الصفة بعينها بل ذلك مما لا يعرف له اصل وفي القول ان منشأ الانتزاع هو نفس ذات
الصورة الجسمية ونفس ذات زيد مثلا ثم القول بان الهيولى معناها سبب الانفصال كانه الهم
مما لا يحصل له وكيف يعقل كون امر موجود جوهر نفس السبب في العدم والعلم اذ ان كان
معناها سبب الانفصال على الصورة الجسمية مثلا اذا كان الهيولى هي سبب الصورة النوعية
والاعراض في ذاته في شرح كذلك الصورة والاعراض من القوة الى الفعل لزم ان يعتبر
الهيولى معنى آخر هو سبب لشيء آخر غير ما خرج من القوة الى الفعل وهكذا فيلزم ان
يكون لها هيوليات غير متناهية اما مجتمعة واما متعاقبة وكل منهما باطل عندهم في ما حرر
والمحصل هذه الكلمات نهاية التشويش والاضطراب ولا يتصدى لتحقيقه من له ادنى
من طبع سليم وذهن مستقيم ولا يشبه طباعنا واذا ما وليس معنى جوهرية الهيولى انها
لا يمكن ان يكون حقيقة الجوهر بمعنى الاثر وسبب الوضع مما لا صحة له بل مراد الشيخ من ان الجوهر
حيثما كتبت لان معنى الاثر والشيء لو هام ان الامور العامة الاعتبارية الانتزاعية والسبب
للاثر الدولي فكيف يمكن ان يكون جوهرا جنسا للانواع المتصلة الموجودة ثم لو سلم ان المعنى
مراد الشيخ ان حقيقة الجوهر هو الاثر والسبب بل مراده انه يصدق عليه انه شيء ان الجوهر ان
وجد لم [illegible] لا يلزم منه ان لا يكون الهيولى شيئا متعينا بالفعل وكيف يمكن ان
ان امرا موجودا بالفعل في الخارج على ما هو ظاهر ان الشيخ صرح ان الهيولى والصورة موجودتان
في الخارج بوجودين متمايزين احدهما حاصل والاخرى ليس امرا متعينا بالفعل لو كان
بانها في الخارج كذلك في الوجود ولهذا لا يصح القول بان الهيولى ليس شيئا وكذا
لا يظهر وجه صحة لقوله ان حصول الهيولى الاستعداد لان الاستعداد من الاعراض في الاعتبار
وكيف يتصور ان يكون جوهر متصف بالامر موجود خارجي وبوجوده الاستعداد وجه الفصل
عنوانه فذلك مما لا يكون به الكلام وبالجملة القول بان امرا موجودا في الخارج متميز
امرا متعين بالفعل ومعناه السبب والعدم والاضافة وكونه شيء صعب فانه علينا
القول به بحسب صدق حقيقته لا تصل اليه فاذا ليس حقيقة للهيولى
يمكن توجيه الجواب بوجهين احدهما ان الهيولى ليس شيئا بالفعل بل لا يرد النقض على

ما

ما ذكرنا اذ حاصل ما ذكرنا ان الجسم من حيث الصورة شيء بالفعل مع ذلك مستعد لان
شيئا ما استعداده لا بد ان يكون لا مرا فاذ لا يمكن ان يكون الاستعداد من جهة الفعل
لا الهيولى اذ لم يكن شيئا بالفعل في الخارج انه عبارة عن الجوهر المستعد لكذا وكذا
من عالم الارتسام وهذا لا ينافي ان سبب للفعلية وكذا فصله الذي هو الاستعداد لا يكون
للفعلية لم يكن نقضا على ما ذكرنا فقط واما بيان ان الهيولى حقيقتها بانها جوهر مستعد
واذا كان حقيقتها الاستعداد فلا يرد نقض اذ يحصل منه ان ماله فعلية وجوه مختارة
للفعلية فلا بد منه من امر آخر واما ما حمله القوة فقط وهذه العبارة كانها اقرب من الوجه
الثاني وقوله بعد ذلك ويكون نفسها واعتبار وجودها بالقوة كانه اشبه بالوجه
الاول ولنسبة الهيولى الماهوية المعينية لعله بعد ما قرر جواب البعض بان
الهيولى ليست شيئا بالفعل او ليست شيئا بالفعل فيكون فعليته غير القوة بل حقيقة الجوهر المستعد
المشتمل على كون الفعلي اذ لو كان فيها الجوهر هو والاستعداد فلا بد ان يكون فيها بازاء
كل منهما امر فيلزم التركيب فلذلك ان نسبة الهيولى الماهوية الى الامرين اشبه بنسبة
البسيط الى الجنس والفصل من نسبة المركب الى ما هو هيولى وصورة وقد حاصل في المقام بعد
ما ذكر ان الجواب من وجهين احدهما منع كون الهيولى امرا بالفعل وجنسه وشرحه
بانها جوهر مستعد وليس شيء منهما من الامرين بحسب سبب للفعلية بناء وشرحه بالوجه
الثاني ان الاختلاف الحيثيتين لا يكون موجبا للتركيب الا بحسب ما كان الحيثيتان
من جهتين في الوجود الواحد كالحركة والسكون والتقدم والتأخر فلا يكون موجبا للتركيب
الذهني فقط وعند ما لا تختلف الحيثيتان في الوجود كالماهية والوجود وكالجنس والفصل
اذ التعبير هذا لا يجعل ان الجوهر هو والاستعداد والماهية قولنا جوهر مستعد امر واحد فقط
لان حقيقته الافراد والتشخص كما ان الصورة كذلك بالفعل صورة ولها استعداد
وذلك يكون ان لا بد لها من امر آخر كذلك الهيولى بالقوة هيولى اذ ذلك شأنها بالفعل
ذلك الشيء ولها الاستعداد فلا بد لها من امر آخر وفي لا يتجه اصلا في مقابلة ان الحيثية
الجوهرية والاستعداد لا يوجبان التركيب الخارجي لانهما متحدان والحيثيتان الثانيتان
يوجبان التركيب الخارجي لهما المختلفتان الثانيتان لا يكونان كالحركة والسكون [illegible] والفعل

19

لو صح هذا الجواب بطل الجواب اصلا لان الشيخ اذ الحق ان النقاش في الصورة
الجسمية لا يستتبعان اذ هما كونه صورة وكونها مسودة وهما امران لا يستتبعان فان كان
الجوهرية والاسوداد او الموصوفية والاسوداد لا يتنافيان ولو صح ان الصورية
فعلية فهي ضدها في الاسوداد بخلاف الجوهرية والموصوفية اذ ليس فيها فعلية فيرجع
الى الجواب الاول فالصواب في توجيه كلام الشيخ ما ذكرنا   فقد بان من هذا ان
الصورة الجسمية من حيث هي صورة جسمية الخ هذا التفريع على كلام الشارح اذ من الدليل الذي ذكر
ظهر ان ما يقبل الفصل لا بد له من محل وقد اثبت سابقا ان طبيعة الجسمية باعتبار طبيعة
جسمية تقبل الفصل فثبت ان طبيعة الجسمية من حيث هي طبيعة جسمية محتاجة الى المادة
وكذا من الدليل الثاني ظهر ان طبيعة الصورة مطلقا فيها قوة ولها قوة فلا بد من امر اخر
وقيل في هذا الكلام واعلم ان المنهج الثالث لا يثبت الموصوف سوى الدلالة على احتياج
الجسمية الى الهيولى ولا في الذهن الا بواحد منها انتهى ووجهه لما علمت ان المنهج الاول
الى عام الدلالة ويثبت منه ان طبيعة الجسمية من حيث هي كذلك تحتاج الى المادة لا يدل مراده
ان المنهج الاول ليس تمام الدلالة مع قطع النظر عما ضم اليه من ابطال مذهب ذيمقراطيس
لهن في الجسم محتاج الى المادة ذكره الشيخ واما ما ذكره ثمة من ابطال مذهب ذيمقراطيس فكان
لان في الجسم هيولى اذ نقول مع قطع النظر عن ذلك لا يمكن اثبات الاحتياج الى المادة
بالمنهج الاول اما انه يمكن اثباته في الاجسام التي تقبل الانفصال دون ما عداها كون
الانقسام ذلك يثبت الاحتياج مطلقا فلم ... ما ذكره من ان الطبيعة النوعية لا تختلف افرادها
في كون الوجود ثم اذ كان الطبيعة الجسمية لها انحاء من الوجود باعتبار العوارض المخصصة فيها
ومن ذلك يمكن اختلاف افرادها في الاحتياج وكذلك الطبيعة النوعية الا لها انحاء من
الوجود باعتبار المشخصات المخصصة فيها ولذلك يمكن اختلاف افرادها في الاحتياج وكونها
والشرط ... لا بد لها من ... لا يشهد بها ... والغرض ما ذكره من ان الجسم
لا يمكن وجوده في الذهن الا بواحد من الفصول عن ضعيف اذ لا شك في امكان تعقل
الجنس من دون الفصل الا ان يراد بالذهن الوهم لا العقل او يكون مراده انه لا يكون الا
وحدة في الذهن طبيعة مخصصة الا بواحد منها فافهم   ولان طبيعة صورة الجسمية في الذهن

قد

ولا يخفى ما في هذا التوجيه من اللطف وانه لا يكاد يصح قال كان الى في الوجه الثاني
اثبت بالمنهجين ان طبيعة الصورة الجسمية من حيث هي صورة جسمية محتاجة الى المادة كما
صرح به بقوله فقد بان من هذا الخ ولما كان بعد ذلك مظنة ان يتوهم انه يمكن ان يكون
بعض افرادها غير محتاج الى المادة ام لا بين انه لا يكون ذلك اذ الطبيعة الجسمية طبيعة نوعية
وما يلحقها بلحقها انه شيء خارج عن حقيقتها لا يستقيم فيها كالفصول فلا يكون ان يصير
سببا لاختلاف بعضها في ... فلا بد ان يكون كل جسمية محتاجة الى المادة بقوله ... الخ
دليل قدم على المدعى وهو قوله هذا من الفصل فلا يكون اذن ان يكون جسمية محتاجة الى
المادة الخ هذا هو الظاهر من سياق كلامه وفيه انه بعد ما ثبت ان طبيعة الجسمية محتاجة الى
المادة من حيث طبيعتها فلا حاجة الى الاثبات بوحدتها في تعميم الاحتياج في الافراد ولان مستفيض
الطبيعة الواحدة لا يكون مختلفة في افرادها سواء كانت نوعية او جنسية وما توهم انه
يكون ذلك في الجنسية دون النوعية توهم فاسد ولو ان الشيخ رفع هذا التوهم الذي يحكوم
في ... الشرائط والاستشهاد بتعرض للاثبات بوحدة هذه الطبيعة ونوعيتها في ...
هذا المقام الاشكال ... يعم بها تقريبا فافهم   وما بان هذا من ان الجسمية اذا اختلف
تحصل الاتصال الذي ذكره الشيخ ان كل ما يحكم العقل بانه يكون ان يكون موجودا في الخارج
بالمادة ... الانقسام بحيث اقترانه في الوجود بان يكونا موجودين بوجود واحد لا
بان يكونا متقارنين في الوجود وهو معنى نوعي وان لم يجوز ذلك بل يحكم بانه لا يمكن ان لا
توجد في الخارج الا بان توجد مع اخرى بوجود واحد كالاتصال فان العقل لا يجوز ان توجد
الخارج ... الحقيقة ... دون ان يكون الحيطة او الجمعية او الجسمية موجودا بوجوده
كما ... فانه لا يكون ان توجد ... بدون الاثنينية او الثلثية او غيرها وهذا ما لا ...
ويشهد به الفطرة السليمة ثم نقول ان الصورة الجسمية فقط او المادة مع الصورة
الجسمية لا شك ان العقل يجوز ان يكون موجودا في الخارج طبيعة لها ... ثبتا زائدا
من دون انضمام شيء اليه في الوجود بالمعنى الذي عرفت وما يلحقها من الامور المغايرة سواء
كانت صورا او اعراضا فانما يلحقها من خارج اي يكون وجودها غير وجوده ويكونان
موجودين بوجودين متغايرين لا بوجود واحد وهذا الغرض كانه ظاهر جدا وان لم ...

لهذا معنى حسن

نه مرتبة ما قبله فثبت بهذا ان طبيعة الجسمية سواء كانت اخذ معها الصورة فقط او الصورة
مع المادة طبيعة نوعية واختلاف افرادها بالخارجيات دون الفصول فان تلك الطبيعة
لا يجوز ان يكون على افرادها المتشخصة وذلك ان في الشخص [illegible] سوى الطبيعة والامور [illegible]
اليه الا الشخص ولا يجوز ان يكون هذا المعنى مضمنا في النوع لا تفاوت [illegible] الجنس
والا لما كان كالجزء من الشخص والجزء لا يمكن حمله على الكل على ما صرح به الشيخ في نواصه فثبت
ان المعنى النوعي على انه لا يمكن ان يوجد في الخارج ممتازا عما اشار اليها بدون انضمام معنى اخر
اليه في الوجود يعني كونهما موجودين بوجود واحد فبطل الفرق الذي ذكره الشيخ بين الجنس
والنوع قلت يمكن دفعه بوجهين احدهما ان [illegible] مراد الشيخ ان كان المذكور وجوده في الخارج
قائما [illegible] اليها بدون انضمام معنى كلي اليه في الوجود بالمعنى المذكور هو الجنس والمنضم اليه
النوع في الوجود بهذا المعنى هو الشخص الذي [illegible] لا كليا وما بينهما ان المعنى في الجنس
لا بد من انضمام معنى اليه وفي النوع لا يفتقر معنى اخر اليه بل يتحصل [illegible] في افراد النوع
الا [illegible] وحده واختلاف الافراد انما يحصل بمجرد الوجود وبهذا [illegible] ان النوع تمام حقيقة
افراده والجنس جزء حقيقة افراده وكفى كون المعنى وجه [illegible] اختلاف [illegible]
المراد [illegible] الكلام فيه في [illegible]
قول الشيخ الجسمية اما خالفت [illegible] التي لها الكلية او المعاني [illegible]
فانا نعني بها الجسمية التي كالصورة لا التي كالجنس وفي بعض النسخ كالمادة [illegible]
[illegible] اذا الصورة لا توجد [illegible] ان ما ذكرنا من ان
الجسمية [illegible] في الخارج طبيعة تامة متحصلة بدون انضمام امر اخر اليه في الوجه
مع كونهما موجودين بوجود واحد هي الجسمية التي كالمادة لا الجسمية التي كالجنس او الجنس
[illegible] جنس لانواع الاجسام [illegible] والجسمية التي كالمادة هي المأخوذة بشرط لا [illegible]
ان لا يكون شيء من الامور النوعية منضافا في الوجود بل الجسمية فقط سواء اريد بها
الصورة الجسمية فقط او الصورة مع المادة [illegible] الفرق بينهما في البرهان [illegible]
الجنس والمادة [illegible] المادة هي المأخوذة بشرط لا والجنس هو المأخوذ لا بشرط
[illegible] الصالح [illegible] في الفصل الثالث من المقالة الخامسة [illegible] الفن

الذي

الذي يحصل بصدده وههنا اشكالات منها انه قد تقرر عندهم ان الكليات الخمسة كلها
موجودة [illegible] المأخوذ لا بشرط لا بشرط لا في [illegible] ان يكون الجسم المأخوذ بشرط
لا جنسا فاي معنى للحكم في انه جنس ام لا وانه كيف يمكن ان يكون المأخوذ بشرط
لا نوعا على ما قرروه ولو قيل المراد انه هل [illegible] ام لا انه هل هي طبيعة جنسية حتى انه اذا اخذ
لا بشرط لصار جنسا او انه طبيعة نوعية حتى انه اذا اخذ لا بشرط لصار نوعا وعلى هذا
لا اشكال اصلا من الوجهين فنقول هذا التوجيه مما لا يتم لان الشيخ قد صرح بان الجسم
المأخوذ لا بشرط جنس ونقول ان كلامنا هنا ليس فيه انه جنس بل الكلام في
المأخوذ بشرط لا [illegible] هذا التوجيه اصلا وحل الاشكال موقوف على تمهيد مقدمة هي
ان الاخذ بشرط لا ولا بشرط انما هو امر اضافي يختلف بالنسبة الى الاشياء فربما
يكون شيء مأخوذا بشرط لا بالنسبة الى شيء ولا بشرط بالنسبة الى اخر وعلى هذا نقول
حاصل الكلام ان الصورة الجسمية فقط او مع المادة لا يخلو اما ان يمكن ان يحصل [illegible]
في الخارج بدون ان ينضم اليها المعاني الفصلية في الوجود بالمعنى الذي عرفت من الاتحاد في
الوجود او لا يمكن فان لم يمكن كانت الصورة الجسمية اما وحدها او مع المادة طبيعة جنسية
مع انها اذا اخذت لا بشرط بالنسبة الى تلك المعاني كانت جنسا للانواع البسيطة التي
تحت [illegible] الا الصورة المذكورة وانما تلك المعاني فصول لتلك الانواع
واذا اخذت بشرط لا بالنسبة اليها كانت مادة عقلية لتلك الانواع وتلك المعاني صور
عقلية وان امكن [illegible] كانت الصورة المذكورة طبيعة نوعية مع انها اذا اخذت لا
بشرط بالنسبة الى الهيئات والمشخصات التي لا بد ان تكون منضمة اليها في الوجود [illegible]
[illegible] ويكون الافراد المشخصة تحت [illegible] واما الصورة المذكورة تكون نوعا [illegible]
الافراد واذا اخذت بشرط لا بالنسبة الى تلك المعاني كانت مادة عقلية لها ولتلك
الافراد [illegible] تكون ما به يختلف انواع الاجسام صور [illegible] في الوجود الخارجي على الصورة
المذكورة ويكون الصورة المذكورة مادة خارجية لها ولانواع الاجسام اما الصورة
فيصح كونها محلا لها واما الانواع فيصح كونها جزءا مادتها [illegible] تكون صورة
للصورة المذكورة ولانواع الاجسام اما الصورة فيصح كونها حالة فيها واما الانوا[illegible]

فيمكن كونها جزء الصورة لها وانواع الاجسام على هذا تكون مركبة مطلقة في انواع سواء التي
تسمى بسيطة في الاصطلاح والتي تسمى مركبات ثم انهم يقولون ان الصورة المذكورة
على هذا اذا اخذت لا بشرط بالنسبة الى تلك الصور التي تختلف بها الاجسام انواعا كانت
جنسا لتلك الانواع وتلك الصور انما اذا اخذت بشرط لا بالنسبة الى تلك الصورة
كانت فصلا لتلك الانواع واذ قد عرفت هذا فنقول مراد الشيخ ان الصورة الجسمية
ماخوذة وحدها اي مع المادة لها وجود في الخارج تحصل بمقارنته من دون انضمام معنى كالي اليها
في الوجود وحينئذ تكون طبيعة نوعية بالنسبة الى افرادها الجسمية التي تختلف اليها وانما
الشيء [illegible] لان لا يكون لها وجود ومادام ينضم اليها معنى كالي في الوجود حتى تكون طبيعة جنسية
بالنسبة الى الانواع البسيطة التي تحت اليها وانما [illegible] الكلية ثم مع ذلك اذا اخذت
لا بشرط بالنسبة الى الصور التي تختلف في الخارج كانت جنسا للانواع المركبة التي عبارة
على الصورة المذكورة مع تلك الصور وعند هذا ظهر جهة التقابل واكثر الاشكال [illegible]
على انك لا تعلم ما بين تلك الانواع منها قيد منه على انك لا تعلم الفرق
بين المادة والجنس فيما هو كذلك الهيولى والشيء والدواب وغيرها [illegible] ولا يحق ان
الشيء او غير الجسمية طبيعة نوعية محصلة في نفسها لا تحتاج في الوجود الى انضمام شيء اليها
[illegible] ثم [illegible] ان الجسمية التي ذكرنا انها تلك ليست الجسمية التي هي جنس للانواع بل
الجسمية التي هي مادة في الماهية بلا شرط بالنسبة الى الصور النوعية وبشرط لا لكن
ذلك انه عرفت الفرق بين الماخوذ بشرط لا وبلا شرط في البرهان وستأتي بعد ذلك
انه [illegible] هذا [illegible] الفرق الذي [illegible] المشائين الذي اوردوه هو هذا الفرق
وان ماذكره القائل لا ربط له بهذا الفرق بل غايته ما يفهم منه الفرق بين المادة
والجسمية في ان الاول لا يمكن ان يحصل في الوجود والخارج من دون انضمام شيء اليه في
الوجود بخلاف الثاني فانه وهذا انما لا دخل له بالمقام [illegible] الذي هو غرض [illegible]
ولا يخفى عليه ان ما ذكره انهما من ان الجنس ليس بجنس [illegible] ما اشتهر [illegible] انها جنس
للانواع الاجسام وان حمل ان ما ذكره الشيخ [illegible] من المشائين مع ما قرره القائل
انما يحصل الفرق بين ما هو جنس وما هو ليس بجنس [illegible]

الجسمية [illegible]

بكم

بكم الفلك بالبطلان وجود الشيء محصلا في الخارج متمايزا من دون انضمام معنى كالي اليه [illegible]
الاول لا يكون جنسا وعلى الثاني يكون جنسا والغرض الفرق بين معنى الجسم الذي حكم الشيخ
عليه [illegible] بانه ليس بجنس ومعناه الذي هو جنس [illegible]
[illegible] الفرق بين ما هو جنس وما ليس بجنس [illegible] المذكور هنا عرف ان الجسم
الذي حكم عليه بالجنسية [illegible] والذي حكم عليه بعدمها [illegible]
[illegible] فقط [illegible] وذلك اذا [illegible]
[illegible] الصورة الجسمية وحدها [illegible]
[illegible] هذا قوله واما الجسمية التي [illegible] الجسم اي المادة والصورة
لا يكفي في الوجود الا انضمام شيء اخر اليه [illegible] انه ليس طبيعة جنسية [illegible]
لان الصورة الجسمية وحدها [illegible] ان [illegible] قد اثبتتم ان الصورة
لا يمكن وجودها من دون المادة [illegible] في الوجود لا يكفي الا انضمام شيء اليها
[illegible] الفرق بين الجنسين [illegible] مراده بقوله [illegible]
[illegible] ان يكون مراده [illegible] الصورة الجسمية وحدها [illegible] الجسم [illegible]
الجسم لا يحصل [illegible] اليه سوى المادة والصورة ومراده [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] الصور النوعية على ما [illegible] عليه وانها لا [illegible] الجسم
[illegible] ما ذكرنا من ان [illegible] من دون شيء اخر ولا يكون ان [illegible]
[illegible] قد [illegible] فيه [illegible] الشيخ [illegible]
انه على ان [illegible] وتلك الحصول ذاتا [illegible]
الصورة [illegible] لا يكون [illegible] الصغر [illegible] المقدار ان لا يكون
تلك الحصول وذلك [illegible] بسبب حصول تلك الحصول امرا غير المقدار [illegible]
مع الحصول [illegible] مقدار [illegible] من دون لا [illegible] المقدار
بل غير المقدار ومعناه [illegible] الاول [illegible] ان لا يخرج [illegible]
الحصول ذلك [illegible] بسبب حصولها امرا غير المقدار [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] المادة [illegible] قد عرفت [illegible]

ان في احساس جميع افراد الجسم لا المادة كفى البرهانان اللذان ذكرهما على تقدير تمامهما
ولا حاجة الا ما ذكره من انها طبيعة نوعية لا تختلف افرادها في الاحتياج وعدمها فان قيل
لو قطع النظر عن البرهان اثبت ان طبيعة الجسم من حيث هي جسمية تقتضي المادة و
فرض انه ثبت ان بعض افراد الجسم محتاج الى المادة وحال فيها فهل يثبت احتياج
الجميع اليها وحلوله فيها بناء على ما ذكره الشيخ من انها طبيعة نوعية وبالجملة هل يكون المعنى
بعض افراد طبيعة نوعية في محل دون بعضها لانه محل ام لا قلت الظاهر بالنظر الى الوجدان
وان كان انه لا يجوز لكن لتطلب اقامة البرهان عليه حيث في هذا المقام لما بين وحقق
البرهان ان الجسم طبيعة واحدة لا تختلف افرادها في الامكان الا حيث الحلول والنوع على سبيل الاحد
قد عرفت ان ما اثبته البرهان ليس مجرد ان بعض افراد الجسم محتاج الى المادة حتى يحتاج في
اتمام المطلوب الا ما ذكره ثم ما ذكره من ان الاحتياج والغنى لو كانا من الوجوه ولا يجوز ان
تختلف وجود نوع واحد بالنوع فاثر لا يحصل عند العقل السليم كانه لا يكون على من
له ذهن قويم وطبع سليم ولا يكون ان الادعية التي ذكرها في ان الجسم قد يكون بمعنى الصورة
فقط وقد يكون بمعنى الكون المركب من المادة والصورة وان المحل الاول كما في
الوجود الا المادة و الثاني من المهمة والعوام كانها ليست الرادة فيها بلفظ هنا و
كانها لا كلام الا حجة من باب الواحد حيث يوخذ تارة من انه بمعنى الواحد وتارة
انه شيء هو الواحد والعرض ما سيذكر لا بد بذلك على الفصل بين الفصل والصورة والنوع وفي
ان صورة الشيء تمام حقيقته كانه لا مدخل له في المحل الذي هو بصدده وما يخطر فالوهم
ليس ان يوجد بالحمل نتيجة على الصورة اي صورة تامة صورة كانت لا
خصوص الصورة الجسمانية وما ذكره لقوله والتي اثنان ان فارقت اه ثبت به انه لكن
تقريبها في الصورة الجسمانية   وما يوهم ذلك سرقة انا شاء كاهو انا فيما
ان كل شيء يوجد فيه شيء بالفعل ومع ذلك كان فيه استعداد شيء فكان فيه امران
والمادة الاخيرة اذا فرض تقريبها على جميع الصور وكانت موجودة فلا شك انه
يكون امرا بالفعل اذ كل موجود مستقل بالوجود امر بالفعل قطعا وفيه الاستعداد والقبول
اذ هو ماخوذ في الهيولى فيكون فيه امران مادة وصورة وكلامنا في المادة الاخيرة

وقد

وقد اشير ما سلفنا ان هذه المقدمة اي ان ما فيه فعلية واستعداد ففيه امران لو تمت
لدلت على ان الهيولى على تقدير المعارضة اثم فيها امران اذ الفعلية كما يكون بان يكون
موجودا متمايزا فعلية ولا ينفع هنا كونها محلا للصورة وستعدم عليها بما في نفي ذلك
ثم لو تمسك احد بان الهيولى والصورة متحدتان في الوجود وكلا حاله ليس لها كان
بمدان ينفع في المقام ثم قلنا في هذا المقام المقدم في [illegible] الفصل حال امتناع تجرد
الهيولى عن مطلق الصور ولها براهين الاولى ان الجوهر ما هو هو الا [illegible] وفيه نظر لان
البرهان الذي سيذكر ليس شيئا سوى ما ذكره الشيخ اهم لان المقدمة القائلة بان ما
هو بالفعل بالقوة والاستعداد ولا يكون وجوده متوقفا على الصلة وكله بالفعل لا يقوى
ليس وجهها نور ان ما هو موجود مستقل امر يحصل بالفعل قطعا فالوجود لو كانت
مستقلة بنفسها فعلية والمفروض انها جوهر محضة غاية ما ذكره الشيخ ثم قد عرفت
ان كون الهيولى جزءا الموجود بالنسبة ذلك لكونها جزءا ماديا لا توثر في نفي وجود ما
بالفعل مع اشتراكها في الصورة في الوجود وكونها محلا لها مما هو النظر فلا يتم انما
يتم لو كان ترك الاتحاد في الوجود وما ذكره من ان الهيولى ما ذا الجنس الا فرض
الا الجوهر فهو مما لا شك فيه لان الهيولى نوع من انواع الجوهر كسائر انواعه والمركب
من الجوهر وقضية الذي في كتاب الشفاء مع ما ذكره الشيخ مختلف لكن ان الحق انهما او
الجنس الاقصى الان يكون مراده التشبيه به في عمومه وابهامه ما لا هم   فيكون في
ما في المصدر بحث كثيرة اي يكون الاختصاص بالكثير مفيدا على [illegible] وفيه المصادر
وقد صار فيه المصدر حيث انقلب اليه بهذا وجدنا في بعض النسخ الذي رايناه
ولا يوجد له محصل والجواب انه ظاهر البين لتمام الكلام مرويه وعدم مدخلية
المرام اصلا ولعله كان الواو وجل بالفاء ونحو لم يظهر له محصل كان الواو للحال
كما لا يخفى   ولا يكون ان يكون التمييز قد حصل في قوله اه فيه نظر اذ يكون ان يكون هيولى
العالم الجسماني مجرد ثم تاريخها الصور وحصلت كل في حيزه الذي هو فيه كما هو في اهل
الفلك عندهم واي مانع لا بد فرقا بين الا يكون كل العالم الجسماني قدرا او
يكون هيولاه في كل من اجزائها المنفصلة مخصوصة بحيز خاص بمقدار قبلها

كما هو زعمهم وبين ان يكون حادثا ويكون هيولى اجزائه كحصة كحيز حال تلك المصادفة دون
غيرها حاجة الى احصاء من بين والمنوع لكم ولو قلت ان حدوث الاجسام عندهم مالا يمكن
اذ لابد في الحدوث من حركة سابقة ولا حركة عند عدم الاجسام مطلقا نقول على تقدير التسليم
يجوز ان يحدث من الفلك الاول جسم او اجسام كان هيولاها مجردة ثم قارنتها الصورة
الجسمية والنوعية وحصل من الفلك الاول كما الحكم ابتداء ان توجد اجسام فوق
الفلك الاول ولم تكن الاجسام شبيهة اليه وبالجملة المنع وضع ما لا يمنع لا
ذلك ان كان بقوله المصادرة اذا توجه الى جانب منه المنع بعينه كما لا يخفى
على ان كلامه مشتمل على المصادرة حيث اذا سلم ان كل منقسط هو حاصل
[illegible] وجه واما ما سبق على الذي [illegible] وكيف يكون ذات له
حيز اما في القوة ولا بالفعل [illegible] الهيولى المجردة بجزؤها ذات حيز بالقوة وكانه
اراد بذات الحيز ما له اجزاء في حد ذاته ان ما ليس له اجزاء بالفعل ان منفصلة ولا بالقوة
ان متصلة للانقسام او اراد بذات الحيز بالفعل ذات الحيز حصة اي الموصوف بالحيز
حصة ومراده الحيز بالقوة الموصوف به بالعرض كما هو شأن الهيولى عندهم وفي نفي
الشيء لا جزء لها في القوة ولا بالفعل وعلى هذا الاختفاء في توجيه والظاهر انه لا
اما ان يكون [illegible] ان وجود الهيولى ان كان وجودا قابليا اي مجردا للقابلية فلا ذا
من مقبول اذ مجرد القبول لا يمكن ان يكون موجودا مستقلا بل لابد له من فعلية وان كان
وجودها اي من جهة حصتها على ما هو المصطلح في الوجود اي من امر معلوم اي امر فعلي غير
ذي كم وغير ذي حيز ثم يعرضه قبول الكم والتحيز فلا نسلم ان بطلان حصتها الخاصة بعد عروض
هذا الغرض [illegible] في [illegible] وكيف يمكن ان يبطل حصة الشيء بورود عارض عليه والحال
في العرض لا تغير وكذا لو قلت ان حصتها يتبدل في الاسمي له الا بعد [illegible]
الا لا بطل ولا نقلب لكن كان وجودها اي امر لا يقوم بالفعل وعدم التجزي
بل امر فاعلية فقط لكن عرضه اولا صورة صار بها بالفعل امرا غير متجزئ ولا منتجزئ
من قبيل المجردات ثم زال عنها هذه الصورة وحصل لها الصورة الجسمية فصار متجزئا
ذا اجزاء ووضع صدق الكلام في شأن الامر المشترك الذي هو المادة الاولى حقيقة

ديونى

والعرض منه ما نفرض وتتميم الدليل واثبات حيز بان هذه المقدمة من الهيولى مما لا بد منه
في الاستدلال بل يكفي ان نفرض او لا ما فرض المحاضر الدليل ولا حاجة الى الهيولى
ذلك والظاهر ان في ان الشيء الاول للاثبات مطلوب دون غيره ثم لزم منه عدم جواز
التوزع مطلق الصورة لا على الصورة الجسمية التي هو مطلوب على انكم ولكن على انه
ان يكون الكلام من قوله والظاهر فانها لا يتم الا قوله فيفرض الآن ولا فرض على
اشياء يجرد ها عن الصورة الجسمية ويكون قوله فنقول الآن ولا فرض على اشياء يجردها
عن الصورة الجسمية وفي لا يرد شيء من الايرادات التي سبق هذا والظاهر في كلا القولين
ليندفع به هذا الدليل والدليل الذي ذكره اولا في الفصل من اثباته على نقض ذات
لا حاجة اليه وقد ولك من المقام بهذه سبيل الفرض لا شيئان تجرد الهيولى عن الجسمية فلولا
وجودها لا يتم اثبات وجود قابل اولا يكون اما قوله ومن الاجسام التامة فان ان
يكون وجودها وجودا قابليا فقط لا فرض ان له وجه لطلان على ما لم يكن في القوة
والفعل ان الهيولى الجزئية القبول لا القبول فلا يلزم اثبات التركيب والمقبول ولو وجد
الكلام على ان مراده ان الهيولى مجرد القابل فلا يمكن ان يكون مجرد القبول موجودا
بالاستقلال لمنع بهذه على عبارة الظاهر في جوابه ما ذكره سابقا من انه يسنح له
برهان على هذا المطلب اوليس في هذا الان ما سنح له حركيا اتاهم ولم يحدث بعده
اي له الان ما لزم هذه الحالة فيجب ان يكون حال الافلاك وتحيزها المادة او كلها زمن
ان يحدث عنه المفارقة حال لا يحدث للافلاك لا بد لنفيه من دليل فنقول وفي
ان يكون جوهرا لا نهاية له الحد او لا يكون ان ما ذكره وارد عليهم الا في قولهم
في مادة الهيولى ان الجسم اذا انفصل تصير الهيولى اثنين واذا اتصل بعد الانفصال
تصير الحصتان الاثنتان من الهيولى واحدة والجواب وما قيل من ان الا كل
في الاتصال له معنى اما قوله لا انه شيء ذو مادة وهو فقضيته نظر اذ لا يلزم حيثما يكون
الصورة الا كل بمثل امر من محصلات اذا المفروض ان المادة المشتركة بين الصورة
الجسمانية والغير الجسمانية حصلت لها صورة جسمانية واحدة وصارت جسما واحدا
بالعرض ثم انفصل الجسم وصارت المادة حصتين جسمانيتين بالعرض فيمكن

على مطلق الصورة لا

ان الصورة التي تحصل في واحد بسبب زوال الصورتين وحدوث صورة جسمانية واحدة
والهيولى لا بد لها من [illegible] فان قلت اذا فرض زوال احدى الصورتين وبقاء الهيولى لا
مجردة عن الصورة وعلى هذا فنفرض الكلام في خصوص هذه الحصة المجردة من الهيولى ونقول ان نسبتها
الى المقادير السواء مع قطع النظر عن تقديرها ولا يمكن ان يقال انها جزء لعدم تقديرها
ولا انها عينه لما ذكره الشيخ من انه يلزم ان يكون حكم الشيء وبعضه منه شيء حكمه ولا نعقل
منه شيء حال كالجزء بالقوة قلت ما يقولون في الحصة من الهيولى المتصورة باحدى الصورتين
الا احدى الهيولى الموجودة في نفسه عن المقدار والحيز وكونها شاهد لكم فهو كونها تقدر
بحسب ان تكون وليس لها صورة جسمانية انه ان المدعى الطلب [illegible] بالتفاوت
في المقدار او غيره وهذا لا يبطل الا الشق الاول والا فلان يبطل شق الاختلاف
[illegible] بالطلب الاختصاص وبالجملة كل شيء يكون فيه وجوب من الكم وبات ان الصور
التي فقط طبع في ذاته استعداد ولكن ان اراد بالاستعداد القريب [illegible] الاستعداد القريب
فهو وان لم يحصل الا للمقارنة المقدار الذات فلا فائدة له لكن لا يلزم ان ما يكون فيه وجوب
من الذات ان الصورة التي لا بد ان يكون في طباع ذاته الاستعداد القريب للكل بل
يكفيه الاستعداد البعيد وان اريد مطلق الاستعداد فسلم انه لا بد منه في جواز حصول ورود
شيء التي لكن لا يلزم انه لا يحصل الا بمقارنة المقدار للذات الا ان يقال ان هذا ليس
كلاما على حدة بل هو منتهى كلام ان يقال ويبنى عليه وقد يمكن ان يجري الكلام على كلام
الشفاء ويتم بالدليل الذي ذكره والشأن في تمام الدليل لكنه امر اخر والكلام فيه
ولا يلزم بها اراد اخذ هذا [illegible] العام بعد شرع قول الشيخ هو يقع لما تميل [illegible]
ان الهيولى في حد ذاتها ومرتبتها الاولى في الاستعداد [illegible] على الجسمية [illegible]
اذ غاية ما لزم من كلام الشيخ على تقدير تمامه ان الهيولى لا بد ان تكون في الخارج مقارنا
للمقدار دائما واما ان تكون قابلة للقسمة الفكية انما كانت بواسطة شيء الذهني اذ في
الخارج فلا يلزم من شيء مما ذكره اصلا [illegible] بل لا يلزم منه ان تكون قابلة للقسمة الوهمية التي
انما كانت بالجسمية لا تكون في الذهن مجردة عن المقدار كما [illegible] كلام الشيخ بعد ذلك
والله اعلم [illegible] لكم ان الهيولى لا يمكن [illegible] ما ذكر الا من ان [illegible]

المستفيد

المستفيد وهو ان الاستعداد [illegible] ولو لم يكن [illegible] لكنهما [illegible] لا يقال ان ذلك الا
المذكورة فافهم ولان هذا الجوهر [illegible] بيان صحة الانفكاك والالتفات
لا انها حال من الحركة في الكم وذلك ببيان المقولة ويعلم بالانفكاك ايضا وفيه نظر لانه
لان كون الهيولى مغايرة للكم والمقدار لا يقتضي ان تكون نسبتها الى جميع المقادير على
السوية الا ترى ان الصورة النوعية مغايرة للحيز مع ان نسبتها الى جميع الاحياز ليست على
السوية واما ما قيل ان ما ذكره من ان الصورة الجسمية ما لا جزء له [illegible]
بل فرضناه ان اراد به ان طبيعة الصورة كذلك [illegible] لكن لا ينفع فما ظهر الصدد
وان اراد ان الصورة الشخصية كذلك [illegible] وعدم [illegible] بل لا [illegible] ان
[illegible] ان الصورة الشخصية [illegible] افراد خاصة لان [illegible] الافراد
[illegible] الاستعداد [illegible] الاستناد فقط وذلك لما ذكرنا
من ان [illegible] بان الشيء الذي لا يكون له افراد في ذاته لا يمكن ان يحصل له بسبب الغير
اذ [illegible] الذاتيات [illegible] لان [illegible] الشيء [illegible] كذلك لا
يحصل جزؤه من غيره [illegible] والاولى
فالصواب في توجيه كلام الشيخ ان يقال ان الهيولى لما لم يكن [illegible] افراد [illegible] لكون
[illegible] الصورة الجسمية لما ظهر في ضمن اثبات الهيولى بالبرهان الاول ان ما يكون
كذلك [illegible] بالانفصال والهيولى لا بد ان [illegible] بالانفصال فاذن لا يجب ان
[illegible] لقبول قطر [illegible] بل يمكن ان [illegible] ان يكون نسبتها الى
جميع الاقطار [illegible] على السوية [illegible] الاعتراض بالانفكاك و
[illegible] بالتخلخل [illegible] رفع الاستبعاد في التخلخل والتكاثف وبيان صحة كونهما لا
[illegible] الواقع ثم استدل بعد ذلك على وقوعهما [illegible] بالحس [illegible] هذا
الشيخ شرع كلامه هذا [illegible] التمام [illegible] ان
الجسمية [illegible] لا بد ان يكون له اجزاء معينة في ذاتها ولا يمكن ان يحصل له
[illegible] بسبب المقدار وقد [illegible] التخلخل والتكاثف مع [illegible] الصورة الجسمية
الواحدة بعينها [illegible] ذلك وان [illegible] الصورة الجسمانية

واحدة ولك النقض عنه على ما هناك بعد ما بان لى ان بالتخلخل والتكاثف لا تزيد الاجزاء
ولا ينقص عن اجزائه الواقع من حيث انها انما يتبدل اوضاعها حتى كانت بعد حجم تقدير
متفشية او بالعكس وبذلك تتفاوت مقاديرها وكميتها [illegible] وبهذا المحسوس
او وجود التخلخل والتكاثف الحقيقى يشهد بالحس على ما ذكره من الاشبه الصورة التى لا حاجة
الا ذكرها بل يجب ان تكون فى تلك المقادير عليها اه فيلك تعين لا يكون فى تلك
المقادير الحس وجود الهيولى ووجود الصور الجسمية فقط الا بقوله يكذبه فكذا الامر فى [illegible]
وهمه الطرا ما او لا علاقتك قد عرفت ان الصورة الجسمية لها فى ذاتها اجزاء فيجوز
ان تقتضى قدرا خاصا وتحصل للهيولى ذلك القدر بسببها فلا حاجة الى امر آخر
بل نقول لا يلزم من كلام الشيخ ان الهيولى لو خلت لكانت نسبتها الى جميع المقادير
على السوية ولم يثبت انها كذلك فى الواقع فيجوز ان تقتضى كل هيولى خاصة قدرا خاصا
من دون حاجة الى سبب آخر فان قلت ما ذكره من شهادة الحس بالتخلخل والتكاثف
يدل على ان نسبة الصورة الواحدة والهيولى الواحدة الى المقادير المختلفة واحدة
فى الواقع لا بمجرد كونها لو خلت فلا يكون اذن اقتضاء المقدار الى الصورة الخاصة او الهيولى
الخاصة قلت لعل الصورة الخاصة او الهيولى الخاصة تقتضى بالطبع قدرا خاصا لو
لم يكن مانع من خارج كما قيل فى كيفيات التخلخل والتكاثف مثل [illegible] انهم
يسندون المقادير الى الصورة النوعية مع ان فى صورة التخلخل والتكاثف قد يتفق
الصورة الواحدة النوعية الى بعينها ويمكن دفع الايراد من على الشيخ بان يقال مراده
ان الهيولى لا تكفى فى تعين المقدار بل لا بد من امر غيرها من صورة ما واحوالها سواء
كانت صورة جسمية او لا لا كما قاله القائل من ان الصورة الجسمية الهيولى لا تكفى وح
اندفع الايراد الاول ظاهر واما اندفاع الايراد الثانى فلانه حينئذ يقتضى ان يسمى الهيولى [illegible]
فالهيولى المشخصة اذا اقتضت مقدارا معينا فلا صورة مدخل فيه الا [illegible] فان قلت
هل يكون دفع هذا الايراد بان الهيولى قابلة محضة فلا يكون ان تقتضى قدرا خاصا
ما يفهم من كلام القائل قلت لا اذ لا يحصل [illegible] فى القدر اى حين ليس الذاته لا
تقتضى [illegible] هذا القدر وهذا لا ينافى كونها قابلة محضة اذ ليس فيه فاعلية اصلا [illegible]

فلان

فلان تكون نسبة الفاعل الى جميع المقادير واحدة على التقدير المسلم انما هو على تقدير
عدم حصول امر خارج واما على تقدير حصول امر خارج فلا نسلم لم لا ان نسبة الفاعل
الى جميع الصور على السوية وعند ما تعلق فاعل الجسم وتعلمه بوجه خاص يقتضى
من الفاعل مقدارا على المادة خاصا فقبول ما لخ فيه الا انه لما كان سبب
الامر الخارج الذى هو الفضل لتعين من الفاعل مقدارا خاصا على المادة [illegible]
لسبب الى جميع الصور من دون استعداد خاص فى المادة كذلك يمكن ان يقتضى مقدارا
خاصا من دون استعداد وعرض فى المادة ويمكن ان يقال انه ليس فى اقتضائه ان لا
يكون استعداد وحالة للمادة بسببه يقتضى الصورة من الفاعل الى المقادير [illegible]
والصور [illegible] اللذان انما اعتقادا [illegible] القبول فى الصور [illegible]
وما ذكره الشيخ من انه لا بد من صورة او عرض فى المادة يقتضى المقدار [illegible] من ان يكون
ذلك العرض هو المقدار او غيره وفيما قلنا نفى المقدار سابقا الصورة [illegible]
فى تعيين المقدار [illegible] ومع ذلك [illegible] ان الصورة [illegible]
انما نقول انه لا يكون ان الصورة فى ذلك السبب [illegible]
[illegible]
لكونها مادة لها [illegible] بالكلية المصور [illegible] اسم الفاعل [illegible] المقدار [illegible]
ان يكون لنفس المادة [illegible] لا المادة باعتبار انها فاعل الصورة بالكلية
ان لنفس المادة مع الفاعل فقط بل لا بد من ان يسمى به المادة [illegible] من الفاعل
الكلية الخاصة ولا يمكن ان يقتضى منه الكلية الخاصة من حيث [illegible] ترجيح من غير مرجح
[illegible] نسبة الفاعل [illegible] الى جميع الاجسام [illegible]
بالنوع [illegible] ان ذلك الامر الذى يقتضى من الفاعل [illegible] المادة كون
ان يكون امرا مختلفا بالنوع مطلقا كالحرارة والبرودة فان الحرارة تريد للمقدار [illegible]
والبرودة للمقدار [illegible] والحرارة والبرودة مختلفان بالنوع [illegible]
[illegible] واحد [illegible] وكون [illegible]
مراتب الحرارات والبرودات فان كل مرتبة منها تقتضى مقدارا خاصا وكذلك المراتب

وان كانت امور مختلفة بالنوع عند البعض لكنه يجب ان يكون نوعا واحدا فجميع مراتب الحرارات
تعد من نوع الحرارة وجميع مراتب البرودات تعد من نوع البرودة ‌ وان كان الاشد
والاضعف من تعارف الاختلاف بالنوع المعارضة والمخالفة التي ذكرها بين الاختلاف بالنوع
وبين الاشد والاضعف فاما ما ذكرنا من ملاحظة الواقع والظاهر واما باعتبار ان
الاختلاف بالنوع مطلق وهذا نوع خاص منه واما باعتبار انه لا يمكن ان التفاوت
بالشدة والضعف تفاوت بالعوارض بالمصنفات واما انه يمكن ان الاشتراك
من ان التفاوت بالشدة والضعف نفس الماهية لا بامر خارج عنها ‌ وهذا الاسم مبدا
للطبيعيات اي تهيؤ المادة الجسمية لصور مختلفة وجواز ان يترتب عليها مبدا او عن سائر
الطبيعيات حيث يبتني عليه كثير من مقاصد الطبيعيات كتكون النمو والذبول وحدوث
البخارات والسحب والرياح والامطار والثلوج والعيون والزلازل وغيرها كذا قيل
والقسم كان لكل جسم حيز طبيعي اه رد لاثبات الصور النوعية للاجسام وحاصله
ان لكل جسم مخصوص حيز يطلبه عند الخروج منه ويستقر فيه عند الوصول اليه وذلك ليس للجسمية
لاشتراكها بين جميع الاجسام ولا للهيولى لكونها قابلة محضة فيكون لامر اخر غيرها وهو
الصورة النوعية وكذا يقتضي الاجسام غير ذلك التشكلات والانفعالات وبعضها قابل لها
بعسر وبعضها بيسر وما ذاك الا للصورة النوعية لا للجسمية ولا للهيولى لما ذكرنا ولا يخفى
ان الدليل الاول يمكن توجيهه بوجوه احدها ان يكون بيان اختصاص كل جسم بحيز
على انه هو كانت هي في الخارج وعلى هذا الشيء يجري اولا ذلك هو هذا الطلب في الاجسام
وثانيها ان يكون بناؤه على المشهور من ان كل جسم اذا خلي وطبعه يكون في مكان مخصوص
وهذا الوجه عام وثالثها ان يكون حاصل الدليل ان كل جسم في حيز طبيعي وكونه فيه لا بد له
من سبب وهذا ايضا عام للكل والاحسن هذا لكن لا يكون فيه ثم ههنا مقامان احدها اثبات
امر في الجسم سوى الهيولى والصورة الجسمية والاخر كون ذلك الامر صورة اي جوهرا
اما الامر الاول ففي الدليل الاول ويمكن تارة في نفي كون ذلك الامر الاعراض والطلب
من امر خارج باجراء الدليل على النحو المشهور من انه لو اقتضى الجسم من حيث الطبيعة كيف ما لا يوز
فيه امر من خارج في الكلام فيه وعليه مشهور في الكتب لا حاجة الى ذكره وتارة بالاتفاق

لشبهة

لشبهة ان الجسم مع الاجسام في الصورة وهو ظاهر وتارة بانا نقطع بديهة ان هذا الطلب والحركة
من ذات الجسم لا من خارج وهو قريب من الدليل الثاني في اثبات التمسك بالوجهين الاخرين
لا يوجد ذلك كلها واما الامر الثاني ففي اثباته تمسك تارة بانا نقطع بديهة ان الامر الذي
بالجسم والصدر الاثار المحسوسة منه امر داخل في حقيقة الجسم الى انه واحد حقيقة ونقطع
ايضا بديهة ان الحقيقة الواحدة ما يوجد الحقيقة لا يتالف من الجوهر والعرض فيكون ذلك
الامر جوهرا ذكره صاحب المحاكمات في محاكماته وتارة بان اختصاص الجسم بالامر الذي
لا بد له من سبب ولا يكون من الهيولى والصورة لاشتراكها ولا من الخارج لما ذكر فيتبين
ان يكون لامر داخل واورد عليه تارة بمنع ذلك وبالنسبة الى الخارج وتارة بالنقض بالصورة
النوعية اذ نقول ان اختصاص الاجسام بالصورة النوعية لا بد له من سبب ايضا
الدليل فيلزم ان يكون للصور النوعية صور اخرى وكذا الى ما لا نهاية له وقد دفع هذا
النقض بان الصور سبب لتخصص الجسم فلا يتوقف على سؤال انه لم اختص هذا الجسم
بهذه الصورة بخلاف الاعراض هذا وقد تقدم في اثبات ان هذا الامر صورة
لا عرض ان الاعراض المعلقة لا بد من مخصص محل المحل الاولى فلا يلزم ...
لو اراد ان يكون دالته لطرق التخلف بان يكون كل عرض في محل الا ...
... ثم قال هذا القائل طريق ... لا ثبات هذه الصورة ...
المحل ... بالصورة والطبيعة ... ما ذكره من ان الجسم المركب
من الهيولى والصورة ... ان يكون ... لان ...
... خلاف ما ...
... والعرف به هذا القائل ...
... موقوف على الصورة النوعية وان للصورة النوعية مدخلا في وجودها فهو
اول البحث وعين النزاع ... ان الصورة النوعية اعراض
... ان يكون داخلة في ... موجودا ...
... ان يكون له مدخل في وجوده ... هذا القائل ... ان الكل
... والذي ذكرناه ...

لان لها قوة القبول والاستعداد وقد عرفت ان ليس المراد بالاستعداد ههنا كون القبول
وهو لا يكفي في البقاء والدوام وفي نفي علية المادة بالنسبة الى الصورة التي لا تفارقها
بهذا الوجه مكافحة لان كلام الشيخ في ان المستعد بما هو مستعد لا يكون سببا لوجود
ما هو مستعد له بل لو كان سببا له لكان من جهة وراء الاستعداد وكان قوله ولو كان
سببا وجها آخر لان يكون من تتمته سلمناه لكن في رد الايراد على هذا الوجه الآخر
وتسليم الاول عنه   فان الهيولى ليس تنقض على كون هذا تمام البحث لوجب وجود [illegible]
جسمين الكائن هذه الاشارة الى كون العلة علة لما هو مقارن ولما هو مباين وان العلية
لها انما وكما ان تكون اشارة الى كون العلة متقدمة بالذات والزمان وكونها تامة
ومباشرة حتى يكون التقسيم حسب التردد في كليهما وشأن التقسيمين في الرد لا يدل
ظ وفي الثالثة مثل الوجهين للوصف والبارز مع التالي وقد علمت ان ما ذكر الشيخ
هذين التقسيمين لان كثيرا من الاحكام الخاصة تذهب الى ان الوجود زائد
المعلول ذاتيا كان او زمانيا انتهى   فتكون المادة في الجسم لها قبول الصورة
واما خاصيته كل صورة فانما تكون على تلك الحال وانما تكون اذ بها الاستعداد لانه المطلوب
اذ تحكم على كل احد انه اذا كان شرط مع اثر سبب لحصول فرد من طبيعته ومع اثر آخر
لحصول فرد آخر منها وهذا الاثر لا يكون ذلك ان لا تكون الا كل شيء صنع في تلك
المحصلات اتم الاثر الى الشيء بعد ذلك تقول ان الاضافة كحصول سبب
بعض ومن كيفيته لا يعينها ثم تلك الكيفية تقيم الشيء على خاصيته عن الحقيقة الى الحقيقة
لكن اخرى فلو كان ما ذكره الشيخ ههنا حقا للزم ان لا يكون للسبب المحض دخل في
الاضافة وما يليه فيتم هذا الحكم ان كثيرا ما تلك هذا المقام في توجيه هذا الكلام
واما الوجه الثالث فمبناه يستدعي تمهيد مقدمة وهي ان الجسم وان كان باعتبار
المعلول اذ لا لزوم الشيء شيئا الا لما قاله واشار بان ما ذكره في تمهيد المقدمة
من لا يحصل له احكام وقد مر اشارة اليه فمما يتحقق بيانه ان كون الجسم الماهية
لا نوعا محصلا في الذهن ما لو اريد به فان اريد به انه يكون ان يكون الجسم بهذا
الاعتبار موجودا في الذهن مجردا ان تنضم اليه شيء في الوجود ويصير نوعا موجودا

بوجود

بوجود جسم وان كان لا يمكن ان يوجد في الخارج كذلك فهو ناقص اذ لا يحصل حاله كذلك
لانه يمكن ان يوجد في الذهن بشرط تجريده عما عداه من المعاني الفصلية وان كان لا يمكن وجوده
في الخارج كذلك فيرجع ما ذكره الشيخ وتتميم الاستدلال عليه من ان الجسم طبيعة نوعية واحدة
لا فرق بين دون الحصول وما ذكره هنا الفاضل الهروي من انها نوع محصل على مختلفة الافراد
وان اريد به معنى آخر فليبين اذ لا نفهم معنى محصلا في المقام سوى ما ذكرنا ثم الوجه الذي
ذكره [illegible] مبني على ان هيوليات الافلاك مخالفة [illegible] العناصر مع انهم فرقوا
بين هيولى الافلاك والعناصر وقالوا ان هيولى الافلاك [illegible] الافلاك مختلفة بخلاف
هيولى العناصر فانها [illegible] منها باعتبار ان هيولى العناصر عندهم شخص واحد فلو كان
هيولى الافلاك لم يكن شخصا واحدا عندهم وان كان نوعا واحدا لما ذكرنا فظهر
ان الاختلاف الذي ادعى [illegible] في الصورة اختلاف شخص وفي [illegible] لا يتم الاستدلال
الى غرض الشيخ ليس الصورة الجسمية بل الصورة النوعية ومراده من الاستدلال بهذا الوجه
الثالث الاستدلال على عدم كون الهيولى علة للصورة النوعية لا الجسمية [illegible]
[illegible] لان نقده الشيخ اي لا يرد منه ويكفي كما في الصفيحة لان تقدم [illegible]
ولا بعد اذ تاملت ان [illegible] فتامل [illegible]
بان يشبه المعلول [illegible] انتهى ولا يذهب عليك ان [illegible] في الهيولى
لو كان علة مجردا لكانت الصور [illegible] في الهيولى وكانت الصور موجودة [illegible]
لما كان هذا موافقا لمذهبهم اذ في هذا [illegible] على [illegible] والصورة [illegible]
وهو انما لا يكون [illegible] لان يكون لذلك [illegible] على [illegible] قرب [illegible] الهيولى
بوسط الصور [illegible] او لا [illegible] ذلك [illegible] وفي هذا [illegible] ان كان
له اثر قرب [illegible] بوسط [illegible] حتى كان [illegible] آلة [illegible]
[illegible] مع صدور [illegible] مع النظام
[illegible] واما خصوص المادة [illegible] واحد [illegible] ان يكون المؤثر في الهيولى موجد
الصور [illegible] واما على [illegible] ان يكون موجد كل منهما
على حدة فليس [illegible] الانطباق وتمام الانطباق عنده [illegible] ان [illegible]

سقفا بحادثه وعامات سحابية يضبطها شخص واحد فنقول اما لا نمنع ان يكون الواحد

بهذا الجواب كمل وجهين احدهما ان لا نسلم ان علة الواحد بالعدد لا بد ان يكون فيها

واحدة بالعدد وان كان فيها امر كالفرض حتى ان فاعل الفرض لو كان هو الجوهر لكان

جايزا وثانيهما ان ما يسلم هو ان فاعل الواحد بالعدد لا بد ان يكون واحدا بالعدد و

اما ما سواه من الشرائط وكونه فله وما نحن فيه الفاعل هو المفارق فهو واحد بالعدد

الصورة بمنزلة الشرط والآلة فلا يفتقر كونها واحدة بالعموم وكان قول الشيخ ولا يتم

الجواب الا ناظرا الى الوجه الثاني ولهذا اقرب الى الصواب انتهى ثم قد قيل في المقام

بعد توجيه جواب الشيخ واما الوجه الثاني في الجواب الى ان كونه لم يفهم ان الهيولى ليست

بسيطة بمعنى الذوات الا قوله فيستحيل ان الصورة لا من نوع الصورة انتهى والاظهر

ان ما ذكره مع ما فيه من ارتكاب التكلف بعيد في المقدمة الكلية القائلة بان الموثر في

الواحد بالعدد لا بد ان يكون واحدا بالعدد وفيه انه كانه لم يأخذ حقه الحكم في قاعدة

اذ ظاهر ان مقصودهم ان الامر القدسي لا بد ان يكون موثرا قريبا في الهيولى الا ان يمنع

الاشتغال بها وان يكون موجدا للصورة اذ على هذا الصور الصورة على قريبه مطلقة دائم

مما يكون عنه فتثبت قال الصورة اما صورة نقارنها المادة اعلم ان التقسيم ثانيا

للفادة يبقى ما عسى ان الاستفهام فليس من كيفية استفادة المادة في الصورة الثانية

على كل من الاحتمالين اللذين يتصوران فيهما من كون علة الصورة والهيولى واحدة ومن

كون علتهما متغايرتين ومن ذكر وجه اخر لعدم جواز كون الهيولى علة للصورة ثم مذكرنا فيما

سبق فذلك الظاهر فيهما ان كون القوام للصورة او اللازم للهيولى الظاهر من صورة

يكون لكل من الهيولى والصورة موثرا اخر منه في صورة يكون لها موثر واحد وكان

وجه الاظهرية ان في الصورة الثانية يتوهم كونهما في مرتبة واحدة حيث هما معلولة علة

واحدة وان في الصورة الاولى فليس فيها توهم احد ولا يكون ان يتوهم ان الصورة

هذه المرتبة من الكلام ما لا دقيق كلام احد وما ادري اي وجه لا يراده

اثنان الا في بعض النسخ ولا شيئان ولا مرتين في الهيولى لعدد شك ولذلك شيئان

ذكره وقد قيل الصورة وقد بينا ان شيئين اثنين لا حاجة وباقي

بهذا

بهذا ان كل صورة توجد في مادة مجسمة اذ كان مراده انه يكفي ما ذكر من ان المادة لا يكون

ان يكون علة للصورة ان كل صورة توجد في مادة مجسمة فيجب توجد ولا يكفي في وجودها

المادة اذ الدليل جار في كل صورة لكن لما كان دأب الشيخ التكرار والتفنن في الكلام و

ابداء الوجوه الكثيرة لمطلب واحد لم تقنع بهذا ابطل الكلام وقال اما الامر ثم فرض

اذ لو كان المادة هي العلة لكانت دائمة الوجود لا حادثة واما الدائمة فلان نسبة المادة

الى جميع الصور على السوية فلو فرض كونها علة للصورة لزم ان لكان كما في العلة المخصص

الصورة وهذا انما يصح على تقدير كون جميع الهيولات واحدة في النوع اذ يكفي واما

على ما هو المشهور من اختلاف الهيولات الافلاك بالنوع فلعله يمكن ان لا يكون مراده انه

لا يجوز علة لوجود الصورة بل انه لا بد من علة لتخصيص الصورة بالمادة لكن في كونه بينا

بأس لا يخفى من خفاء وعلى هذا وجه الاظهر في الصور الحادثة انه ظاهر اذ المفارق

الموجبة للصور لو كان كافيا في وجود الصورة الحادثة لما كانت حادثة على ما هو زعمهم

من قدم المفارق فلا بد من امر اخر من الاستعداد ونحوه واما الصور الدائمة ففيها

الخفاء اذ على تسليم كون نسبة المادة الى جميع الصور على السواء لم لا يكون ان يكون المفارق

علة للصورة الخاصة وكانت تلك الصورة الخاصة تخصص المادة لا ان المادة تخصص تلك

الصورة حتى يلزم الترجيح بلا مرجح الا ان يكون مراده بعلة التخصيص اعم من ان يكون نفس

علة الصورة او امرا اخر يرجح ويخصص من الاستعداد ونحوه والغرض ان الهيولى وحدها

لا تكفي في التخصيص ثم انه لو حمل الكلام على الصور النوعية وخصصها بها لانه خصوص سياق

الصور الجسمية الا انه لما كان يلزم التكلف حيث انهم يقولون ان تخصيص الصورة بالمادة

لقول الشيخ انه لا بد من خصوصية الصورة من علة سوى المادة هذا وقد قيل في هذا المقام و

مالك ان تعلم ان الصورة وان كانت سابقة صورة علة لوجود الهيولى الا انه لا

يلزم الدور لاختلاف الجهة انتهى ولا يخفى ان ما ذكره من تخصيص الصورة بالهيولى

ما لا يسلم اذ على هذا الاصل لا يقولون ان الصورة لا يكفي في الوجود والهيولى

بل في التخصيص لفوات المقابلة في كل الشيئين والغرض الهيولى كلاهما في جهة الصورة

والشيء كذلك في جهة الصورة فلم نسبه دون تخصيص الصورة اليها والدور الذي

ذكره لا حاجة في دفع الشبهة الى ما تكلف غيره لعدم ان يتشخص الصورة ليتشخص الهيولى و
يتشخص الهيولى بتشخص الصورة ما دفعه وكانه لم يقنع بما فيه من استناد فاعلها الى الهيولى
وهي شانية فاعترض بها على انها قابلة متشخصة ثم ما ذكره من حصول التشخصين للهيولى احدهما
باعتبار تشخص الصورة والآخر باعتبار الصورة المتشخصة امر لا يظهر له محصل وانما هو مجرد
عبارة والحق القول بان تشخص الصورة من حيث الوجود لها دخل في وجود الهيولى
وتشخصها ثم الهيولى المتشخصة تصير سببا لتشخص الصورة على ما هو ظ كلامهم غير
معقول اذ ظ ان التشخص مع مرتبة الوجود ولا معنى لان تصير شيئا للوجود وتشخصها
بسبب امر خارج والمنازع مكابر فالحق على تقدير صحة ما ذكروه من ان تكثر اشخاص
نوع واحد بالمادة انه يلزم في تكثر التشخص من المادة مع انه لا يتكثر تشخصه بلا مادة لم
لا ان المادة سبب للتكثر فالفاعل اذا اوجد الصورة اوجدها متشخصة لكن لا بد من
مادة حتى تصير متكثرة والا فيوجد شخص واحد فقط وبالجملة حدوث التشخص وسببه
وكيفيته وكثرته ووحدته امر صعب جدا وما هو دائر بينهم وسائر على السنتهم ليس مما
يسمن ويغني من جوع ثم هذا الكلام الذي اورده ههنا تقريب لكلام على الحكماء وهو ان
تقدم الصورة على المادة وتقدمها على الجسم الاول حيث يقع فيه التقدم والتاخر
وعدم الجواب على وفق ما اسلفناه من كلام الشيخ في قاطيغورياس من ان الاصل فسد لفظ
الحق بالتقدم والتاخر الاولى وما نحن فيه ليس كذلك ثم قال والجواب يعني اجابة الشارح
ومن يحسنه وحده ده ما ولد والعلو والدنو اشهر ولا يذهب عليك ان الجواب الذي
عنده من نوع اصل التاخر ليس في موضعه لان مع كون المجعول والجاعل نفس
الماهيات على ما ذهب به ذلك البعض هو ان الفاعل يجعل المركب كالجوهر ان
اثر الفاعل هو الاتصاف بالوجود ونحن نقول ان اثره هو نفس المعلول وغاية ما
يلزم منه ان جوهر الكون اثره جوهرا اخر وذات جوهر لكون اقدم منه ذات جوهر
آخر وهذا ليس بشكل الجوهر بل التشكيك فيه ان يكون جوهر اقدم في الجوهرية بالمعنى
الذي ذكرنا من ان يصير جوهر بحقيقته فرد سببا لجوهرية فرد آخر وههنا ليس كذلك
بل فرد جوهر صار سببا لفرد جوهر آخر ولو قيل ان الذات ما لم يصر اثرا لم يكن

جوهرا فصارت الجوهرية مجعولة فيلزم انه يشترك الورود في المجعول البسيط والمركب نقول في
جوابه ان جوهرية الجوهر ليست مجعولة حتى يكون في اثر الوجود ويلزمها الوجود فان قلت
تقدم فرد الجوهر على فرد آخر فيلزم انه في الوجود فيرجع هذا القول الى المجعول المركب
وان كان في الجوهرية فيلزم التشكيك في الذاتي كما قاله هذا القائل قلت لا نسلم انه
اذا صار التقدم في الوجود يرجع هذا القول الى المجعول المركب اذ لا منافاة بين ان
يكون الاثر نفس الذات ويكون التقدم في الوجود ولو سلم نقول اذا لم يكن التقدم
في الوجود لا يلزم ان يكون في الجوهرية بل يكون ان يكون نفس ذات هذا الجوهر لا ان
يكون نفسه في الجوهرية بالمعنى الذي ذكرنا والقول بانه لا معنى لتقدم نفس ذات الجوهر
بل لا بد من امر خارج عنه الا التقدم في الوجود كلام اخر على تقدير تمامه يبطل به مذهبهم في
المجعول البسيط لا انه يلزم عليهم التشكيك في الذاتي فان قلت لعل الاشراقيين لم
يريدوا بالتقدم والتاخر في الذاتي هذا المعنى قلت في فهم الوفاق واي حاصل ان
التقدم والتاخر الذي انكره ذلك المشائي المحقق هو ما ذكرنا ولا يلزم عليه هذا الذي
ذهب اليه من المجعول البسيط فان كان الاشراقيون ايضا يريدون هذا المعنى ويثبتون
مرادهم فلا نزاع له معهم في هذا المعنى وان كان يثبتون ذلك فالنزاع بينهم قائم
ثم لا يكفي ما في الشرح الذي ذكرها من ان الرواقيين لما زعموا ان الوجود لا حقيقة
له ذهبوا الى جواز التشكيك في الذاتي اذ هذا التقدم لا يستلزم التشكيك في الذاتي
الا ان يثبت شيء قالوا بالدوال [illegible] قال الغرض من
هذه المقالة البحث عن احوال المعلول [illegible] واكتساب الوجود [illegible]
في المقالة [illegible] قال المقدمة [illegible] هذا الفصل [illegible] انها
اعراض ليست كجواهر المعلول كما حققه الشيخ [illegible] للحكماء [illegible] امور احدها
حمل الوصفية عبارة عن الوجود وهو محل نظر اذ الظ ان وجود الوصف بعد اخذه
عرضية بعد اخذ اذ الوصفية هي الحلول في الموضوع وهو ان كان وجودا لهو وجه
رابطي والوجود الرابطي والوجود في نفسه اما نوعان متباينان او الوجود
سير كلاظ منها وما اشتهر عنهم من ان وجود الوصف في نفسه وجوده في موضوعه

ما لا نفهمه فضلا ان يكون غيرنا يفهمه وثانيها القول بان الجوهر هو بعض المهية المشتركة
وفيه ان الجوهر لا نفهم منه الا الموجود لا في موضوع فلو لم يشك العرض في كونه عرضيا
وعلى زعم هذا القائل يلزم ان يكون نوعا خاصا من الوجود وبالجملة حمل الجوهر على المهية
المشتركة والعرض امر اعتباري مما لا شك في بطلانه ولا دليل عليه وليت شعري من اين
فهموا ان في انواع الجوهر امرا مشتركا وفي مقولات العرض ليس امر مشترك ولعلهم
فهموه بالمكاشفة والا فظاهر ان طريق البرهان عليه مسدود وما ليت لا يعلمون
الحس في الجوهرية الا الثابت بان الذاتي لا يعلل ولا يكون ما فيه بل انه لا يعلل
بان الذاتي لا يحتاج الى الثبوت وكانه لا يرا وبان الذاتي لا يعلل انه لا يعلل ثبوتا
واثباتا وهذا المعنى مما لا يعهد بينهم فهذه صح هذا اللفظ فافهم فاما الجسم
فاثباته سهل عندي لانه محسوس اه وقد علمت ما في هذا الكلام اما الجسم فقد اثبته
بالحس ولانه عند القائل بتركبه من الجواهر المتفاصلة لا دليل على الوجه المذكور انتهى
وفيه بحث اما اولا فلا حاجة الى ما ذكره اذ ظاهر ان غرض الشيخ ان اثبات
الجسم سهل عنده لانه امر محسوس كما مر ولا يكاد الاتفاق الا دليل عليه وثانيها
ان تعليله يوجب الاتصال عند القائل بتركب الجسم من الجواهر المتفاصلة بان الاتصال
ذاتي للجسم ومبداء فصله لا يظهر له وجه وثالثها ان قوله الا انه لا يكاد اه لا يظهر
انه استثناء من اي شيء واما الفارق فقد اثبتناه بالقوة القريبة من
الفعل قبل واما العقل فقد اثبته بها من حيث مبدائيته للصورة ومبدائيته للهيولى
المشتركة الصورة بوجه وتوسطها بوجه المحوله فيلزم الدور او التسلسل انتهى
وذلك لانه الى ... اه وقد وانا لم يذكر الشيخ مقولة الجدة المحوله ما قدمه
عليه ما ذكرتم قال واعلم ان صاحب التلويحات ذهب الى ان المقولة ممنا الظن
في الاعتبار انتهى ولا يخفى ان حجة التلويحات مقدوحة بمنع كون النسبة داخلة في
مفهوم هذه النسبة ولعلها كانت عرضية لها واما القدح الذي ذكره هذا القائل
فهو ان كون النسبة نوعا غير مستقل مع قطع النظر عن خصوصية الطرفين لا ينافي
ان يكون لاطراف هذه النسب السبع جنس واحد لكون هذه النسب السبع

جامع

جامع مشترك ذاتي بل لا نسبة اي جزئية هذا الحكم احق فافهم فاما شكوك اصحاب
القول بجوهرية الكيف فالدور به اه قال انما كان البحث من احوال اقسام الكيف
موجبا لان يذكر في العلم الطبيعي المحوله في هذا العلم على وجه معين انتهى ولا يخفى ان
الصادر اكثر الكيفيات في الحدود الالهية والكميات مما لا يستعمل فيه وان كان
الشيخ الحكم قال به في بعض المواضع والالتفات في الوجود مشترك منها وبين
الكمات فلا يستقيم اذن وجه الجوهرية ايراد شكوك جوهرية الكيفية الطبيعية
وان شكوك جوهرية الكم لكن الشيخ لما قال بانها حدود في بعض الكيفيات عند المادة
الجسمانية فيصح بوجه كلامه ما ذكرنا عليه ويمكن ان يكون وجه الالهية المذكورة
ان اكثر الكيفيات يحتاج وجودها الى استعداد الحلول في المادة فيكون موضع البحث
عنه الطبيعيات بخلاف الكم اذ لا يحتاج وجوده الى استعداد فلا يكون من الطبيعيات
اذ المعتبر فيها ان يكون المنظور في الكيفيات التي فيها القوة والاستعداد وبالجملة
ما ادعاه ان الموجب البحث عن الكيفيات في الطبيعي والواقع البحث عن الكم عنه هو وجه
الالهية المذكورة ايا ما كان وقد يعرض في الكلام الخ وهو انه على هذا ينبغي
ان يذكر شكوك جوهرية الكم في الرياضيات كما ان يذكر شكوك جوهرية الكيف
في الطبيعيات وان كان المقصود ان هذا البحث عن الوجود فهو لا يناسب الرياضي
بل الالهي لكن الاقول في الكيف ايضا وبالجملة لا يخلو الكلام عن كدر وكانا
قد فعلنا ذلك كانه لم يف ذلك اذ فلا يصفي قدرا او لم يجده وكانه زاغ عنه البصر
واما اصحاب القول بجوهرية الكم فقد ذهبوا اه قال اما الجوهر القول بجوهرية
الخطوط والسطوح والنقط ففرع على السطوح اما قوله لا يدل على عرضية انتهى
لا يكون ان فهم المقصود من الايراد الذي ذكره فرع على الخفاء والا فلا فرق في الايراد
الى ان نقول ان الصورة الجسمية مع تبدل المقدار لا يوجب عرضية الا ترى ان
الصور النوعية متبدل في الكون والفساد على كل الصور الجسمية مع انها جواهر
عندهم ولعل ما ذكره انهم يراد به هذا الكلام لطبقه عليه شكل حسب او يكون الجواب
عن هذا الايراد الذي اوردنا بان الصور النوعية وان لم يكن لها مدخل في وجه

الصورة الجسمية وسمعها لكن لها مدخلا في حصول الجسم وهم قد اعتبروا انه
الجوهر الحالّ اما العموم المطلق او الصغيرة اما نوعا والمعدلا بدفعية عدم
تقويمه لوجود الصورة بدليل التبدل واما عدم تقويم الجسم نوعا فظ اذ ظ
ان الاجسام ذوات الطبائع المختلفة ليست انواعا مختلفة ولقائل ان يقول
ان التبدل لا يقتضي الا عدم تقويمه للوجود اذ لولا مقتدرا ما له مدخل في العموم
الصورة الجسمية كان صورة جسمية لها مدخل لعموم الهيولى فالهم
هذه فان هذه هي الاعراض المقومة الوجود الكاسانه اذ لا تقويم له ثم
ثم ان بيان وحدة مستغنية اذ ان اريد ان الوحدة لا يجب ان يكون على
شرح الاشياء وهو لكن للاتصال عنا استغنائه عن الاشياء فاتحد وان اريد
انها مستغنية عن الاسباب فهذا اول البحث وكل شيء فانه الصيرورة ان اريد
الموقف ثم وان كان الاعتراض فلم تكن لا يكون افعالا فيجب عليه اولا ان بيان ان
الطبائع وصف السعدي والا فرض هذه الطبيعة السلبية الا قوله اولا بالتقدم
وذلك لجد الواحد بالعرض اي غيره والواحد بالعرض هو الذي يكون
لا يكون هذا الوحدة لا كثرة والعدد واما تعني من الوحدة فيه فلا يكون الا
اذ الواحد في صورة الاكثار بالعرض اما ان يكون كل من الطرفين او مجموعهما
والاول ظ انه لا يخفى لجهات والثاني لا يمكن الفرق بين وحدته بهذا الاعتبار
ووحدته الجنس ونحو الذي يعتبر تقسيمها في الموضوعات كالعشرة الواحدة والعسكر
الواحد وكونها اولى لعل الفرق ان في الثاني لا يلاحظ كثرة الافراد وكل المجموع امرا
واحدا وفي الاول لا يلاحظ كثرة الافراد بل توحيد المجموع كانه لا تكثر فيه ولا اجزاء
له بل هو امر واحد بسيط باعتبار ان كلا منهما اوانه عين الاخر بالعرض وارجاع
معنى الوحدة فيهما الى الوحدة الاسمية المستقلة جدا فيه بعد وقد علمت ان الواحد
بالعرض قد يكون اشياء متعددة بالذات متوافقة في امر واحد الا قوله او
واحد بالنسبة اشهر وهذا الحصر على الصحيح لانه من باب الحصر الظاهر الدائر
وذلك اما موضوع ومحمول عرض فهذا واما قول الشيخ وذلك اما موضوع

ومحمول

ومحمول عرض فيتفق له ان يكون الا قوله هو الموجود بالعرض اشهر واشد خبرا له
جهة الوحدة في الوحدة الوضعية لا يلزم ان يكون امرا واحدا لموضوع واحد او
محمول واحد للطرفين اذ لا يكون ان يكون وحده امر متعلق بالطرفين جهة
الوحدة الطرفين فلهذا يكون ان يكون مقترنا بعلق بهما يكون جهة توحدهما
اذ الا ولك على الخصوص جهة في الاول الاول فهو ظ وحق يقول ان جهة الوحدة
في الموضوع والمحمول العرض هو كون احدهما حالا في الاخر كيف واذا جاز ان يكون
كونهما حالين في محل واحد او محلين لحال واحد جهة توحدهما فلم لا يكون
ان يكون حلول احدهما في الاخر جهة لها بل هو اولى واقرب لما لا يكون ان يكون
من الاولى رجحان الا وحدة الموضوع والمحمول ولهذا الصحيح ان يكون جهة
الوحدة واما الاخر فلا يرجع الى وحدة شيء ولا يصح للجهتين في ده ظ
اذا شيء ولذلك ان جهة الوحدة لا بد ان يكون وحدة امر فتثبت لكن
الواحد الذي بالذات منه واحد بالجنس اي الجنس الواحد كالحيوان الذي هو جنس واحد
وهو الواحد بالفصل اي الواحد النوعي بين انه ان يكون واحدا بالفصل
اي يكون له فصل واحد والا فظ ان معنى الواحد بالنوع والواحد بالفصل متغاير ان
والاول هو الانسان والثاني هو الناطق وكيف يكون ان يتحدان ولا اورد ان فائدة هذا
الكلام من الشيخ وانحفظ له فيه ومنه واحد بالمناسبة اي المناسبة الوحدة
شعلا لنسبة الملك الى المدينة ونسبة الربان الى السفينة واحدة لا يخفى انهما
سعدان في النسبة اذ مع هذا يرجع الى الاتحاد بالعرض بل يحتمل ان هذه النسبة
الكلية التي تحقق في هذا وهذا النسبة واحدة كما ان الحيوان جنس واحد ولا يكون ان
النسبة لا تكون ان يكون اما جنسا او نوعا او عرضا من الكليات الخمس لكن للاحظة
في الاعتبار كونها احد هذه الكليات اذ بهذا الاعتبار وحدة الجنس رجوع اليها
وحدة الكليات بل انما يلاحظ محض كونها نسبة كما يلاحظ الحيوان مشتركا في
من دون ملاحظة جنسية ولو اعتبر بهذا الاعتبار في خصوص النسبة من بين
سائر الكليات الطبيعية لشيوع هذا الاعتبار فيها دون غيرها كما ان في

الوحدة بالنوع انهم جعلوا اكثر الطرفين فيها قسما خاصا من التماثل دون ما عداه
من الكلمات الطلبية مثلا لم يجعلوا الاتحاد في الخواص داخلا تحت المماثلة والنسبة ذكر في
اي ما خاصة للوحدة بالنوع وجعلوا الاتحاد في النسبة قسما خاصا منها وكانه
للانث، لذلك كلمة يوان الشيء الذي ذكرته ومنه واحد بالموضوع اي موضوع
واحد للاتحاد الثابتين في الموضوع وبها قد ربما يراد الشرح من قوله الواحد بالنوع
والجنس والمناسبة والموضوع ان يرجع عنه ما يحمل على الجنس اي الشيء الذي يحمل الواحد
بالجنس وبالنوع والمناسبة والموضوع من اقسام الواحد بالذات انتهى والكل الجيب
والواحد بالنوع لكن هل يلزم ان يكون النوع من حمل الواحد بالنوع فيما
وليس بمجرد اختلاف الحوال والسمة انتهى واستخبر بان الحصر بالنوع في
هذه المقسمات ما ذكره مالك هذه علمه ثابت اذ لا وارد ولم ومعلوم ان
الواحد بالجنس اكثر بالنوع اذ بيان احوال واحكام للانواع الواحد ان الذي ذكرناه
قال ان الواحد بالجنس اي الجنس الواحد يكون له انواع كثيرة البتة بناء على ما تقرر
عندهم من ان الجنس لا بد ان يكون مقولا على كثيرين مختلفين في الانواع ولا يكفي الحمل
بحسب النوع واما الواحد بالنوع فيجوز ان يكون له افراد متكثرة ويكون مقولا
على كثيرين في الواقع وان لا يكون له بل يكون نوعه منحصرا في فرد بل لا يكون له
فرد واحد وكانه لم يذكر الشرح هذا القسم اعتمادا على الظهور وقوله النوع لكن بناء
على انه لم يعتبر وافية القول على كثيرين في الواقع بل اكتفى بالقول بالفرض انتهى
هذا ولا يخفى عليك ان هذا المقام قد علمت ان الموصوف بالذات بالوحدة لكنه ليس الا
المحمول ولكن الاتحاد للانواع في الجنس انتهى وبها قد ربما يراد الشرح من انه في صدد
بيان احكام الوحدات فظهر عدم الحاجة هذا الكلام راسا اذ ليس مراد الشرح
ان الانواع والاشخاص الكثيرة من اقسام الواحد بالذات حتى يرد ما اورده و
ليس غرضه اي فيهم ان الشرح حمل الانواع والاشخاص من الواحد بالذات
اذ ليس في كلام الشرح ما يوهم ذلك فانه يقول يكثر الاشخاص والانواع وعدم
الحمل هنا بالذات انتهى لا حاجة اليه لما عرفته من حمل النوع والجنس خارجا

عنها

الاتحاد في

عنها حتى يكون الاتحاد فيهما اتحادا بالعرض اذ الامر الداخل ليس اتحادا بالعرض
ولا يلزم ان يكون الاتحاد بالعرض اتحادا في الامر الخارج وهو ظاهر هذا مع ما في
حمل النوع والجنس خارجا عن الاشخاص والانواع اذ لا يظهر له وجه استقام ام
فانهم فيكون من جهة نوعا اذ لا تفهم من ظاهر هذا الكلام انه فرق بين النوع في
المتكثر الاشخاص والنوع المنحصر في الفرد في هذا المعنى في كونه نوعا وكليا من
جهة وليس كليا ولا نوعا من جهة ولا يفهم ظاهرا فرق بينهما اذ النوع لو اعتبر من
حيث المفهوم فهو نوع وكلي واذا اعتبر من حيث الخصوصية فهو ليس بنوع ولا كلي
سواء كان منحصرا في الفرد ام لا وكان الفرق بينهما زعم ان المتكثر الاشخاص لا بد
فيه من انضمام مشخصات من خارج دون المنحصر في الفرد اذ الشخص بنفس ماهيته في
الصحيح ان التشخص باعتبار نوع وكلي وباعتبار لا كذلك بالاول الكون في كل من
ما بين المقدمات لظهوره وانما وربط القول فيه في تعليقات الشرح والحد اما
في الخطوط فالذي لا يزول وكماله اذ قبل هذا المقدار عن كل في الانفصال كالنقطة
الاولية بين اجزائه سطح بالفعل انتهى وفيه نظر لان الشرح لما قال ان المنفصل الحقيقي
ما يكون الكثرة فيه بالقوة فقط فقد وان شئت الخط الذي ذكر هذا الا ان خارج
عنه لوجود الكثرة فيه بالفعل فقط ولا حاجة الى التصريح بخروجه وانما ذكر الذي لا
زاوية له لحصول الاشتباه في ان ذا الزاوية هل هو متصل حقيقي وليس فيه
كثرة بالفعل ام لا فحقق ان المتصل الحقيقي الذي لا كثرة فيه بالفعل اصلا عرفت
الزاوية وان ذا الزاوية فيه كثرة بالفعل لكنه متصل في المتصل الحقيقي اذ ما
الذي ذكره القائل فقد فائدة في السوق له فافهم الا ان اطرافها حقيقة
عند حد مشترك فيما بين الخطين المحيطين بالزاوية كلام الشرح انتهى وفيه مواضع
اخرى ان دل على ان مثل الخطين المحيطين بالزاوية الغير المتماسين موجودان بالفعل
وانهما ملتقيان عند حد واحد في الواقع مشترك اذ لو كان حدا لهما متغايرين في
الواقع ومتحدين في الحس لما كان فرق بينهما وبين الخطين المتماسين وفي اشكال
الامر من حيث انه يلزم منه قيام عرض في احد المحلين وكانه يجوز هذا انه مثل ذا الحصول

وزعم ان ذلك امتناعه لا كثرة سببها معدد   وليه ان تكون الاطراف متناهية
فلتدبر الكلام فانه المتصل الحقيقي هو الذي فيه كثرة بالقوة في قوله كالاعضاء المتوالية
وغيرها اولا حلاف قوله من مجموع الخطين المتلاقيين على طرف مشترك من غير زاوية ليس بمتصل
لان هذين الخطين لو كانا متلاقيين كهيئة مركب كل منهما يركبه الاخر فيهما من القسم الثالث
وان لم يكونا متلاقيين بل سطحا مستويا فكيف يكون خارجا عن القسم اذ القسم هو الواحد
بالاتصال وهو واحد بالتماس وقد جعلها الشيخ قبل من امثلتهما حيث قال وقد يكون
بالاتصال وقد يكون بالتماس ولو فرض عدم خروجهما من القسم فلا شك ان وحدتهما
اضعف من وحدة القسم الثالث فكيف عدها من القسم الثاني واما ما قاله انه لا يلزم من
ذكر كلامه حيث ذلك ادلة من اجاد لو زعم ومثالها امور امسى الفرا انه يصير في القسم الثالث
ان لا يكونا من نوع واحد كالاعضاء المتوالية التي تشتبه وظاهر انه ليس كذلك بل الخطان
المتلاصقان يشبه والجسمان المتلاصقان اللذين يكونان من نوع واحد كونهما يشبه الصف
من القسم الثالث قائم   والوحدة الحكم في هذه تضعف الظاهر انه اشارة الى القسم
الثالث   والوحدة بالاتصال اما معتبرة مع المقدار فقط واما مع طبيعة اخرى
ان يكون ماء او هواء يعني ان الوحدة الاتصالية قد يعتبر مع وضعها المقدار فقط وان
الواحد بالاتصال ويراد به المقدار المتصل الواحد وقد يعتبر مع وضعه امر اخر وطبيعة
اخرى كالماء والهواء ويقال لهذا ايضا الواحد بالاتصال ويراد به الماء المتصل الواحد
او الهواء المتصل الواحد او غيرهما   والغرض في الواحد بالاتصال ان يكون واحدا
في الموضوع يعني لا بد ان يكون الواحد بالاتصال واحدا بالموضوع ايضا او موضوعا واحدا
يعني ان لا يكون اشتراك مخالفة بالنوع حتى يكون موضوعات متعددة بل لا بد ان يكون
المتصل الواحد امرا واحدا متفقا بالنوع لا بد ان يكون بعض افراده من نوع وبعض الاخر
من نوع اخر وهذا هو قول [illegible] واشتهر بينهم وتمسكوا به في رد مذهب ذيمقراطيس من ان
المتصل الواحد لا ينقسم الا افرادا مختلفة بالطبع [illegible] كلها متفقة بالطبع
فان الموضوع للمتصل الحقيقي جسم بسيط متفق الطبع المراد بالمتصل الحقيقي اما مفهوم
المتصل الحقيقي فيصير المعنى ان ما يصدق عليه انه متصل حقيقي يجب ان يكون جسما بسيطا

سقى

سقى الطبع او المراد به المقدار لانه المتصل حقيقة والاتصال غيره بتوسطه والمعنى ان
المقدار المتصل الواحد يجب ان يكون موضوعه جسما بسيطا متفق الطبع   فيكون
موضوع وحدة الاتصال ايضا اي محل الوحدة الاتصالية لا بد ان يكون له الوحدة بالطبع
ايضا اي لا بد ان يكون طبيعة واحدة لا طبائع مختلفة وسيجيء في ذلك كانه الدليل على
ما صرح به بعضهم اذ لم يكذبهم [illegible] وللاعتماد عليه حاشية حينئذ بان دعوى [illegible]
تلك الشيء كيف وعندهم ان الاشد والاضعف مختلفان بالنوع مع ان في الحركة الكيفية
[illegible] واحد متصل من الكيف متقسم الى الاشد والاضعف اما في الذات فقط
او في الحركة والقول باستثناء هذا المتصل الحكم الا ان الحق لا يخفى على سماحة
والكلام المشتمل على ما يكون [illegible] في المقام قد علمت ان الوحدة في كل شيء عين
وجوده وقد مر ان الاتصال عين المقدار الا قوله ان يكون واحدا [illegible] الطبائع
[illegible] امور احد ما [illegible] الاتصال المقدار ثم جعله وحده ثم وجودا [illegible] كانه شيء [illegible]
واحد الا [illegible] سوى [illegible] القدر ولست [illegible] بعض احد بان يقول ان المقدار
الشيء وجوده وماهيته [illegible] ذلك المعنى [illegible] ما ذكره وفيه الغرابة
اذ اراده ذلك المعنى ما ذكره لا يصير الى [illegible] وبالجملة ان الذي ذكره في الوجود
يوجب [illegible] في الهيئة [illegible] والوصل [illegible] بالمهية ويجد ان
الوجود عندهم والفرق بين الهيئة المحصلة وغير المحصلة [illegible] وبالجملة هذه المقدمة محل
كلام وراء بها ان قوله والصورة الواحدة [illegible] ان الى انها واحدة بالنوع الخ
المادة كانه [illegible] الكل [illegible] ان قوله وكذا الجرم الواحد
بالاتصال ان يكون واحدا الا في الطبيعة [illegible] ان قول الشيخ فيكون موضوع
وحدة الاتصال [illegible] عليه [illegible] بانه ليس كذلك بل [illegible] لما سبق
[illegible] ولا ادري انه [illegible] ما سبق [illegible] ما حمله [illegible] ما
سبقه هذا [illegible] لكن [illegible] اخذ عقدتها الا قوله او اصغر
[illegible] ثم [illegible] جواب [illegible] الاجنة [illegible] المتصل الواحد
الواحد ما لم ينقسم [illegible] الا قوله فلا [illegible] المقدار [illegible] ولذلك

فلان عدم وجود الاجزاء يوجب عدم القسمة خلاف البديهة وكيف يمكن تكلف الشرا ما
ما ليس بموجود اصلا لا بالفعل ولا بالقوة بل ليس موجودا ابدا المطلق واما ما قال ان
القول بحدوث الاجزاء بالقسمة الوهمية سفسطة يوجب القول بانعدام الكل بالقسمة
القسمة بناء على ما هو الاظهر في اجسام الوسط مالا انفصال مع ان هذا القائل اعترف به في
حدوث واعدام الهوية الواحدة وح نقول القول بانعدام الكل بالقسمة الوهمية
لا يمكن ان يقول به جاهل فضلا عن عاقل وكيف يقول احد بان شخصا ما للشرب اذا
توهم انه جسم في الموضع الذي ذلك الجسم في الموضع وحدث جسمان اخران في الله
سفسطة قريحة وشناعة فضيحة وبالجملة انا نعلم قطعا بالضرورة ان حال الاجزاء لا يتغير بالقسمة
الوهمية من حيث الوجود والعدم بل ان وجودها في الخارج وكيفيته قبل القسمة وبعدها
كالماء واحد ولا يحصل فيه تغير اصلا والتنازع فيه مكابرة محض على عقله لطلب
الوصال في هذه الشبهة من يتمسك على الشيخ ...   بل يقول ان الواحد
بالعدد شرد في ما حال افراد الواحد سوى ما ذكره سابقا   ولا يمكن جهة اخرى قيل
وههنا موضع للرد في قوله في باب النفس المذاهب ولا يكون ان قول الشيخ بعد هذا فمن
هذه الاصناف من الوحدة ما لا يقسم مفهومه في الذهن كانه قرينة على الوجه الذي ذكره اذ
الظاهر انه حكم على حده غير ما ظهر مما ذكره الان في الفاء والتفريع كانه يعد على ... التي
الاربعة لا يكون ... على هذه العبارة كيف لا يدفع اذ ليس معلوم ان مراده في هذا
النوع الذي لا ينقسم مفهومه عن العقل والنفس وهو الواجب ... من المعطي ... التي
شك في عدم تركيبها ذهنا   فكيف الوحدة التي ... اول العدد قيل
فيه ان النفس يعني الوحدة كافي هذه الاقسام المحمولة الا العدم اظهر وفيه نظر اما
اولا فلانه اي قول الشيخ ان نفس الوحدة لا ينقسم بل ما يقال ان نفس الوحدة لا يكون
... اخرى لانها لا ينقسم ... واما ثانيا فلان ... مفهوم الوحدة ... محمول
وكونها نفس الاتصال على تقدير تسليمه لا يكون ... اذ الاتصال ليس لا ينقسم انما ينقسم
المتصل ثم كون العدد وحدة لا يخلو عن غرابة   ثم هذه الاصناف من الوحدة ان ...
كل هذه الاصناف التي ذكرها من الوحدة اي الواحد لا ينقسم مفهومه في الذهن الى ليس له

الاجزاء

الاجزاء الذهنية الخ فضلا عن القسمة المادية المكانية او الزمانية والمراد بالقسمة المادية
المكانية كانه القسمة المقدارية الكائنة في الامور القارة اذ كل جزء يحصل بالقسمة
من هذه الامور يكون في مكان غير مكان صاحبه والقسمة الزمانية اي تلك القسمة في
الامور الغير القارة اذ كل جزء من القسمة يكون في زمان غير زمان صاحبه ويمكن ان
يكون المراد بهما القسمة الكائنة في مكان او زمان وحمل هذه القوة من
الشيخ عنوانا وهو اعم من ان يكون معه معنى اخر سواء كان المحمول نفس معنى الوحدة
كما في المفهوم اظهر وفيه اما اولا فلان هذا المفهوم لا ينقسم في هذا المقام كما اورده
الشيخ فيكون هذا ... له وجه اصح واما ثانيا فلانه ان ... في بيان كون الوحدة
في العقل والنفس تقارنا معنى اخرا ... الم يكفه ان يقول ان حقيقة العقل والنفس
مع ... تهما على ما قاله الشيخ هكذا فانهم   ولنعد العقل الذي يكثر الخ
... في الاقسام اي ان الواحد منه ما لا يكثر من حيث طبيعة الموجودة للوحدة ومنه
ما يكثر وقد قسم الاول على اقسام فههنا على الاقسام الثاني ... ذكر له اقسام ما
وفي قولهم ان العدد من ... كثرة بالحد لا لاجل المادية ... ان العدد لا يكون
بعدم ... كيف يمكن ان يكون كثرا ... وقبوله الانقسام لاجل المقدار لانهم
يقولون ان المقدار وان كان يعدم بالانفصال لكنه يعيد المادة فقول الانفصال
وعند الانفصال يعدم هو وتبقى المادة ولا محذور اذ المحذور لا يلزم انقاء عند حصول
المستعد له انما كيف لقاء القابل فقط   فيكون ... الكثرة بالحد واحدة
بالنوع واحدة اما بالموضوع ... ان الوحدة بالموضوع التي ذكرها ... الوحدة
بالموضوع التي ذكره في التقسيم الثاني لان المراد ... ان الواحد بالاتصال
لاجل ان يكون واحدا بالموضوع اي يكون موضوع واحدا بالطبع ... انه لا يكون امورا
كثيرة بالطبع والمراد ههنا ان تلك الامور المتكثرة واحدة بالموضوع اي يكون ان العنصر
موضوع الجميع واحدا بان ... الكثرة ويحصل شيء واحد كما هو الاظهر من ان الماء
بحال الانفصال والاتصال واحدة فالمنفصلات اذا صار المتصل واحدا يصير
المادة التي كانت متكثرة واحدة ... يكون بعيد ... الكلام

فالمادة المتحدة واحدة بالموضوع يعني المادة كثيرة المقولة ولم يكن في اعادتها كثرة مادة اصلا
وقد علمت ان ما مر من ان كل واحد بالاتصال واحد بالموضوع ليس المراد به ما هو المراد
ههنا وما ذكره من انه علم ان الكثرة المتباينة من قبل ليس بذاك لان التقسيم ليس مما سبق منه
اثر وهذا التقابل كانه لما جعل الوحدة بالموضوع الى ما ان في علم ما ههنا فلذلك حكم
بان الكثرة المتباينة علم مما سبق وقد عرفت ما فيه ثم السبب الذي ذكره ثانيا على ما ذكره انما
هو انه ما في توحد التقسيم الى ان في مثال الالف ن الواحد فانه لا يمكن ان يصير
اثنين وكذا الحيوان الواحد لا ينقسم حيوانين اذ ليس جزء الحيوان حيوانا والسبب في
ذلك ان الصورة الحيوانية تختلف على الاطلاق مثله ليست واحدة بالاتصال ولا سارية
في اجزاء المادة الجسمانية كخلاف الصورة المائية والهوائية مثلا فانها صورة سارية في
المادة انتهى ولا يكون ان هذا السبب الذي ذكره ليس مما يعول عليه اذ عندهم ان عند
الانفصال المائي لا ينعدم صورته الجسمية لا النوعية الواحدة وكذا ان صورة كل من الجزئين
من كل منهما فاذا جاز ان يرجع الصورة السارية بعد الانعدام في الاتصال فلم لا يجوز
ان يرجع الصورة الغير السارية ايضا يعني ان في الصورة الالف ن مثلا اذا فرض انه
قسم ان الالف ن المنقسم قسمين فغاية الامر ان ينعدم صورته الجسمية وصورته الالفية
فلم لا يجوز ان يرجع صورته الالفية في قسميه كما رجع الصورة الجسمية من لا يجد ان في
ان الاشرف في الصورة الغير السارية اظهر اذ الظاهر في الصورة السارية انها تنعدم ايضا
مع انعدام الصورة الجسمية وتعود واما الصورة الغير السارية فيمكن التزام انها لا تنعدم
بل هي باقية مع الهيولى فكما ان الهيولى تتحد وتتكثر وهي باقية بعينها في الحالين كذا يجوز ان
تكون الصورة الغير السارية كذلك والاولى ان يقال ان الامر فيه هو هذا انه اذ ثبت
ان المادة القوية لا الالف ن الواحد لا تصير مادة لالفين باعتبار الاتصال ولا الانفصال
بل لابد من انضمام ان كانت تصير الا فله كخلاف الماء فانه يصير
بالاتصال يحصل فيه الوحدة والكثرة ويمكن ان لا يكون مراد الشيخ بالمنقسم الذي انه
نفسه وفي عدم امكان صيرورته بحيث يحصل ظاهرها الكون في الصورة كانه لا
ليس عنده كما هو   فان المراد ما ليس في تحصل وليس وحدتها بالوضع

الاف

في الكعد ليس ينقسم اذ وحدة الى الشيء الى الوحدة بالوضع كوحدة زيد وعمرو من حيث
النوع لان الانسان فرد من الجنس وحدتهما باعتبار ما يصدق عليهما من الجنس
واحد لان وحدة بالوضع قطعا ويمكن ان يتكلف وفي المراد بالعالم الانسان ووحدتهما
ان الاتصال الذي في السفينة والمدينة بالنسبة الى الربان والملك امر واحد بالذات و
وحدة المدينة والسفينة باعتبار اسمها كما في حدة الى انه الواحدة وحدة بالوضع لكنه ثبت في
الاشارة اعتبار الجمهور والذي ثبت ان الشيخ اختلف في ان يكون عليه مثل هذه الاكثر
معروف ان الواحد بالحس اولا بالوحدة انه ما ذكره ثانيا ما للوحدة بالذات
وبالوضع حسين مثلا بالحس الواحد اولا بالوحدة في النسبة الواحدة وهكذا وكذا الكلام
في الحس اولا بالوحدة فذلك في ما في النسبة وهكذا   والواحد مطلق في الوجود في
ان الواحد في كل واحد من الموجودات كالوجود في التخصيص للموجودات وايراد الفقه
قد ليس يشبه وارده سهل   لكنه يشبه ان يكون الكثرة اعرف عند الحس و
الوحدة اعرف عند العقول لان المراد بالعقول ما يشتمل الوهم اذ الكثرة من الامور التي
من مدركات الوهم ثم اعرفية الكثرة عند الخيال والوحدة عند العقل لكنه باعتبار ان
ما يحصل في الحس فيه كثرة البتة اذ كل محسوس له سطح ووضع وحيز وكونها والعقل شيء
ان الصور كلها انما تؤدي من غير ملاحظة امر اخر معه ان العقل عند ان
كل شيء كما يدركه العقل هو فاذا ادركه بعد ما حصل صورة في الحس صارت
عدة لحصول الكل في العقل فادراك العقل للوحدة انما يكون بعد حصول جزئياتها
في الوهم النفس لحصول كليها فكيف يمكن ان يكون الوحدة اعرف
عند العقل والحال ان حصول الكثرة في الحس انما يكون بحصول وحداتها فكل كثرة
تكون وحدات فكيف يقال ان الكثرة اعرف عند الحس من الوحدة بل يجب ان يكون
الامر بالعكس قلت اما الامر الاول فيمكن دفعه بوجهين احدهما ان المراد ان الوحدة
اعرف عند العقل من الكثرة بما حكمت الكثرة في جانب الكثرة عليه لانها اعرف
عند العقل منها عند الحس وفيه لا يراد ان المراد اعرفيتها عند العقل
منها عند الحس وان كان الصورة العقلية للوحدة الكلية لا يحتاج الى ان تحصل جزئياتها

او لكونه في الحس شرط لكون مدركة لحصول الكثرة بل يكفي حصول الوحدات في الحس لذلك الاعداد
وفيه يمكن ان يكون الوحدة الكلية تنتزع من الوحدات الجزئية التي في الحس من دون
ان ينتزع الوهم الوحدة الجزئية منها وفي تعلق الادعية المذكورة فطعي ولو سلم انه لا بد
من حصول الوحدات اولا فنقول يكفي الوهم لادراكه جزئيات الوحدة المتحدة
لحصول الوحدة الكلية في العقل لم يبق كثيرا الا الوحدة وكذلك العقل فانه يلتفت
ويتوجه اليها كثيرا ويألف بها ويكون الف الوهم بالكثرة اكثر واما الايراد الثاني فلانه
لانه يمكن دفعه بوجهين احدهما ان الكلام في ما يحكم عليه المورد في جانب الوحدة
وفيه لا ايراد وثانيهما ان يقال ان في كل كثرة وان كانت وحدات لكن يمكن ان لا يكون
الحس ملتفتا الى الوحدات بل الى نفس الكثرة من حيث هي هي ثم انه يمكن ان يكون المراد
ان الوحدة اعرف عند العقل من الكثرة من جهة ذات العقل بذاته والكثرة اعرف عنده
الى من الوحدة من جهة التخيل مع ان العقل باعتبار الفه بالحواس يكون الفه بالكثرة
وادراكه لها اكثر من الفه بالوحدة وادراكه لها اذ الحواس في الكثرة الا من يدرك الا صور
الكثرة واما باعتبار ذاته بذاته وعدم التفاته الى الحواس فيمكن ان يكون الفه بالوحدة
وادراكه لها اكثر وبما ذكرنا ظهر انه يمكن ان يكون التخيل على معنى المسامحة ولا حاجة
المحوجة … للوهم كما قيل اولا فافهم   ولشيء ان يكون الوحدة اه يعني تكون
تصور الوحدة والكثرة بديهيا ظاهر وانه يحصل تصورهما من غير اكتساب … في كون
لكون الكثرة متخيلة اولا والا اذ … ليست كاتبة ولا كتبه … فلا … التخصيص الكثرة
بكون تخيلها جزئيا وايراد … في … والعلم لا … ذكره من ان تعريف الكثرة
بالوحدة تعريف حقيقي اذ بعد ما كان الكثرة متصورة بديهيا لا حاجة لها الى تعريف حقيقي
ولم يكن مجهولا … اللفظ الذي … عليه ولم يسلم ما ذكرنا ومن وجده … باد
تبادل … به لتبادر فيه   ثم يكون تعريف الكثرة بالوحدة تعريفا حقيقيا لكان الحق
انه لا يمكن تعريف الكثرة بالوحدة تعريفا حقيقيا على ما يظهر مما ذكره الشيخ في تعريف الكثرة
وكانه لم يوجد تعريف اخر سوى ما ذكره الشيخ ولو وجد ما يقرب منه … في وردد
الايراد فافهم   قال الحكمة كوجع … الصور في النفس فيه ان مراده ان كان ان الصور

الكثرة

الكثرة كما في الواقع الى الصور الجزئية او الصحة الى … وكل من الحكماء … الصورة في
الواقع الى الصور الكلية فلا يمكن اذن تصور الكلية فكيف تعريف العدد بها ففيه نوع
… المعروف انه … ان لا يكون الكلية معلوم لشارحه وهو ظاهر الفساد
كان قلت لعل مراده ان موجهها بالكنه موقوفة على موقوفة احدها فيلزم في عدم
الكان معرفتها بالكنه واذا لم يكن معلومة بالكنه لا يعتد اخذها في التعريف معرفة كنه
العدد وبناء على ان التصور الجزئي بالوجه يستلزم ان يكون التصور الكل … بالوجه قلت
هذا انهم … والظاهر ان الكلام في التعريف الحقيقي … سواء كان حدا او رسما فتقرير خصوص
الحدية لا وجه له وان كان مراده ان الكلية الصورية مرتبة وان ما اورد في تعريفها
لو كان تعريفا حقيقيا يستلزم الدور لتقرر الوجود ونحوه ففيه بعد المنع ايضا على ان فيه
ان … معلومة … ولا حاجة في تصورها الى الصور الا كما في الكمية انه لا يستلزم
عدم صحة التعريف المذكور العدد بما ذكر اذ غاية ما ذكر ان الكمية التي اخذت في تعريف
العدد … الصورة وهذا كيف يستلزم عدم صحة تعريف العدد بها وهو ظاهر   فاذا ثبتت
على الاعراض فلا يكون جوهرا ولا شك في ذلك في عدم الاشتراك اذ لم يعتبر في الحال كون الجوهر
الا القوم المحل … يكون ان يكون الحال … الوصف … المحل فيكون جوهرا او … ليكون
يعتبر ان في الحال الجوهر … المحل … سواء كان بواسطة او بدونها والحال في الوصف
حال في الجوهر بواسطة ولو فرض … الوصف نفس … لذلك الجوهر فلا يكون جوهرا
… هذا الاعتبار … لا يكون … لذلك الجوهر كما يكون …
للوصف … ان كل ما يكون مستغنيا عن محل … يكون مستغنيا عنه
… الا … بل قول عرض بالنصب والاضافة او بالرفع منونا
… بالاضافة والتوصيف   قال الوصف … احد … ان الكلام
… الوصف العام او الوصف المقابل للازم … والوصف العام على …
تقسيم الكل … من … الدخول الا … منهما … والوصف الى
او الوصف واللازم   … ذلك … اذا اخذ … الوصف اه يعني ان
الوصف وان كان كونه جوهرا … ذلك انما يكون اذا اخذ مشتقا مشتد

كالانسان فان الانسان اي ما قام به السواد فهو الجسم جوهر واما اذا اخذ المعنى البسيط منه
بشرط الاشتقاق كالاسود فهو يكون عرضا البتة وكلامنا هيهنا في الوحدة التي يشتق منها
الاشتقاق لا الواحد الذي هو المشتق ولا يصح قوامه مفارقا له لا يكفي انه لا يكفي هذا
في الوحدة اذ الجوهر اي ما به لا يصح قوامها مفارقة لمحالها بل لا بد من عدم التقوم لكل
وسيجيء زيادة علاوة تنبيه في آخر الفصل فانه لا دليل على ان يكون هناك وجود ان اراد
انه لا اتفاق في ان حقيقة تمام الوحدة الطبيعية اجزاء ذلك الوجود بنفس الوحدة وذلك
الوجود هو الموجود بوحدة نفسها وان اراد انه لا برهان يكون امر موجود ويكون الوحدة
مقارنة وصفة له فهو مصادرة اذ هو بعينه ادعاء الاسمي له في القسم الاول [illegible] الله
ان اي كانه مبني على السداد [illegible] الى القسم الاول وما ذكره يعبر عنه بعبارة اوضح فافهم
ويكون ذلك الجوهر لو لم يعتبر البتة اه فينا ان لا يكون ان يوجد الا مقارنة الوحدة
جوهر ومنقول الوحدة فيه ولا مرتب في مجرد ذكره الشيء الا ان اي انا نعلم بالبرهان ان كل
ما يوجد فله وحدة البتة ولا يكفي الا ان يحقق وحدة من خارج [illegible] ان كل ما يوجد
فيتحقق بوحدة معه والوحدة التي تكون موجودة معه [illegible] يكون زائدا على وحدتها الى آخر
كثيرها واني ان اصل الدعوى الظاهر [illegible] البيانات ولا يكفي [illegible] هذا التطويل الذي
لا يكفيه الشيخ ونبتدئ فنقول انه ان كانت الوحدة اه [illegible] الكلام على انه يتم
للدليل الاول ودفع لا يراد متوجه عليه وان كان في قوله ونبتدئ الا اشارة [illegible] الحال
الكلام انه [illegible] ان الوحدة في الجوهر معارضتها لا يكون ان يكون مجرد عدم الانقسام
بل وجود الانقسام وذلك الوجود اما جوهر او عرض وعلى الثاني لا يكون عرضا في عرض
وعلى الاول يكون الجوهر الذي [illegible] موضوعا بالنسبة اليها اذ ليس [illegible] ولا يصح مفارقتها
[illegible] يكون [illegible] ان اي كل الوحدة [illegible] مفارقتها كانت وجود الانقسام [illegible] لكن
بان يكون ذلك الوجود موصوفا بها ومحلها بل يكون ذلك الوجود داخلا في حقيقتها
بانه [illegible] يكون حقيقة الوحدة امرا جوهريا لا ينقسم وذلك [illegible] الوحدة في العرض يلزم ان
يكون وحدة الجواهر وحدة الاعراض [illegible] وان يكون الاعداد صنفين
بل يكون الوحدة وجودا جوهريا لا ينقسم اه ان اراد ان ذلك الوجود الذي لا ينقسم

يكون

يكون جوهرا او قائما لا في موضوع [illegible] لا يلزم منه ان لا يكون للاعراض وحدة بوجه
الوجوه ويكون وحدتها غير هذا المعنى بل غاية ما يلزم منه ان يكون الوجود الذي لا ينقسم
جوهرا عند المقارنة عرضا في العرض وان اراد ان ذلك الوجود الذي لا ينقسم لا بد
ان يكون ماهيته جوهرية ويكون ما في الاعراض ماهية اخرى فغير تام لان حين الكلام
[illegible] لا يكون ان يكون شيء جوهرا في مادة عرضا في اخرى [illegible] ساقطا لكن قد
علمت ان اثباته مشكل فنقول هل يمكن في معنى الوجود اه يمكن ان يكون
هذا تتمة لبقية وان يكون وجها آخر لبطلان كون وحدة الجوهر والعرض [illegible]
ويكون الاعداد صنفين [illegible] ان يكون سابقة [illegible]
الاسمي له [illegible] من كون الوحدتين والعددين [illegible] ضرورة وهذا [illegible]
[illegible] الاسمي له [illegible] هذا الوجه [illegible]
الوجه ان وحدة الجوهر والعرض اما ان تشتركا في الوجود الذي لا ينقسم او لا [illegible]
لا يكون في العرض الوحدة [illegible] وعلى الاول يكون ذلك الوجود الغير المنقسم اعم من الذي
عرضا مفارقا لانه ماهية جوهرية [illegible] وهذا [illegible] والتالي باطل لوجود الوحدة في الاعراض
وهذا الوجود الغير المنقسم الاعم [illegible] مرادنا بالوحدة [illegible] لا يكون ان يكون مفارقا
[illegible] المعنى الاخص الذي ذكرنا فهو عرض فثبت المطلوب فقد
بينا ان الوحدة [illegible] بالوحدة الواحد واذا
[illegible] البسيط واحد [illegible] البسيط الوحدة [illegible] ماذكره مشوش بالصور
النوعية [illegible] الذات في الوجود على التشخص الذي تقارنه ولم يصح [illegible]
مقارنتها عن المواد ويلزم ان يكون عرضا [illegible] شرط [illegible] الموضوع وهو
ان لا يكون [illegible] هذا [illegible] الذي لا يصح مفارقته وداخلة في حقيقته
الانواع المحصلة وفي الصور النوعية ليس الامر كذلك لان [illegible] من تلك الصور
هي الفصول التي هي داخلة في حقيقة الانواع المحصلة كالناطق [illegible] الاجناس
ما يكون فيه فان الواحد ليس داخلا في حقيقة نوع من الانواع [illegible]
البديهة [illegible] الوحدة ليس باخص [illegible] ان الواحد ليس

واختلافه في حقيقته شرح من الكشف وكذا ادعاء ان الجوهر للاتصال صفة للعرض الذي كما في
في الاول لما سنذكره او لانه البديهة في احد المذاهب من دون بيان الطوالع صح
ان الحق الذي هو اللازم عام لارادة الواحد   مشتق الاسم خبر لان
في ان المقادير اعراض حيث قدم احوال الكم المتصل لانه اشرف وجودا و
اقرب الى الوحدة الحقيقية   اما الكميات المتصلة فهي مقادير المتصلات ارادة بالمتصلات
الصورة الجسمية والجسم التعليمي والسطح والمراد بكون الكميات المتصلة مقادير هذه الامور انها
مقادير قائمة بتلك الامور فالجسم التعليمي مقدار قائم بالصورة الجسمية والسطح مقدار قائم
بالجسم التعليمي والخط مقدار قائم بالسطح فعلى هذا المتصلات بعضها جواهر وبعضها اعراض و
يمكن ان يراد بالمتصلات الصورة الجسمية فقط ويراد بكون الكميات المتصلة مقادير لها
قيامها بها اعم من ان يكون بلا واسطة او بواسطة وكيف كان المراد بكون الصورة الجسمية
متصلة انها متصلة في حد ذاتها كان يكون اجزاؤها [illegible] امر من شانها
ان يفترض فيها الابعاد الثلث على الخصاصة [illegible] علمه ان لا الاقسام بالجزء
الذي ليس كذلك المضاف معنى المقول لارادة به المعنى الاول [illegible] واشتهر بان كون
الصورة الجسمية بعدا جوهريا في ثلث جهات والجسم التعليمي بعدا عرضيا في ثلث جهات
فاتا بها [illegible] لم يتعلق احد [illegible] بانه ليس في الصورة الجسمية
لا يمكن في القول بانها بعد جوهري الا ان يكون البعد الجوهري غير ما ذكرنا من انها امر
من شانه ان يفترض فيه ابتداء في الجهات الثلث على الانفصال لكن كلمات [illegible]
عبر عن الجهات [illegible] من ان مراده منه ما هو الاكثر   اما الجسم الذي هو الكم فهو مقدار
المتصل الذي هو الجسم بمعنى الصورة على ما عرفته في عدة مواضع منها الفصل الرابع من المقالة
الثالثة من الفن الثاني من الحكمة الالهية من الشفاء ومنها الفصل الثالث من المقالة الثانية
في الالهيات اذ قد ذكر فيها ان الجسم يختلف شكله ويزيد وينقص بالتخلخل والتكاثف
مع بقاء جسميته بعينه وبزوال امر عنه فاتفق ان صورته الجسمية التي لا يختلف بها الاجسام
في الصغر والكبر فما يزول هو الجسم التعليمي الذي هو مقدار الصورة الجسمية
وكيف ما كان الجسم في الامور المذكورة واشتهر بان مادة كما يثبت المغايرة

الوجود القدم

منها

منها لك تثبت عرضية المقدار لان كل شيء الهيولى وهذا المقدار قد بان انه في مادة
وانه يزيد وينقص والجوهر باق فهو عرض لا يقال لم لا يكون المراد وعلته نظير ما ذكرنا اتفاقا
بان زوال المقدار وتبدلها على الصورة الجسمية التي هي بعينها لا يدل على عرضيتها كما
لا يدل توارد الصور الجسمية على الهيولى التي هي بعينها على ما هو رأيهم على عرضيتها الا انه
من الاشتباه في ان المقدار ليس مقوما للصورة بخلاف الصورة فان الدليل قد دل
على تقومها للهيولى بها او قد [illegible] في الكلام اعلم ان اثبات عرضية المقدار موقوف
على امور ثلثة احدها ان منشأه غير حقيقة الجسم المطلق وانه التجربة والحس لكن [illegible]
[illegible] اثبات [illegible] المقدار غير حقيقة الجسم وانه لا يصح مفارقته
عنه ثبت عرضية ولا حاجة الى الامر الثالث الذي ذكره اذ يوجد فيه حد العرض الذي
ذكره من انه الموجود في شيء لا كجزء منه ولا يصح مفارقته عنه ولو قيل انه جزء المجموع فهو
جار في جميع الاعراض فلو اعتبر ذلك لكان جميع الاعراض غير عرض الا ان يقال
المراد ان العرض لا بد ان لا يكون جزء حقيقة محصلة والمجموع المركب من العرض ومحله
ليس حقيقة محصلة وفيه لا بد من الامر الثالث ليدل على انه ليس جزء حقيقة محصلة وهو انه
زواله مع بقاء ذات بعينه لا يدل على عدم كونه جزء حقيقة محصلة كما في الصورة الجسمية
والهيولى والصور النوعية للبسائط والمركبة والحاصل ان الامر) وبالجملة لا بد في العرض
عدم كونه مقوما للمحل وعدم كونه محصلا لحقيقة نوعية [illegible] ودوام زواله شيء مع شيء
مع بقاء ذلك الشيء بعينه لا يدل على شيء من الامرين اما الاول فلانه في الصورة الجسمية
والجسم المطلق والصور النوعية للبسائط واما الثاني فكما في الاجسام والصور النوعية للمركبة
فلا بد في اثبات العرضية اما الاستناد الى الدليل على عدم الامرين المذكورين او ادعاء
البداهة فيهما ولا ينفع اثبات التوارد المذكور واما ثانيا فلانه قد ذكر اولا ان
هذه الوجوه الاربعة لاثبات المغايرة بين الجسم التعليمي والصورة الجسمية ولا شك ان
الوجه الاول والرابع يدلان على المغايرة اذ حاصلهما ان الصورة الجسمية باقية بعينها
في صورة تبدل الاشكال والتخلخل والتكاثف والمقدار ليس باقيا بعينه فيثبت
المغايرة بينهما ولا شك ان هذا الدليل بتسليم المقدمات دال على المطلوب [illegible] ولا يكفيه

ما ذكره الامام اذ لو سلم انه يصح بقاء الشخص بعينه باعتبار بقاء جزؤه الصوري ان لم يبق
جزؤه المادي بعينه فلا يوثر فيما نحن فيه فيطلق ما ذكره واما ثالثا فلانه خلطه قوله
فتبدل الجسمية الشخصية مع بقائها مع شخصها وان سلم لا يدل على عرضيته لكن الجسمية
لان المقصود من هذه الوجوه على ما قرره اولا اثبات المغايرة بين المقدار والصورة
الذي هو احد مطالب الوضعية كما ذكره فلا وجه للقول بانه لا يدل على الوضعية واما
رابعا فلانا سلمنا ان هذين الوجهين لا ثبات الوضعية وحاصل الدليل ان تبدل
الجسمية التعليمية مع بقاء الجسم بعينه لا يدل على عرضيتها اذ يجوز ان يكون جزءا ماديا للجسم
وتبدل الجزء المادي لا يقدح في بقاء الشخص مع بقاء الجزء الصوري بعينه وهو على تقدير
صحته يتجه في مقابلة الكاتب لا لكن فيه ان قوله الا اذا كان المشكلات [illegible] حال لا
دخل له في المقام اذ يكفي في الايراد بقاء الصورة الجسمية بعينها ولا حاجة الى صورة اخرى
حافظة للوحدة العددية ما اراد الا شاك فلاحظ ثم ان هذا الفاضل [illegible] ما نقلنا
عنه ملخص عن متن اعلم ان المنهج القويم في تحقيق المغايرة بين الجسم [illegible] ولا جل [illegible]
وهذا المقدار [illegible] بان انه في مادة [illegible] انتهى كلامه واقول [illegible] ان ادعاء ان مقومات
الصورة الجسمية غير مقومات الجسم التعليمي في رتبة احد [illegible] من يقول بان في الخارج
ليس الا الصورة الجسمية يقول انها هي الامتداد الجوهري الكائن في الجهات الثلث وليس
لها امتداد اخر زائد على ذاتها وهذا الامتداد الجوهري بعينه عند الاشراقي امتداد
عرضي كائن في الجهات وليس هذا امر مقولة الامتداد والاتصال ولا يسلم ادعاء انها
من مقولة واحدة و ح نقول ان مقومات الامتداد والاتصال ومشخصاته هي الصور النوعية
البسيطة والتركيبية والافلاك وكونها ليست من مقوماته بل من لواحقه [illegible]
الامتداد العرضي الذي هو السطح والخط [illegible] الاستقامة والانحناء [illegible] مقومات
ومتممات له وعلى هذا لا يتم ما ذكره الفاضل اصلا ولا يكون ان هذا [illegible] ما ذكره المحقق
ما يرد الراي [illegible] على راي هذا الفاضل من ان الصورة الجسمية [illegible] جوهر [illegible] على هذا
الراي لا يمكن القول بما ذكرنا اذ لا يمكن لحصول الامتدادين للجسم جوهر وعرض كما
تشهد به الفطرة السليمة نعم لا على هذا الراي لانه يمكن ادعاء الظهور فيه ان الامتداد

امر

امر وراء الممتد وان الامتداد الجسمي والطول والعرض [illegible] بقوله واحدة [illegible] وهذا
المقدار [illegible] بان انه في مادة [illegible] لا يظهر [illegible] ان مغايرة الجسم التعليمي للصورة الجسمية وكونه
فيه يثبت بتبدل الاشكال والاوزان [illegible] على الجسم مع بقاء الصورة الجسمية بعينها ولذا
بالتخلخل والتكاثف بل [illegible] اثبات المطلوب من الدليل كما لا يكون واما [illegible]
[illegible] على ما اشرنا اليه غير مرة وكانه لا يجد دعوى الظهور فيه انه ليس من مقومات
وجود الهيولى ولا من مشخصاتها النوعية وفي الظهور عرضيته لان هذا المقدار لا
يفارق المادة الا بالتوهم لا يكون ان ما ذكره في اثبات الهيولى على تقدير تمامه يدل على
ان هذا المقدار لا يفارق المادة ولا يفارق الصورة التي للمادة لانه يكون
الشيء المتصل [illegible] حيث ان اثبات المغايرة بين الصورة والمقدار [illegible]
الممتد واثباتها هو الامتداد ولا يخفى انه لا يفارق الاول [illegible]
في الوجود الخارجي وهذا المقدار هو كون المتصل [illegible] الذي يكون
[illegible] وهذا مخالف لكون [illegible]
[illegible] المذكورة ان الصورة الجسمية هي الامر الذي يقبل فرض الابعاد
وليس في ذاته الامتداد [illegible] قبول [illegible] كما يظهر من التخلخل والتكاثف [illegible] ان هذا
مخالف للامتداد والذي يقبل [illegible] قال [illegible] جسم وجسم
[illegible] ان الامر الذي يقبل فرض الابعاد لا يختلف جسم وجسم بالصغر والكبر ولا
[illegible] بالمادة باعتبار ويختلف الامتداد والذي [illegible] بخلاف [illegible] فانه
يختلف الاجسام بالصغر والكبر ويتفق بالمادة باعتباره وهذا [illegible]
[illegible] ان يورد عليه ان الاجسام كما لا يختلف في مطلق قبول فرض الابعاد
لكن لا يختلف في مطلق قبول [illegible] وكما يختلف في خصوص [illegible]
يختلف في خصوص قبول الابعاد والامتداد في مطلق الجسمية [illegible] ان [illegible]
الاجسام لا يختلف [illegible] واما خصوصها فقد ولا [illegible] ان قبول [illegible]
او لا اختلاف بين الاجسام [illegible] وانما الاختلاف [illegible]
الدفع [illegible] انه ليس مراد الشيخ انه لا اختلاف بين الاجسام في الجسمية [illegible]

الاختلاف فيها كما نبه عليه بقوله بل المراد ان الاختلاف الحاصل الذي هو الصغر والكبر ليس باعتبار الامر الممتد الذي هو قابل لفرض الابعاد سواء اخذ مطلقا او خاصا بل انما هو بحسب الامر الذي هو الامتداد القابل لها فهو خارج وان كان يوجد بعد اعتبار الصورة في الخارج لا يتجه ما ذكره اصلا ولا يخفى ان كلام الشارح هنا يمكن ان يكون دليلا على مدة في المغايرة بين الصورة الجسمية والجسم التعليمي وان لا يكون دليلا عليها بل بعد ما اثبتت المغايرة بتبدل الاشكال والتخلخل والتكاثف يشير الى ان الصورة هي الامر الذي ليس في ذاته ما يتعلق به ولا يكون الاختلاف في الاجسام بالصغر والكبر والانبساط فيها بالنسبة الى الجسم التعليمي هو الذي يكون كذلك فافهم وهذه الكلمة للاشارة الى الصورة في الوهم اثبته ظاهره ان الصورة الجسمية لازمة للمقدار في الوهم واشتهر بان هذا الدعوى مشكل جدا اسيما اذا كان المراد بالوهم ما هو اعم من العقل ايضا اذ لا دليل والا بد اهتمه لكم بان المقدار لا يمكن ان يوجد في العقل بدون الصورة نعم لزومها له في الخارج مسلم كما اشرنا اليه ثم توجيه الكلام على العكس وان كان خلاف الظاهر بحيث ان المقدار لا يلزم للصورة الجسمية في الوهم في ان اريد بالوهم معناه الاخص فالحكم كانه هو الظاهر وان اريد ما يشمل العقل ايضا فلا يخفى خفاؤه لجواز ان لا يكفي تعقل الصورة بل تحتاج الى المادة في الوهم الا لا يلزم فيها المادة في الذهن وهذا الحكم لا خفاء فيه ثم ان الحاصل المذكور بعد ما نقلنا عنه فاكتفي في كلام الشارح وهو ان المقدار قد بان انه منها ما هذه عبارته قد علمت ان الجوهر الذي يرى في الممتد في الابعاد الطبيعية وهي المقادير لا يوجد عن غيرها المادة ولا يقع في حد النوع لبقائه بوحدة الفصل انتهى كلامه وههنا ابحاث احدها انه بعد ما ثبت ان الجسمات لا يوجد مجردا عن المواد ولا حاجة الى اثبات ان شيئا واحدا لا يختلف بالقيام بنفسه والقيام بغيره لان الحاجة اليه اذا ثبت ان المقدار الذي هو عرض ولم يثبت انه لا يمكن ان يكون مجردا عن المادة وثانيها ان المقدار اذا لم يكن داخلا في مقولة الجوهر وكان من عوارض المهية للجواهر الطبيعية فالمراد بكونه من العوارض انما الخارج المحمول او اللازم فان كان الاول ففيه اولا انه ليس محمولا على الجواهر

الطبيعية وهو ظاهر وثانيا انه انما يصدق الفصول او من عرضها فان كان الاول فيلزم ان يكون جوهرا اذ فصل الجوهر جوهر فان كان الثاني فلا بد ان يكون له مبدأ غير محمول وهو يكون عرضا وهو المراد وهذا لم يثبت مخالفته لمن الشارح في المآل كما هو في المعالم وثالثها ان قوله واما كونه عرض الصورة الى ظاهره يرجع الى ان المراد انه لا يمكن ان يتوهم المقدار دون الصورة وقد ظهر ان كون المقدار بالذات ليس هو المادة بل المتصل الذي يعني القابل للابعاد لا يدل على ان المقدار لا يمكن ان يتوهم بدون الصورة بل يدل على العكس كما لا يخفى ورابعها ان الصورة الجسمية اذا كانت في نفسها متصلة قابلة للابعاد سواء قيل انها نفس الاتصال الجوهري او ان كل صورة خاصة جزؤها الاتصال خاص لا يصح امر التخلخل والتكاثف فافظ بل لا بد من القول بالتخلخل والتكاثف ان الحق ان الصورة الجسمية امر ليس في ذاته امتداد والاتصال بل استعداده والقابلية بالمقدار لان كون في نفسه منفصلا متجزيا كالقول المتكلمين بل انه في نفسه لا متصل ولا منفصل وان كان يلزم انه يمكن ان يكون لها اتصال ما لكن لا يثبت ملزم كل شخص منه اتصال واحد او خاص بل كونه ان يكون لشخص منه اشد اداوت متعددة واذ مدونه لا يستقيم التخلخل والتكاثف كما لا يكون على من له اذنا فطره وخامسها ان صحة عروض المقدار للشيء لا يلزم انه موقوف على كون ذلك الشيء القابل له او متصلا في نفسه على ما ادعاه فانه فالفرق الذي ادعاه بين كون وجود الشيء الذي لا يكون كذلك متقوما بالمقدار وبين كونه موضوعا له كذلك يكون له مرتبة من الوجود سابقا على المقدار ما لا يحتاج الى دليل ولا يشهد له بديهة او برهان وسادسها انه لا فرق اصلا بين المقدار والصورة في ما هو زعمه في الصورة في هذا المعنى بالضرورة الوجدانية فاذا لم يصح عروض المقدار لشكل الهيولى لم يصح عروض الصورة الجسمية لها والشق الثاني كذلك هذا انما هو قوله ولنسبة الجسم لنسبة الوحدة الى الشيء الواحد فلا يمكن تجريد الجسم عنه ولو في الوهم صريح في لزوم المقدار للجسم في الوهم لا العكس كما هو ظاهر سابقه وقوله كما لا يخفى الى السم هنا ظاهره انه صريح كلام الشارح على لزوم المقدار للجسم للصورة في الوهم والظاهر ان مراده العكس كما لا يخفى وسابعها ان قوله يلزم عليه ظاهره انه يلزم على الشارح واثبت خبر بانه

لوجه كلام الشيخ على عكس ما ذكره وهو الظاهر فلا خفاء في عدم لزوم هذا الالزام عليه
ولو وجهت على ما ذكره المص لكان الالزام عليه مشكلا اذ كون ان كون الصورة الجسمية بحيث يرتفع
المقدار في الخارج والذهن ومع ذلك كون تبدل المقادير عليها فاسد لو كان الصورة
الجسمية كما زعمه هذا القائل من كونه جوهرا لكان الامر كما ذكره لكن الظاهر ان
الشيخ لم يرض بهذا المذهب ولا بان كون صورة اخرى في الجسم حافظة للشخصية سبقية له
بالعدد وما لم يقله احد فالقول به جزاف وتا... ان هذه الصورة ان كانت
من قبيل الصورة الجسمية فهي ايضا مما يزول بزوال الاتصال والانفصال فلا فائدة في
القول بها وان لم تكن من قبيل الصورة الجسمية بل من قبيل الهيولى فيكون المقدار اما
حالا فيها بل لا بد من صورة اخرى من قبيل الصورة الجسمية حتى يصح ويتحقق الكلام
اليها ونقلية مقدار انما لم يذكر هذا الاحتمال لان حاصله ما هو شان الجسم الطبيعي
والصورة الجسمية و والمراد انه مقدار ولا يشبه الاكثر انه لعينه يحتمل كونه مقدارا او قد ذكره
الشيخ لا بيانا بالاحتمال ذكر فنقول اما قبوله للعرض التعددي فانما له ذلك لانه نهاية الجسم
اعلم ان الشيخ في قاطيغورياس من كتب الحكم نبه ما حاصله ان الصورة الجسمية هي القابلة للعرض
الابعاد الثلاثة وانه لا يختلف بسببها جسم وجسم والجسم التعليمي هو الذي يتقدر ويمسح
ويكون الاختلاف بين الاجسام بسببه وان الصورة الجسمية بمنزلة صورة الجسم التعليمي و
هي جوهر والجسم التعليمي عرض قائم بها ومن مقولة الكم فاثبت في السطح ايضا صورة غير الكمية
المرئية وتلك الصورة هي انه يثبت للسطح ان يعرض له بعدان على الوصف المذكور
وذلك انه لا يجب انه نهاية شيء ما يصح في ذلك الشيء ومن العالم منه فتلك هذه الصورة ليست
تخرج عن العرضية وعن الحاجة الى الموضوع واما كميته فنظير كمية الجسم وهي كمية ثابتة فيه لا يتبدل
الا كما في الجسم ثم في هذا الموضع مباحث عميقة يتعلق بها في النواحي والمراد ان ثبت
للسطح صورة عرضها ونوعها الكمية بسبب ان يكون السطح جوهرا انه ... ان كل صورة
لنوع من الانواع عرضية عرض فهو جوهر من ذلك في صورة الجسم وهذه فقول الجسمية التي في
باب الكمية هو الجسمية التي الصورة جزؤه لما تقرر ان الجسم من المتحيزة ويكون صورة الجسم
اذا اوجدت بكميتها اوجدت معها الكمية ماخوذة في الذهن مع الجوهر جنسا وتقسيما انتهى كلامه

فقر الكلام كرار الكوم

واش

واشتهر حين بان الظاهر من الكلام انه كان الصورة الجسمية امر قابل للعرض الابعاد الثلثة
وليس الامر هو الكمية بل الكمية امر اخر وهو الذي يتقدر ويمسح ويكون عرضا فيها ذلك
المذكور والامر المذكور جوهر لكن نهاية الصورة الجسمية امر قابل للعرض التعددي وليس
ذلك الامر هو الكمية بل الكم الذي يتقدر ويمسح في جهتين عرض قائم به كما ان القابل
للعرض الابعاد ليس هو الكم بل الكم الذي يتقدر ويمسح في الجهات الثلث عرض قائم
به لكن الفرق بينهما ان القابل للابعاد جوهر والمقدر في الجهات الثلث عرض قائم به
والقابل للتعددي عرض والمقدر في الجهتين عرض اخر قائم به وهذا الكلام وان كان
لا يخلو من وجه متشبه يجب بالجزم الراي لكنه اشكل من حيث ان هذا الامر الذي هو نهاية
الصورة الجسمية عرض وليس من مقولة الكم من اي مقولة هو من مقولات الاعراض التسعة اذ
ظاهر انه ليس من مقولة الكيف ولا من سائر المقولات الاخر ولو جعل نفس النهاية فهو امر
عدمي ولا يكون عرضا ثم ... ان الامور العدمية ليست اعراضا باصطلاح الشيخ
والمعدوم فظاهر ان هذا الامر العدمي لا يصح انه قابل للعرض التعددي وان السطح
الذي هو الكم قائم به ولو جعل من قبيل الاضافة من حيث ان النهاية نهاية شيء ذي نهاية
فاما ان يكون عرضا مخصوصا ... الى انه منه حالة النهاية ومع عروض حالة الاضافة
يكون عرضا مشهورا مستقلا الكلام الا ان الامر الذي يعرضه الاضافة في الجسمية وانه ...
مقولة وظاهر انه ليس جوهرا وقد قال انه ليس بكم ولا يصح ان يكون شيئا اخر من المقولات
كما لا يخفى ولعله لا محيص عن ذلك الا بالتزام ان النهاية يمكن قبوله للعرض التعددي و
يصح قيام السطح الكمي به وكان ترتيب هذا وان الكلام في هذا المقام فظاهره ايضا انه
محل القابل للعرض التعددي انه في الصورة الجسمية ومع ذلك حكم عليه بانه ليس مقدارا
بل يصح ان يكون ... ليس من مقولة المضاف لكنه يصدق عليه الا يصدق عليه امر يكون
من مقولة اخرى مسمى المضاف المشهور الذي يمكن صدقه على شيء هو من مقولة اخرى وهو
نهاية صادق على امر هو مقدار ومن مقولة الكم واما حيث ان حكم بانه ليس مقدارا
من المضاف ثم حكم بانه مضاف مشهور يعرض للمقدار انما يصح اذا اريد ان الامر
القابل للعرض التعددي هو المقدار وهو انما يعرضه انه نهاية للصورة الجسمية واذا الحقه

مع هذا الفرض يكون مضافا مشهوريا يكون معروضه المقدار كما انه الا بعض ما مشهوري
معروضه الجوهر ولا يخفى انه اذا حمل القابل لفرض البعدين هو المقدار فهو ليس نهاية للصورة الجسمية
بل يكون نهاية للجسم التعليمي ولو حمل كلامه على ان السطح الذي هو نهاية الجسم التعليمي هو في نفسه
مقدار ولعرضه الاضافة من حيث انه نهاية للجسم التعليمي مع انه لا يناسب ما هو فيه فانه
كالمشهور بل لا يليق عده كلماته ههنا ايضا اذ الظاهر من سياق كلامه ان مراده من قبول
فرض البعدين هو القبول الذي في الصورة الجسمية للابعاد ونحو زعمه ليس مما يخالف به جسم
جسما وانما المخالفة بين الاجسام باعتبار المقدار والتمسح وعلى هذا يكون هذا القبول من
قبيل قبول الجسم التعليمي الذي به يخالف الاجسام باعتباره وبالجملة كلماته في هذا الموضع في
غاية الاضطراب ولا يخفى ان [illegible] ماذا والذي يظهر عند التامل ان الصورة الجسمية
امر جوهري يقبل الامتداد والاتصال في الجهات الثلث والامتداد والاتصال في الجهات
الثلث عرض قائم به وذلك الامر الجوهري يعرضه الانتهاء وباعتباره يعرض له الامتداد
وهذا الانتهاء امر عدمي واذا اخذ مضافا الى الشكل يصير من قبيل الاضافة وليس ههنا
امر وجودي وراء ذلك يعرضه الاضافة ويكون مع عروض الاضافة من قبيل المضاف
المشهوري وذلك الوصف الذي يعرضه الانتهاء لذاته وهو امر به الانتهاء او موجود
السطح عبارة عن كون الاطراف موجودة وهذا السطح امر مقداري للجسم التعليمي وباعتبار
عروض الانتهاء له يصير مضافا مشهوريا يكون اضافته الى الجسم التعليمي هكذا ينبغي ان يفهم
هذا المقام وقد حمل بعضهم في كلام الشيخ والفن السطح الخ على هذه عبارته لما ذكر الاحوال
المشتركة بين الخط والسطح على الاجمال شرع في ذكر الاحوال المختصة بكل منهما الا قوله
شك بعد المنافاة والسداد على ما علمت انتهى كلامه وفيه ما عرفت من ان حمل البعد
بعد اخر على المقدار والقول بان الاجسام لا تختلف في الصغر والكبر والتخلخل
فيهما بسبب المقدار مما لا يقبله الطبع السليم والفهم القويم على تقدير صحته كان هذا الامر غير
مرتبط [illegible] وعن الاضافة [illegible] امر به جهة الجسم الطبيعي لا معنى اذن لقول الشيخ
ان السطح من هذه الحيثية ليس مقدارا انما اضافة والفهم لا يمكن لقول هذا القائل ان من حيث
هذه الاضافة احد امور ثلثة متحدة بالذات متغايرة بالاعتبار [illegible] لانه انتهاء وبعد ومقدار

اما اوله فلان الاضافة هي النهاية [illegible] لا معنى لحمل معروضها انتهى ولو حمل الاضافة
الامر القابل للبعدين على ما فهمه فمع ان لا يصح حمله كيف يصح حمل معروضه الانتهاء
والبعد والمقدار اما الانتهاء فلظهور انه امر عدمي ولا يصح ان يكون معروضه لذلك
الامر واما البعد فانه عينه فكيف يكون معروضا له واما المقدار فلان الظاهر ان المقدار
يعرض ذلك الامر كما الظاهر [illegible] ظهور ما يكون للانكسار واما [illegible] فلان حمل
الانتهاء والبعد والمقدار امرا متحدا بالذات متغايرا بالاعتبار مما لا معنى له كيف
والانتهاء والمقدار كل منهما من مقولة اخرى والمقولات متباينة كما هو الظاهر وزعمهم
الظن والبعد الذي على ما زعمه ليس من مقولة المقدار ولا يصح [illegible] على الافراد لو
فرض صحته فكان الشيخ لم يذهب الى ذلك [illegible] ولا يمكن تشريح كلامه على هذا النحو
وبالجملة هذا القائل ازداد تشوشا واضطرابا مع ما حمل الشيخ عليهم لكنه [illegible] الجسم
[illegible] ان السطح بان [illegible] اخذ من المنافاة للشيء [illegible] الجسم
الطبيعي [illegible] في استداده الخط [illegible] وهذا اما اولا [illegible]
[illegible] كون الانتهاء والبعد والمقدار متحدة بالذات اذ مراده [illegible] الا كان
بالذات لا كان [illegible] الوجود وههنا نقول ان وجود النهاية وجود امر عدمي ووجود الجسم
وجود امر [illegible] الوجود ولا [illegible] بالمغايرة باعتبار
كون وجود الجسم وجود امر جوهري اذ [illegible] ان الجوهر [illegible] اذا جاز ان يكون
وجود الامر العدمي والامر المتصل [illegible] فرق [illegible] بين المتصل [illegible] والمتصل
الوضع والقول بالفرق بحكم الاذهان في ان ما ذكره ههنا من قبل الشيخ وما ذكره سابقا
انما هو [illegible] فلعله [illegible] الوجود بين الامر العدمي والامر المتصل جوهرا
كان او عرضا [illegible] ان الشيخ لم يجوز ذلك واما ثانيا فلان القابل لفرض البعدين
[illegible] المقدار لا [illegible] انه متبدل على
الجسم الواحد [illegible] ان حاله حال الصورة الجسمية [illegible]
الصورة الجسمية [illegible] الصورة الجسمية
[illegible] الجسم [illegible] لا يكون باقيا بعينه [illegible] فكذا انهم

كما هو قول المحدثين من آخر عمره انه به لانه استدل على كون الاول عرضا بان النهاية
عارضة للشيء [illegible] لا يكون ذاتية له وهذا انما يوجب لزوم زيادة [illegible] كلام
محدد ولو كان كون السطح بحيث يعرض [illegible] هذا الكلام كما قيل وجهان
احدهما ان يكون كالمحقق وان كان كلمة لو لا يناسبه وحاصله ان السطح اذا كان افتراض
المحدثين ثابت له لذاته فليس نسبة المقدار به المحدث في السطح اليه بهذا الافتراض نسبة
المقدار به الى الصورة الجسمية لان المقدار به الى السطح حينئذ له وهذا الاشتراط في
والمقدار به في الصورة الجسمية ليس بواجب لها بل عارض لها ولا يكون ان افتراض
المحدثين اما ان يراد به قبول القسمة في الجهات الذي يكون في المقدار او معنى اخر مغايرا له
عليها هو زعم صاحب الفن وعلى الاول وان لم يلزم فساد لكن الاكثر مساق كلام
الشيخ يهذه وما لقبه غير قاطع [illegible] زعم ان قبول فرض المحدثين ليس قبول
القسمة في الجهات الذي يكون في المقدار وان الاول لا يكاد يخلف [illegible] سطح بل
انما المخالفة بين السطوح في ذلك في سواء جاء كلامه عليها فهذه الغاية [illegible] البعد
وراء المقدار او في ان المراد به ان السطح اي القابل لامتداد في الجهات سواء كان نفس
النهاية او غيرها والامتداد في الجهات هو المقدار لا نفسه كما ان الصورة الجسمية امر
قابل للامتداد في الجهات الثلث والامتداد في الجهات الثلث هو المقدار لا نفسه على ما اشرنا
اليه غير مرة والحكمة لا تخفى [illegible] ان الشيخ كما يقول في هذا الموضع قبول المحدثين او
الابعاد اي افتراضها يريد معنى غير المقدار والمقدار [illegible] محققة على المقدار
تحديدا وعلى كل تقدير [illegible] اذ هذا المعنى اذا كان مقصودا للمقدار فيكون بعينه
قبول القسمة في الجهات اذ ظاهر انه ليس قصد المقدار الا هذا او قد جعل عينه [illegible]
اذا جاز ان يكون هذا مقصودا للمقدار فيضعف الحكم في عدة مواضع ان هذا المعنى عين المقدار
ولا يخالف به جسم جسما اذ على تقدير كونه مقصودا للمقدار لا شك انه يخالف به جسم
جسما في ذلك وهذا اليهم من جهة الاضطراب [illegible] الكلمة في كلام الشيخ في هذا الفصل
وفيها ان لا يكون كذلك بل يكون غرضه ان افتراض المحدثين ليس امرا ثابتا للسطح
في نفسه بل انما يثبت له باعتبار كونه نهاية للقابل للابعاد الثلثة كما اشار اليه فيما

هذا

الصورة

هذا لانه لو ثبت له لذاته لم يكن نسبة المقدار به اليه كذلك الا مثل نسبة المقدار به الى الصورة
الجسمية لان المقدار [illegible] لا يكون واجبا لهذا الامر وهو عارض له بالنسبة الى الصورة الجسمية
لكن نسبة المقدار به اليها سواء ولا يكون انا سلمنا ان قبول المحدثين امر وراء قبول
القسمة في الجهات لكن اخذه على ما هو زعم صاحب الفن او وجه بالوجه ما وقفت
ان المقدار [illegible] ليس واجبا له بل هو عارض له كما بالنسبة الى الصورة الجسمية القابلة للابعاد
لكن لا يلزم ان هذا المعنى اذا كان ثابتا للسطح في نفسه لا باعتبار كونه نهاية كان
مقصودا للمقدار لانه لا يخ اما ان يراد بالسطح السطح التعليمي الذي هو المقدار او في
ايجاد سطح اخر طبيعي نسبته الى ذلك السطح نسبة الجسم الطبيعي الى الجسم التعليمي فان اريد
الاول فمعقول كون قبول الابعاد ثابتا له لذاته لا باعتبار كونه نهاية لا يستلزم
ان يكون هذا المعنى مقصودا للمقدار والظ كيف يصح ان يكون ان هذا السطح يعرضه هذا
السطح المعنى باعتبار كونه نهاية للجسم الطبيعي لانه ليس نهاية للجسم الطبيعي بل التعليمي والظ
كيف لي ان المقدار عارض لهذا المعنى الذي هو ثابت للسطح التعليمي وان اريد الثاني
فلا [illegible] انه لو ثبت هذا المعنى له لذاته يستلزم كونه مقصودا له [illegible] كونه مقصودا له
لكن من اين لزم ان يكون مقصودا للمقدار اذ المقدار ليس واجبا لهذا السطح بل انما هو عارض
له كما ان هذا [illegible] ان هذا الكلام من الشيخ باتم وجه من الوجهين لا يظهر له
استقامة ولم يظهر لنا وجه اخر وقد [illegible] لوجه لما بين الشيخ عرضية السطح تعلقه
الاستدلال على كونه لا بد [illegible] وخارجا عنه في نوع اخر منه [illegible] كلام
[illegible] كلام الشيخ لا يمكن حمله عليها ذكره بوجه من الوجوه كما لا يكون
[illegible] ليس يلزم ما ذكره من كون [illegible] واحد مقصودا لجنس في نوع منه [illegible] وخارجا عنه
في نوع اخر منه بل انما يلزم الدور الاول فقط الا ان [illegible] الكلام على لزوم [illegible]
بل [illegible] وقد علمت فيما سلف من الدلائل في الوصل الذي ذكر فيه
الحركة الواحدة [illegible] الطبيعي لان السطح اذا ازداد على شكله [illegible]
[illegible] اذ ليس كل [illegible] ان السطح انما هو بقطع السطح ثم لو سلم انه يقطع
السطح فلا يلزم منه عرضية السطح لا الذي ان الصورة الجسمية [illegible] عند القطع و

كذلك اخرى مع ارادة على الهيولى لان فيه تعينها مع انها ليست عرضا ولا عرضية السطح بينه
وهذه الامور من قبيل التشبيه لا القرائن فتشبه هذه ههنا وعرفت ايضا انها
لا تفارق الصورة التي طبعها مادته لو هنا ايضا لا يكون في هذه العبارة وبرهن كما
ان الصورة تلزم المقدار في الوهم لا العكس كما في الاسئلة ايضا وقد اشير باب ان
الا ان هذا الحكم ما الا وقد علمته سيما اذا اريد بالوهم ما يشمل العقل ايضا والفهم هذا
شانه ما لقيت الكائن على ما ظهر بالحس حيث انك وتكون صورة الجسم اذا وجدت
بكميتها او وجدت منها الكمية ماخوذة في الذهن ليس الجرد حينئذ العلمي لان هذا يدل
على ان الجسم التعليمي يمكن ان يجرد في الذهن عن الصورة الجسمية الا ان في ان ما ذكره
ههنا مخصوص بالوهم وما ذكره في ما ظهر بالحس ان اراد به التجرد في العقل او في ان ما ذكره
في ما ظهر بالحس انما هو على الاحتمال في ما يكون الرأي اعني اراد تجرده في الذهن الا انه
اليه وحده على ما نستذكره بعد هذا وقد علمت في هذا المقام الاول ان الكلام اعم كون
هذه الكميات غير مفارقة للصورة المادية لو هنا ايضا الهيولى ولا كميات حقيقية انتهى
وهو لو ظن لان مراده هنا كما ذكر بان الصورة لازمة للمقادير لا العكس وعلى هذا
لان قصته اصح منه ومن المقولين المذكورين سلمنا ان مراده العكس لكن لا ان فقط
اللهم اذ كون ان يكون المراد ان مطلق المقدار لازم للصورة الجسمية في الخارج والتوهم
المقدار الخاص وعلى هذا الاشارة ثم قال بعينه بالقبل واعلم ان الحكمي عند ما
كلما اشير بالاسم ان المقادير والتعليميات انما هو كما تسمع لك في مباحث الهيولى
وفيه للحرا اما وقد علمت زوال الصور الجسمية عند اختلاف الاشكال والحجم والكلف
لا الحكم به من هنا ولا برهان بل الظاهر ان الذي هو الحكم كذلك واما ثانيا فلان الصورة
الكمالية التي ذكر انها باقية بتشخيصها عند تبدل الاشكال والحجم والكيفيات اما ان
اريد بها الصورة النوعية المنفردة او الصور النوعية المركبة والاشكال بانه قد يتبدل ايضا
عند تبدل الاشكال والحجم والكيفيات مع بقاء الجسم بعينه ولو اريد بها صورة
اخرى فهي خلاف في القول كما اشير اليه في الكلام واما ثالثا فلان قولنا اشير بهذه
الا المجموع الحاصل وهي غيره لا يكفي في عدم الوحدة لان جميع الاعراض ايضا كذلك

الان اي كما اشير بالاسئلة ان العرض لا يكون فردا وحصته محصلة ويعني ان الصورة
الجسمية له جزء وحقيقته محصلة واما ما ابن عليه لان الصحيح قوله والصحيح قوله مقدار ما عنه
لانه لا يمكن ان يفرض السطح في الوهم منفردا الا حين ما ان الوهم ان توهم
السطح منفردا ليس نهاية لشيء فلا بد ان يكون له وضع خاص ويكون له جانبان وكل
ما يكون له جانبان فهو قابل للقسمة في العمق الا فيكون السطح جسما لا سطحا وان توهمه
نهاية لشيء كذلك لا يعقل الا هو نهاية لشيء فيكون ما هو نهاية له وهو الجسم حاصلا معه فلا
يكون مجردا عنه وانت خبير بان ما ذكره من قبيل القياس الامور الذهنية بالامور الخارجية
لان هذا انما هو في الخارج لكن لا يلزم ان في الذهن ايضا يلزم انه اذا كان السطح
منفردا كان له جهتان وهذا سيما اذا اريد بالوهم ما يشمل العقل ايضا وما الظهر وجه
صحة المقال الطرفي في المرآة والتمثال اذ لا يمكن ان لا ان الصورة المنطبعة في
المرآة لها وجهان كما لا يكون وجهه ثم قال في هذا المقام بعد كلام الكلام هذا توضيح ما ذكره
وان كانت الفاظه واضحة غنية عن التوضيح لكن لنا نظر في شرب المقارع المحمول له
اذا اختلف في العين والمفهوم انتهى وفيه نظر اما اولا فلان ما ذكره من انه لا يكون ان
يكون شيء في الوهم ولا يلتفت اليه ما لا يلتفت اليه اولا ولا دليل على ذلك في الا انه بهم الحكم
به بل كلامه الذي انه يكون ان يرتبط الشيء ومجنبه من دون الالتفات الى خصوصيات
اجزائه وهذا القائل قال بان التوهم البسيط كلية الفعل الا بالحس والقصد في ذكر
ان التوهم اذا كان في العقل مجملا مجتنبه وفصلته موجودان فيه والا لكان تحليله اليهما
وتحليل الاجزاء الكائنة ولا شك ان حاصل الصورة في الادراك لا يلتفت
الفعل الا خصوصيته وفصله بعد ظهر انه يكون ان يكون شيء في العقل مع عدم التفاته
اليه واذا كان حكم العقل هكذا في الحكم الوهم واما ثانيا فلانه لم يظهر وجه صحة
تفريع ما ذكره بقوله فاذن قد ثبت ان على ما سبقه اذ فلانه اذا لم يكن ان يتصور السطح
مجردا عن الجسم فيوجد ذلك لا يلزم عدم مفارقتها في الوجود اذ يكون ان يكون مقارنا لا في
الخارج فانا قد بينا ان ذلك جائز لما بان شيئا مستتبعة كتها الشيء
المادة لما كانت لا ينبت الا ان راس المخروط نقطة اذا كان ماسا للشيء باعتبار

هذه المماسة كحصول النقطة في الذي ماسته واذا انتقل الخط وانتقل النقطة الى غيرهم
ما تقابله وزالت المماسة بطلت النقطة التي في الذي ماسته لان حصولها كان بحسب
المماسة فبعد زوالها لا تبقى كما انها فكان حال الذي كان فيه هذه النقطة كما انه قبل
المماسة فكان لم يكن فيه نقطة قبل المماسة فكذا بعد المماسة فلا يمكن ان يقال ما ارتسم
خط وانتقل ويكون الحركة عليه او فيه او على سطح او في جوفه وقد قال بعض الفضلاء
قوله عليه اي اذا كانت الحركة بمعنى القطع وقوله وفيه يعني اذا كانت الحركة بوسطية وربما
في عليه او فيه بين ... اصحاب المكان انه البعد المجرد واذا السطح ايضا لا يكون بعده
سببا للاحتراز الاول هذا او فيك ... هذا الوجه الثاني من الشرح بقوله والوجه
الثاني في بطلان هذا القول ان الكلام في التقدم والتأخر بالذات ومن جهة التقسيم
المقولة لاستحالة الخلاء ايضا واشتهر بانه لا يظهر ان قوله ان الكلام في التقدم
والتأخر بالذات ومن جهة التقسيم لا يجب الاتفاق والاعداد اي يدخل في هذا الوجه
ثم ... وجه ثالث في بطلان ما ذكروه فان ان امر ... بعض ... كيفيتها
المقولة وكذا الحال في تحرك خط او تحرك سطح ايضا ولا يكون ما فيه اذا كان يكون بوجود الجسم
الخط من حركة النقطة لا يلزم ان يقولوا بان الخط يحصل من تكرار النقاط المتعددة من غير
... ما ذكره بل يمكن ان يقولوا ان حركة النقطة رسم الخط من دون ان يحصل
نقاط متعددة فلا ... هذا لا يلزم ما ذكره ايضا فافهم واما وجود السطح
فوجوب ... المصدر ... لا يمكن ان النزاع انما هو في ان الاطراف اعدام او
انها امور موجودة واما ثبوتها في الخارج فلا نزاع فيه وظن ان ما ذكره الشارح لا يثبت
الا وجودها في الخارج لا وجودها في الخارج ... الشارح لم يثبت المدعى النزاع وغرضه
بوجود وجودها في الخارج ان كان محل النزاع فيه او يكون غرضه الوجود في الخارج لكن كانه
زعم ان بعد ثبوتها في الخارج ثبوتها في الخارج ... فلذلك لم يتعرض للاستدلال عليه
فافهم ... حركة ... كالغبار شديد ولكن حال الصغر والكبر
والطول والقصر ان الصغر والكبر الاضافيين والقلة والكثرة الاضافيين كما ان
ان جسما الصغر من جسم او اكبر منه او ان عددا اقل من عدد او اكثر منه فان هذا

المدرسين ...

الصغر والكبر وهذه القلة والكثرة امور اضافية ليست مقادير بالذات بل المقادير بالذات
انما هي معروضاتها اي الجسم الصغير والكبير والعدد الاقل والاكثر والحاصل ان هنا طولا
حقيقيا هو نفس البعد الممتد في جهة واحدة الذي يشترك كل خط فيه ولا كالف يا عشار
خط وخط وطولا اضافيا وهو كون احد الخطين اطول من الاخر والاول هو المقدار
الذات والثاني ليس من مقولة المقدار بل من مقولة الاضافة وقس عليه الكثرة الحقيقة
والكثرة الاضافية ... وكذا انواعها اي بيان كمية كل نوع من انواعها
وبيان انواعها اي اجزائها ... وحد انفصال عنها الى الكميات المتصلة
يعني حد المنفصل ... الاعداد والى الكميات المتصلة ... ثم القول فيها
والفصل الكلام عليها لان غرضها كان وجب ذلك ... وانما كان غرضه وجب
ذلك لانه تكلم في الهيولى والصورة وكان المناسب ان يتكلم بعده في الكم المتصل لانه
من لواحقها ولوازمها لكن قدم عليه ... الكلام في الوحدة لما ذكره ثم ان الكم
شديد المناسبة للوجود ولانه بمنزلة العلة الصورية للكم المتصل ... و
قد انتهى الكلام المذكور الحدود الف وبعد تقديم ما هو الصدر الواجب من الكلام في
الوحدة والعدد وانتقل الى ما كان ذكره مناسب لمبحث الهيولى والصورة من الكم المتصل
من غير اتمام الكلام فيها لان تفصيل القول فيهما ما كان لازم التقديم على مبحث
الكم المتصل كان ينبغي تقديم ما قدمه وبعد الفراغ من مبحث الكم المتصل عاد الى
تفصيل القول وتتميم الكلام في الوحدة والعدد فقال ... الشيء او تذنيبا للوحدة
والكثرة لانهما من الاعراض الاولية للموجود بما هو موجود الاولي ووجود ما في الخارج
واشتهر بانه لم يتكلم فيما هو المهم بهنا من بيان الغرض الذي وجب الاستيعاب الذي
ذكره الشارح اذ كان في الموجودات وحدات سوى الوحدة يمكن ان يكون هذا
دليلا ثانيا على المطلوب ويمكن ان يكون جميع الدليل وحاصله على الاول انا نجد
في الموجودات وحدات فوق وحدات والوحدة هي العدد فيكون العدد متحققا في الموجودات
فيكون موجودا وعلى الثاني ان وحدات فوق وحدات تحقق في الموجودات وكل
واحد من الوحدات نوع خاص من العدد وله خواص ومآله خواص لا بد ان يكون موجودا

فانواع العدد موجودة ولا تخفى ان كلا منها عرض تام اما الاول فلان ما هو المعلوم قطعا
ان الوحدات متحققة في الموجودات مع ثبوتها الرابط لها لا وجود لها في النفس فيها ولا
ثم ان ثبوت الشيء للشيء يستلزم ثبوت الثابت ودعوى الشيخ انه غير مسموع حتى يقام
عليها دليل والقول بانه مالم يثبت في نفسه كيف يمكن ثبوته لغيره ضعيف ظاهر وقد
مر القول فيه واما الثاني فلان الخواص التي لانواع العدد وما سيذكره الشيخ لا تتم الا
من الامور الوجودية بل من الامور الاعتبارية ولا يجدي ان يكون لا من الامور الاعتبارية
خواص عقلية اعتبارية فتامل ٠ الشيء الذي يحصل له في ان يكون له مدعوت خصص
الحكم فيه واستند بان القول بوجود العدد مما لا مخلص له لانه مركب من الوحدات
والوحدة ظاهر انه من الامور الاعتبارية فلا يلزم الشك ولعل مراد الشيخ من وجوده
كونه من الامور الخارجية لا الامور الذهنية بل الاعتبار ادراكية هو او هو في هذا الكلام واعلم ان
العدد من المقولات الضعيف الوجود لضعف وحدته الا قوله كما او مانا اليه انتهى كلامه
فيها اكان احد في ان قوله لا لان الواحد المتحدة بما لا وجه له لان هذا الوجه
الذي نفاه والذي اثبته بقوله بل لا فرق بينهما في هذا المقام بل كلاهما واحد كالاكثر
وما هو ما في قوله اذ لا شبهة ان للموجودات وحدات متعددة كما مر انفا وثانيها
انا نقول في جواب الشبهة ان الاشنينية موجودة في المجموع من حيث هو مجموع قوله وهذا لك
الاعتبار واحد الا اخر فانا نقول ان اردت بكونه واحدا انه يوصف بالوحدة
كالعرض بما مر الى الغير الواحد بمعنى انه يكون اشنينية واحدا فنقول ان
هذه الوحدة يقابل كثرة تمنع كونه اشنينا متعددا او لا يبقى مع تلك الكثرة ولا تنافي
كثرته بحسب الافراد مع كون افراده متكثرة فتامل وان اردت به حقيقة الخاصة
التي يوصف الوحدة في الامر الظاهر اذ تلك الحقيقة ظاهر انه لا يخفى فانه الاتحاد)
وليست ما يقرب بعده وراءها ان قوله انه مسلمة بما ذكرنا من ان العدد من الامور الضعيف
الوجود ما لا مدخل له في الكل اذ ضعف الوجود وقوته ما لا يوثر في حل الشبهة وعقدها
كما لا يخفى وثالثها ان فرقه بين الوحدات وقوله تالف العدد من بعضها دون
بعض كحكم حرف لا يشهد به بداهة او برهان فتامل ورابعها ان قوله فمن هذا

السيد لا يظهر تفريعه على ما سبقه وسابعها ان قوله وذلك المجموع ان اعتبر من حيث
هو مجموع واحد ولكن لما لم يمكن الا ان اراد به ان حقيقة المجموع ووجوده الخاص به واحد
ان حقيقة خاصة لكن لما لم يكن لها فرد صوري كانت وحدتها كما مع اشنينية النفس لها
فقط ان كونها ما ليس لها فرد صوري مما لا مدخل له في عدم شانا لها لا اشنينية
لانه لا يحفظ اذ ان حقيقة كانت سواء كان لها فرد صوري او لا لا بنافي حصول
الاجزاء لها وان اراد به ان هذا المجموع من حيث وحده وهذه الوحدة لا تنافي كثرته
الاجزائية وقبول النفس منه هذا النفي ما لا مدخل له لا شك ان الفرد الصوري عند وقس
عليه حال ما ذكره من ان الوحدة التي واحدته محفوظة في اشنينية وما هو ان قوله
لانهم ما دة الاشكال والشبهة او ما لا طائل تحته في الكلام كما لا يخفى على من له ادنى
تفطن في بعض كلام الشيخ وكل واحد من الاعداد نوع ما حتى الى ان نعلم في هذا المقام ا
بعد مساواة احديهما الى الكل اصلا قوله فيما عرفت من الوجهين انتهى كلامه واستدل
ان دعوى العلم بان تناسب ماهية جنسية مثل الفصل الفلانية في عارض الاشكال
من انه لم يذكر ان يكون العدد نوعا ويكون مراتب الاعداد انواعا فاعلم فان قيل
انهم حكموا ان العدد ماهية جنسية فنقول بعد تسليم كون هذه الماهية التي جعلناها من
العدد ماهية لحقه يكون مراتب الاعداد انواعا بسيطة او ليس الجنس و
كون هذا الامر المبهم عرضيا لها وبعد تسليم كونه جنسا ثم الظاهر من دون حاجة المحقق بيان
الذين ادعاها اذ العدد واذا كان ماهية مبهمة وقد اثبت وجودها بالاثبات فلا بد
ان يكون لها فصول وانواع ولا بد ان الظاهر من القدماء الاول ليس مجرد اثبات ان
العدد ليس له انواع بل ان الانواع مراتبه الحاصلة من تكرر الوحدات والنفس رد عليه
انه لو كان ان يكون اختلاف الخواص والاثار لاختلاف الحقيقة لا لاختلاف الانواع ولا يمكن في الحق
ان يكون العدد ماهية مبهمة معلوم بالعقل اذ في هذا العصر الوجه الثالث في الحق ولا يمكن
توجيهه بالوجه الاول كما لا يخفى ويمكن ان يحمل وحدة التي لها هو ما هو ليس مراده
ان حقيقة عامة وحدته الظاهرة بل المراد ان الوحدات اذا اخذت من حيث انها
واحدة يكون حقيقة العدد فلا شك ان مثل مجموع وحدتين من حيث انها واحد وهكذا

ولیس العدد والکثرة لا یکمن فی وحدة او ارکم تکن لها وحدة حتی انها مجموع
الآحاد من حیث الکثرة لا باعتبار الوحدة بل العدد والکثرة المعتبرة من حیث انها
واحدة فانه من حیث انه مجموع مثلاً مجموع الآحاد العشرة من حیث انه مجموع هو العشرة
وله خواص وآثار ولیس یجب ان یکون له فالعشرة هی مجموع الآحاد من حیث
المجموع وهی بهذا الاعتبار واحدة ولها الکثرة الافرادیة وهی بلا ینافیه وحدتها کما تر
الاثنان الله بما حل الشبهة المتقوله فمن حیث العشرة اذا اخذ من حیث هی مجموع واحد
لها خواص العشرة لان العشرة انما هی ذلک المجموع الواحد واما الکثرة فلیس فیها
ای کثرة الافرادیة فیها خواص الکثرة التی تقابل الوحدة مثلاً تعد معدودها بها کثیرا
ونحو ذلک فلذلک فان العشرة لا تقسم الا عشرات اذ لیس للآحاد الا العشرة
هی مجموع الآحاد من حیث انه واحد لا تقسم العشرة الا عشرات لان وحدتها عبارة
عن انها عشرة واحدة فکیف یمکن ان تقسم الا عشرات کما لا یمکن ان تقسم الاثنان
الواحد الا اثنان بانهم فهذه العشرة توصف بالوحدة والکثرة فالعشرة المفروضة
عشرة واحدة والعشرتان والعشرات عشرة کثیرة والحاصل ان حقیقة العدد نفس الکثرة
وتلک الحقیقة یلزمها الاتصاف بالوحدة والکثرة ویلزم ان یکون معدودها کثیرة وتلک الحقیقة
کما ... الی توصف بالوحدة والکثرة فکل فرد خاص منها له وحدة لکن فیه
کثرة افرادیة والاثنان فی وحدته تلک الکثرة کما عرفت وفرد ان منها او افراد
توصفها الکثرة وفی لها کثرتان کثرة افرادیة وکثرة اجزائیة وهذه الکثرة الافرادیة
تقابل وحدتها النوعیة ولا توهمن ان الوحدة النوعیة داخلة فی ماهیة العدد
او عینها بل هی عارضة لها کما لو فرض ... بنوع ماهیة مرکبة من الوحدات
کذلک ... فماهیة العشرة مثلاً هی مجموع عشرة احاد من دون ان یکون
الوحدة جزءا لها او عینها کما ان الانسان ماهیته الحیوان الناطق من دون ان یکون
الوحدة جزءه او عینه لکن هذه الماهیة یلزمها وحدة نوعیة کما ان ماهیة العشرة
الماهیة یلزمها وحدة نوعیة والعشرة الخاصة هی مجموع احاد خاصة من دون ان یکون
الوحدة جزءا لها او عینها کما ان الانسان الخاص الماهیة کذلک لکن یلزمها

الوحدة وکما لزم الاثنان الخاص والعشرتان والعشرات توصفها الکثرة کما عرفت ان
واما ... والعشرة الخاصة باعتبار وحدتها لا یمکن ان تقسم الا العشرات کما لا یمکن ان
تقسم الاثنان الواحد الا اثنان لما کان ماهیتها الکثرة فتقسم الا افرادها وذلک
الا ... لا ... وحدتها ولا ... کما ان الاثنان الواحد ... او تقسیم
الیها وذلک لا یبطل وحدته فافهم ولیس یجب ان ... ان العشرة لکثرة
فانه بهذا الکلام الطویل اندفع ما لطول علیه ... وحاصله ان یکون ماهیة واحدة
اعلم ان القوم ذکروا ان کل مرتبة من العدد واذا کان لها صورة وراء الآحاد فلا یکون
عدد مرکب ما کتبه من الاعداد واذا لم یکن لها صورة فکل عدد مرکب ما کتبه من
الاعداد وسند القول ... ان لم یکن الا نفس مجموع احاد وحده بل یکون لها صورة
اخری فالعشرة لیست مرکبة من خمسة وخمسة مثلاً اذ لیس تلک الصورة لخمسة واحدة
ولا العشرة وان کانت نفس مجموع الآحاد فالعشرة مرکبة من خمسة وخمسة وکذا من
ستة واربعة وسبعة وثلثة وغیرها اذ ... الجمع واحد ولا یلزم ان یکون حقیقة واحدة
لها ستة ووحدة اذ ... ان العشرة واحد وواحد الا ان ...
الا العشرة او خمسة وخمسة او ستة واربعة الا ... والتفصیل کما ... الاثنان
حوالی ... او جسم ... الکلام وهذا
الکلام وان کان الشق الاول ... للکلام فی الشق الاخر ... اذ
لا ... ان الاثنین وان لم تعتبر معه صورة ولکن نفس وحدتها جزء ...
اذ یجوز ان یکون کل وحدة جزءا ولا یکون مجموع الوحدات من حیث المجموع جزءا و
... قد ... القول ... الحدم
... وقد عرفت بهذا القول ان کلام الشیخ ... من ان العشرة لو کانت
مرکبة من خمسة وخمسة واربعة ... لها ماهیة واحدة ... مختلفة ...
... الاعداد ... الآحاد ... ذکره القوم ... ما ذکرنا
من ان الآحاد او الاثنان افراد لا یلزم ان یکون کل مجموع منها ... جزءا للاثنان
حقیقة المجموع غیر حقیقة الآحاد ... وان لم یکن له جزء ... غیر واحد واحد

فاذا كان كل واحد من الآحاد جزءاً للعشرة لا يلزم ان يكون مجموع الوحدتين الذي
هو جزء العشرة بل يلزم على هذا من تركب العشرة ستة من آحاد وخمسة ومن اربعة وواحد حيث
ماهيتها لان الاثنان غير الثلثة وغير الاربعة وليس جزءاً لها فيلزم من التركيب
المذكور الاختلاف المذكور البتة ولئن سلمنا فنقول ان كان على ما الظاهر وجود
امر وهو الصورة للعشرة او نفيه او اثباته تلك الامور كيفية اذ نعلم ان العشرة
لا يعتبر فيه شيء آخر غير مجموع الآحاد العشرة والقول بوجود صورة اخرى مما لا يخفى
اذ لو اخذنا الآحاد من دون اعتبار امر آخر معه شيء من الامور البتة فلا
هل هي شيء غير العشرة وهل فهمت من العشرة وراء ما فهمت منها شيئاً وراءها ولا اظنك
تمترين من هذا وان لم يتضح لك كل الوضوح فعليك بالتأمل وقد كان
التركيب من خمسة وخمسة او من ستة واربعة انه ... ان تركيب العشرة لو كان من خمسة
وخمسة وستة واربعة لكان للعشرة الواحدة حدود مختلفة اذ لو كان تركيبها منهما
لا يصح ... ان يقال انها مركبة منهما سواء ... ذلك ... او ... ظاهر
كلام الشيخ في التنزيل ... لما ... على ان كون تركيب العشرة ... هذا
الكلام انه ... او صورة وراء الآحاد ونقول انه اذا اخذ الصورة و
... من الاعداد التي ... لزم ان يكون للعشرة الواحدة حدود مختلفة واما
اذا لم يعتبر الصورة فلو ... قولنا ان العشرة مركبة من خمسة وخمسة او من ستة واربعة او
نحوها ولا ... ان ... الصورة التي ... على النحو من حيث ... ويكون ...
على ما ذكرنا وكيفما كان ففي كلامه اضطراب ... انه ... كلامه ان المفهوم
من قولنا العشرة من خمسة وخمسة هو المفهوم من قولنا العشرة من ستة واربعة ... اذا
كنت ... الآحاد فقط دون الصورة سواء ... الصورة على ما ذكره القوم او على
ما ذكرنا واما اذا اخذنا الصورة فلا يصح القول بتركيب العشرة منهما ... ان
اعتبار ... من حيث الآحاد ... على ... من الرسوم ...
فنقول ان اراده بالرسوم هو ... العشرة من خمسة وخمسة ... ونقول انه ان كان
المراد خمسة وخمسة هو مجرد الآحاد من دون اعتبار الصورة فذلك ليس بما نحن

فيما نحن فيه او لكلامه وان كان المراد الآحاد مع اعتبار الصورة فذلك يكون
باطلاً ... والمراد على ما ذكره ... لم ... على هذا الوجه ... الوجه
الاول اذ على الوجه الاول ... ان هذه التعريفات ليست حدوداً ... ما
... الاضطراب في ... ان ... بالحد ... والحد ... المركب
الحد ... الآحاد ويكون ... الستة والاربعة ...
اذا لوحظ الآحاد فقط ولا يلزم من التعريف بها ان يكون للعشرة الواحدة حدود مختلفة
اذ ... انها ... وغيره لكن لما كان ذكر جميع الآحاد ...
... الرسوم كما ذكره الشيخ ... فرق ... لا ... ما
سبقه اذا ... ان هذه التعريفات ليست ... ان يكون حدوداً ... ما
لانها امور مختلفة و ... حدود ... امر واحد ولكن لا يوجد
الاعداد مع الصورة ... اخذ ... لا يمكن ان يكون حدوداً ولا يلزم ان يكون
للعشرة الواحدة حدود مختلفة ... هذا ... المقام ... قول
الشيخ وليس ... ان ... وما ... ان ... عنه ... الشيخ
... الحد ... الحد واعلم ان ... ان ... و
... ان يكون ... الاول لان ... ان ... كلامه
... احدها ... في ... صورتها ... ان
... ان ... الماهية ... وان اراد انه ... الوجود
... واحد ... والحصول ولا ... الانواع ...
... ان مراده انه ليس لها مادة وصورة ... وهو المراد بقوله و
... بها لنفس مادتها ... ان ... اللازمة
لانه يمكن ان ... خواص الصنف ولا يلزم ان يكون ... خصوصاً
لازمة للنوع بل لازمة للصنف ... في قوله ... العشرة ... من حيث انه
عشرة لا ... القسمة ... لان مراده بعدم قبول القسمة ان كان عدم قبول القسمة
الى الاجزاء ... انه لا ... وحدة العشرة ومع ذلك لا ...

في المطر كما لا يكفى وان كان عنده حلا لظهر انه ماذا وانه ان نفع له في المقام وبالجملة فهم هذا الكلام والطبيقة على المرام مشكل جدا او قوله فظهر ان محض الصورة التي هي بعينه فصلها لما عرفت انه لا يمكن حمله على ظاهره الا ان يأول بما ذكرنا ثم لا يخفى انه لا يمكن ان يستدل على ان العدد ليس له صورة وراء اجزائه المادية مثلا العشرة ليس لها صورة وراء عشرة احادا اذ لو كان كذلك لكان يصح ان يصير هذه الا حادا مادة لغير العشرة وهو باطل حتى لكن هذا مع كونه قابلا للمنع ظاهرا لا يمكن ان يكون عليه كلام هذا القائل في المقام بمجرد ذلك لا يلزم ان لا يكون لها مادة وصورة اذ يكون ان يكون لها مادة غير تلك الاحاد لكن عنه لبد وراء ابهامه قوله ولا جل كونها نوعا بسيطا لا يكون ان يكون اه لان عدم جواز هذا القول لا يتبين على كونه نوعا بسيطا اصلا بل انما يتبين على كون الاحاد بمنزلة الاجزاء اى رحم الغير المحمولة وما ذكرنا ظهر ان استنادا به على تركب النوع اقرب من استناده على بساطته وفيه سهامة قوله لكن صورة مهيته نفس اجزائه الحسية المادية اذ لا معنى لكون الصورة نفس المادة الا ان يراد به كما ذكرنا انه ليس له صورة بل هي نفس الاجزاء المادية وسماها صورة قوله بل يستلزم ما ذكره على تقدير صحته يستلزم ان لا يكون رسمها الخ بل لا يمكن الموقف به صحيحا والظاهر على التنزيل لبعد كما ذكر في عبارة الشيخ وسابقه قوله فيكون هذه المفهومات والمهيات اه لانه على تقدير اخذ الصورة في الاعداد لا يكون هذه المفهومات والمهيات مما يصح حمله على تلك الذات وعلى تقدير عدم اخذها ليست مفهومات ومهيات كسلام صادقة على ذات واحدة بل بعينها فانها سمعه بل نفس الذات والاختلاف بالعبارة والادراك والتفصيل كما ما يشير قوله ومامنها قوله ولا جل ذلك اى لاجل صعوبة اه لان تصور مراتب عدد ما غير ذكر الاحاد مرة واحدة لا يصح لا يكون سبب التصير الى الرسوم اذ يمكن ان يذكر الاحاد الى لامرة واحدة المحصل وليس اذا لم يكن الاثنوة الكثرة كما ذكر ان الاثنوة غاية القلة في العدد وليس اقل منها وان قلتها بالقياس الى الجنس لا لكونها ما اى بذاتها انسب لانه يمكن ان يتوهم متوهم انه لا يقع

ذلك

ذلك اذ لو كان الاثنوة قليلة بالنسبة الى العدد يلزم ان يكون كثرة الخ ولا يمكن ان يكون غاية في القلة فاذا لم تكن كثرة بالقياس الى الغير يلزم ان لا يكون قليلة الخ بالقياس اليه فدفع ذلك التوهم ولما كان ذلك التوهم يمكن ان يكون نشاؤه امرين احدهما ان سائر الاعداد قليلة وكثيرة معا فتوهم منه ان كل قليل لا بد ان يكون كثيرا وثانيهما ان القلة والكثرة متضائفان فلا بد ان يكون القليل كثيرا الخ معروض الشيء لكلا الوجهين ودفع الاول بانه لا يلزم اذا كان بعض الاشياء قليلا وكثيرا معا ان يكون كل قليل كثيرا الا انه لا يلزم من كون بعض الاشياء مالكا ومملوكا وجنسا ونوعا معا ان يكون كل مالك مملوكا وكل جنس نوعا الخ فكذلك ولا يكون الا شيء كثيرا نفيا الى الواحد فقط ... الشيء عدم كثرته اما من باب التنزل او ان المتوهم توهم ان قلته لو كان بالنسبة الى الاعداد لزم ان يكون كثرته الخ بالنسبة اليها وعلى هذا كما هو جواب اخر بان يق لا نم ان كل قليل لا بد ان يكون كثيرا ولو سلم فلا نم انه لا بد ان يكون كثرته الخ بالنسبة الى الاعداد كما ان قلته بالنسبة اليها بل يمكن ان يكون كثيرا في الكل وهو كذلك لانه كثير بالنسبة الى الواحد لكن لو اورد هذه الشبهة في الواحد لا يمكن هذا الجواب والثاني بان كون القلة والكثرة متضائفين يستدعي ان يكون اذا كان شيء قليلا بالنسبة الى الامر ان يكون ذلك الامر كثيرا بالنسبة اليه لا ان يكون ذلك الامر كثيرا بالنسبة اليه لا ان يكون ذلك الشيء كثيرا ايضا بالنسبة الى امر اخر وههنا كذلك اذ الاثنوة لما كانت قليلة بالنسبة الى سائر الاعداد كان سائر الاعداد كثيرا بالنسبة اليها ولا يلزم كونها كثرة بالنسبة الى امر اخر ولا يمكن ان يتم هذا الجواب لان الاثنوة كثرة الخ الاول عند التحقيق على انه يلزم ان يكون كثرة بالنسبة الى الاعداد وفي هذا منع اخر على قياس ما عرفت هذا وقد عرفت في اول المقام واعلم ان كل عدد فله كثرة في نفسه مع قطع النظر عن ان فيه احادا او لا وان واحد فلو فرض هذه الجهة لم ينفصل ولم يكن له كثرة اخرى اضافية ومن الى لوجدت بما في شيء اخر انظر قوله فالاثنان ليس عددا

واشتهر بان حجب الشبهة شبهة على عدم الاثنين وحجب بهما على ان الواحد
لا بد ان يكون كثيرا بالاضافة الى الاعداد وقليلا بالاضافة الى الاعداد الى ما فوقه كلام
الشيخ في السؤال والجواب اما السؤال فلانه لا يلزم في اثبات انه ليس بقليل ان
يبين انه ليس بكثير كما هو ظاهر الشيخ اذ عدم كثرته يكفي في المرام فما بنى على ما ذكره القايل من ان
كل عدد لا بد ان يكون كثيرا او قليلا والاثنان ليس بكثير فلا يكون عددا او
وبما ذكرنا ظهر ان تحرير القايل انما للسؤال ليس للجواب اذ لا حاجة الى نفي عدم
القلة الاضافية للاثنين كما ذكره على ما ذكره على ما عرفت بل الجواب على تقدير
كون الشبهة شبهة على عدم عددية الاثنين ان يقال ان كل عدد له قلة اضافية
بالنسبة الى الاعداد والاثنان ليس له قلة اضافية اذ لو كان له قلة اضافية لكان
له كثرة اضافية اذ لم تكن ليست له واشتهر بان هذا التقرير وان لم يكن فيه سند
النقض لكنه يستلزم التطويل بلا طائل اذ كان يكفي ان يقرر الشبهة بنحو ما حضر
بان يقال كل عدد له كثرة اضافية بالنسبة الى ما عدا الواحد والاثنان ليس كذلك
بالجملة قد اتضح بما ذكرنا كل الاتضاح ان الشبهة لا يستقيم جعلها شبهة على عدد الاثنين
بل انما شبهة على اقليتها واما الجواب فظاهر لا يفهم ما فيهم   ونقول في جواب
هذا الدليل انه لا يكفي ان هذا الجواب [illegible] لانه هذا الاشتراط الذي ذكره في
التضاد [illegible] احدهما الاخر بالذات [illegible] ولا ليس عدة [illegible]
ولا برهان [illegible] الكلام على الاصطلاح [illegible] هذا الاصطلاح [illegible] انه كيف
يصح هذا القول مع ما اشتهر بينهم ان الوجود لا يكون سببا للعدم اذ على هذا فكل ضد
لا يبطل بسبب ضده بل يكون بطلانه بسبب عدم علته لا بضديته فبطلان الكثرة
بسبب بطلان وحداتها اذ هي اجزاؤها وعللها والحق انه لا كلام مع هذا القول مع
تعولون ان [illegible] المانع ما يتوقف عليه وجود الشي لانه في تكون عروض الضد
موقوفا على زوال الضد الاخر اذ هما متنافيان ثم لا بد ان يزول الضد بسبب
عدم علته او لاجل طريان الضد الاخر فكيف ننكر ان يكون سببا لبطلان ضده
بالذات والعجب من الشيخ انه لا يلتفت الى ما ذكره هذه الوجوه السخيفة   فالاولى

ان

ان يكون الوحدة ضد الوحدة فان كانت الوحدة الزائلة والطارية لا يكون موضوعهما
واحدا اذ الوحدة والكثرة الخ لكن على ما سنذكره   وعلى ان الوحدة
ليست تبطل الوحدة عطف على قوله على انها ليست تبطل الوحدة واي بطلان انه [illegible] ان
الطارية الوحدة الوحدة ليس كما تطارد الحرارة للبرودة لوجهين احدهما ان
الوحدة الزائلة تبطل او تدل بسبب خارج ثم تعرض الوحدة الطارية بخلاف الحرارة
والبرودة اذ كل منهما يبطل الاخرى بالذات وقد عرفت ما فيه وثانيهما ان محل
الوحدتين ليست واحدة بخلاف الحرارة والبرودة فانه كما قال   بل يجب
ان يكون مع هذا الشرط انه لا يكفي ان هذا انما يترتب [illegible] بل ليس
المراد [illegible] فيهما سوى ذلك وما قال من انه لا بد ان لا يكون احدهما مقوما
للاخر فهذا [illegible] كاشتراط الاول واي حاجة انا لا نفهم من التضاد
الا كون [illegible] الشيئين الذين يحكم عليهما بالتضاد الا توارد الموضوع الواحد
والتنافي اجتماعهما فيه وما سوى ذلك فلا دليل عليه الا ان هذا الكلام على الاصطلاح
[illegible] هذا المقام ولم ينقل احد انه [illegible] وهذان الشرطان اللذين
ذكرهما الشيخ على الاصطلاح [illegible] الا ان الضدين [illegible] الامران
الوجوديان وعلى هذا الاصطلاح يلزم ان لا يكون الوحدة والكثرة متضادين فانهم
وليس لوحدة بعينها وكثرة بعينها موضوع واحد [illegible] واما ما توهم من النقض
بالهيولى [illegible] انها باقية عند [illegible] الوحدة والكثرة [illegible] في انها
الشخصية [illegible] لان الهيولى [illegible] موضوع للوحدة والكثرة
وان كانت بالوضع وهذا الكلام [illegible] ان اشتراط [illegible] ان يكون عروض
التضادين بالذات خارج عن معنى التضاد ولا مدخل له فيه والبناء على الاصطلاح
لا [illegible] لهم   [illegible] لك ان [illegible] المقابلة [illegible]
فنقول انه يلزم اول ذلك ان يكون العدم [illegible] ما ذكره [illegible]
وجه واحد [illegible] كون التقابل [illegible] بين الصورة والعدم [illegible] انه اذا كان
التقابل بينهما هذا التقابل فيلزم اول الامرين ان يكون العدم [illegible] شيء

اصطلاح

ش نحو ان يكون للموضع او للنوع او للجنس وههنا يمكن ان يتحقق وكيف كل منهما لكن الحق انه لا يكون ان يكون شيئان كل منهما عدما وملكة بالقياس الى الآخر بل لابد ان يكون احدهما عدما والآخر ملكة فالعدم اما الوحدة واما الكثرة والقوم وان جعلوا الوحدة هي الصورة والكثرة هي العدم لكن ذلك لا يصح علينا بالوجهين اللذين ذكرهما وكذا السيد جعل الكثرة هي الصورة لما ذكره فثبت انه لا يمكن جعلهما من العدم والملكة اللهم الا ان يقال كلام الشيخ كما لا يكون على فرض له ادنى دربة وحمل الشيخ ايضا ليس يمكن ان يكون تقابل الوحدة والكثرة تقابل الملكة والعدم لوجهان الاول ان المقول وهو ضرب من ضروب الوحدة وهي اشهر كلامه وهو الكائن اما او لا فلان ما ذكره في تفسير كلام الشيخ ذو وجهين لا ينطبق على كلامه اصلا وانه لا يمكن ان يكون وجهان من جهة واحدة على ما ذكرنا واما ثانيا فلان قوله فان المراد من كون الشيء ممكنا ان يكون كذا الى آخره لا يكفي فانه والشيخ برئ من ان يقول به ولا يدعي ان الواحد ايضا ليس من شانه يجب لو ع ان يصير كثيرا بل حقيقة ويوجه كلامه ما ذكرنا ولا حاجة فيه الى الالتزام بهذا الامر المستشنع واما ثالثا فلان الشيخ لم يحمل الوحدة او لما بين تكون عدما بل ذكر انه يمكن جعل كل من الوحدة والكثرة عدما للآخر واما رابعا فلان في ذلك كلامه انه معترض على الشيخ بوجوه مختصة في قوله وهذا الوجه ليس بشيء اما اولا او الى آخره على ان وجه الاول هو ما ذكره الشيخ نفسه بقوله وقد ذكرنا ما في هذا واما الوجهان الآخران فغير ما ذكره الشيخ ايضا الساني فافهم لان ما كان من ذلك في الالفاظ او بين ان الشيء من ما كان في القضايا فانه خارج عن هذا الاعتبار لان كلامنا في نفس مفهوم الواحد والكثير وما كان في المتقابلات المفردة فهو من جنس تقابل العدم والملكة اولى بين العدم والملكة الا السلب والايجاب الا انه اعتبر فيه الاستعداد ولم يعتبر في السلب والايجاب ولما ظهر انه ليس بينهما تقابل العدم والملكة ظهر انه ليس بينهما تقابل السلب والايجاب ايضا اذ نفي تقابل العدم والملكة بينهما كما ظهر من دليله مبني على عدم كون شيء منهما عدما للآخر لا على عدم الاستعداد

وهذا البحث

وهذا البحث كما ينفي العدم والملكة ينفي السلب والايجاب ايضا وقد حمل في هذا المقام ما ذكر الدليل على نفي كون المقابلة بينهما تقابل العدم والملكة فيجب ان يكون بينهما تقابل العدم والملكة الا ان مفهوم السلب لا يعتبر فيه وهو ظاهر فالحق ان الجزم ان التقابل بينهما او قد علمت ما في ذلك وقد الشيخ على نفي التضاد بينهما فلا يلزم ان في انه لو اصطلح على ان الضدين هما الامران الوجوديان على ما هو طريقة المتأخرين فظاهر انهما ليسا بضدين لكن على هذا لا ينحصر التقابل والتنافي بالذات في الاربعة المشهورة بل يتحقق في الامور الاعتبارية قسم آخر شبيه بالتضاد وما نحن فيه من هذا القبيل وان لم يصطلح على ذلك فهما ضدان ولكنه كان لا وجه لنفي التنافي بينهما بالذات وحصر التنافي فيهما في الظاهر بالعرض وباعتبار لحوق امر وهو وقد يعرض في الحركات حركة واحدة بحسب المسافات كان يكون الحركة الواحدة التي تقدر بها الحركات حركة في سبع او في ربع مثلا الا ان ذلك غير مشهور وغير واقع موقع الغرض الاول في ان الحركة الواحدة حركة مسافة ما وتقدر الحركات بها لم يستعمله احد ولم يقع موقع الغرض الاول اي فرض الحركة الواحدة حركة زمان بان تكون حركة ساعة على ما هيئة ووجه عدم وقوعه موقعه ظاهر اذ الغرض من فرض الوحدة في الحركة تقدير الحركات وضبطها وظاهر ان ضبطها بالحركة الواحدة المفروضة في المسافة ليس كضبطها بالحركة الواحدة المفروضة في الزمان وفي بعض النسخ الغرض الاول والظاهر انه تصحيف وقد حمل الشيخ على انه لو فرضت في الحركات حركة واحدة من جهة المسافة المقولة لا من جهة الزمان والله اعلم منه انه لكيف فهم كلام الشيخ وانه بناه على ان النسخة الغرض او الغرض فافهم في مواضع اخر في الطبيعي وضح كيفية اصناف الادراكات التي لنا فان كانت هذه جواهر غير جسمانية اي غير ذي وضع ومقدار سواء كان ما لذاته او بالعرض وعلى هذا لا شك في بطلان ان يكون تركب الجسم منه لكن الكلام في ان ما ذكره غير جار كما سيذكر ولو اريد الجواهر الفردة انه ما ليس لها وضع ومقدار بالذات فتشكك في الحكم بعدم امكان تركب الجسم منها لان الاصول عندهم بهذه الصفة مع قولهم بتركب الجسم منها فاول ذلك ان يكون لهذه الجواهر وضع او لا يكون

انه لو اريد بالجواهر الغير الجسمانية ما ليس لها وضع ومقدار اصلا فهذا الحكم والحكم الذي قبله
في الشق الاول محل الخفاء فانه لكن يرد انه يتفرع شيء اخر لم يظهر من كلام الشيخ وهو ان يكون جواهر
لها وضع بالعرض ولو اريد بها ما ليس لها وضع بالذات فيرد على الشق الاول ما
اوردنا انفا وعلى هذا الشق انه لم لا يجوز ان لا يؤلف منها الجسم الا الجسم المطلق ويكون
لها وضع بالعرض كالصورة النوعية فهذا الوجه الاول ليس بوجه ولو اريد بالجواهر
الغير الجسمانية ما ليست باجسام كما يدل عليه ترديده الاول في الاداء والظاهر اذ يجوز
ان يكون ذات وضع بالذات ايضا كالصورة الجسمية ويجري فيه مزيد القول عند ما
يجيء الشق الاول من الترديد الاول وثانيها انه لا يخ اما ان [illegible] لو جاز ان
لا يصح مفارقتها ومع ذلك يكون جواهر كالصور النوعية الا ان يدعى البديهة في
انا نعلم ان ليس لها مدخل في تحقق حقيقة الاجسام الخاصة كما يدعون البديهة في مدخلية
الصور النوعية في تحقق حقيقتها لكن على هذا لا حاجة الى هذا التطويل واثبات عدم
امكان المفارقة الا للموضع وليس الامر كذلك مع ان في الشق الاخر ان
قيام مجرد المادة ان يحصل في جسم بعيد ممنوع خلاف الفرض الا اذا المفروض انه لا
يمكن مفارقتها عن مطلق الجسم واما الكون فقد فرغنا عنه هناك وقع في البين
وكيف مر ذلك الكون كل جسم الا ان هذا لا يظهر تعلقه لا يحدث الكون
الا بما سبقه ثم هذا النوع من الاشتراك لا يبطل عرضيته كما ان شان حال
والانتقال [illegible] لا يستبدل [illegible] فان المتوهم لا يتعرض الى شيء الا فيه
فانه منع ظاهر لمذكور ان يكون امر [illegible] يلزمه ان يكون دائما في موضوع اي موضوع
كان ويكون سبب تعين الموضوع من خارج كما ان الجسم [illegible] يلزمه ان يكون في
مكان ما وسبب تعين المكان الامور الخارجة فبقي تعرض الذي تعلق به
صلته وجوده اولا [illegible] معين الموضوع الذي استعد لوجوده وحاصل الجواب ان الموضوع
اذا استعد لوجود شيء فيوجد فيه هذا الشيء ويتعين ويتشخص بهذا الموضوع
فتشخص ذلك الشيء هو عبارة عن كونه في هذا الموضوع وبذلك ظهر انه كيف يصح
ان يعرض الشخص الواحد معينا من الموضوعات الغير المتناهية هذا ولا يخفى ان

الحكم

الحكم بان تشخص العرض هو مجرد كون الماهية في موضوع معين ما اشكال اشار اليه كيف و
لا يكفي في تشخص العرض ماهيته واحدة في موضوع واحد بسبب اختلاف الزمان فاذا
كان للاختلاف الزمان مدخل في التشخص فلم لا يجوز ان يكون للفاعل والامور
الخارجة الاخر ايضا مدخل فيه وعلى هذا يجوز ان يحصل التشخص بالفاعل او غيره من
الامور الخارجة ويلزمه ان يكون في موضوع ما ويكون تعين الموضوع بسبب الامور
الخارجة وح يجوز الانتقال ان يكون تشخص [illegible] موضوع الى موضوع لكن الانتقال
ان الدعوى الحق من هذه البيانات التي ذكرها الشيخ اذ كان البديهة يحكم بان العرض
بل الحال مطلقا يمتنع انتقاله من محل الى محل والا لكان كانه يستغني في الزوال [illegible]
[illegible] على الحال وحده اما غني عن الموضوع واما مفتقر الى موضوع واحد
[illegible] واما ان [illegible] الحال [illegible] بسبب في نفسه ذا مقدار اه
هذا هو التقسيم بقوله فان كانت هذه جواهر غير جسمانية ثم ان جعل الجواهر الغير الجسمانية على
ما ليس بجسم كما هو الظاهر من كلامه فهذا القسم هو ان يكون تلك الامور جسما او ان
جعل على ما ليس بامور ذوات وضع ومقدار فهذا القسم هو الذي يكون له وضع ومقدار
في الجملة ان كان القسم الاول ما ليس بذوات وضع ومقدار مطلقا واما بالذات
ان كان ما ليس بذوات وضع ومقدار بالذات والا بل يحصل التفصيل في الشقوق
السابقة والصحيح الحالي في عرضه تلك الامور اما على الاول فيرد على قول الشيخ
يكون لها وجود ان وجود انه حاصل له انه لم لا يجوز ان يكون الجسم هو بعينه الباقي
ويكون مقداره مقدار الجسم لا مقدار اخر فلا يلزم ما ذكره الشيخ ويمكن دفعه بانا
نعلم بديهة ان الجسم الباقي باق بعينه وقد زال عنه البعض لكن على هذا يبقى على الشيخ
ان ما ذكره في ابطال الشق الاول الشقية غير صحيح اذ يجوز ان لا يكون اجساما
ويتألف منها الاجسام بل الجسم لا يجوز ان يكون كذلك وله اذ ما لا يتجزى في
الجواهر الجسمانية فليس بالممكن ان يؤلف منه جسم نقول ان اريد بالاجسام في الجوهر
جسمانية ما ليس بجسم فقط [illegible] وان اريد به ما لا يقسم اصلا لا بالذات ولا
بالعرض او بالذات فقط ففيه ان عدم كونها اجساما لا يستلزم ذلك اذ يجوز ان

لا يكون جسما ويكون منقسما في الكل كالهيولى او بالذات كالصورة ذكره الفاضل ان لا يكون
ايضا ولا يخالف مذهب الحكيم المطلق ومع ذلك يكون جوهرا كالصورة النوعية واما
على الثاني ففي وان كان الشق الاول الشقيقية صحيحا اذ يلزم المقدار ان لا يكون الهما
وضع اصم المذكور بالفاعل الحكيم منه ولا كونه مفارقته الا الجسم سارية فيها وحظ
لكن هذا الشق الاخير مما لا يستقيم اذ المذكور ان يكون ذوات مقدار بالعرض ويكون
مقداره مقدار الجسم كالهيولى ولا يلزم محذور واما على الثالث فما ذكره في الشق
الاول منظور فيه كما ظهر وجهه مما ذكرنا ولذا اما ذكره في هذا الشق الاخير اذ يكون ان
يكون الساري فيه هو نفس الصورة الجسمية ويكون مقداره بعينه هو مقدار الجسم من
دون لزوم محذور وكفى الكلام الى ان الساري مثلا اما نفس الجسم او نفس
الصورة الجسمية او الهيولى او يكون من قبيل الصورة النوعية والاول والثاني
باطلان لما مر اذ يلزم ان الجسم الخاص في الصورة الجسمية الخاصة باقيان بعينهما
مع زوال الساري واما الثالث فمنه ان الهيولى لا بد ان لا يكون حالا كالحال
حتى يصح ان تصير واحدا او كثيرا مع بقائه بعينه والساري ليس كذلك لا يكون فيه
هذا الا من كالصورة الجسمية واما الرابع فلا يمكن دخوله الا بادعاء البداهة في انه
لا دخل له في تحقق حقيقة الجسم الى حيث الحكمي ولا يخفى اثبات عدم صحة انتقاله
لان الصورة النوعية لكن ليس الى كما في الكلام فاذا كان في الكل جسم
مع ان الساري اذا كان ذا مقدار في ذاته ويكون مقداره غير مقدار الجسم الذي
فيه ينحصر ويكون جسما البتة في ان كان الساري في الجسم الذي فيه فيلزم تداخل
الجسمين وان لم يكن ساريا فيه بل منحازا عنه فلا يكون الا جسما آخر فلا
اقل الجسم ويكون الساري موجودا في هذا الجسم الا فراد فلا يمكن ان يكون الساري في
ذلك الجسم لان حال الجسم غير حيز الساري غاية الامر ان يكون لازما له الجسم الا ان
لا يكون مفارقته عنه وهذا لا يثبت فيه عرضيته ولا يكفي ان يكون الساري غير نفس
الجسم وغير نفس الصورة الجسمية ولا يخفى ما فيه على ما ذكرنا وان امكن المناقشة
على ما ذكره الشارح من مغايرة حديهما بناء على منع كون ما ذكره حد الجسم فان قلت

على العقد بعدم كونه حدا الفضاء لا يمكن العينية اذ كيف يكون ان يكون حقيقة الجسم متحدة مع الساري
والساري مثلا مع اختلاف حقيقتهما بالفرض وحمل الجسم يتدافع لبعض هذه الامور دون
البعض يرجح بلا مرجح بالنسبة الى تلك يمكن ان الى كل الجسم ماهية جنسية يكون الساري و
الساري مثلا انواعها فيهم وقد علم كل شيء بالعقل فمنع منع لكن لا يضر
او المدعى مذهب وليس فيه اثبات ما يذهب اليه الظاهر ان مذهب الاول محل
انما ذكرنا نقض حجة المحتج الذي يستدل على عدم كون بعض العلوم عرضا من باب المنع
وليس فيه اثبات ما هو مذهبنا من ان كل علم عرض فلا بد من اثباته وقد قصدت لي
قوله معقول الخ وقد قيل ان في اكثر النسخ يذهب بالياء المثناة من تحت واحتج
ما الى النقطة ليس بمضبوطة في اشباه هذه الكتب فلا عبرة بها وعلى هذا الظاهر يكون
ان القراءة مجهولا ويؤول معناه الا ما ذكرنا واما قراءته معلوما وحمل الضمير المستتر فيه
راجع الى المحتج فليس بمستقيم فان قلت ما اراد الشارح في هذا الاثبات على ما ذكره في البعض
قلت ما ذكره في النقض ليس الدال الا الامر الخارجي لا يمكن ان يحصل بذاته في العقل
بل يحصل ماهيته ومعناه وهذا النقض حجته لكن هذا لا يكفي في كون العلم عرضا اذ يجوز
ان يكون العلم نفس الامر الخارجي لا بان يحصل في العقل بذاته بل باعتبار وجوده الخارجي
معلوما اذا لم يكن في المادة فيثبت في هذا الاثبات ان الشيء باعتبار الامر الخارجي
المذكور ان يكون معلوما بل لا بد ان يكون معلوما باعتبار وجوده في الذهن وقد يلي
بالتعقل ان الشيء المذكور ان يوجد في الذهن الا بهيئته ومعناه لا بذاته وان
المهية والمعنى اذا كان في الذهن فهو عرض وان كان ماهية الجوهر ومعناه جوهرا الخ
من دون لزوم محذور كما حققه فبهذا اثبت ان العلم مطلقا عرض ولا اوضح في
هذا الاثبات حال المعلومات الفرض بانها لا يجوز ان يكون مفارقة كما ذهب اليه
البعض فيكون العلم بها باعتبار وجودها في الذهن بلا شبهة اذ ليس وجودها في الخارج
بحسب المادة حتى يعرض فيها شبهة ولو سلم انها يجوز ان يكون مفارقة فقد علمت
ان الوجود الخارجي لا يكفي في العلم بل لا بد من الوجود الخارجي وقد عرفت الكل فيه
ولا بها اثار لتلك لعوله الى اعراض مستقدم عليه واما الشيء في العدد

لا يكون ان هذه الامور لم يعلم وجودها في الخارج بل المعلوم انها من الامور التي لو اتجه في نفس الامر
وليست بالاعتبارات الصرفة فمراد الشارح بوجودها ان كان مجرد ذلك فهو صحيح لكن
على هذا لا يلزم كونها اعراضا اذ العرض هو الممكن الموجود في الخارج وكان الشارح لم
يتقيد بهذا الاصطلاح وانما هو من المتاخرين بل كل الامور التي يعتبر اهل العرف من
الاعراض كما يظهر من تتبع كلماته وان كان مراده الوجود الخارجي فاثباته مشكل
فان قلت اذا كان المراد بوجود هذه الامور وجودها في نفس الامر فهل يكفي في اثبات
اثبات وجود الدائرة والاشكال الهندسية المبنية عليها ام وجودها بهذا المعنى
مبني على كون وجود الفوقية والوحدة وكونها من الكيفيات المختصة بالكم المنفصل وانما
المحتاج اليه الاثبات وجودها في الخارج قلت وجودها بهذا المعنى يكفي في اما
الاثبات وليس من باب وجود الوحدة والفوقية اذ لولا اشتباه الوهم الكسدارة
من السطح يكون من باب الاختراع لا ان يكون في الواقع كذلك بل يكون فيه منفرضا
فيمكن ان لا موضوع له او حين يكون ان لا موضوع له والحق ان اشكال العلماء
وصورها لا يكون الا قائمة بنفسها لا بمادة جزئية اولا بد منه اذ يلزم ح ان
يكثر افراد نوع من دون الموضوع والمادة وقد تبين ان تكثر افراد النوع بسبب
تكثر المادة ودائرة بالضلع الخ بناء على تخطيط الدائرة ظاهره ان المراد بالضلع
الشكل من اضلاع القائمة وهو ليس بصحيح اذ الضلع هو الضلع الذي على سطح الدائرة
الزائد على المخروط ولا يحصل المخروط من دورانه بل انما يحصل من دوران الضلع
الذي هو وتر الزاوية القائمة على ما هو الضلع لكنه عند حدا بل لا مماسة
او موازاة على تقدير الموازاة كما في الضلع الملاقي للضلع وسمي الكل كالاكر
فاذا تحققت الدائرة صحت الاشكال الهندسية اعلم ان في امر الاشكال وكونها من مقولة
الكيف اشكالا وقد ذهب بعض الاذهان من مقولة الوضع وكذا الشارح في تعليقاته
على هذا الكتاب في الفصل الذي لم في المقالة السادسة من الفن الثاني من الحكمة الالهية
المطي وقد غلط من ظن ان الشكل يصدق عليه معنى الوضع عنه بوجه من الوجوه
وانما عرض له من جهته باشتراك الوضع وذلك لان الوضع يدل على وجوه

الاسم في

دق

شيء وضع لحصول الشيء في موضعه وهذا المعنى من الوضع هو نفس مقولة الاين وثاني وضع
لحصول الشيء مجاورا للشيء من جهة مخصوصة كما يوضع خط من بعض خط وهذا النوع
من المضاف ومقول معه بالقياس الى غيره فان وضع الشيء عنده مجاورة معقول
بالقياس الى وضع مجاورة عنده ولهذا الموضع هو المجاورة ومن شكك على ان
المجاورة من باب المضاف ولا يوضع للهيئة الحاصلة للجسم بسبب نسبة بعض اجزائه
الى بعض في الجهات بسبب حصول الوضع بالمعنى الثاني في الاجزاء ولذلك لوجود اجزاء
ما في اجزائها التي توجد بالفعل او بالتوهم حتى يكون الاجزاء اذا وجدت على اجزاء
ما معلومة او كان الجسم بحيث يمكن ان يتوهم فيه اجزاء ذوات اضافة ما معلومة
حصل للكل بسبب ذلك هيئة هي الوضع وهذا هو المقولة وهو صفة لجملة الجسم
للشيء من اجزائه لكن انما يكون هذه الصفة للجسم اذا كان للاجزاء بعضها الى
بعض اضافة او امكان اضافة ولا لكل اضافة بل اضافة في هيئة المجاورة ولا كل
اضافة في هيئة المجاورة بل ان يكون لها نسبة مع ذلك الى جهات يكتنفها او اجزاء
المكنة او افراد امور تحوية فيها ولكنه ان يقرن بالاعتبار الذي فيها اعتبار
انها فيها وبين امور مباينة لها فان الهيئة التي للاعضاء الحاصلة لها عند
بعض اذا اثبت وقلب الحاصل والهيئة ثابتة بالقياس المعتبر للاجزاء لبعضها عند
بعض لم يكن حاله اذا زالت النسبة منها وبين الامور الخارجة عن جوهرها وان
تغيرت الداخلة على نسبتها ولذلك ما حق انه حد الشكل وصفه والذي يقال ان
الشكل من الوضع لان الشكل متعلق بحدود فيها كما ورد خاص بوضع بعضها عند بعض
فقد تغلط من وجوه من ذلك انه اخذ الحدود مكان الاجزاء وانما الاعتبار
في الوضع بالاجزاء في الشكل بالحدود وغلط اذ حسب ان هذا الوضع من المقولة
الحاصلة ولم يعرف ان هذا من المضاف وانما الوضع الذي هو المقولة فهو وضع
اجزاء الشيء عند شيء خارج مباين للوضع اجزاء الشيء في نفسه وغلط ايضا اذ
ظن ان الشيء اذا كان متعلقا بمقولة فهو من تلك المقولة فان الشكل وان كان
لا يحصل الا باجتماع الحدود او وضع ايضا فليس يجب ان يكون الشكل وضعيا فان

المربع الغير للاكثف الا بعد وفي الحد ويسكب ان يكون المربع عددا الادرى انه لا يتأتى
ان المربع اربعة الحدود ولا ان المربع هو وضع حد عند حد فاذ ليس يتأتى اختلف في ذلك
عليه للا يكون هو واختلاف في مقولته بل يتأتى ان المربع حاصل عن وضع كذا او على حد كذا
انتهى كلامه والاكثر ان الشيخ مع هذا التطويل ما انتاش لفي الكشف ويروي الكشف
للان حاصل ما ذكره ان السكل الهيئة حاصلة من وضع الحدود وان اختلفت ما لمحاوره
في المقولة التي من الوضع هي الهيئة حاصلة من وضع الاجزاء وان اختلف ما لمحاوره مع
وصفها بهذه الحيثية بالنسبة الى الامور الخارجة عنها واشتهر بان هذا الامر في
الاشكال اذ لا يمكن الا ان الهيئة الحاصلة من وضع الحدود لم يكون من مقولة
الكيف والهيئة الحاصلة من وضع الاجزاء بعضها الى بعض والى الامور الخارجة
من مقولة اخرى ساغ انها ليس مقولة الوضع وان هو الا تكلف صرف وخلاف محض
يشهد البديهة ببطلانه وعليك بالتأمل التام لعله انكشف عليك ما هو الحق ولعلهم
وان لم يزل عنه موجود الدائرة اصح ظاهره انه على تقدير عدم الزوال وجود
الدائرة اصح منه على تقدير الزوال المتوقف وفي وجه الاصحية عن ظلمة الا ان يكون
المراد انه اصح على تقدير مطلق الزوال اذ في يمكن ان يكون على سبيل الانكار على
السطح ولو لوبها فافهم ثبت جواز دوران احد ضلعي القائمة على الزاوية قد اشرنا
فيما سبق الى ان هذا ليس بمستقيم بل الدائر لا بد ان يكون وتر الزاوية وهذه العبارة
لا تتحمل التوجيه الذي ذكرناه فيما سبق واما انه اذا فرض للاضافة وجود كان
عرضا هذه العبارة يدل على ان مراده من الوجود الذي يبحث عنه في الاعراض
هو الوجود الخارجي لا مطلق الوجود في نفس الامر وعلى هذا الامر فيما ذكره شك جيدا
كما اشرنا اليه فيما مر وكذا انه في الاضافة كما اشرنا اليه ومنه ما هو غير محقق الا
انه مبني على التحقيق كالكثرة الاضافية والقلة والكثرة لان الكثرة وان لم تكن محققة
اذ لا حد لما يكون بين على الضعف والتحقيق والكثرة والقلة وان لم يكن له حد معلوم
لكن الكثرة باصطلاحهم ما يكون عادا افناه على امر محقق هو الحادثة والذي
يقول هاهنا من امر المضاف لما كان هذا البحث يتعلق بهيئة المضاف قد نبه على

البحث عن وجوده واما حالة موضوعه للابوة والبنوة الظاهر ان يقال واما حالة
حاصلة في الاب والابن كليهما اذ موضوعيه الحالة للابوة والبنوة ما لا يحصل لها
في المكان حتى يحتاج الى ان يعتذر من ذلك في جملة العرض استشكالا الذي يجب
الا ان الاضافة فيه عرض قائم بمحلين يقول ان العرض يقول بالتشكك على افراده
لانه المحتاج الى الموضوع فما كان محتاجا الى الموضوعين كان احسن حالا في الموضوعية اكثر
واشد فكان اولى باسم العرض واطلاق الاعتذار على هذا لاجل تسليم العرض
بمحلين لا وجه له وكانه لم يرد بالاعتذار هذا بل اراد انه لا يحتاج الا الاعتذار
في جملة العرض فانها بمحلين وجملة استشكالها فافهم بل الاضافة فيه في نفسها
موجوده في الاعيان او امر ما يتصور في العقل ظاهره ان الكلام في وجود الاضافة
في نفسها في الخارج وعدم وجودها لا وجودها في الاشياء التي في الخارج ويكون كثير
من الاحوال التي لزم الكسر اذا عقلت هذا الظاهر يدل على خلاف ما سبق
ان الكلام في وجود الاضافة للاشياء في الخارج وفي العقل فقوم
ذهبوا الى ان حصة الاضافة اه هذا موافق للعبارة الثانية وقوم قالوا
بل الاضافة شيء موجود في الاعيان هذا موافق للعبارة الاولى وبالجملة في الكلام
تشويش وتحصيل الكلام ان يقال ان كان الخلاف في وجودها في نفسها في الخارج
وعدمه كما هو الظاهر من كلام الشيخ في اول الفصل حيث قال بل للمضاف وجود في نفسه
عرضا اذا الوجود الرابطي ما لا معنى له هاهنا فلا يستدل الذي ذكره الشيخ على وجودها
من انا نعلم ان هذا في الوجود وليس تمام اذ ما نعلم ان هذا متصف بالوجود الخارجي
بانه ابو ذلك لانه يتصف به في الذهن لان ابوته موجودة في الخارج والفرق
بينهما ظاهر ولو قيل ان ثبوت الشيء للشيء في ظرف يستلزم لثبوت الثابت في ذلك
الظرف بحسب تحقق لا يقام عليه دليل نعم انما يستلزم ثبوت المثبت له في ذلك الظرف
وان كان الخلاف في وجودها الرابطي في الخارج فهذا الاستدلال تام لكن الاظهر
ان النزاع في الاول وهو الذي ذكره انهم خلطوا بين المعنيين ولم يفرقوا بينهما اذ
يكون بنسبة كلامهم على التقدم الذي ذكرناه واحتجوا وقالوا لو كانت لعلم انه وقع

ما فيه وبما عرفت ظهر جواب ما قيل بعد هذه الحجة انّ اللازم كون الاضافات من الموجودات
الخارجية وهذه الحجة قوية لا يرد عليها شيء انتهى   وقال المحقق الشارح ايضاً
ظاهره ان يراد به نفي وجودها في نفسها اذ على هذا يلزم التسلسل وقولهم موجودة للاشياء
ان كان من عبارتهم يريدون به انها موجودة في الخارج كانت للاشياء وعلى التقديرين كون
النزاع في الامر الثالث فلا يمكن ان يكون المراد انها لا تثبت للاشياء في الخارج والّا
لكانت موجودة في الخارج بناء على المقدمة المذكورة ويلزم التسلسل وحينئذ كان الاستدلال
المذكور عليهم غير صحيح والصحيح ان يدعى الضرورة والاستدلال كما اشرنا اليه   فهي مضافة
اي الابوة مضافة اي المضاف المشهوري لانه لو وجد انها الاضافة الحقيقية التي الى الحقيقية
فهي مضاف مشهوري اي انها عارضة كالابوة نرى الاضافة مشهوري باعتبار انها
ولمعروضها الابوة التي هي مضاف حقيقي وحاصل الاستدلال انهم ان الاضافات التي
الحقيقية لو كانت موجودة في الخارج لزم التسلسل لان الابوة اذا كانت موجودة في الخارج
فلا شك انها تكون عرضاً قائماً بالاب اذ لا يمكن ان تكون موجودة قائمة بنفسها
بالضرورة واذا كانت عرضاً قائماً بالاب كانت عارضة له والعارضية ايضاً اضافة حقيقية
فتكون هي ايضاً موجودة في الخارج وكانت عارضة للابوة وهكذا فيتحقق الكلام في
عروض العارضية وعروض عروضها الى غير النهاية وهذا الاستدلال ايضاً لا يخلو عن
شبهة وما ذكره الشارح في جوابه يستلزم عليه ذلك على هذا ان الصواب في ان الاضافات
الحقيقية انما ليست موجودة في الخارج بناء على الدليل لكن الاشياء متصفة بها
في الخارج بناء على الدليل الّذي لا يجيبها بل بعضها اذ لبعض الاضافات يكفي
ان يكون الاتصاف به في خصوص الذهن وهذا الدليل على ان الاتصاف بها
في الخارج كما لا يخفى وقد غلط هنا العلامة لما كانت الاضافة من المكيف الخصوصية
الوجود الحقيقية الّذي المقول والكلام الّذي نقيض حج ودلالة ايضاً كلام ولا يخفى
ان الفرق الّذي ذكره من الوجوب فلا لا نفهم له محصلا الّا ان يرجع الى ما نقله
عن بعض المحققين ثم ما اورده على ذلك البعض غير وارد اذ مراد ذلك البعض ان السماء
في الخارج متصف بالفوقية بمعنى ان العقل ينتزع من السماء الخارجي الفوقية انتزاعاً

صحيحا

صحيحا سلمنا لكنا لسنا بصدد تحقيق معنى الفوقية فما بال الدليل على كونها كذلك اصح انتزاعه منها
لا ان كونها بنفسه وانكشافه معنى آخر غير الفوقية بل المراد ان الاتصاف بالفوقية
ان ثبوت لها في الخارج وثبوتها لها في الخارج انما يعلم بانتزاع العقل من السماء الموجودة
في الخارج باعتبار وجودها في الخارج الفوقية انتزاعاً صحيحاً لا باعتبار وجودها في الذهن
او اعتبار آخر ولا يلزم من ثبوتها لها في الخارج ثبوتها في نفسها في الخارج اذ ثبوت الشيء
للشيء في ظرف لا يستلزم ثبوت الثابت في ذلك الظرف كما اشرنا اليه وعلى هذا لا
يتجه ما اورده اصلاً لان قوله فان كون السماء متصلة في الخارج ان اراد به ان
ثبوت الفوقية للسماء في الخارج وجود زائد على وجود السماء فيكون الفوقية موجودة
في نفسه ان هذا الثبوت ثبوت رابطي للفوقية والثبوت الرابطي اذا كان في الخارج يقتضي
كون الخارج ظرفاً لنفسه يعني شيء الحمل الثابت في الامر الموجود في الخارج لا يلزم
ان يكون الثبوت في نفسه ايضاً في الخارج وان اراد به ان هذا الكون اي الثبوت
الرابطي او الصفة التي هي الفوقية امر وراء السماء فهو كذلك اذ ظهر ان كلا منهما معنى
غير معنى السماء لكن هذا لا يستلزم ان يكون الصفة موجودة في الخارج وما ذكره من
انه لا معنى لوجود الشيء خارجاً الا صدق حده ومفهومه على شيء في الخارج فهو صحيح
لكن ما نحن فيه ليس كذلك اذ لم يلزم مما ذكره انه يصدق في الخارج حد الفوقية على شيء
نعم انما يلزم ان السماء الموجودة في الخارج يثبت لها الفوقية واين هذا من ذلك و
الفرق بينهما ما بين الدرجتين لا لاشتباه يعتد   وان يكون النقض الخ ان كان هذا
الدليل ولسيد على نفي وجودها في نفسها في الخارج فحاصله ان الاضافة اذا كانت
موجودة في الخارج فلا بد ان يكون طرفاها موجودين في الخارج معاً وليس كذلك لانا نتقدم
ما قبلنا من القرون الماضية ولسنا موجودين معاً وعلى كون بالقياس مع عدم
وجودها معاً وان كان دليلاً على نفي الاتصاف بها في الخارج فحاصله ان الاتصاف
بها لو كان في الخارج وجب ان يكون الطرفان في الخارج معاً وليس كذلك وما
وجه كان لا صحة له اذ القدر المسلم ان المتضايفين لا بد ان يكون تصور احدهما
في الذهن يعني انا اذا تصورنا الابوة كان تصور البنوة ايضاً معه لا نسلم انهما

لابد ان يكون وجودها او وجود موصوفيها في الخارج معا سواء قلنا بانها موجودة في
الخارج بانفسها او الاتصاف بها في الخارج او لا نعم خصوصيات بعض المواد تقتضي
وجود موصوفيها في الخارج معا كالمعية الخارجية وان كان بعض المواد يقتضي عدم
وجودها في الخارج معا كالتقدم والتأخر في الخارج ولا يجري ذلك ولا دليل على الملازمة
ولا حجة وده لكن به وجودها في الخارج او الاتصاف بها في الخارج لا يستلزم الا
ان يكون موصوفيها في الخارج معا ولا يستلزم ان وجودها في الخارج ان يكون وجوده
معا حتى يكون موصوفاها ايضا معا وبالجملة هذا الحكم لا دليل عليه من ... لكن في
الاعيان اشياء كثيرة ... ان اراد ان في الاعيان اشياء كثيرة بهذه الصفة
اي يكون ماهيتها معقولة بالقياس الى الغير بالذات اي يكون عرضا في حقيقته كالابوة
مثلا فهو غير مسلم بل هو اول النزاع وعين الدعوى وان اراد انه يوجد في الاعيان
اشياء كثيرة يكون ماهيتها بالقياس الى الغير باعتبار عروض الاضافة لها مثلا
فانه باعتبار انه اب يكون ماهيته بالقياس الى الغير فهو مسلم لكن لا نزاع فيه والحاصل
ان النزاع في وجود المضاف الحقيقي لا المضاف المشهور اي ذاته وما ذكره الشيخ انما
يتم في الثاني دون الاول ويمكن ان يكون مراده ان مفهوم الاب موجود باعتبار
وجود فرده فهو ايضا خارج عن محل النزاع ولو حمل كلامه على ان في الاعيان اشياء
كثيرة كيفيات بصفة مشتقة من هذه الصفة اي الصفة التي يكون ماهيتها بالقياس الى الغير اي
المضاف الحقيقي كالابوة والبنوة ونحوهما والاتصاف بالشيء بصفة في الخارج يستدعي
وجود الموصوف في الخارج مع بعده عن العبارة جدا ليس بتام ايضا لما عرفت من
ممنوعية هذه المقدمة الاخيرة فان كان للمضاف ماهية اخرى ليصح ان يكون
هذا شروع منه في الدليل الاول للثاني وجود الاضافات في الخارج وحاصله
ان المضاف الحقيقي الذي ماهيته معقولة بالقياس الى الغير لذاتها لا بسبب امر
اخر وهذا المضاف اذا عرض ماهية اخرى لا يكون ذاتها معقولة بالقياس الى الغير
يصير تلك الماهية ايضا معقولة بالقياس الى الغير لكن لا بالذات بل بواسطة عروض
هذا المضاف الحقيقي وهو مضاف غير حقيقي فالاول مثل الابوة والثاني مثل

زيد

زيد الموصوف بها وعلى هذا نقول ان لزوم التسلسل الذي ذكره المستدل ممنوع اذ نقول
ان زيدا وان كان مضافا بسبب الابوة لكن الابوة ليست مضافة بسبب امر
اخر حتى ينتقل الكلام اليه ويلزم التسلسل بل هي مضافة بذاتها على ما علمت فينقطع السلسلة
في الابوة ايضا يمكن ان يعرض لها ... المضاف الحقيقي كالعروض مثلا لكن
هي ايضا مضافة بذاتها ولا حاجة لها الى امر اخر به يصير مضافا حتى يلزم التسلسل و
... فلا اذا فرض عروض اضافة لهذا العروض هذا او ايضا ...
هذا الذي ذكره الشيخ لا ينفع في المقام اصلا لان مراد المستدل ليس ان كل مضاف
مضاف لا بامر اخر بل لو كانت الاضافات موجودة لزم التسلسل حتى يتم الجواب
ان بعض المضافات مضافة لذاتها فلا يلزم التسلسل بل مراده على ما شرحنا مفصلا
ان الاضافة لو كانت موجودة لكانت عرضا البتة على ما اعترف به الشيخ ايضا فلها
عارض لموصوفها والعروض ايضا اضافة في حقيقته وعلى تقدير وجوده يكون عارضا
ايضا فيلزم وجود عروض اخر وهكذا وظهر ان ما ذكره الشيخ لا دخل له اصلا فظهر ان
الشيخ خلط بين الطريقين فان قلت ان الشيخ لم يخلط بين الطريقين لكنه اجاب
عنهما جميعا اذ يمكن ان يقام الدليل على كل من الوجهين سواء كان الدليل الذي
نقله محتملا لهما او لاحدهما فالشيخ تعرض اولا للوجه الاول واجاب بانه لا يلزم
التسلسل على هذا الوجه لان بعض الاضافات مضاف لذاته لا باضافة اخرى فينقطع
التسلسل عنده ببعض الاضافات وحاله ايضا كحاله ثم تعرض اخرا للوجه الثاني في ذيل
كلامه بان بعض الاضافات مما يخترعه الوهم ... وليس اضطرار الى وجوده فانه يندفع
التسلسل ايضا اذ عند نقل الكلام في عروض الابوة مثلا او في عروض عروضها
نقول انها من الاضافات المخترعة ولا اضطرار في وجودها حتى يلزم التسلسل قلت
هذا مع بعده فيه انه تحكم محض وفرق بين متساويين فرد دون فرد لان ما
ذكره الشيخ من الدليل على ما عنده نفس من ان في الاعيان اشياء كثيرة بهذه الصفة و
الدليل الاخر الذي نقله ايضا من القائلين بوجود الاضافات كما كان بان في مثل
الابوة والبنوة ونحوهما يثبتان وجود تلك كما يثبتان في مثل عروضها و

عروض عروضها من دون فرق فانه اما ان يلزم وجود ما لا نهاية له وما قيل ان عروض العروض
نفس العروض فليس بموجود او فانه لا يكفي ان يعتبر العقل مرة او مرتين فان قلت اذا
قطع النظر عن هذه الدلائل وسلم عدم تماميتها فهل يكفي لاحد ان يقول بوجود
بعض الاضافات دون بعضها حتى لا يلزم التسلسل قلت هذا القول مما لا يقول به احد الا انه
او لا حاجة له ان يدعي الوجدان فانه لا فرق بين الاضافات في الوجود الخارجي
والتوهم كلما [illegible] فانه لا يمكن ان يدعي ان كل امر يوجد منه الوجود الخارجي
يوجد لكل نوع او جنسا لا يمكن الاتصاف به كما لو لا اتصاف الخارجي بدون
وجوده في الخارج فهذا لو كان بعض الاضافات موجودا لزم ان يكون [illegible]
الذي يتصف به من الاشياء في الخارج ايضا موجودا فان بعض هذه الاكوان اي
الكون محمولا اي [illegible] فلنرجع الى ما نحن بصدده فنقول انه
لا بد ان يكون ماهية معقولة بالعقل الصالح الموضوع بل اذا اخذ من الاضافة
اي اذا اخذ الكون محمولا مشتقا في الخارج اي لوحظ اضافته الخارجية من حيث الوجود
مع شيء اخر لذاته لا ماهية واضافة اخرى يتبعه كما انه اذا كان في الذهن [illegible]
كذلك مع شيء اخر لذاته لا الاضافة وجهة اخرى وهذا المعنى هو الاضافة [illegible]
الاول اضافة الخارجية بل نفسه نفس المعنى اي الماهية المخصوصة [illegible] الاضافة
كونه نفس المعنى كانه بالعكس اي اخذ مفهوم المحمول وكونه نفس المعنى بالعكس اي اخذ مفهوم
المحمول وكان المراد بكونه نفس المعنى اي الماهية كونه اضافة لذاته لا بسبب امر اخر
والمراد بكونه مخصوصا بنوع تلك الاضافة كونه اضافة خاصة اي اضافة المحمولية
وقد علمت في هذا المقام [illegible] انه لا يلزم التسلسل من جهة الامر الاول من الامرين
اللذين ذكرنا انفا بانيا واما من جهة ان كل اضافة فيلزمها اضافة اخرى اي
اضافة الموصوف لموضوعها الاولى لا لذاته لزيد مثله انتهى كلامه وفيه امور
احدها في قوله فان كون الشيء في موضوع نفس وجوده فان هذا ان كان نفس
[illegible] لكن مما لا يعتدل به الطبع السليم كما لا يخفى وثانيها في قوله لكن كل من
الاضافات شيء مضاف بذاته اه فان هذا مما لا مدخل له في هذا الوجه بل هو [illegible]

منع بل الوجه الاول كما عرفت لا وجه لما عرض له في جواب الوجه الثاني وكانه
اورده لزيادة التوضيح للمقام وما ذكره في قوله كل [illegible] هذه الاضافات شيء مضاف
الذات اذ كما عرفت انفا ليس الشبهة باعتبار الوجه الثاني من حيث كون هذه
الاضافات مضافة لا لذاتها حتى يعرض فيه وجوها لا نهاية ليست مضافة لا لذاتها
بل لذاتها فلا يحفظ وراء بجهات في قوله وهذه الماهية الى الوجود في [illegible] فان كون الماهية
نفس الوجود مما لا معنى له وهو ظاهر وحاصلها في قوله فانها هي اضافة لذاتها لوقوع
اخرى فان كون الابوة اضافة لذاتها لا نفهم له محصلا وسادسها في قوله والى وجودها
في الخارج الماهية بين الماهية ووجودها اذ نقول هنا لا بد من تسليم ان ماهية الوجود
[illegible] بل نفس الوجود [illegible] فلم يكن هذه الاضافة موجودة في الخارج
اذ الوجود عنده وليس موجودا في الخارج بل في الخارج ونقول لا شك ان معنى الوجود
الماهية غير معنى الماهية للوجود [illegible] الشيء ان الاخوة التي لا حد الاخوين غير الاخوة
التي للاخر فيذهب ان معنى الوجود هو نفس الوجود فكيف يصح ان يكون معنى الماهية
التي هي نفس الوجود وكيف يتحقق ان يكون الامور المنتزعة الماهية على انه واحد
فان قلت لعله لا يكون قوله يكون هذه المعنى موجودة في الخارج بل على كونها نفس
الوجود بل لا نهاية من الاضافات الاخر اعني [illegible] فاذا يكون هذه من الاضافات
الاخر اعني واي فرق بين الموجودات الخارجية وما الفرق بينه وبينها وان الحكم
الحكم مخصوص [illegible] فنقول قد اعترف بذلك القائل بان معنى الكون
لموضوعها موجودة في الخارج لكن ماهيتها الموجودة ليست موجودة فنقول هذه كلية
الموجودة لا شك ان لها ماهية مع موضوعها الذي هو الابوة فيكون هذه الماهية
موجودة ولا يكون على وجود الماهية ولا على ماهيته كما اعترف به في الابوة
فينتقل الكلام اليها وهكذا ولو قيل ان معنى الابوة مع موضوعها ليست
على وجود الابوة ولا على ماهيتها كما اعترف به ولا يلزم من ذلك ان يكون
معنى الماهية كذلك كما صرح بان الابوة اضافة لذاتها فالمعنى الماهية لذاتها
نقول قد علمت ان كون الابوة ابا والمعنى مما لا محصل له ولو اريد به ان

الابوة مضافة لذاتها لا باضافة اخرى فذلك لكن ما لا ينفع في الالزام دليل
ان المعية مع لذاتها انما هو انه ليس بمجرد اذ لا يلزم منه كون المعية نفس معية المعية
وكيف يصح ان يكون معية الابوة مع البنوة مثلا نفس معية الابوة مع الابوة
ولو سلم هذا الفرض نقول لا شك ان اضافة المعية ليست منحصرة في المعية اذ لو كانت
المعية مثلا مضافة موجودة في الخارج كان قائما بمحل وكان حالا فيه وعيا جالية
لا على ذلك من الاضافات وكيف يرضى عاقل بان يقول المعية نفس الوجود
ونفس الاجسام الماء وذلك ولو جوز احد مثل هذا فليجوز ان يكون شيء واحد
نفس الانسان والفرس والحمار وغيرها وان هذا خلط محض ولو قيل ان هذا
شيئا واحدا انتزع منه العقل هذه الاسماء الكثيرة فان اريد ان العقل يكتفي
في تعقله هذه الاشياء فبطلانه ظاهر اذ يعلم بديهة ان هذه الامور متحققة سواء
عقلت ام لا كما انه بديهة ان الابوة زيد متحقق سواء عقلت او لم تعقل والفرق
بينهما خلاف الظاهر وان اريد انه من الانتزاعيات الواقعية في نفس الامر فقد
لا يضر النزاع من السيد اذ لا عبرة بان الاضافات ليست موجودة في الخارج
وانما نزعها العقل انتزاعا مطابقا للواقع وان القول بان بعض الاضافات
موجود في الخارج وبعضها من الانتزاعيات فقد علمت ما فيه مشروحا فتذكر
واذا عقلت جميع ما ان يعقل مع احضار شيء وان اذا عقل المحمول احتيج الى ان
تعقل مع احضار شيء آخر هو الموضوع كما هو شان المضاف نفس وكذا تعقل
ان كثيرا من امثالها مثل الابوة والاب او مثل المحمول والحمل لا يلتفت
الى نفس التصور اه ان اراد ان انتزاع المعية من الابوة او المحمول ليس امرا ضروريا
كيف لا يمكن ان يتصور العقل الابوة او المحمول ولا يتصور المعية فهو كذلك لكن
ليس يثبت لزوم الشك على ان العقل اذا تصور الابوة او اليه تصور المعية
وهكذا ان معنى ان الابوة اذا كانت موجودة كانت حالة في الاب ضرورة والحلول
الفرض اضافة فيكون هو ايضا موجودة ويكون حالة في الابوة وهكذا وظاهر انه
على هذا لا يندفع ان لو كان عند تصور الابوة لا يلزم تصور الحلول او المعية او

كونها

لكونها وكذا عند تصور الحلول لا يلزم تصور حلول آخر او المعية او كونها اذ الكلام
في ان هذه الاحوال ثابتة في الواقع سواء تصورناها ام لا كما ان الابوة ثابتة في الواقع
سواء تصور ام لا فلو كانت الابوة موجودة كانت هذه الاحوال ايضا موجودة
وان اراد ان هذه الامور امور اعتبارية محضة لا واقع لها فبطلانه ظاهر اذ ظاهر ان
عند وجود الابوة في الخارج لا بد في الواقع ان يكون حالة في شيء وعند ذلك
يكون حلولها امرا ثابتا في الواقع قطعا من دون اختراع غاية الامر ان يسلم ان
انتزاع اضافة اخرى للابوة الى الاب وهكذا اضافة الاضافة فيكون اختراعيا
لكن يكون اخرى غير الاضافة كالحلول وكونها فلا يسلم فيها ذلك وان اراد ان
هذه الامور انتزاعيات مطابقة للواقع ولكن ليست موجودة في الخارج ولا في
نفس انه لا مدخل في قوله لا يضطره الا نفس التصور حتى ان عدم اضطرار التصور
عند تصور الابوة لا مدخل له في عدم وجودها اذ الابوة ايضا لا اضطرار في التصور
عند التصور زيد مع انها موجودة في الخارج بزعمه
الان نصف وفي كانه لا يدفع توهم لزوم التسلسل اذ من حيث التصور هذه الامور
ما مر غير مرة انه ما الفرق بين هذه الامور وبين الابوة مثلا الى الحكم بوجودها في الخارج
مع جريان الدليلين المذكورين فيها ايضا مع ما ذكرنا في الفرق من المحذور فتذكر
وما في الفقهاء من اضافة لا باضافة اه اى مضافة بذاتها لا باضافة اخرى ان قال
احد ان العقل يحكم الابوة مضافة الى الاب مثلا باضافة اخرى فهذا الكلام
يتجه عليه اذ في التفصيل ان لى ان الابوة مضافة بذاتها لا باضافة
اخرى يحكم العقل كثيرا لها اضافة اخرى كلها مضافة وهكذا لكن قد علمت
ان الحال ليس على ذلك المنوال بل الكلام في ان للابوة عند وجودها في الخارج
يكون لها صفة اخرى في الواقع اى ايضا من قبيل الاضافة كالحلول مثلا ويلزم
ان يكون هي ايضا موجودة وهكذا وظاهر انه حينئذ لا يكون هذا الكلام مقابلا له
وبهذا اضافات كثيرة يحكى اه قد علمت ان هذا الكلام فيه وليس له
نفع في المقام اصلا وان كان العقل اخترع لها اضافة اخرى

قد عرفت ما هو حقيقة الحال فيه ثم قال شيخ كلام الشيخ واذا عرفت احسنع المباحث ما هذه
عبارته قد علمت ان ماهية المضاف معتبرة لشرائط في التسهيل فاذا حصلت في الاعيان
الا تولم من الوحدة والوجوب واللزوم والوجود من ذكرنا انتهى كلامه ثم وان كان
قد ظهر حال عزيره ما في هذه الكلمات من الابحاث لكن لا باس ان نزيده بيانا
وتوضيحا جذبا للطالب وان كان مفضيا الى الاسهاب اذ كثير من الناس قد زلت
اقدامهم في هذه المعاني فنقول فيه اما اولا فلما عرفت من ان كون الوجود نفس
المعنى لا يمكن له وليس علته كون التسهيل نفسها واما ثانيا فان قوله فكذا كانت
ماهية الابوة الخ قول صحيح لكن لا نحتاج اليه اذ كون الابوة مضافة بذاتها لا
بامر اخر لا يستلزم ان تكون حقيقتها واضافتها نفس ذاتها ووجودها وهو ظاهر والكلام
انما هو فيه واما ثالثا فان قوله لا يلزم منه ان يسبقت الامر زائدا ثم يكون لا
يلزم منه ان لا يكون الحقيقة او السلام او كونها امرا اخر ورا الابوة ووجودها
كما ان الابوة الخ امر لا يلزم ان يسبقت اليها عند الصور ذات الابوة
انها من الاعز ذات الاب ووجودها بل موجودا في عزها رغما واما رابعا فقوله
وكيف معقول لا اخر ان اراد به انه الاحوال المحض فقط فحق وان اراد به انه ليس
موجودا في الخارج لكن من الاعتبارات بعض الامر به فهو على قول الخصم واما القول
بانه على الابوة فقد عرفت حاله والقول بان مثل هذه الاضافات من الاعتبار به
لا الابوة وكونها هذا مما فيه غير مرة واما خامسا فقوله من غير حروره واعتبر النهاية
فيه ان كون هذه الامور في الواقع لا يستلزم ان تكون حق داعية الى اشراعها
ولا ان يكون نفس الصور شي يستلزمه لها كما ان الابوة مثلا امر تحقق في الواقع
مغاير لذات الاب مع انه لا ضرورة تدعوا الى اشراعها من ذات الاب ولا
يستلزم الصور في الصور ها ولو فعلنا ان يهتم حق من السهر او النوم كان معقول في هذه
الامور الصور لك ربما ربما والنوم لكم مخالف للحق وبها ذكرنا ظهر ما
في قوله لعلك تشع اضافات لا تتضايق الى انتهاء ما واما سادسا فقوله وكيف
في صدقها نفس الامر المتصور ان اراد به ان هذه الامور المنتزعة يعينها

نفس

نفس ما شيء اي منتزعة المعنى والوجود وبطلانه غير خفي وان اراد انه بمعنى شيء
واحد وشيء منتزع منها اشياء كثيرة لا غير الها من فهو مطلوب الخصم والقول بالفرق
بين الاضافات في الوجود والخارج قد مر ما فيه غير مرة واما سابعا فقوله واما اعتبار
موجودية الوجود فهو نفس الوجود فيه ان اراد ان وجود الوجود نفس الوجود
كتب المعنى فهو باطل وان اراد انه منتزع منه الوجود فحق ولا يجديه واما ثامنا
فقوله وهكذا الحكم في سائر المشتقات كما حقق في موضعه ان اراد به ان الساقي مثلا هو
الشخص اي يصدق عليه الابيض فهو غير صحيح وما قاله القوم على تقدير صحته انما
هو في الابيض العام بذاته لا مطلق كما هو ظاهر كلام هذا القائل وان اراد به ان
البياض نفس مفهوم الابيض كما هو راي بعض المحققين ففيه ما فيه حارج عما نحن فيه
او الابوة يصدق عليه المضاف لا انه نفس مفهوم المضاف والحق هذا الذي يشك
انما يوافق الفاعل لو كان الكلام في نفس الاضافة وانها اضافة وبعض ذلك
كلام كان في نفس الابوة وانها اضافة مخصوصة وبعضه فيه واما تاسعا فقوله
لكن الموجود في الواقع ليس الا اضافة واحدة فحط ان اراد به انه ليس الا اضافة
واحدة موجودة في الخارج والبواقي منتزع منها فنقول لم لا يكون هذه الاضافة
الواحدة الخ منتزعة من امر موجود خارجي برها وما الفرق بينهما وان اراد
ان هذه الامور الخ التي هي نفس هذه الاضافة الموجودة في الخارج كتب المعنى
والذات من دون تفاوت ففساده ظاهر لا غلط كثيرة كما اشرنا اليه وان
اراد ان المتحقق في الواقع هو الاضافة الواحدة وسائرها انما تنتزع العقل دون
تحققها في الواقع فلا يكون فساده الخ وليس عليه الى قوله كما ان الموجود بالذات
الخ والحاصل قول هو ان القائلين بوجود الاضافات انما رجعوا في الحقيقة الى قول
خصومهم واما الالتزام بها فهو خلاف البديهة الاولية واما التحكم والتعسف و
فرق من دون فارق ومما له لا يجد ان يسلم كما ظهر وجهه من تضاعيف ما ذكرنا
والعدول عن القول والحسب المقال لو صح لما كان وجها لها ده ادل وقطع للاراده
العقل والتقاسيم ينبغي ان نعلم ان هذا الحد قد عرفت ان صدق حد المضاف

الخصوص على شرح الخارج عن الزم بل هو عين النزاع نعم صدق حد المضاف المشهور اذا المضاف
المطلق على الاشياء الخارجية لكنه عين النزاع قلت في هذا المقام اما كون المضاف
اعني البسيط موجودا فالصدق حده اما قوله فكان المضاف موجودا اشهر وفيه نظر
لانه ان اراد ان حد المضاف الحقيقي هو الذي يعقل ماهيته بالقياس الى غيره
لذاتها لا بسبب امر اخر يصدق على ذات الاب والابن والعلة والمعلول فساده
ظاهر اذ ليست ماهيتها كذلك بل انما يعقل بالقياس الى غيرها بسبب امور عارضة كالابوة
والبنوة والعلية والمعلولية كيف ولو كان كذلك لكانت تلك الذوات من المضافات
الحقيقية ولم يقل به احد وهذا القائل ايضا لم يقل به وان اراد انه يصدق على
مفهوم الاب والابن والعلة والمعلول فلا كذلك اذ هذه المفهومات لا تتم انها
موجودة في الخارج وان اراد ان حده يصدق على شيء يصدق هو على الموجود الخارجي
والمراد بوجود المضاف فليس الامر كذلك اذ انه يصدق على شيء يصدق هو على الموجود
فقط مع انه لا يلزم منه وجود شيء كالابوة والبنوة وسائر المقولات المضافة الى الاضافة
الحقيقية مع انه المطلوب كما لا يخفى بل انما يلزم منه وجود مفهوم المضاف الحقيقي بمعنى
وجود ما صدق عليه اي فرد فرده من المشتقات وكذا يلزم وجود فرده من المشتقات بمعنى
وجود ما صدق عليه اي فرده الا ان هذا المعنى مما لا نزاع فيه ولا جدال اذ كل احد يقول
بان ذلك الاب موجود ومفهوم الاب ايضا موجود بمعنى وجود ما صدق عليه وهذا
لا يختص بالمضاف بل السلوب ايضا كذلك مما لا نزاع في عدم تحققها في الخارج فان
الاعمى ايضا موجود في الخارج بهذا المعنى انما النزاع في ان الابوة مثلا موجودة في الخارج
بنفسها اولا فان الموجود هو ذات الاب ويترتب عليه الاثار بمعنى الابوة ويحكم بها
عليها حكما صادقا فاسرط لها للواقع وما ذكره لا يستلزم ذلك اصلا وامرا اخر
يستلزم الاطراد وبان المضاف واحد بين شيئين انه قائم بكل واحد
من الشيئين فهو خلاف المدعى وان اراد به انه قائم بمجموعهما فهو فاسد
لانه كما كثر من المحال للمحل فساده ليس بدون فساد الاول كما لا يخفى واما
القول بالقياس فانا كذلك في المحال بمعنى كون المضاف متعينا بالفعل الخ

بشرط

شرائط كيث لهيئة المضاف في المحال الا في الخارج بل هو في الخارج كيث اذا عقلت
كان معقولا بالقياس فلم في الوجود حكم واحد كونه كيث لو عقل عقل بالقياس
الا النظر وله في المحال حكم من حيث هو في المحال لا من حيث الاجسام حكمه في
المحال هو كونه معقولا بالقياس بالقياس الماهية وهذا الحكم ثابت له باعتبار كونه
في المحال لا من حيث انه اصابه بل حكمه من هذه الحيثية كونه بحيث لو عقل كان معقولا
بالقياس الماهية ولا يكون الا في قوله واما القول بالقياس الماهية وان كان
هذا صحيح واجب لكنه لا دخل له في حل دليل الخصم كما هو ظاهر السابق وكانه يمكن
للمحال لا الوجود الا لكان ويمكن فيه ترديد كلام وكون في المحال اصابت
كثرته قد عرف حقيقته المحال فيه بالا تردد عليه فلا حاجة الى اعادتها فالمضاف
اول موجود في الاعيان قد عرفت ان ما ذكره في بيانه غير تام وبان ان
وجوده لا يوجب قد بان انه ليس كذلك وان الشيخ كانه لم يأخذ اسند الدليل الخصم على
وجهه كما هو شرحه وليس يلزم من هذا ان يكون كل ما في المحال مضافا
يكون له في الوجود اضافة فالظاهر ان مراده لو فرض ما سبق منه ان كل ما في المحال مضافا
ان يكون في المحال متعينا بالفعل الماهية لا يلزم ان يكون في الوجود الخارجي ايضا متعينا
بالفعل بل في الوجود الخارجي هو كيث لو عقل كان معقولا بالفعل لكن على هذا لا
يخفى ان ما اشار اليه بهذا التشريح اذ الظاهر ان يكون اشارة الى وجود المضاف
والظاهر ان وجود المضاف لا مدخل له في توهم هذا الاستلزام ولا يكان مثار
اسند الدليل الخصم على نفي وجوده علته وكانه حسب ان مثار الزام الشيخ على ان
المضاف اذا كان موجودا في الخارج كان متعينا بالفعل الماهية كما اذا كان
في المحال لكنه يعقب الماهية بالفعل وهذا القياس بالفعل الى الخبر الى اضافته
فيكون موجودا ايضا وهذا اندفع بان المضاف في الخارج ليس متعينا بالفعل
الماهية بل في الذهن فلا يلزم الشيء وهذا الظهر ان ما ذكره اب نفي من
قوله واما القول بالقياس اه ليس مما لا مدخل له في حل الدليل على زعمه و
هو في امور احدها ما قد عرفت شرحها ان حاصل الدليل فاذا انه ليس

سبنيا على هذا الحصر وثانيها ان ما دفع به يندفع لان القول بالعلاس بالفعل لما كان اضافة وكان ثابتا للمضاف في الخارج على ما اعترف به لا بد ان يكون موجودا في الخارج اولبس لوجود الاضافة وعنده في الخارج جهته سوى ان الاشياء متصف بها في الخارج كما ظهر مما ذكره وعلى هذا اذا كان شيء في الذهن متصفا بالاضافة في الواقع لزم ان يكون الاضافة ايضا موجودة في الذهن على قياس الخارج واذا كان الشيء موجها في الذهن لزم ان يكون معقولا بالفعل بالقياس الى غيره على ما صرح به وهذا الفي اضافة اخرى وسعى الكلام اليه حتى يلزم التسلسل في الامور الذهنية ولو قيل انها ليست موجودة بالفعل بل هي الامور الانتزاعية فالابوة مثلا اذا وجدت في الذهن يكون معقولا بالقياس الى غيرها وهذه المعقولية بالفعل بالقياس الى غيرها اضافة وثابتة لها في الواقع لكن لا يلزم ان يكون موجودة بالفعل في الذهن بل يجوز انها ليست في الذهن في الواقع ثم كونها في الذهن بحيث يصح منها انتزاع هذه الصفة معقول لم لا يقول في الاضافات التي يتصف الاشياء بها في الخارج ايضا مثل ذلك لكن يكفي ان زيدا الابوة ثابتة له في الخارج فانه يتصف بها في الواقع خارجا لكن الاضافة بها في الواقع بحسب الخارج لا يستلزم وجود الابوة فيه بل يكفي فيه كونه في الخارج بحيث يصح منه الابوة سواء كسواء وما الفرق بين الصورتين وان الفرق الا محض التعسف والتحكم وما يقال ان المعقولية بالفعل بالقياس الى الغير لما كانت اضافة يكون للكون فيه كيف اذا عقل عقل بالقياس الى الغير الذي هو اضافة لا يمكن الفرار منها اليه فلا بد بالآخرة من التمسك بانه من الانتزاعيات العقلية فليتمسك به اولا من دون حاجة الى هذا التطويل وانا حاله هذا التمسك وقد علمت

واما المعدوم والماضي والزمان واحد منها معدوم وما اشبه ذلك كالحكم بالقيمة وكونها على ما ذكره بل وحده وقال بعض ساده العلماء بعد ما اشبه ذلك المعدوم والماضي في الذهن واحد منها معدوم فان كلام المعدوم ذلك في الزمان والمعدوم والماضي مرض فقال معنى الحكم المعقول ذا المعقول الذي ليس ما خوذا غير موجود حاضر فيكون طرفا للاضافة

عدم موجود من معا فقول الشيخ حل الشبهة لقوله فاعلمه الى قوله مبنيا على ان المعدوم والماضي في الزمان او في الدهر لا يكون ملكا الا في الحال بل معقولا موجودا معا في الدهر انتهى وانت خبير بان حمل ما اشبه ذلك اشارة الى المعدوم والماضي في الدهر بعيد جدا لان الظاهر ما ذكرنا مع ان الظاهر ان عندهم لا يكون للاشياء المعدوم والماضي بحسب الدهر بل الاشياء موجودة معا في الدهر واما المعدوم والماضي منها بحسب الزمان ثم لا يخفى ان قول الشيخ فان المعدوم والماضي من جملة الاحوال المشبهة الثابتة المعقولة على الخصم لانه من تتمة تقرير الشبهة على ما يستفاد من كلامه وذلك الشبهة ضعيف وحاصله ان المعدوم والماضي في الزمان معقول اي متصل بشيء موجود واذا عقل كزيد الموجود الآن اذا عقلناه ونحكم بانه معقول شيء معدوم الا لا يكون وذلك المعقول ما خوذا من موجود حاضر كزيد الموجود مع ان الصالف المعدوم والماضي خصيصة بان ذلك المعقول ان المعقول الذي ادخلناه على موجود حاضر كزيد الموجود الآن والمعقول الذي لم يوجد في موجود حاضر كعمرو الماضي او الغائب والصانعه مثلا وهذا ان المعقول الذي الصورة موجود في الحال في العقل موجود ان معا فلم يلزم ان لا يكون طرفا للاضافة موجودا معا هذا وانت خبير بان هذا الجواب في غاية السخافة اذا العقل الحكم بتقدم صورة زيد الموجود الآن على صورة عمرو المعدوم كيف والصورتان موجودتان معا فكيف يحكم عليهما بالمعدوم وانه فرع على ذوي الصورة وهما ليسا موجودين معا ولو اريد ان العقل ما لم يحضرهما معا لم يحكم عليهما بالمعدوم والماضي فهو حق لكنه ليس بمجد اذ الكلام ليس في حكم العقل بل في ان زيدا الموجود الآن موصوف بالتقدم على عمرو الآن سواء عقله احد اولا وبتقدمه موجود في الخارج على ان الحكم يلزم ان يكون الماضي الغير موجود او طرفا للاضافة لا بد ان يكونا معا وكذا القول بان العقل ما لم يحضرهما لم يحكم عليهما بالمعدوم والماضي فليس في مقابلة الاصل ثم لا يخفى ان هذه الشبهة ما لا توقف على وجود الاضافة في الخارج بل على الحدوث عدم الغير باقيه كما انه اذ نقول ان زيدا

متصف في الخارج بالتقدم قطعاً كيف كان المتقدم موجوداً في الخارج أو لا وطرفا الإضافة
لا بد أن يكونا معاً ولا تحصل في الخارج إلا بالتشكيك بما أشير إليه سابقاً من أن كون
طرفي الإضافة موجودين معاً في ظرف الذهن والخارج أو الاتصاف بالإضافة
ليس بلازم ولا ضروري ولا برهان يدل عليه إنما اللازم كون المضاف إليه
المتصف أو المشهور بأن معاً في الذهن وتعقل الإضافة لا يستلزم شيئاً سوى ذلك
نعم بعض الخصوصيات قد يستلزم وجود طرفيها في الخارج أو في ظرف الاتصاف
كالتقدم والتأخر وليس منه كما لا يخفى قال الشارح في نفسه ليس بمتقدم لأن الشيء
لا يوجد معه إن أراد أنه متقدم على الشيء الموجود معه ففساده ظاهر وإن أراد أنه
متقدم على شيء يكون متحققاً معه فلا نسلم ذلك لكن قد عرفت أنه لا يكفي في دفع الشبهة
وهذا النوع من التقدم والتأخر موجود والظرف معاً في الذهن إن أراد أن
هذا النوع تضايفهما في الذهن وطرفاها لا بد أن يكونا معاً في الذهن لا في الخارج
فهو ظاهر البطلان كما علمت وإن أراد أن هذا النوع لا بد أن يكون كتحقق
في الإضافة [illegible] من جميع أنواع الإضافات لكن لا خصوصية لهذا المعنى
بهذا النوع أصلاً فإنه إذا حضر في الذهن أي إن أراد أنه إذا حضر الصورتان
تحقق النفس أن مقايسة التقدم والتأخر بين الصورتين يصح أن أحد
الصورتين متقدم على الأخرى فظاهر البطلان وإن أراد أنه إذا حضر الصورتان
تقايس النفس بين مصدرهما ويحكم عليهما بالتقدم والتأخر في الخارج فهو كذلك
لكنه مع كونه بعيداً عن عبارة الشرح [illegible] لا يكفي في دفع الشبهة كما
لا يخفى وإن أراد أن هذه الإضافة من اعتبارات العقل لا مع الوجود في الخارج
حتى يلزم أن يكون طرفاها موجودين معاً في الخارج ولما كان في شرائط التعقل
طرفاها موجودان معاً في الذهن فعنده أولاً ما قد عرفته أن الفرق بين
الإضافات في الوجود في الخارج غير معقول [illegible] هذه الإضافات التي
هي الإضافات الابتدائية لا التي حصلت في المرتبة الثانية [illegible] الأبوة [illegible]
وكذا [illegible] أن التقدم والتأخر [illegible] كالأبوة والبنوة

من دون

من دون فرق أصلاً وإن الفرق بينهما مغالطة ظاهرة وثانياً أن هذه الشبهة كما أشار إليه الشارح
إنه لا يتوقف على وجود الإضافة في الخارج بل [illegible] على اتصاف المتقدم والمتأخر
بالتقدم والتأخر في الخارج سواء كان المتقدم والمتأخر موجودين في الخارج أو لا
إذ لو كان لا بد أن يكون طرفا الإضافة في الخارج معاً فهو من لوازم كون الاتصاف
بها في الخارج وعدمها [illegible] ولا تأثير فيه لوجودها في الخارج والقول بالفرق بين
وجودها في الخارج وعدمها فيه مع كون الاتصاف بها في الخارج وأن الأول
يستلزم وجود الطرفين معاً في الخارج دون الثاني قول [illegible]
إذ لا [illegible] هذه المقالة بأن موجود في العقل [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] وهذا لا يكون صحيحاً [illegible] المراد أن الذهن إذا أحضر صورة
المتقدم والمتأخر معاً ليعقل مقايسة بينهما أو مقايسة المتقدم والمتأخر بينهما ليس إلا
في العقل لا في الخارج [illegible] في العقل لا يكون تقدم وتأخر وكيف كان قد
عرفت ما فيه عن غيره فكيف يتقدم على الشيء موجود معه أي فساده فيه
بل لا بد أن يكون كذلك إذ التقدم [illegible] دون ذلك [illegible] أن يقول على قوله
إن الشيء متقدم على ما هو معه لما كان من المرض [illegible] على هذا السبيل فإنه إذا
إن أراد أن الاتصاف فيه بالمضاف في العقل دون الخارج فظاهر [illegible]
غيره وإن أراد أنه من الإضافات الاعتبارية ففساده أظهر وإن أراد أن
الإضافة فيه ليست موجودة في الخارج وإن كان الاتصاف بها في الخارج كسائر
بعض الإضافات [illegible] كالأبوة والبنوة [illegible]
لا يجدي [illegible] بل [illegible] التقدم والتأخر [illegible]
[illegible] ما ذكره من أن التقدم والتأخر [illegible]
[illegible] الموجه [illegible]
[illegible] صواب [illegible]
لكن الشيخ ما أخذه على وجه [illegible] أن التقدم والتأخر [illegible]
لا وجود لها في الخارج [illegible]

لكن الاتصاف بها في الخارج كبعض الاضافات الاخر مثل الابوة والبنوة وكونها
دون الاتصاف بها في الخارج لا يستدعي ان يكون طرفاها موجودين معا في الخارج
بل وجودها انما هو في الخارج على تقدير القول به لا يستدعي ذلك انما اللازم ان يكون
تعقلهما معا في الذهن لا لزوم مع ذلك وهكذا حكم جميع الاضافات سيما من حيث اصل
الاضافة بنفسها بعض الخصوصيات هل يستدعي وجود الطرفين معا في الخارج وذلك
امر خارجي غير مستدعا (?) بطل الاضافة وعليه الاشياء فما اورد من جهة الشيخ
المتبس الذي عليه فلاك بوجود الاضافة واشكل عليه الامر في بعض الاضافات
والزم عليه التشكيك فقال ما محصله في جوابه حال لم يسمعه احد وقال الشيخ بلزوم
وجود طرفيه معا في الخارج اذا كانت الاضافة موجودة فيه او اذا كان الاتصاف
فيه واشكل عليه امر التقدم والتأخر وقال فيه الشيخ ما قال وقد عرفت حق الجواب
ولعل ذكرنا القول في تشنيع المقال لان المقام مزلة اقدام الرجال ثم ان الشيخ
اورد الشيخ في الشفاء صورتها من هذه الشبهة واجاب عنها بجواب ولا بأس ان نذكر
ما ذكره هنا ليزيدك بصيرة قال في الفصل الرابع من المقالة الثالثة من الفن
الثاني من الحكمة الالهية المسمى بعد ما ذكر في اول الفصل انه يجوز في المشهور بانه
يلزم المضافات كلها هو انهما معا في الوجود وان احدهما وجد كان الاخر موجودا واذا
عدم كان الاخر معدوما ولبطل القول فيه كلاما هذه العبارة ويجب ان يعلم
ان المتضايفين من حيث متضايفان بالفعل تضايفا على التعادل فهما معا اذ
الشرائط التي جهتها بالقياس الى الشيء تكون معه واما اذا اخذ احدهما بالفعل والاخر
بالقوة فقد زال التعادل لكن على هذا الكلام [illegible] ان لقائل ان يقول ان المتقدم
في الزمان معقول بالقياس الى المتأخر ولا بد ان يكون منهما اضافة بالفعل ولا تضاد
فيهما موجودين معا والجواب انا نعلم بان القيامة ستكون والقيامة معدومة غير
موجودة والعلم بها موجود ولا بد ان يقع منهما اضافة بالفعل ولا تضاد فهما معا
فنقول اما الشك الوارد من جهة المتقدم والمتأخر فانه يمكن ان يقول ان
هذا المعنى يعتبر من وجهين احدهما بحسب الذهن مطلقا والاخر بحسب الوجود مستندا

اما الا

الى الذهن اما بحسب الذهن فان يحضر الذهن الزمانين معا في الوهم فيجد احدهما متقدما
والاخر متأخرا فيكون قد حصل حسبما في الذهن او يكون احد الزمانات كيوم
من الايام حاضرا في الوجود والذهن يحضر الزمان الذي هو زمانا لغيره مستقبلا يحكم
في بينهما بتقدم وتأخر لانه قد احضرهما معا واما الوجه الاخر فهو ان الزمان
المتقدم اذا كان موجودا فهو موجود مع الاخر انه ليس هو ويمكن ان يوجد الذي كان
لو ارتبط وجوب وهذا كونه متأخرا وهذا الوصف للزمان الثاني موجود في
الذهن عند وجود الزمان المتقدم واذا وجد الثاني فانه موجود في الذهن
ان الزمان الثاني ليس موجودا ولنسبته الى الذهن لنسبة شيء كان موجودا
قد وجد وهذا المعنى امر موجود مع وجود الزمان المتأخر فاما لنسبة المتأخر الى
المتقدم على وجه اخر غير ما ذكرنا فلا وجود له في الامور لكن في الذهن وحيث ان
كل زمان وجد فلا يكون من حيث هو موجود لا متقدما ولا متأخرا ولا متضايفا
الا من الاشياء [illegible] تضايفا الى الاشياء [illegible] في وقت واحد
وكانت [illegible] فان الذهن [illegible] انها موجودة بالفعل في النفس حيث اذا
عقلت وعقل الاخر حكم العقل عليه بانه متأخر عن امر موجود في الذهن واما
العلم بالقيامة فان العلم بها بانها ستكون علم كانه [illegible] انها موجودة في
الذهن مع وجود العلم بانه انما هو في الحكم ستكون لا عند ما تكون بل قبل ذلك
عند ما هي معدومة في الاعيان موجودة في النفس واما الصور فهي القيامة
موجودة فانه يتضايف الى الشيء في الوجود من حيث هو الصور واعلم ان جميع
اشكال هذه الاضافات انما تقرر في الوهم والمتضايفات [illegible] انما تكون
متضايفات في الوهم والبيان المستقصى لهذا انما هو في العلوم [illegible] الى كلامه
ولا يكون ان يحصل كلامه هذا النقل ليس الا ما ذكره هنا لكنه [illegible] تطويله
ولقصد الاطلاع [illegible] كما هو دابه والله اعلم [illegible] الجواب في الموضعين
واجمد وباشر [illegible] القول ههنا والتقدم فيه عليك الاطلاع على جميع
ما في هذا الكلام ولا حاجة الى اعادة القول فيه ولا فائدة [illegible] ابق

ذكره انفا مع ما نقلنا عنه دليل الشبهة سلك آخر هذا وما ذكرنا انه في طنبور يكس
ونحن قد اوردنا في كتابنا المباحثات والمشرقيات وفي كتابنا خلقة الايمان
وان الوجود والعدم انما يكون اتصافه بالعدم اذا ما وجد المتأخر في
كون ما به السابق في المتاخر عدم السابق وما به الحيثية وجوده اللاحق انتهى كلامه
وهذا ابطل ما ذكره الشيخ في طنبور يكس عن ما ذكره ههنا وقد عرفت ان النظر
انهما واحد ولا فرق بينهما الا بمطلب على طائل لا حاجة اليه في حل الاشكال وما ذكره
هو الذي لم ما يكون فلا اظهر معناه ولا ادري حصله عن ان يكون عجز فهم لم قد يليق
في قول الشيخ واما المتقدم والمتأخر فاحدهما متقدم من الافراد العقلية ما هو عبارة
من الجواب عن الشبهة الثانية بان هذا النوع من التقدم والتأخر من الاضافات التي
المقولة ان التقدم من الاضافات الذهنية عند الشيخ انتهى ولا يكون ان يعني كلامه
شعر بان التقدم والتأخر ليسا موجودين في الخارج فلذا لا يلزم ان يكون طرفاها
موجودين فيه اذ وجود الطرفين في الخارج انما يلزم وجود الاضافة فيه ولعله
شعر بان ليس الاتصاف بها في الخارج فلا يلزم وجود الطرفين فيه اذ وجود
الطرفين في الخارج انما يلزم لحصول الاتصاف فيه ولكنه لم يفرق بينهما ولعله
يستلزم ما كان ظاهر من كلامه المنقول سابقا وبالجملة حاصل الجواب على ان وجه
اخذ قد ظهر ما ذكره شارح دعائم حيث يعني ما نقلنا هذا ما ذكره في دفع هذا الاشكال
ولعمري انه ليس بسديد فان الحكم بتقدم الاب انما هو على المشرع على الوجود الخارجي
انتهى وفي هذا الكلام الخلط بين كون الوجود في الخارج وبين كون الاتصاف
فيه وكانه اعتقد تلازمهما وكيف كان حكمه بوجود التقدم والتأخر في الخارج وما ذكره
في بيانه من صدق الحد قد عرفت ما فيه مفصلا ثم حكم بان الاتصاف بها ليس
في الذهن فهو الصواب وبهذا تم الالزام على الشيخ كما اشرنا اليه غير مرة اذ الشيخ
اما ان يقول بان وجود الطرفين في الخارج يلزم كون الاتصاف فيه فالنقض
الصح لك وان قال انه لا يلزم كون الاتصاف في الخارج بل انما يلزم وجود الاضافة
في الخارج كالابوة والبنوة فنقول ما الفرق بين الابوة والبنوة والتقدم ولم

صار

صار الذهن وما موجوده في الخارج دون شيء ما مع ان صدق الحد في الخارج ونحو ذلك
ما ذكره الشيخ سابقا في بيان الوجود في الخارج ما يعني في التقدم الا كما لا يكون وقد
ان وجود الطرفين انما يلزم كون الاضافة من الامور العينية الا من الامور الاعتبارية
المخترعة وما نحن فيه من الاعتبارات فقد ظهر انه اظهر من ان يخفى ثم حمل كلامه على التحقيق
في النقض عن هذا الاشكال ما حققناه في رسالة كتبناها لبعض الاعلام ان العمدة في الحل
وله على اجزاء الحركات سابقه الوجود ومفارقة الاكوان انتهى كلامه واشار بان
ما ذكره من كون معية الزمان من تقدمه وتأخره امر لا يدل على المطالب المسلم ولا
يحصل لها عند الذهن المستقيم ولست شعري لم لم يقل بان الاضافة يلزمها تحقق الطرفين
في الواقع في الجملة وافراد الزمان كلها معا في الواقع بحسب الدهر وان لم يكن معا
بحسب الزمان وهذا يكفي في معية الطرفين وكان مراده ان هذا الكلي لا يكون انه
لا حاجة الى التزام معيتها بحسب الدهر بل يكفي في الجواب ان يقال لا يلزم ان يكون
طرفا الاضافة موجودين معا بل يكفي كونهما حاصلين في الواقع سواء كانا معا او لا كما
ذكرنا سابقا ثم تمسك الجواب عن حديث العلم بالعدم مع ان طرفيه ليس بموجودين
مع ان المعلوم بالذات في كل علم هو الصورة التي هي حاضرة عند القوة العاقلة واما
المعلوم بالعرض فكذا الاضافة العالمية انتهى ولا يخفى ان العالمية والمعلومية كما يثبتان بالذات
او بالعرض مثل الاضافات الحقيقية ويكون اجزاء الشبهة باعتبارها جميعا فكفى اجراء
الشبهة في العلم بالقيامة بانا نعلم القيامة وان كان بالعرض مع انها ليست موجودة
فلا بد من جواب آخر فانما على نحو ما قلنا ولا يكفي ما ذكره هذا القائل
نعم لو قال انه لا شك ان العلم بالفعل يلزم ان يكون معلوم بالفعل البتة في
الجواب ان المعلوم بالفعل الذي لا بد ان يكفي في صورة العلم بالفعل هو الصورة المعلومة
وهي شخصه في صورة العلم بالقيامة وان لم تكن القيامة موجودة بالفعل فافهم
موقع الانواع وجه كون الامور التي تقلم عليها واقعة
من الوجود والوحدة موقع الانواع والتي سنتكلم عنها واقعة موقع الاجناس والفصول
ان الامور التي في الذهن امور بعضها موجود في الخارج وان الثانية امور بحسب ما يلحقها

لميقها فكون الاول لم تكونهما انواعا اخرى من الشانه دكون للاش للمسافر من
هذا المعنى الذى يكون المعدم وان فرضا عتبار ه م لفك الطاشى لاخر الفل
الامتزيع هذه الاسماء الاخرى الضمنية ما كان يشبهه من الامور م نقل ذلك الا ما يكون
هذا الاعتبار اذ لا يكفى انه لا حاجة الى نقل اخراط الوجود اذا النقل ان بى عمله الذى
يشمل المعدم باعتباره الثانى وان بى دا المعدوم دار ليس يشمل الوجود الا ف
باعتباره وبهذا ظهر وجه الكلام بما انه نقل الاحصوص الوجود للاخ عن بعد
ثم نقل بعد ذلك الى حصول الوجود الا ان هذا النقل ابعد عن كماح اليه اذ تقدم
الفاعل على العلم الى ليس الا باعتبار الوجود اذ لا ثم للعلم ذكونه سعيدا الوجود
امرا فلا تكون ماخوذا فى تقدمه الا ذكون معه الشرط لكن مساواه العلماء
الرسمية لا بما هو جوهر ذات الشى واما كون العلة المشتمه بالنسبة الى النفس جوهر الذات
فان الشفاء فى لا يتقدم التخلف المصطلح عليه الى علم البرهان لما قد عرفت ان
الاولى من مراتب الاكتساب المعتبرة فى جوهر ذات العلم المفروغ عنها عند ما
نظر فى اسنادها الى العلة فالمشتمع من انحاء الوجود ما النظر الى الاكتفاء من جوهر العلم
فى حد ذاته وفى النفس مهية ليس بحرف ما شغاله فرض ثانية العلة ولا يستعصر
امتناع تخلف العلم عن العلة الثانية فصان لبطلان القول فى ذلك مما ذمته كتاب
حلية الابدان وغيره من كتب الحكمة وفيها الحكمة انتهى ولا كون الحمد الى لا بد
ان يكون للعلة الى ما والعلم المراد ما اى الشى من الجمة الزمانية دامشا بها
بالنظر الى النفس مهيته العلم لا يمكن الا بان يرجع اليه انه موقف على شرط اخر
من عدم او غيره فلا يكون العلة تامة حصه والقول بانه يكون ان لا يمكن ان
العلم و معية زمانية باعتبار ان لا يكون على العدم صحه لا يكون فيما هو
بصدده اذ غرضه تصحيح حدوث العالم وانه مع كونه مسبوقا بالعدم لا يلزم منه
تخلف مسبب على اباه ذاته عن الوجود فى الازل وهذا امرا فرا ذا لى اى يعلم الادرك
ازلية العلم لا يكون له معية زمانية مع بنا على هذا القول ولا يكون له بالتقدم
الحدوث العالم ولشبهه الى الذى يكون ولا يكون فى الحالى لنسبة واحد

لائق

لائق لعسله بكون الكون اولى بالنسبة اليه بنا على الاولوية الذاتية شهد اذ
مع الاولوية بعرض كونه مرة ولا كونه مرة اخرى ولا شك انه عند هذا الاسهم
هذا الكلام كما لا يكفى عند العاملين [illegible] والعامل ان القول انه اه لا يكفى ان
هذه الشبهة مما لا وقع لها اصلا وانه لا حاجة فى دفعها الى هذا التطويل الذى ارتكبه
الشيخ الذى لا طائل تحته اه والعجب من الشيخ ان فى اشتغاله بهذه المباحث البعيدة
تطويل الكلام وخروج عن حد الاعتدال جدا من دون فائدة ونفع وفى المباحث
المشكلة العميقة التى كان فى الامر بد توضيح وتفصيل تطوى الكشح ولا يتعرض لبيان شاف
ولو ضح واف ولعلك لم وجه ولا تفهمه واما القسم الثانى فلا يصدق فى
جانب العلة فانه ليس اه لا يكفى ان [illegible] والقسم الثانى ان كل واحد منها اذا حصل
وجب ان يكون الاخر حاصلا قبل سببه ولذا ذكر فى الوجه الثانى لعدم الصدق
من جانب العلم انه لا يصح ان يقال ان الشى يكون سببا لوجوب شى قبله وعلى
هذا الوجه لقوله ان كان العلم حصل من تلقاء النفس او بغير العلة بل كان الاولى
ان يذكر بهذا اللفظ وجها لعدم الصدق بان يقال ان العلم ليس حاصلا قبل العلة
ولو فرض حصوله لم يصح ان يقال وجب حصول السبب بما فرضه على ما ليس ما ذكره
فى جانب العلم ان العلة ليست حاصلة من العلم ومع قطع النظر عن ذلك ان حصولها
الى اتى به فافهم والاشياء التى يجب ان يعلم اه يمكن ان يكون بكر عطفا على عوارض من
عطفا على عوارض لم يمكن ارادة تخيله بعد الارادة المتخيلة اى التى يورث ميلا من غير
عزم واجتماع شرح عليه لا يجب من حصول تشوقها ووقوعها بالنسبة الى ارادة تخيلت
[illegible] ان يكون فعلى سببا واحدا بعد وجود [illegible] ووقوعها [illegible] الى المنفعل و
الصنيعة [illegible] الى القوى وصنعة [illegible] الى المنفعل [illegible] الموصلى
الماهية وصنعة [illegible] الى القوى [illegible] لا يجب ان يكون فكيف يقوم رد
القول الذى نقله بانه اذا لم يكن فى جبلته ان يقوم بما لم يقم فكيف يقوم به وقيل
عليه قوله فكيف بحث فان كان امكان وجوده الان فى وقت العدم
عنه نظر لان الامكان وجوده لا يجب ان يكون فى وقت العدم فكيف وامكان وجوده

وبالرفع

صفة له وهو لا يمكن ان يكون في غيره والامكان انما هو امر اعتباري وكيف في الواقع قبل
وجود الممكن لا يقتضي محلا موجودا بل الموصوف به في الواقع هو ماهيته المعدومة وقد
بسطنا الكلام في هذا البحث في تعليقات بعض الكتب
فيكون الامكان وجوده هنا
قد عرفت ان الامكان ليس الا يقتضي محلا موجودا
اي محل احد الشيئين المذكورين
كانه اشارة الى ما ذكره في الطبيعي من اتفاق الفاعل بالعرض لكن ما ذكره هنا ك
كان اكثر لا يكون فقوله اشارة الى موضع اخر لم يكشف الآن
ومعناه ان يكون
مع محدودا والذي لم يسبقه اي هيه ان لو شيء محدودا لا يستلزم ان لا يسبقه امكان وجوده
اذ الاتصاف لا يستلزم وجود الصفة ومما يصحح ما ذكرنا انه لو لم نقل ما قلنا لزم ان
يكذب ان الامكان له شيء قائم في اخر وهو الذي يشتمل الى زيد ابيض حال في
قائم بعمرو وارجاع امكان الحادث بالامكان اتصاف المحل ليس بجيد اذ ولا يلزم
وهو انه لو لم يكن قبل وجوده ممكنا لكان ممتنعا يدل على ان الامكان وجود الحادث
في نفسه لا يجب ان يكون سابقا على وجوده والا لم يجز ان يوجد ولا يكفي تحقق الامكان
اخر وان كان هو المقصود من لوازمه وهو ظ
فنقول ان هذه الفصول التي
اوردناها في تحقيق المراد بهذه الفصول هي الاحكام المحدودة المذكورة اما [illegible] في الشيخ
عنهم انتهى
و قوله فكل المعنى الذي لا يمنع من الصورة هذا
هو المعنى المشهور في كتب المنطق [illegible] هذا المعنى والثالث المعنى الذي لا يمنع في نفس
تصوره اي قوله في وسط الكلام اشنع ويستفاد منه انه يفهم من كلام الشيخ ان هذا
المعنى هو ان يكون للكلي فرد واحد ويمتنع افراده الاخر بسبب من خارج وهو ظاهر من
وقد يمكن ان يجمع هذا الكلمة ان هذا العبارة ظ في السياق ان هو المعنى
جامع للمعاني الثلثة المتقدمة لكن ليس كذلك بل هو المعنى الاخير بعينه فلعل مراده
ان هذا المعنى الاخير اعم من المعنيين الاوليين ولا يخفى بعده فلعل مراده ان المعنى
الاخير يصلح ان يكون جامعا بين المعاني اما قوله يكون [illegible] اللوازم انه اشهر هذا اللفظ
ميل على انه اخذ المعنى الثالث بالنحو الذي ذكرنا انفا ولا يكون فائدة ويجب
ان يكون الكلي المستعمل في المنطق وما يشبهه هو هذا لان نظر المنطقي وما يشبهه يجب

ان يكم

ان يكون عاما يشمل الموجود والمعدوم والممكن والممتنع فلذا وجب ان يكون المستعمل
في المنطق وما يشبهه من العلوم الحقيقية سيما هو هذا المعنى لعمومه وشموله للاقسام الباقية
وان حقيقته هذا المعنى على الوجه الذي اخذه يشمل الاقسام الباقية بل يشملها
قال يسئل عن الفرسية بالنسبة الى الفصل اقول اعلم ان السؤال يحتمل وجوها
منها
احدها ان يسئل ان الفرسية هل هي في الواقع الف ام ليس بالف اي موصوفة
بها فلابد في الجواب ان يقال انها الف ان كانت موصوفة في الواقع بها او ليست بالف
ان لم تكن موصوفة في الواقع بها ثانيها ان يسئل ان الفرسية هل هي الف او بالف
من الشيئين اللذين لا يمكن اجتماعهما ولا ارتفاعهما عن امر موجود ويكون المراد انها
موصوفة بايهما في ان كانت الفرسية موجودة فلابد ان يجاب بما هي احدهما وان
لم يكن موجودة فلا يسمى الجواب لان جواب هذا السؤال هو تعيين احدهما والجواب ان
كل واحد منهما يرتفع بعدم الصادق في الواقع هو سلب كل منهما فهذان الوجهان ليسا
مما نحن فيه ثالثها ان يسئل انها من حيث هي الف او ليست من حيث هي بالف بمعنى
ان هذا السلب او الايجاب نفس ذاتها او داخل فيها وفي الفرض لا يسمى الجواب اذ كل
من الطرفين ليس بواقع رابعها ان يسئل انها من حيث هي الف او ليست من حيث هي بالف
بمعنى ان الالفية نفس ذاتها او داخلة في ذاتها او ليست كذلك وح لابد ان يجاب
بالسلب لكن يجب ان يقدم السلب بان يقال ليس من حيث هي بالف بمعنى ان الالفية
ليست داخلة في ذاتها ولا عينها اذ لو قدم يوهم منه ان السلب عين ذاتها او
داخل فيها وليس كذلك ولعدم السلب على ان القضية ح تصير معدولة كما ظنه بعضهم
اذ الظاهر من السياق ان نظر الشيخ ليس على هذا مع ان صيرورتها معدولة ح محل تامل
كما لا يخفى خامسها ان يسئل انها من حيث هي الف او بالف اي الامران اللذان
في قوة النقيضين ويكون المراد انها نفس ذاتها او داخلة فيها وح لا يسمى الجواب
اذ كل من الشيئين غير متحقق وانما الجواب يجيء احدهما بعد وضع شيء منهما ومما ذكرنا
ظهر ان طرفي المسئلة فيما نحن فيه اذا كانا ايجابا وسلبا في الفرض لا يسمى الجواب في
صورة لكن ليسمى في صورة اوس [illegible] كلام الشيخ لابد ان يحمل على الصورة الاخيرة

على انه اذا اعتبر الالف في الثلثة مرة وجه آخر لدفع الاشكال الذي توهم فيه انه اذا قيل
الالف في الثلثة زيد وفي حيث انه في هذه المرتبة عمرو يلزم ان نقول في الجواب لا و
هو انه اذا لزم ان في كلا صنفي الالف فيتان واحدة بالعدد بيقين وكان الوجه الاول
من الجواب انه لا يلزم حيث انه اذا لزم في الجواب ان لا يكون لا ان لزم انهما واحد لما قد عرفت
ان في شرح جواب هذا السؤال الذي نسب الى البعض اذ منشأ السبب ان الغيرية ليست على
الالف ان ولا الاجزاء وكذا الاتحاد وحاصل هذا الوجه ان هذا السؤال ليس له صورة
صورة معقولة اذ بعد اخذ الالف من حيث هو الا لا يصح اخذه انه زيد اذ حيثية
كونه زيدا ليست في حيثية من حيث هو الا لانها اعتبارية على الالف فيه واشتهر
بان هذا الاشكال ليس مما لم يدفع اصلا حتى يمكن ان يطنب الكلام في دفعه على ما فعله
الشيخ مع ان هذا الوجه الاخير لا يكون [illegible] اذ لنا ان نقول لا نسلم ان
الالف في الثلثة زيد من حيث انها في الثلثة مغاير لما في عمرو ام لا حرج في جوابه
فلم يبق الا ان الالف في الثلثة زيد من حيث هو انه زيد هل هو عين ما في
في عمرو ام لا [illegible] ما ذكرنا فلا حاجة في الجواب الى التمسك بالوجه الاول بان يقال
المراد انه موصوفة بالمغايرة ام لا فيجب بانها موصوفة بها وان اريد ان حيثية
المغايرة على ذاتها او جزئها فنختار انها ليست كذلك ولا يلزم من ذلك ان يكون
متحدين بل الاشكال انما كان لغيره في هذا المعنى اما ان رجع الكثير الى الصغير
فنقول انا لا نكتب بما نهاه قد عرفت [illegible] الطلب على الكلية و
ههنا شيء آخر وهو ان الموضوع فيه مشترك [illegible] هذا الجواب [illegible] الاشكال المذكور وقد عرفت
ان هذا الاشكال لا يليق بهذا الكتاب وحاصل هذا الجواب ان هذه القضية يرجع الى
الاهمال ان يكون مهملة ولا يكون عنها جواب اذ المهملة هي ما يكون الحكم فيها على نفس
الطبيعة من غير قيد والطبيعة يصح القضايا فيها بالسلب والايجاب فاذا سئل ان طبيعة الالف
من حيث هي واحد فلا يصح ان يقال انها واحدة او ليست بواحدة اذ قد يكون واحدة
وقد يكون ليست بواحدة وفي [illegible] لو سئل انها مغايرة لما في عمرو لا يجب ان يقال انها ليست
بمغايرة حتى يلزم الاشكال وهذا الجواب كرر على [illegible] السؤال [illegible] عن الانصاف

ايضا

السؤال

في الجواب الاول [illegible] آخر في كلامه [illegible] واما انه
الا وقطع النظر عن ان ليس عليه [illegible] الا ان يكون تلك
لو اجرى الاشكال على النحو الذي قرر ما لا يتجه هذا الجواب ايضا الا ان يكون الكلي منه
الالف فيه يعني ان هذه القضية يرجع الى الاهمال ولا يستحق الجواب الا ان يكون الكلي
[illegible] اليها ويكون الباقي قيدا [illegible] يخرج عن الاهمال لكن [illegible] اخذ قيد من
حيث انه في الثلثة اذ هذا القيد انما يرجع الى الاهمال البتة وهذا الشك ما ذكره
في الثلاثة المذكورة وقد علمت انه يمكن اخذ قيد الحيثية بحيث لا [illegible] بان اخذ
الحيثية على انها في الثلثة زيد فيختلط في الجواب الى ما ذكرنا والصواب هذه النظر
لو الا [illegible] ثم ان [illegible] في ذلك فيكون [illegible] ان [illegible] وقطعنا
النظر عن انها مهملة لا يستحق الجواب نقول في الجواب عن الاشكال ان [illegible]
عنه على ما ذكر في الجواب الاول الا ان يكون السؤال انها هل هي موصوفة بالمغايرة
ام لا فيجيب نقول ان الالف في الثلثة زيد موصوفة بانها في [illegible] في عمرو وبسبب
الاعراض التي تلحق الالف فيه وبها صارت زيدا ولا يلزم الاشكال لا على
[illegible] انه [illegible] في بعض [illegible] الذي هو اظهر في نقول
ان [illegible] الاعراض التي [illegible] لا يكفي ان تلك الاعراض ان كانت
[illegible] ان تصير [illegible] بالاعراض التي [illegible] انها ما لا يصلح لان تكون سببا
اعراضا تلحق المهية بعد الوجود ولشرطها فظاهر انها ما لا يصلح لان يكون سببا
للغيرية اذ ظاهر ان الالف فيه في مرتبة الوجود اي متشخص مغاير لجميع ما عداه من الذي
وتلك الاعراض انما يلحقها وبعضها بعد تشخصها واستيازها عما عداها وان كان
المراد بها ما بسببه القوم تشخصا ويزعمون انه يتحد مع المهية في الوجود ففيه
انظر ان البديهة حاكمة بان الحصة من المهية التي يتحد مع هذا الامر في الوجود
مغايرة للحصة الاخرى منها التي يتحد مع تشخص آخر في الوجود مع قطع النظر عن
هذا المقارن والمغايرة مغايرة حرفية فلا يكون الاتحاد في الوجود مع التشخص [illegible]
في حصول المغايرة بل الصواب ان يقال ان المهية اذا وجدت يكون [illegible] مغايرة
لها اذا وجدت بنحو آخر المغايرة بالتشخص لا المغايرة بالمعنى ولا يلزم ان يكون
واحدا بالنوع ان يلزم ان يكون فرد ان منه متحدين بالعدد وبالتشخص وان [illegible]

مع انها ممتنعة في الوجود وفهم هذا الكلام الا دقة النظر وتدبر ما مر من وجوه من يستقيم
وطبع سليم   حيث عند ان ذاتية بالاعراض قد عرفت انه دانه حقيق بالاعراض
ويكون لهذه الاعراض ما شراة قد ظهر انه لا ما شرا لها فيه   ومعلوم
انه اذا كان حيوان وش اه قد علمت انه ليس في الواقع حيوان وش بل مجرد
الحيوان لو فرض ان الحيوان طبيعة نوعية وعلى هذا توجيه العبارات الثلث فيه
اظهر كما لا يخفى نعم لو كان طبيعة جنسية فيكون مع الفصل ويجري الاعتبارات فيه
بالنسبة الى الفصل وبالنسبة الى المشخص   فالطبيعة الحيوانية والانسانية بهذا الاعتبار
بعدم الطبيعة بهذا الاعتبار بعد التشخص عن طبيعة بهذا الاسم سواء كان الامر في المشخص على ما
ذكرنا انفا ادعى ما ذكر الشارح وان كان الامر على ما ذكرنا اظهر وقس عليه الى ان يقع
بعدم الجنسية الجنسية على النوع وما قيل بعضهم ان العدم يرجع الى الاولوية في الوجود
لا شك انه في ذلك الا كما في الوجود وهم ان العدم ليس بهذا المعنى [illegible] لعدم [illegible] اولوية
للطبيعة على التشخص وكذا ما قيل ان العدم وان لم يكن بهذا المعنى لكن يمكن ان يكون
الوجود الواحد متعلقا باحدهما اولا وبالآخر [illegible] فانه على تقدير صحة ذلك لا دليل
على تحققه فيما نحن فيه   وهو الحيوان بهذا الشرط ان كان موجودا لا يخفى انه
لا شك ان حيوانا ما اذا كان موجودا كان الحيوان من حيث هو حيوان اي طبيعة الحيوان
موجودة سواء قلت ان التشخص على النحو الذي ذكرنا او على النحو الذي ذكره الشارح اذ على
ما ذكرنا انحصر الطبيعة باعتبار وجوده في شخص فالطبيعة تكون موجودة لا محالة لكن بعد الوجود
لا يبقى الاطلاق [illegible] بل انحصر في شخص اي المهملة الماخوذة مع الوجود باعتبار [illegible] تكون
متشخصة وعلى الثاني فكون المطلق موجودا ادعى ما ذكره الشارح بكون الطبيعة مع التشخص
موجودة بوجود واحد فالطبيعة المطلقة موجودة وان كانت مع التشخص [illegible] قلت
ان التشخص لا يشترك [illegible] امر زائد والحالة التي سميها بالذاتيات انما هي امور
منتزعة منها فكذا يلزم ان يكون الطبيعة الكلية موجودة وانما الموجود هو التشخص فقط
لكن هذا كما ترى مخالف للظاهر اذ البداهة حاكمة بان الاشياء الموجودة من نوع لها اشتراك
في امر زائد في الواقع وليس مجرد انا ننتزع منها امرا واحدا والله اعلم
تم

الطبيعة

الحيوان

يس
الحيوان بما هو حيوان موجود لبداهة ما ذكره [illegible] ان الحيوان بما هو حيوان موجود وانه في
الاشخاص لا ادري ان حكمه بان الحيوان بما هو حيوان موجود من اي جهة وما الدليل
عليه وعلى الاخير بان يحصى   فنقول ان هذا الشك قد وقع فيه الغلط من وجوه
لا يخفى ان هذا الشك لا يلزم ان يكون الغلط فيه من وجوه بل يمكن تقريره بوجه لا يكون
الغلط فيه الا من وجه واحد بان يقال الحيوان الذي موجود في هذا الشخص اما ان يكون
حيوانا ما او صار حيوانا مخصوصا فلا يكون الحيوان بما هو حيوان موجودا واما ان لا
يكون حيوانا ما او لم يصر حيوانا مخصوصا فيكون شيء واحد بالعدد موجودا في الكثرة
وفي الغلط فيه من جهة واحدة من الوجوه التي ذكرها الشارح وهو انا نختار الشق الاول
ونقول ان صيرورته خاصا لا يستلزم ان لا يكون المطلق موجودا على ما بينا وهذا هو
الوجه الاول من الغلط الذي ذكره الشارح ولا يرد في الوجه الثاني اصح سؤالا يمكن ان
يوجه الى تقرير آخر بان يقال الموجود اما حيوان ما فقط وعلى هذا لا يكون الحيوان
من حيث هو حيوان موجودا وهو ظ واما ان يكون اصل معنى الحيوان موجودا فيكون
معنى واحد بالعدد موجودا في الكثيرين وهذا المعنى اوضح واظهر وادق بالعبارة
من الاول وعلى هذا التقرير يكون الغلط من جهة واحدة وهو انا نختار الشق الثاني
ونقول ان كان اصل معنى الحيوان موجودا لا يلزم ان يكون امرا واحدا بالعدد موجودا
في الكثيرين لان معنى الحيوان ليس امرا واحدا بالعدد بل انما يلزم ان يكون امرا واحدا
بالمعنى موجودا في الكثيرين ولا نسلم استحالته بل هو اول النزاع ثم ههنا كلام اخر وهو ان
الوجه الثالث من الغلط الذي ذكره الشارح يرجع الى الوجه الاول بيانه انه بعد ما سال
عن ان [illegible] ان عنيت انه لا يخلو من لزوم احد الامرين [illegible] لم يكن الجواب
بكون انه لا يبطل بعروض الخصوص او العموم طبيعة الحيوانية فالحيوان وان صار خاصا
لكن لم يبطل طبيعة الحيوانية فطبيعة الحيوانية موجودة الخ وليس هذا الا ما قال في
الغلط الاول ان حيوانا ما اذا كان موجودا كان طبيعة الحيوان الخ موجودة ولا يلزم
من كون الموجود حيوانا ما ان لا يكون الحيوان بما هو حيوان موجودا وهو ظ وبما
ذكرنا ظهر ان الشارح لم يات بجواب الاشكال ولم يكن بالكسر به مادة التقيد [illegible]

اذ لو اجرت الشبهة على النحو الذي ذكرنا فهم سند منع ما ذكره الشيخ احتج بل لا بد ان يتمسك
بما ذكرنا من ان طبيعة الحيوان ليست امرا واحدا بالعدد والا لكان في وجوده في الكثرة بحيث
ولو كان كذلك لكان يكون الحيوان بما هو حيوان مجردا اه قد عرفت ان الكلي الطبيعي
لا يجب ان يكون معه في الوجود شيء آخر يتشخص به يكون من حيث الوجود وباعتبار
تشخصاته ثم ان كان الكلي مما يجب ان يكون له مادة او محل فلا يمكن ان يفارق تلك
المادة او المحل وان لم يجب له ذلك فيوجد في الخارج من دون مادة ومحل ولا شك
انه لا يمكن ان يكون مجردا عن الصفات الاضافية والاعتبارية اما الصفات والاعراض
الحقيقية فلا دليل على شيء من جواز التجرد عنها وعدمه فلو كان المراد منها ان
الاشياء المادية وذوات المحل يمكن تجردها عنها في الخارج فيكون باطلا بعد ما ثبت
ان تلك الاشياء لا بد ان يكون في مادة او محل وانه لا يكون ان كليات محلية ثم يمكن
ذاته كما جاء له وان كان المراد منها اشياء مجردة عن جميع اللواحق الخارجية حتى
الصفات الاضافية والاعتبارية فبطلانه ظاهر وان اريد كونها مجردة عن الصفات
الحقيقية الخارجية بعض الاشياء دون بعض ان يكون لك ثم نعرفه في مقام الاختلاف
وان اريد به طبائع كلية يكون الكليات موجودة في الخارج يعني انها لا يكون مأخوذة
مع الوجود مشخصة فبطلانه ظاهر اذ لا شبهة عندهم بان كل موجود مع اعتبار الوجود
مشخص البتة سواء كان موجودا في الخارج او في الذهن وان اريد بها ان الطبائع
وقيت انها موجودة في الخارج فهو كذلك في الواقع وهو بعينه مذهب الشيخ وان اريد
الطبائع مجردة امر موجود ويكون به التشخص موجودة مشخصة فهذا ايضا صحيح وهو الذي
اخترناه واشرنا اليه مرارا ولا الكشفه من خارج شرائطه اه قد علمت حقيقة لزوم
الكشاف الشرائط من خارج مقصده ولو كان هناك حيوان مفارق كما يقولون اه
يعني لو تنزلنا وسلمنا ان هناك حيوانا مفارقا وجوزنا تجرد الحيوان عن الشرائط
واللواحق في الخارج لم يكن ذلك هو الحيوان الذي نطلبه ونتكلم عليه لانا نطلب حيوانا
يكون مقولا على كثيرين بان يكون بعينه كل واحد واحد وهذا الحيوان يكون مباينا
لكل واحد وليس محمولا عليه وليس على شيء منها فلا حاجة بنا اليه فيا لها من البسيطة

اذ لا بد ان في الحيوان الكلي الذي يحمل على كثيرين ويكون نفس كل واحد منها وشركة
موجودا فيها وبيان حقيقة حاله في وجوده ونسبته الى الكثيرين هو المقصد من كلامه وفيه
موضع بحث وتفتيش اذ الشيخ كما صرح به يقول الكلي عنده بمعنى المطابق للكثيرين
وان الصورة العقلية عنده متصفة بالكلية بمعنى انها مطابقة للكثيرين بمعنى ان كل واحد
من الكثيرين اذا جرد عن اللواحق الخارجية ارتسم منه في الذهن هذه الصورة واذا ارتسم
في واحد منها في الذهن هذه الصورة فاذا جرد وتشخص آخر من اللواحق فهو يرتسم في الذهن
صورة اخرى بل يكون الصورة الاولى ويكون مطابقة للكثيرين ووجوده فيه و
كونه عين كل واحد منها بمعنى هذه المطابقة وهذه الشبهة وهي نقول اذا فرض صورة
الحيوان مجردة عن اللواحق الخارجية كما يكون مجردة عنها في الذهن وكان شيء موجودة
في الخارج ولا شك انه ايضا مطابقة للكثيرين بالمعنى المذكور كما ان الصورة الذهنية
مطابقة لها بذلك المعنى من دون فرق فالقول بانه لا يكون ان يكون الحيوان مجردا
في الخارج كما يكون في الذهن بل يكون مع اللواحق الخارجية وهي لا يكون مطابقا للكثيرين
مما لا وجه له في هذا المقام اذ الكلام بعد التنزل وتسليم جواز تجرد الحيوان في الخارج
وان كان الشيخ يقول بان الحيوان من حيث هو حيوان موجود في الخارج لكن لا
كما صرح به آنفا ويكون عين كل شخص ويحمل عليه ويكون مراده ان كلامنا في
طبيعة الحيوان الذي يكون بهذه الاحوال والحيوان المجرد في الخارج لا يكون بهذه
الاحوال حتى ان كل موجود مشخص ولا يمكن ان يكون موجودا في كثيرين ويحمل لا عليها
مع تقدير تسليم جواز التجرد في الخارج لا يكون ما هو البسيط فلا ادري ما الباعث
له على ان يجعل الكلية بمعنى المطابقة والتكلف فيه ما يتكلف كما كان القدماء فيه الفرق بها
ظاهر كلام القوم ولم يجعلها بمعنى الاشتراك بين كثيرين او جوازه اما
في الواقع او بالنظر الى نفس مفهوم الكلي مع ما مر من المنافاة الشبهة المذكورة
والعجب انه لم يتفطن لغيره ذلك اذ في الوجه الثاني اظهر ان يكون الكلية بهذا
المعنى وانت خبير بانه مع عدم التفطن بذلك ومع الذهاب الى ما ذكر من كون
طبيعة الحيوان موجودة في الخارج ومحمولة عليها بل متحدة معها ومع ملاحظة

تعرفات الكلام العجب جدا ان كون الكلي بمعنى آخر كما في فيه الا ما ستكلف من دون
فائده وجدوى اصلا ولم يحمله بالمعنى المتبادر الكلي ومحل الشيخ لم يكفي امر الكلي الطبيعي
كما هو ولم ينقحه على وجهه وفي اثناء الكلمات قد يأتي بما هو الصواب من حيث لا يشعر
ولذا يتحجج في الكلام ولم تتناسب اجزاء كلماته ولم تتسق نظم عباراته كما لا يخفى
على من له ادنى دربة وايسر تمييز والماخوذ بذاته هو الطبيعة الذي كان موجودا
العدم قد عرفت ما فيه في العدم وهو الذي يكفي وجوده ان لم تطهر محصله لشيخ
الكلام اعم سواء قلنا ان وجود الكلي الطبيعي على ما ذكرنا من ان الماهية توجد من دون
انضمام امر او مع الشخص الا ان تحصيصه باعتبار الوجود او على النحو المشهور من انه
يوجد مع الشخص بوجود واحد اذ على كل من النحوين لا معنى لهذا الكلام الا ان
ان الشيخ قال بتقدم وجود الطبيعة على وجود الشخص وان كان في سمرين في الوجود
في كوران لا يكون للطبيعة الكلية مدخل في وجود الطبيعة وان كان لها مدخل في وجود
الشخص ثم ان الطبيعة الكلية انما لا يدري ما المراد منها ولعل غرض الشيخ من هذا الكلام
ما سنذكره في طي الفصل الاخير من المقالة السادسة فارجع اليه وبالجملة كلمات الشيخ
في هذا المقام على الكرخي اثر الكلام وهو بهذا الاعتبار كما قد عرفت ان
حمل الكلية بهذا المعنى ما لا محصل له اذ ظاهر ان غرض المنطق والحكيم ما يتعلق بنفس المعنى
واذا كان نفس المعنى موجودا في كثيرين وكان الكثيرين افرادا لها ويكون هو محمولا
عليها فالكلي يكون هذا المعنى البتة ويكون الكثيرين افراده فلا وجه في حمل الصورة
الذهنية كلية وحمل كليتها على المطابقة التي ذكرها وحمل الكثيرين افرادا لها بهذا
المعنى البعيد نعم لو لم يقل احد بوجود الطبيعة في الخارج فلا بد له من حمل الكلية بمعنى
المطابقة وما الذي قال به في هذا فسخة منه والشيخ مع قوله به ما كان له حاجة الى
هذا القول الغريب فلا ادري لم قال به ولعل وجهه ما قلت انه لم يفهم معنى وجود
الكلي في الخارج على ما هو وجهه وحقيقته وان نطق به من حيث لا يفهم فلذا اضطرب
في المقام وتحجج في الكلام فهذا ما التمس الا النعمى الكرمانية التي الضبعت فيها
متناقضة لا تكون الكلية اذا كانت بمعنى المطابقة بهذه الصورة كلية ليست الذي

فالوجه في القول بجزئيتها والاعتبار عن احتمال الكلية والجزئية فيها بانها باعتبارين
والقائل الحكيم بجزئيتها ليس الا باعتبار حمل الجزئية والكلية بالمعنى الذي ذكرنا فيها
الف وقع غفلة اخرى للشيخ حيث حمل الجزئية والكلية بهذا المعنى وبالجملة كون الجزئية
والكلية بهذا المعنى امرا امكن في الاذهان ان يجد نقدم شيء من المنطقي والحكيم فلينقب
الذهن اليه من حيث لا يشعر وهذا الكلام من الشيخ من هذا القبيل فليت كان فطرته باقية
على هذه الحالة ولم تشوشها كثرة العلم والقال ولم يات احد اشرك كلماته المطابقة
الغير المطابقة للصواب كما لا يخفى على ذوي الالباب ولان الانفس السمعية كثيرة
بالعدد ومعمورا اوان يكون او هذا الفن من بركات البراكمة ارمن ركاب القول
بكون الكلي بمعنى المطابقة او لو حمل الكلية بالمعنى الذي ذكرنا فالكلي هو نفس الحيوان والنسبة
الى الاسمى هي الذهنية والخارجية سواء فكما انه كلي بالنسبة الى الحيوانات الخارجية بمعنى
حمله عليها ووجوده فيها واتحاده بها لكن كلي بالنسبة الى الحيوانات الذهنية وصور ماهية
الحيوان الموجودة في الذهن او ماهية الحيوان اذا وجدت في الذهن تصير جب وجودها
متشخصة فيكون الحيوان ما هو حيوان كليا بالنسبة اليه كما انه كلي بالنسبة الى الافراد
الخارجية من دون فرق اصلا ولا حاجة الى ان يكون الجزئيات الصور الذهنية كليا
او تسوي كلي الجزئيات الخارجية فاذا حمل الكلية بمعنى المطابقة فالكلي يكون الصورة
الذهنية لا نفس المعنى ولما كان جزئيتها بالمعنى المتعارف مما لا يمكن الكاره و لم
يذهب وهم الانفس لما ذكرنا من ارتكازه في الاذهان فاضطر الى اعتبار كما افر
لها فاحتيج الى احتيال لتصحيح هذا المعنى وليت شعري انه لما لم يغفل عن كون الجزئية بهذا
المعنى لم غفل عن كون الكلية ايضا بهذا المعنى ولعل السر فيه ما اشرنا اليه غير مرة
انه لم ياخذ معنى وجود الكلي على وجهه والجزئية بهذا المعنى امر لا ارتياب فيه فلم يغفل
عنها وحمل الصور الذهنية جزئيات واما الكلية بهذا المعنى ففي كشفها نوع خفاء
وفي باب الثاني ياب الذهن عنه والتبس المعنى الواحد على الامر الواحد بالعدد ولا يجوز
وجوده في كثيرين فلذا الحاق في حمل الكلية بمعنى آخر ثم ان فرض انه لقول انه
احد بان نفس الحيوان موجود وكما قال الشيخ لكن مع ذلك يمكن ان يغفل عن ان

بهذه الحيثية القول بان هذا المعنى الواحد موجود في كثيرين ويتحد معها ومحمول عليها واما
معنى الكلية فلا حاجة اليها اعتبارها معنى آخر لها فهذا اما وجه الشيخ في الشفاء في تفسير هذا الاثر
الصادر عن الشيخ ولعله لم يوجد ما قرره المصنف لطلب تعرف قال فالامور العامة من جهة
موجودة في الخارج من جهة ليست اه كان مراده كما صرح به بعيد ذلك انها موجودة في
الخارج لا من حيث الكلية والعموم وليست موجودة فيه من هذه الحيثية بل في العقل فقط ولا شك
ان الكلية اذا كانت بمعنى المطابقة فلا شك ان الكلي من حيث الكلية ليس موجودا الا
في العقل اذ الكلي ح يكون هو الصورة العقلية وهي ليست موجودة في الخارج لكن وجوده
في الخارج لا من حيث الكلية ايضا لا يخلو اذ الصورة العقلية لا وجود لها في الخارج اصلا
الا ان يتكلف ويقال المراد منه ان اصل الطبيعة التي حصلت في ضمن الصورة العقلية بعد
تجريدها عن المشخصات العقلية موجودة في الخارج ولا يخفى ركاكته واما اذا كانت بالمعنى الذي
ذكرنا من جواز الاشتراك بين الكثيرين والوجود فيها والحمل عليها فالظاهر من كلام المشهور بل
القوم ان الكلي من حيث الكلية ليس موجودا في الخارج بل الكلية انما تعرض له في الذهن
فقط وهذا عندي محل نظر فيه اذ الطبيعة باعتبار كونها في الذهن ايضا متصفة بها كما باعتبار
كونها في الخارج اذ الوجود لا يورث التشخص سواء كان ذهنيا او خارجيا فكما ان الطبيعة الموجودة
في الخارج باعتبار وجودها فيه ليست مشتركة بين كثيرين الا موجودة فيها ومحمولة عليها
فكذا الطبيعة الموجودة في الذهن باعتبار وجودها فيه وكما انه اذا اعتبرت مع قطع النظر عن
عوارضها وقطع النظر عن وجودها في الذهن تكون مشتركة فيها ومحمولة عليها فكذا اذا قطع النظر عن
وجودها الخارجي فلا فرق اذن في الاتصاف بالكلية بين الخارج والذهن فالظاهر ان
الماهية سواء كانت موجودة في الخارج او في الذهن تكون متصفة بالكلية لكن تكون الكلية
عارضة لنفس الماهية من حيث هي لا من حيث هي موجودة كما حال الوجود بعينه اذ هو
ايضا عارض لنفس الماهية من حيث هي لا من حيث هي موجودة وهو ظ فالكلية على هذا
تكون من لوازم الماهية لا من العوارض الذهنية وقد فصلنا الكلام فيه في تعليقاتنا
على الشرح الجديد للتجريد اما شيء واحد بعينه بالعدد اه لا شك في انه ليس في ذلك
وان الكلي ليس كذلك اي ان يكون امرا شخصيا موجودا في كل واحد من افراده بل كل

فرد

فرد من افراده معنى مغاير معنى الفرد الآخر لتشخصه والحقائق شيء من فرد معين منه معنى وكل
بان هذا المعنى وجد في هذه المادة مثلا فصار هذا الشخص وكذا اشتراك هذا المعنى في فرد آخر
منه وحكم بمثل ذلك وهكذا الحال في جميع الافراد واذا كان هذا المعنى نوعا فليس في افراده
شيء غير هذا المعنى مع ان كل واحد منها معنى زعم الآخر بالذات ولا يحمل ورفيقه كما
اشتراك الانسان الاولاد والاب في موجود في افراد معنى آخر سواه وهذا هو معنى اشتراكه
بين كثيرين وحمله عليها ووجوده فيها هكذا حقق ان العلم وجود الكلي واشتراكه بين
كثيرين بل الامور العامة من جهة ما هي امر قد عرض لها كلية وهو هذه الطبيعة
عارض احد المعنى في الشيء هنا في كلية اه قد علمت ان هذه المعنى في غير المعنى الذي اختار
الشيخ انه كلية وان الصواب حمل الكلية احدها لا ما اختاره الشيخ وذلك المعنى
ليس له وجود منفرد في الاعيان البتة لا شك في ذلك سواء حمل الكلية احد تلك المعاني
او ما اختاره الشيخ حتى يكون في الاعيان مثله شيء هو انسان وهو ذاته بعينه اه
لا يمكن ان يعرض الكلية في الخارج لشيء من الاشياء بهذا المعنى اي بان يعرض شيئا
معينا في الخارج انه موجود في هذا او في هذا محمول عليها ما لا شك في امتناعه لكن عروض
الكلية في الخارج ليس منحصرا فيه بل له احتمال آخر وهو ما اشرنا اليه آنفا وهو ان نفس
الماهية تصدق عليها في الخارج انها موجودة في هذا وفي هذا فيتجه دليل الشيخ على انتفاء الاحتمال
الاول لا يكفي لتحصيل مطلوب الشيخ من ان الكلية لا تلحق الا في الذهن اللهم الا ان يصطلح
ويقال ان اللحوق في الخارج انما ان يلحق الشيء الشيء باعتبار وجوده في الخارج وح لا
تكون الكلية من اللواحق الخارجية لكن على هذا الاصطلاح جعلها من اللواحق الذهنية
اذ اللواحق الذهنية على هذا القياس ينبغي ان يكون ما يلحق الشيء باعتبار وجوده
في الذهن والكلية ليست كذلك بل ينبغي جعلها قسما ثالثا بان يصطلح انها
من لواحق الماهية من حيث هي واما الكلي من خارج في اعتبار او شرحناه
فلا شك في المراد هذا المعنى ولم يكن شخص واحد موجود في الخارج ينسب اليه الجميع
ساكنوا في اسمي حيى كزيد الذي ينسب اليه اولاده واقاربه وبلدة واحدة ينسب
اليها سكانها والمتولدون فيها وهكذا لان مثل هذه الطبيعة قد يراد ان

تكثر النوع لا يلزم ان يكون بسبب الاعراض وان الوجه الاكثرية في تكثره اهم وكذا
ما في الهيولى من الشخص وانه موجود مع النوع بوجود واحد بل الشخص ليس الا عين النوع فقط
لكن النوع باعتبار كل وجود ذات شخص ممتاز عنه باعتبار وجود آخر فاذا قيل
ان تكثر الاشخاص باعتبار المادة فلا بد ان يكون ان الوجود في خصوص مادة توجب
ان تصير الماهية الموجودة فيها هذا الشخص بعينه والا فظاهر ان المادة امر مغاير
الوجود لهذا الشخص واستناد الاشخاص بالذات واذا جاز ذلك فلم لا يجوز ان تقتضي
ان الوجود واي حاصل من فاعل خاص او شرط خاص مثلا توجب ان تصير الماهية
الموجودة به هذا الشخص بعينه كيف ولا يكون المادة واحدة مع تكثر الاشخاص كما ان
تكثر المثلان في مادة واحدة في وقتين مختلفين فهذه الصورة لا تخلص من ان تقتضي
ان اختلاف الوقتين سبب لذلك وظاهر ان اختلاف الفاعل او الشرط مثلا
ليس باقل من اختلاف الوقت في هذا المعنى اللهم الا بان يدعى بانه لو سلم ان
امتياز الاشخاص بالاعراض او بالامور التي ليست كذلك فنقول ان هذه الاعراض
المختلفة او المصاحبات المختلفة كما يمكن ان تحصل بسبب اختلاف القوابل المواد
بل بسبب اختلاف الازمان فلم لا يمكن ان تحصل بسبب اختلاف الفواعل او الشرائط
والآلات مثلا وكونه لا بد لتعينه من دليل اذ البديهة لا تحكم بالفرق بل لا يبعد ان
يدعى حكمها بعدم   واما بالمواد المجردة فلانه يكون بالماهية وامتنع حلول المجرد
لا دليل عليه ،   فلكون عروضها بسبب محلها بالمادة لانحصار السبب في المادة
وما تحلل بها ممنوع   فلكون وجوده سببا لاعراضه وقد علمت ان كون الشخص بالاعراض
بما لا معنى له   فهذه حالة وجود الكليات وقد عرفت حالة وجودها
بالا مزيد عليه   وليس يمكن ان يكون شخص بعينه الا كذلك ان هذا الاشكال فيه ولا
لصح لو قلت ان تقول   كان هذه الالف منه في زيد الا اذا كان امتياز زيد عن عمرو
بالعوارض او بالشخص على ما هو زعم الشيخ فلا يتم هذا لا لتشبه لا دلالة على مطلبه اذ الكلام
اذا فرض انه امر واحد بعينه ويعرض عوارض خاصة او حقيقة الشخص خاص
وليصير زيدا وعوارض اخر او الشخص آخر وليصير عمروا فان كان المراد بالعوارض

والاحوال اللاحقة من عوارض ... بما لا معنى له

التي قال

التي قال الشيخ انه يعرض لهذه الالف منه في زيد ما يعرض لعمرو العوارض التي بها
تصير الاشخاص اشخاصا فنقول هذا انما لا يكون دورا اذا الالف في الذهن امر واحد بعينه
يكون ان يعرض له عرض خاص وصار زيدا او عرض آخر وصار عمروا اذ لو لم يكن هذه
الاعراض لم يكن شخصا وان كانت هي الشخص وان كان المراد بها ما يعرض لزيد
وعمرو بعد صيرورة الالف في زيد فلا يلزم ذلك ضرورة فالا ولان يحكم ان السواد
انه لا يكون ان يكون امر واحد بعينه في هذا المكان وذلك المكان في وقت واحد
والظاهر من العلوم بديهة ان الالف الذي صار بعينه زيد وعمرو وكيف يكون ان يصير
شخص واحد بعينه شخصين وهذا انما يتوجه لو كان مراده ان الشخص على هيئة النوع
لا النوع من امر آخر كما لا يخفى   فان نظرت الى الالف في نفسه بلا شرط اخرى فيه
في شرحه فاذا نظرت الى الالف منه بلا شرط فليس هذا النظر نظرا آخر فيها الا
الاشتراك بالعموم والاشتراك بوجه كالنسبي بل ارادوا انها من حيث نفسها ليست
كلية ولا جزئية انهما لا يكون انه قد ظهر مما قررنا ان الالف في نفسه كلي بالمعنى
المشهور لان هذه الطبيعة يصدق عليها انها لو وجدت في اشخاص كثيرة ويكون عليها ما
يحمل عليها ولا حاجة لها في صيرورتها كلية الا الى امر خارج عروض عموم وكونه بل العموم
هو الكلية بعينها واما الجزئية فيعرض لها بعد عروض الوجود لها وباعتباره يعرض
الكلية بالمعنى الذي ذكره الشيخ انما يعرض لها بعد وجودها في الذهن وصيرورتها
صورة ذهنية على ما اشرنا اليه   فقد بان انه ليس يمكن ان يكون الطبيعة توجد
في الاعيان الا قد بان ان ما لا يمكن هو مجرد ان يكون الطبيعة امرا واحدا بعينه موجودا
في الاعيان ويعرضها الكلية والاشتراك واما اذا كان امرا واحدا بالمعنى لا بالعدد
موجودا في الاعيان وتصير كالنسبي للمشترك وتكون هذه الصفة ثابتة له في الخارج
الذهن فلم يأتي لبيانه بل هو الصواب البتة   وانما يعرض الكلية للطبيعة
اذا وقعت في التصور الذهني قد علمت ان الحكم بجزئية هذه الصورة بناء على اصطلاح
الاشتراك لا المطابقة بعد رجع الى الاصطلاح ولا حجر فيه حيث لم يشعر
ومن حيث انها مشترك بها كثيرون على احد الوجوه الثلاثة قد ظهر ان الوجوه الثلاثة

عنه بما ذكره الشيخ وجعلها آلة الا ما ذكره بعيد جدا وان معانيها الظاهرة صحيحة مطابقة
للواقع ولا حاجة الا ان يتكلف وكل معنى المطابقة   واذا كانت الاضافة للذوات
كثيرة لم تكن مشتركة لا يكون الشركة في امور لا بد فيها ان تكون الاضافة للامر واحد
للذات واحدة وعلى ما بيّنه يكفي معنى الكلي ووجوده في افراده ويكفي الاضافة
للامر واحد بالمعنى وان لم يكن واحدا بالذات ولا يلزم منه ان تكون الاضافة
لذوات كثيرة لان الذوات الكثيرة هي الافراد وليست هي مشتركة بل كثيرة بل
المشترك هو نفس ذلك المعنى الكلي وهو امر واحد بالمعنى وقد علمت ان الشركة معنى
فيه اضافة امر واحد بالمعنى ولكن في الا امر واحد بالذات وصيرورة ذلك الامر
الواحد بالمعنى ذواتا كثيرة لا يستلزم ان تكون الاضافة لتلك الذوات بل الاضافة
انما هي لنفس ذلك المعنى بلا شرط صيرورته تلك الذوات فاحفظ ومن العجب ان الشيخ
سيعترف بعد ذلك وهذا اعترف [illegible] انفا ان معنى الطبيعة موجودة في كثيرين
وانها تصدق عليها انها لو قارنت هذه المادة والاعراض لكانت هذا الشخص و
لو قارنت مادة وعوارض اخرى لكانت شخصا آخر وهل هذا الا الاشتراك فكيف
كان جاز ان يقول ههنا بان الشركة لا بد فيها ان تكون الاضافة لذات واحدة
اذ ظاهر ان هذا المعنى بلا شرط ليس ذواتا واحدة ولو قيل انه ذات واحدة فلم لم يجز
حمل الشركة بالنسبة اليه وحملها بالنسبة الى الصورة الذهنية الواحدة بالذات و
بالجملة كلامه في هذا الموضع بل في كثير من المواضع مما يقضي منه العجب   [illegible]
يتصور اه قد علمت ان عند حمل الكلية بالمعنى الذي ذكرنا لا حاجة الى تجشم هذه الموثة بالكلية
الا ذلكم هذا الجواز المعتبر كان المراد به انه يجوز ان يسبق هذا الفرد بعد
الا الذهن فتؤثر فيه منه شيء هذا الاثر الذي اثره ذلك الفرد المفروض سابقا
او المؤثر فيها كانه على صيغة اسم الفاعل والمراد بالمؤثرات الاشكال الخارجية
والمؤثر فيها الطبيعة التي فيها   فان ههنا مناسبات في الجذور الصم
كان مراده انه يمكن ان يتصور في جذر العشرة مثلا امور غير متناهية كالثلث و
نصف او ربع او ثلث او خمس وهكذا   وليست فيه كلية موجودة ان اراد

ان

ان الكلية بالمعنى الذي ذكرنا ليست معنى موجودا في الاعيان فهو كذلك وان اراد
ان اتصاف الطبيعة بها ليس في الاعيان فقد عرفت انه ليس كذلك لتحقق الكلية بالمعنى
الذي ذكره لك وكلامه فيه   فان حمل هذا الاعتبار [illegible] قد علمت ان الاعتبار
الرابع هو الذي يمكن حمل الكلي على المعنى   واما الكلية التي يحكم فيها ذكرنا اه قد عرفت ان
هذا هو الوجه لحمله معنى الكلية ولا ضرورة اليه وان الصحيح المناسب لنظم المنطق
والحكمة هو حمل الاعتبار الرابع وما كذوه حذوه معناها ثم على راي من لا يقول بوجود
الطبيعي في الاعيان لا بد من حمل الكلية بهذا المعنى ذكره الشيخ واما من يقول به
فلا يمكن له ان يحمل هذا المعنى معنى الكلية   يكون موجودا في الاعيان واما ان يكون
موجودا في جملة الاشياء الخارجية   فليس موجودا الا في الصور العقلية
ان الكلية اذا كانت بمعنى المطابقة وكان موصوفها الصورة العقلية فلم يكن الكلي
من حيث هو كلي موجودا في الخارج بل في الذهن مطلقا هذا لا يكون الكلي مطلقا موجودا
في الخارج ولا حاجة الا البعيد ليكون من حيث هو كلي واما اذا كانت بمعنى الاشتراك
وكان موصوفها الطبيعة من حيث انها كلي موجودة في الخارج لا مطلقا فقط بل من حيث انه
مع الغير والحاصل ان كلام القوم مرة محمول على هذا المعنى واما القائلون بان الكلي
بمعنى المطابقة كالشيخ واتباعه فلا شك على قولهم لا حاجة الا ان يقال ان الكلي من حيث
كلي ليس موجودا في الخارج بل هو ليس موجودا في الخارج مطلقا ولو قيل بان الصورة العقلية موجودة
في الخارج [illegible] في الكلي من حيث هو كلي موجود في الخارج واما القائلون بان
الكلية بمعنى الاشتراك فلانه على هذا يكون الكلي من حيث هو كلي ايضا موجودا في الخارج
ولا يصح ان يقال كما قالوا انه من حيث هو كلي ليس موجودا في الخارج [illegible]
واما طبيعة الكلي فانه يقوم الافراد التي فيها اه في بعض النسخ الجزئيات التي يوجد
المراد بالافراد انفس الجزئيات ولا يخفى ان الكلي اذا كان [illegible] الصورة العقلية على
ما هو راي الشيخ فلا يكون مقوما لجزئياته ولو اريد به الطبيعة التي في ضمن الصورة
فليت شعري لم لم يحمل الكلي هذه الطبيعة ولم يحمل الكلية بمعنى الاشتراك وان [illegible]
على حملها بمعنى المطابقة وحمل موصوفها الصورة العقلية وان اراد الامر على حملها [illegible]

واما طبيعة الكلي فانها جزء من طبيعة الجزئيات قد عرفت ما فيه ومن طبيعة
الاعراض التي تكتنف مع المادة قد مر غير مرة ان الاعراض لا مدخل لها في تقوم الانواع
وفي مثال تكثر بحثا لبعض المتوسطين في النظر كان وجه كثرة الاشكال
في هذا المثال اعني مثال الجسم انه اشتهر منهم ان الطبيعة الجسمية نوع ومع ذلك
يقولون ان الجسم جنس لما تحته فنشأ الاشكال وبتحقيق الفرق بين الجسم والمادة
ينحل هذا الاشكال اذ الطبيعة الجسمية اذا اخذت لا بشرط بالنسبة الى المحصلات
التي لها في ضمن المواد كانت نوعا واذا اخذت لا بشرط بالنسبة الى الفصول التي
للانواع الاجسام كانت جنسا فاذا اخذنا الجسم جوهرا ذا طول وعرض وعمق
لا يمكن ان حاصل كلام الشيخ بطوله ان معنى واحدا قد يعتبر تارة لا بشرط كيف
كو ان مدخل فيه بعض المعاني وتعتبر تارة بشرط لا كيف لكن [illegible] على هذا التحقيق و
بالاعتبار الاول جنس او نوع وبالاعتبار الثاني مادة او جزء واما في
[illegible] الصورة فيعلم ان هذا اما لا يحصل له اذا [illegible] معنى كان لا يمكن الا ان يكون كيف
اذا اعتبر بخصوص الملاحظة من دون تغيير في الملاحظة كو ان يكون معنى افرد وحده
فيه واذا لوحظ بوجه اخر لم يكن ان يكون داخلا فيه بل خارجا سواء كان هذا المعنى
الاخر موجودا معه بوجود واحد ام لا [illegible] في مادة السرير لا يعقل ان يتي انا ناخذ
الخشب تارة بحيث يكون ان مدخل فيه الهيئة [illegible] يكون جنسا او نوعا [illegible]
السرير وتارة بحيث لا يكون داخلا فيه بل خارجا عنه [illegible] يكون مادة للسرير
وكيف يصح ان يقول قائل ان مفهوم الخشب من دون ان يحصل تغير فيه يكون كيف
مدخل فيه الهيئة [illegible] الذي [illegible] الابهام
ان [illegible] في مادة السرير [illegible] ان [illegible] شيئين خشبا وهيئة ولذلك ان الخشب
لا يحمل على مجموع الخشب والهيئة وكذا الهيئة فالسرير اذا جعل عبارة عن مجموع
جزئين لا يحمل شيء منهما عليه ويكون كل منهما في الافراد [illegible] و
اما اذا جعل عبارة عن الخشب الكائن بهذه الهيئة فيمكن ان [illegible] الخشب جنس
له والكائن بهذه الهيئة فصل له وان كل منهما يحمل على الافراد وعلى المجموع

اذ الخشب

اذ الخشب الكائن بهذه الهيئة لا شك انه خشب وكذا الخشب لا شك انه كائن بهذه
الهيئة ولا شك ايضا ان الكائن بهذه الهيئة خشب فهذا على هذا من الاشياء الذهنية وعلى
هذا يصح ايضا ما قيل ان الجنس ماخوذ من المادة والفصل من الصورة اذ الكائن بهذه
الهيئة ماخوذ من هذه الهيئة وقد عرفت الكلام في هذه المادة وتحقيق الكلام في
المواد الاخر ولعل مراد القوم ايضا ما ذكرناه لكن بعبارة ابهم من المقصود [illegible]
وهذا انما يشكل [illegible] على ما ذكرنا كانه لا فرق بين المركب والبسيط
ولعل في البسيط يكون حمل المجموع على احد الجزئين المتصف بالاخر اظهر فانه لم
يوجد للشيء الذي هو نوع [illegible] ما ذكره [illegible] ان الطبيعة بعد [illegible] على الشيء
الطبيعي ولعل [illegible] وفي الحمل [illegible] وجود الجنس [illegible] في ضمن
النوع في الحمل [illegible] وجوده في ضمن النوع في الحمل [illegible] هو وجود النوع بل بغير
[illegible] لا في موضوع [illegible] لا يمكن انه على هذا لا يكون الجسم الذي هو الجنس [illegible] الجسم الذي
هو المادة ولا يكون الاختلاف بينهما بمجرد اختلاف الملاحظة والاعتبار وجوهه
ولعله لا يستقيم الا بما ذكرنا على النحو الذي ذكرنا [illegible] محصل [illegible] الطبيعة [illegible]
الها قد عرفت ان هذا الكلام مما لا معنى له واما الاخر [illegible] المقابلة ان
كل ما [illegible] هذه المقدمة لم يكن ماخوذة في الشبهة ولا [illegible] اليه حاجة [illegible]
الكلام [illegible] سهوا [illegible] يكون هذا الذي يقول [illegible] ان [illegible] يكون قوله
[illegible] وقوله [illegible] جزء الكون [illegible] وقوله الذي هو غير [illegible]
بل [illegible] الذي يقول به وقوله اي انه [illegible] هو [illegible] غير [illegible] والموجود في [illegible]
[illegible] هذه [illegible] اي انه [illegible] هو [illegible] غير ملائم ولعله كان في
الاصل [illegible] اي [illegible] هو [illegible] الناسخ فافهم ومنها [illegible] الشرح
وفي هذا الشرح منها لا يمكن ان هذا الاكثار الذي [illegible] وفي مواضع اخرى [illegible]
في هذه الفصول انما [illegible] في الموصوف وصفتها وما [illegible] وما كالمضاف
مع المضاف اليه وكونه كان [illegible] ابو زيد اب والعالم بالله [illegible] والعالم بالله [illegible] الله
[illegible] بالله [illegible] واه وهكذا

على ما اشتهر بالاسم لعلة مادة السرير فرادهم بالكثار الكيفي والفصل والنوع ان كان هذا
فلا سرفه وان كان غيره على ما يفهم من ظاهر كلامهم فهذا القول يحتمل بوجود ان لا يوجب
ان يؤخذ احدهما تارة كثيرة كون الاخر خارجا عنه وفي لا يكون معه وتارة كثيرة يكون الاخر
داخلا فيه او جائزا دخوله وفي يكون هذا المعنى غير المحمول او محمولا عليه من دون ان يكون
المعنى الكلي متغايرا بل المتغاير ظاهر في الملاحظة حتى ان بعضهم قد اطردوا هذا الحكم في
المعاني الموجودة بالذات الذي لا يمكن ان يحصل في الوجود الا كالعدد والسطح
فهذا سر لا تفهمه احد سيما ما اجازه ذلك البعض وعليك التامل التام ودرك الصلاة الدوام
ومتابعة الحق السليم الذي ليس بسقيم فيكون هنا كذا الاعرض فيه لفظ اذ يكون
وجودها متعلقا بالجوهر لا لسبب ان لا يتجرد الا بالجوهر مثله يمكن ان يتجرد بالجهة بانه
لون مفرق للبصر من دون ان يلحقه الجوهر اصلا واما المركبات اي المركب من الجوهر
والعرض واذ فيه عرض يتقيد بالجوهر بما عرفته ولا يكون ان يوجد معنى واحد
فانه لو كان اه فيه اشتباه بان لا يكون الالفطس اذا كان موضوعا في اللغة للانف الذي
فيه تقعير فهذه كجزء ما الحصة المركبة التي هي الانف الذي هو جوهر والتقعير الذي هو عرض
لا يكون الانف الا فطس حتى يلزم ما ذكره الشيخ بل يكون الافطس او الانف المقعر ولو
وان كان مراد الشيخ ان التقعير الذي في الانف لا يتحد الا بالانف لما ذكر الخفاء ان
العرض لما كان متعلقا بالجوهر فلا بد ان يوخذ الجوهر في حده فهو كلام اخر قد عرفت ما فيه
ولا مدخل في قوله انه لو كان التعمق وحده هو الافطس لكان التعمق في العصا الفطس
فطسا كالانف اذ يكون هذه حدودا على جهة اخرى كمال الحد على وجهين
ما فيه زيادة وما ليس فيه زيادة وكل البسيط فان ماهيته ذاته كانه اراد بالبسيط
ما لا جزء له ولا يكون متعلقا بغيره كما يدل عليه قوله لانه ليس هناك شيء قابل لماهيته
والظاهر انه اراد بالماهية الحد وحاصل كلامه في ان كل بسيط بالمعنى الذي ذكرنا ماهيته
وحده هي ذاته من دون زيادة واما غير البسيط فليس كذلك اذ لو كان متعلقا بشيء فذلك
الشيء ليس ماهيته فماهية المعقول ما يلحظ من المعقول صورته واذا احدثت هذه الصورة
فلا يكون حدها الا ما يليق حدها بانها من دون زيادة بل يجب ان يوخذ فيه

المادة الفقر لما علمت من ان كل ما يتعلق وجوده بشيء لا بد فيه ان يؤخذ ذلك الشيء في حده
فحصل الزيادة ولو كان مركبا فحده ليس ماخوذا من الصورة وحدها بل لا بد ان يوخذ
المادة ايضا في حده وهي يوخذ في الصورة ايضا فيكون المادة مكررة في حده فيحصل
الزيادة وقد عرفت ما في هذا الكلام وصورته ليس هو الذي يقابله حده او
قد عرفت ضعفه وههنا قدم الاتيان على احد قسمي الغير البسيط وهو ما يتعلق وجوده بشيء
وقوله ولا المركبات بالصورة ولدلك على القسم الاخر منه كما شرحنا وبهذا
يعرف الفرق بين الماهية في المركبات والصورة اي بين ماهية المركب وصورته اذ قد
علم ان ماهيته هي مادته وصورته لا الصورة وحدها بل الصورة جزء ماهيته او بين
ماهية المركب وماهية الصورة اذ قد علم ان ماهية الصورة ذاتها فقط وماهية المركب
ليست ذاته فقط بل في ماهيته زيادة على ذاته كما بينا واما الماهية فهي بها هي
لا يخفى ان في هذا الكلام تشويش اذ لم يعلم منه ان مراده بالماهية ما هو اراد بها
الحد على ما ذكرنا انفا او غيره اي ما به الشيء هو هو على ما هو ظاهر كلامه فان كان
المراد به الحد فالدليل الذي ذكره اي هو الدليل الذي اورده للتوضيح او دليل اخر
وايضا حينئذ يكون ظاهر كلامه كانه يدل على كون المراد بها الحد وكذا على جهة الدليل
على الدليل الاول والظاهر لو كان المراد الحد وكان الدليل دليلا اخر فلا يفهم
منه المراد ولا يعلم محصله ومغزاه فالظاهر حملها على المعنى الاخر وتحصيل في
تشويش في الكلام اذ كان الاولى حمله على الحد على ما هو الظاهر اذ لا يتم كلماته
من دون هذا الحمل ثم بعد حملها على المعنى الاخر الظاهر كانه لا يظهر استقامته ولا يخفى على
اضلال عظيم كما سنذكره وانما هي يكون الصورة مقارنة للمادة ان اراد
ان ماهيته تحصل بسبب مقارنة الصورة بالمادة وهذه المقارنة هي ما به المركب هو
والمقارنة معنى زائد على المركب والصورة فذاته غير ماهيته اذ ذاته المادة والصورة
وماهيته المقارنة ففيه نظر ظاهر اذ ما يكون سببا لحصول الشيء لا يلزم ان يكون الماهية والا لكان
الفاعل ايضا ماهية الشيء بل يلزم ان يكون ما به الشيء هو هو ما يكون داخلا في قوامه لا ما
يتقوم به كذلك ولا يخفى انه على هذا يكون الدليل دليلا على ان الماهية لا يجب الحد في

المركب عن ذاته وفي كتب ان كثيرا ما يقال ان هذا هو ما هو المركب على ان هذا هو ذات المركب
لا ماهيته اذ لو حمل على الماهية كحصل التسلسل في الكلمات كلا لا يكون وان اراد ان المعارضه
الحقيقة داخلة فيه قوله اذ المادة والصورة فقط دون المقارنة لا يحصل منهما المركب
فغايته ان غاية ما يلزم منه ان يكون ماهيته مجموع المادة والصورة والمقارنة وهذا لا
يستلزم ان لا يكون ماهيته ذاته اذ ذاته ايضا يكون مجموع هذه الثلثة لا المادة والصورة
فقط مع ان ظاهر كلامه على ان الحقيقة لا يخلو عن بعد وهذا ايضا دليل على مغايرة الماهية
لا يعني الحد والذات ويمكن ان يستدل على مغايرة الماهية بحمل الحد الذات يمنع زيادة
عليه بان المادة والصورة مطلقا ليستا عين المركب بل المركب هو المادة والصورة
المقارنة والصورة المقارنة لا بد في تحديدها من اخذ المادة المقارنة بها ايضا فيوجد
تكرار في الحد اذ المادة لا بد من اخذها على حدة لانها جزء المركب ولو اخذ مرة اخرى
ايضا في حد الصورة المقارنة لكن في حمل كلام الشيخ عليه تعسف تام وبالجملة كلامه
ههنا في غاية الخفاء كان باشتراك الاسم كانه باعتبار اخذ الكلية في
الماهية بالمعنى المتعارف الذي يكون للجنس والنوع او باعتبار ان معنيها المتعارف هو ما به
الشيء هو هو اللايق على الشيء وهو ايضا قريب من الاول والمغايرة بالعبارة
والاعتبار اذ باعتبار ان المراد بها المعنى المتعارف ما يصلح للتحديد والتحديد فيما يتذكره
لا يكون للجزئيات ولست هذه الماهية مغايرة لما هو بها ما هو كان مرادة ان الماهية
وان كان قولها على الجنس والنوع وعلى المفرد باشتراك الاسم على ما ذكرنا من اخذ
فيه في احد معنييه لا يوخذ في الاخر لكن كلا معنييه مشترك في انه الامر الذي ما هو
بها ما هو والحاصل ان هذا الامر مشترك بين المعنيين ويمكن ان يكون هذا غلط
على احد المعنيين ومع اعتبار قيد من العنوان الذي ذكرنا على المعنى الاخر وكلام
الشيخ ايضا يحتمل ذلك كما لا يخفى ولما كان عقل الحقيقة وذلك النوع مشخصة او
اخف حتى بان الفرق بين الفرد الذي يحضر النوع فيه والفرد الذي لم يحضر النوع
بان الاول اذا عقلت الحقيقة نوعه فقد عقله ايضا دون الثاني بل لا بد فيه من ادراك
التشخص في احساس او اشارة ولا يحتاج اليه ولا يطلب عنه ماهيته ولا برهان ان اذ

ثم ان النوع سواء قلنا انه يتشخص بمجرد وجوده ولا حاجة له الا امر اخر بناء على ما ذكرنا او انه يحتاج في
الامر اخر من التشخص وكونه لا يحصل من نفسه لعدم تعلق الشخص والقول بان النوع المنحصر في
الشخص لا يكون في الخارج شخصه بل بتعلق وجوده والفرد المنحصر لا بد في تشخصه من امر
اخر وعليه مبني الفرق السابق في تزييد التحكم والتعسف ويكون هذا الفرق ايضا ثابت
الفرق السابق من دون فرق ولكن الرسوم لا يوثق بوجوده او فيه الظهور اما الا
فلانه يكفي في المقام كون الفرد الذي يحضر النوع فيه ما يمكن معرفته بالحد ولا حاجة الى
بيان جوازه تحديده فرد اخر باعتبار الاستثناء الا لانه ادعى ان ثبات انه لا حد للفرد
مطلقا ويكفي في النقض تحقق مادة واحدة الا ان تحقيق كلامه الاول بالكرات الفاسدة
كما لشرحه قوله في اخر الفصل واما ثانيا فلان شرط الاشتراط الذي ذكره في الحد
ما ليس في كلامهم اصلا ولا هو شرط ما يكون له محصل وفائده فليس يعتبر الا لو
عرض مع انه تشكل الحال في التعريف بنقض الحد بسائر اذ لا شك ان نقض الطبايع
ان تنزلت ولم نقل جميعها ما يكون له الاجزاء وفساده يلزم ما في الاشتراط ان لا
يكون له حد وذلك مالم نقل به احد فيكون حمل الحد عليه بالظن والامارة
فيه نظر اذ يمكن ان يحصل الظن بوجود فرد ما في نقص الاوقات من دون الاستثناء
الاشارة وحسن الا ولا يتمسك بانه اذا فسد لا يحمل الحد عليه فلا يكون حمل الحد
عليه دائما صادقا مع ان الحد لا بد ان يكون صادقا دائما ولا يتعرض لحديث الصدق
والنقل اذ ليس دعوى الاشتراط ودوام الصدق في الحد بالنقض من دعوى اشتراط
كون صدقه يقينا اذ كلاهما مجرد دعوى بلا ثبت ان ثبت ان يحد
الفاسدات فقد يعرض لا لقاء بها ما ذكرنا من انه يشترط فيه الدعوى بالكرات الفاسدة
من الكمات شكل الاشكال كالمثلث والمربع فانهما مركبان من السطح والاضلاع
فانا اذا اردنا ان نحد قطعة الدائرة لا يكفي ان نحدها قطعة الدائرة بالدائرة
والاصبع الانسان بالانسان والحاد بالعامة ليس امر احرز ورابا بل يمكن تحديدها بدونها
لكن تحديدها بها كانه اسهل وايسر ولذا لا يلزم في العكس ايضا يجب ان لا يحد الدائرة
بالقطعة والانسان بالاصبع والعامة بالحادة بل يمكن تحديدها بها ايضا لوجه و

وبالجملة ليس الامر كما يجب ان يعرف الامر فيه ويحتشم الاجمال ومع ذلك لعله الذي وجد
الشيخ عليه كما سيطلع عليه ولا يشترط الاتصال من حيث انه يكون له
لا يكفي ان الراس يستلزم شرط وجود الاتصال من حيث هو اتصال مع انه لا يلزم توقف
الاتصال به الا كما لا يلزم توقفه بالاصبع فليس هو الا المعنى الحق في عدم تحديد به
الاتصال بالاصبع واعلم ان السطح مادة عقلية لما ذكر ان القطعة كما للدائرة
بسبب الانفصال يعرض لمادتها اراد ان يبين ان مادتها مادة او لا يكفي ان حمل السطح مادة
عقلية للدائرة لا تظهر وجهه اذ الظاهر انها مادة عقلية وجب ان يوخذ في
حدها تلك الصورة [illegible] هذا الوجوب في حيز المنع ولا دليل عليه اصلا
فلذلك يوجد صورة الكلمات قد عرفت انه لا يجب اخذ الشيء في حد هذه الاجزاء
ثم تفترق هذه الاشياء الثلثة اشياء حين بان بيان هذا الافتراق والافتراق
الذي يذكره بعد هي الدائرة والقاعدة ليس مما يتعلق به غرض علمي اصلا وليس مما يصلح
للاستكتاب هذا التطويل الذي ارتكبه ولعل الشيخ يجب ان يشتد هذه الامور علما في
الاذهان وكلامه هذا وكلامه ان هو الا كلال ووبال وضلال وليس فيها كشف حال
بل هو تطويل مقال وان لم يدل هذه الاضافة بالفعل كان مراده ما
سنذكره بعد ذلك من ان اضافة الحادثة ليست قائمة بالفعل بل انها قائمة بالقوة
لكون في التعبير عنه بهذه العبارة تكلف جدا فعسى ان يكون مراده غير ذلك فتامل
فكان حق او احقق فقد اشير الى القاعدة لا يخفى انه يمكن ان يعرف بالاشارة فيه
الى المساواة [illegible] كان في الحادثة هي الزاوية التي اذا اخرج ضلع ما الى [illegible] مستقيم
يحصل [illegible] منها المشتركة والقول بان فيه [illegible] الى اشارة الى القاعدة اذ
لو وصل [illegible] كان الزاوية هي القاعدة فقد اخذت [illegible] المقابلة
الى القاعدة لا يخفى ما فيه من التعسف التام اي لا يكون ذاتها بالقصد الاول
محلا لما تستفيد منها وجود شيء او مراده ان القابل هو الذي يستفيد وجودا مباينا
لذاته يجب ان لا يكون ذاته بالذات محلا له بل ان كان قابلا بوجه ولا يلزم ان لا
يكون محلا مطلقا لان شيئا كان بل محلا لما يصدر الفاعل في الحادثات الفاعلة

لا يمكن

لا يمكن ان يكون فاعلا للكمال الذي يصدر الفاعل اذ لو كان مصدرا له واجبا يكون
بالقوة ما لم يحصل الكمال فهو كيف يمكن ان يكون فاعلا له اذ الشيء ما لم يكن بالفعل
لا يمكن ايجاده لشيء اما الكمال الذي لا يصدر المحل كما لا عراض فيمكن ان
يكون المحل فاعلا له اذ هو دونه يكون بالفعل فلا حرج في كونه فاعلا له غاية الامر ان
يكون فاعليته وقابليته من جهتين والضمير المستتر في يصدر راجع الى الكمال وضمير
به الى الشيء وما تستفيد منها وجود شيء يصدر به كناية عن الصورة اذ الصورة
على التقدير كونها محلولة للمحل يصدق عليها انها تستفيد من محلها وجود شيء يصدر
المحل به لانها تستفيد من محلها وجود نفسها ونفسها شيء يصدر المحل به وفي بعض
النسخ يصدر بها والصحيح هو الاول وفي بعض اخر وجود ما يصدر به وعلى وفق ما في
[illegible] هو الاول ومع ذلك فيجب ان لا يكون اه لما ذكر ان الفاعل يلزم ان
لا يكون بالذات محلا لما هو صورة له فهم منه انه يمكن ان يكون محلا لما ليس بصورة له
بل عرضا استدرك ذلك بان وجود ذلك المحلول له او حلوله فيه يجب ان لا
يكون من جهة فاعليته بل باعتبار اخر وهو الكمال وهي احدهما ما اشرنا اليه
انفا من انه لما كان فاعلا وقابلا فلا جرم ان يكونا من جهتين اذ لا يمكن ان يكون
الشيء فاعلا وقابلا من جهة واحدة وثانيهما ان ذلك المحلول ليس من جهة الفاعلية
اذ الفاعل لا يوخذ فيه ان يكون محلوله حالا فيه بل انما يقع ذلك حيث يقع باتفاق
من خارج وذلك لان الفعل يقتضي [illegible] لكمال بفعله وبالفاعل العلة التي
يفيد وجود المعلول [illegible] ما ذكرنا من ان الفاعل ما يفيد الوجود وهو معنى اصطلاحي الفلسفي
الالهيين اذ هم لم يشترطوا كون الفاعل سببا للتحريك انما ذلك على اصطلاح
الطبيعيين [illegible] قول الشيخ وبالفاعل العلة التي تفيد وجودا للمعلول ونحن
[illegible] هذه عبارته [illegible] ذكر ان جماعة خصصوا اسم الفاعل بالعلة التي تفيد
وجودا مباينا لذاته ومنهم الشيخ وليس عندنا لهذا التخصيص وجه ولا حاجة وما لا يفيد وجودا
المعلول والقبول من جهة كمال [illegible] ولا نطول [illegible] قوله [illegible]
البعض يواضع منها الفاعل المباشر للحركة الطبيعية لان مراد الشيخ [illegible] ما وجدنا

كلامه ان الفاعل لا يكون محلا للفعل لشرط ان يكون محله صورة له لا عرضا و
لا ممتزا انه لا يكون مقارنا للفعل مطلقا حتى يمتنع ان يكونا حالين في محل واحد كيف
وسيصرح بعيد هذا بجواز ذلك حيث يقول وليس بعيدا ان يكون الفاعل لوجود المعلول
من حيث هو اه وما اورده هذا القائل في النقض من هذا القبيل فلا يرد وله اعلم و
اما ثانيا ففي قوله فاجاب عنه الشيخ بوجهين الاول ان المراد اه لان مراد الشيخ
من هذا الكلام هو الذي وجهناه به وليس مراده هذين الجوابين اللذين ذكرهما هذا
القائل وحمل كلام الشيخ عليهما فرية بلا مرية واما ثالثا ففي قوله فان المعنى بالفاعل اه
لانه الظاهر منه انه حمل كلام الشيخ وذلك لان الفلاسفة اه تقييدا لقوله بل ان كان
ولا به في اعتبار آخر واشعر بانه لعليته لما ذكرنا آنفا وعند حمله تقييد لما ذكره لا يرتبط
اصلا ولا يستقيم قطعا اذ على ما فهمه يكون المراد ان الفلاسفة الالهيين يعنون بالفاعل
معطي الوجود والطبيعيين يعنون به اعم من معطي الوجود وغيره حتى انهم يعدون الفاعل
القسم فاعلا على ما سيصرح به هذا القائل به واشعر بان حمل كلام الشيخ عليه لا يكاد
يستقيم اصلا اذ الشيخ ميز ان يكون الفلاسفة الالهيين يعنون بالفاعل مبدأ التحريك
فقط كما يعنيه الطبيعيون بل مبدأ الوجود مطلقا سواء كان تحريكيا او غيره وهذا
مما لا مدخل له فيما ذكره هذا القائل وهو ظ واما رابعا ففي قوله حيث يعنون به مبدأ
التحريك ولو كان على وجه القبول كالجسم اه لان هذا خلاف الواقع بل الطبيعيون
يعنون بالفاعل مبدأ الحركة ومعطيه في الذي بها الفعل وهو ظ واما خامسا ففي
قوله ومنها اقتران المادة بالصورة اذ ليس هذا مما نفاه الشيخ على ما علمت واما
سادسا ففي قوله ومنها لوازم الماهيات اذ هي القسم الثالث مما نفاه الشيخ واما سابعا
ففي قوله ومنها انه لما كان اه على قياس ما سبقه واما ثامنا ففي قوله والشكوك ما
الذي يعنونه اه اذ قد عرفت مراده وعرفت انه ما الذي يعنونه اليه وان المراد
والداعي اليه ليس ما يكتنفه هذا القائل فتثبت   بل هو الفاعل وهو انه معطي الوجود
العرض وليس معطي الوجود المركب بل علته له باعتبار انه جزؤه   بل انما تفيد
الوجود شيئا آخر ولكنه فيه اي مقارنه فان قلت معطي وجود المركب هو موجد

الصورة بتوسط
صورته فبتوسطها كانت للصورة موجدا للمركب ولكن الهيولى في الكل الهيولى بتوسط
فلا فرق بين الوجهين قلت الصورة انما مدخل في افادة وجود الهيولى ولا مدخل لها
في افادة وجود المركب فافهم   وحيث لا يكون ذات الفاعل فاعلا للصورة
ذلك الوجود اقتصر في لفظ الصورة اشارة الى انه لا يمكن ان يكون الفاعل قابلا
لما هو صورته اما اذا لم يكن من صورته كالاعراض فلا محذور في كون الفاعل قابلا له
على ما اشرنا اليه سابقا   واما كون وجوده بعد العدم فلا يصير علة اه اعلم ان
نفي كون هذه الصفة معلولة اما المراد منه انها ليست معلولة بالذات بل بالعرض لان
الجاعل الذي يعطي الوجود ما بالذات يجعلها الا بالعرض او انها معلولة لذات موصوفها
لا لامر خارج عنها بناء على ان لوازم الذات مستندة الى ذوات الملزومات او
انها لا تكون في العلة الى سوى علة موصوفها بل علتها علة موصوفها واياما كان فنحوه
المعاني في نفع في هذا المقام كما لا يخفى وان كان يتفق الاول هو الاظهر ثم لا يخفى انه بعد
ما ثبت ان الوجود مما يفيده الفاعل وان كونه بعد عدم انما حصل باعتبار ان
هذا الوجود اتفق انه صدر من الفاعل بعد العدم الذي ما كان منه بل من غيره فظهر
منه ان الحدوث ليس مما يتعلق بالفاعل وانه لا مدخل في الفاعلية للعدم ان بقي
بل انما هو منه من باب الاتفاق والظاهر منه ان هذا الوجود حتى كان يحتاج
الا الحدوث للفاعل بالبيان الذي سيذكره الشيخ فثبت على هذا شيئان احدهما
انه لا امتناع في التاثير في العدم اي حال البقاء والاكان لا يستدعي ان يمتنع
ان يؤثر في القديم على ما ظنه بعض بل ان كان امتناع فباعتبار امر آخر وثانيهما ان
الممكن الباقي في حال بقائه محتاج الى المؤثر ما دام باقيا هذا ولا يذهب عليك انه يمكن ان يقال
انا سلمنا ان هذه الصفة ليست بجعل الفاعل بالذات وان مجعوله بالذات الوجود
وحده وان هذه الصفة انما حصلت بسبب سبقية العدم الذي ليس من الفاعل بل انما
يقارن فعله بالاتفاق لكن نقول يمكن ان يكون التاثير مشروطا بهذا العدم الذي
لا مدخل للفاعل فيه فلا بد لنفيه من بيان في اثبات المسئلة ولما لا يخفى كما ان الكلام
كان حقه ان اثبات المسئلة الثانية انه لا حاجة فيه الى هذه المقدمة بل انما

فيثبت بما سنذكره الشيخ من ان الوجود في الزمان الثاني اما من نفس الماهية او من غيرها
الى آخر ما ذكره الشيخ من دون حاجة الى هذه المقدمة وظ الظن ان هذه المقدمة لا يثبت
بها المطلوب من دون التمسك بهذه المقدمات فظهر ان هذه المقدمة مما لا حاجة اليها ولا
يتوقف اثبات احتياج الباقي في البقاء عليها على ما يظهر من كلام الشيخ قلت ما سنذكره
الشيخ بعد ذلك لا يثبت المطلوب من دون هذه المقدمة اذ من دونها يمكن ان يمنع ان الواجب
محتاج الى الفاعل حتى يتردد في سببه من كونه ان يكون المحتاج الى الفاعل هو الحدوث
فبهذه المقدمة يثبت ان المحتاج حقيقة لا الحدوث فيتردد في سببه الى آخر الكلام
هذا والكلام بعد محل تأمل فتأمل   فان قال قائل لكن وجوده بعد عدمه اي يكون
لغيره هذه الشبهة توجيهين احدهما ان هذا الوجود يمكن ان يكون بعد العدم ويمكن
ان لا يكون بعد ما بان لا يكون واما كونه لا يكون عدم قبله فان كونه بعد العدم
جائزا ان يكون وجائزا ان لا يكون فلا بد له من علة على ما عرفت به وثانيهما ان
بعد العدم يمكن ان يعقب الوجود ويمكن ان لا يعقب فكونه بعد العدم كان ممكنا فله علة
والجواب عن الاول ان المراد انه اذا حصل العدم للممكن في الزمان السابق باعتبار
علته الذي هو عدم العلة ثم اوجد الفاعل الممكن بعده فليس للفاعل صنع الا افادة
الوجود في هذا الزمان واما صفته الذي هو كونه بعد العدم فهو لازم له بعد الفرض
المذكور فيحظ واللازم للشيء لا يعرض باثر على حدة بل اثر يؤثر في الملزوم بالذات
ما يؤثر فيه بالعرض فظهر ان الفاعل ليس الا افادة اصل الوجود وهذه الصفة
اللازمة لا تستدعي تأثيرا آخر بالذات ولزوم هذه الصفة ليس الا من قبل الفاعل
وحده حتى يقتضي ان الفاعل لا بد منه في هذه الصفة بل من قبل الفاعل والعدم السابق
الذي ليس مستندا الى الفاعل بل الى العدم من حيث هو فاعل فاستفيد منه ان
هذه الصفة انما حصلت للمعلول لمدخلية العدم السابق الذي ليس من جهة الفاعل بل
انما هو من مقارنات الفاعل من باب الاتفاق فاذن يحكم العقل بان هذا التقارن
الاتفاقي لا مدخل له في تأثير الفاعل ويمكن ان يؤثر بدون هذا التقارن الاتفاقي
فيجوز بالنظر الى نفس الامر ان يكون المعلول غير كائن بعد العدم بل دائما

[illegible]

بل

بل انا نمنع ذلك ان كان مبنيا على امر آخر وقد عرفت ما فيه ويحكم العقل بان اصل الوجود
مستند في هذا الزمان الى الفاعل فيجب ان يكون شيء كان اصل الوجود وحصله مستندا اليه
الفاعل بالسبب الذي سنذكره الشيخ وعلى الثاني لانه ان اردت ان بعد العدم يمكن
ان يعقب اصل الوجود ويكون متصفا بهذه الصفة ويمكن ان لا يعقب فلا يكون متصفا
بهذه الصفة فمسلم لكن لا يلزم من هذا الا ان اصل الوجود محتاج الى الفاعل على
وجه جعله يكون هذه الصفة لازمة له غير محتاج الى جاعل آخر كجعل بالذات بل الى علة
الوجود بالذات يجعلها بالعرض كما مر وان اردت ان بعد وجود الوجود الذي يمكن ان
يكون متصفا بهذه الصفة ويمكن ان لا يكون متصفا بها فظ واذ قد عرفت حقيقة الحال فنقول
اطلقنا كلام الجواب على ما ذكرنا   وهي مستقرة لا معنى العدم عنه نعم لا يجب
ان يكون مع المعدوم ما دام كون المعدوم   قال الحدوث شيء ليس وجوده الا بعد الظاهر
اولى سبب ان يجب وجود الحدوث لذاته حتى يجب به وجود غيره اذ على هذا يلزم ان
لا يكون ممكن سبب لممكن آخر والصواب الاكتفاء بالوجه الثاني   على انك قد علمت
ان الحدوث ... ظاهره انه وجه آخر لا حاجة اليه في البقاء الى المؤثر ويكون حاصله
ان اصل الوجود من الفاعل وكونه بعد العدم بالاتفاق والامر الاتفاقي لا دخل له
في حصول الشيء والعدم السابق لما كان علته انما الامر الاتفاقي فلا مدخل له في تحققه
حصول الوجود فاصل هذا النوع من الوجود مستند الى الفاعل فيكون مستندا اليه ما استمر
وبقي وفيه نظر اذ عدم مدخلية العدم في الوجود ومجعوليته لا يقتضي ان يكون الوجود
متى كان حاصلا كان مستندا الى الفاعل اذ يجوز ان يكون احتياج المجعول الى الفاعل
في ابتداء الحال ثم يصير بعده مستغنيا عنه والحاصل انا سلمنا ان هذا النوع محتاج الى
الفاعل وان لا مدخل للعدم السابق في احتياجه الى الفاعل لكن نقول ان الاحتياج الى
الفاعل ليس سوى انه محتاج الى الفاعل لجعله في اول الحال وليس له محض سوى ذلك
فلا يدوم التمسك بما ذكره في الوجه السابق حتى يثبت المطلوب ومن هنا لا يثبت قطعي صدور
تأثير واستغناء الى نفع   وان استمر وبقي قد عرفت حقيقة الحال   ولهذا
لا يمكنك ان تقول اذ لا يمكن ان يكون هذا ليس الا ما ذكره سابقا ولا يظهر وجه لاعادته

وكانه عينا ما هو دابه من التكرارات والمؤاخذات او انه اعاده ليلحق به ما ذكره بقوله والى على
الذي يسمعه الى ما لان هو الكلام فيه يوضح ذلك بانه ليس فيه سبقه كلام له
والفاعل الذي يسمعه الى انه لا يمكن ان بما ذكره لا يثبت الا ان في مفهوم الفاعلية
لا تعتبر العدم السابق وان سمي الجاعل ليس الا الوجود لا الحدوث واما ان الجاعل ليس
مشروطا بالعدم السابق حتى لا يظهر منه ان العدم انما يجوز ان يكون اثرا للجاعل
فلا ولكن لا يظهر منه ان الوجود ايضا كان لا بد من استناده اليه حتى يثبت ان
الممكن المستمد محتاج الى المؤثر اذ يجوز ان يكون احتياجه في آن الحدوث
فقط ان وجود المهية سمي الجاعل [illegible] يظهر انه لم يظهر مما ذكره سوى ان فعل الفاعل في الآن حدوث فان
هو افادة الوجود وفي الوصف اللازم لا افادة الصفة التي هي كونه بعد العدم ولا العدم
السابق واما ان هذا الوجود معلول من حيث انه وجود ولكن يكون لا بد ان يكون متعلقا
بالغير فلا يجوز ان يكون احتياج الوجود في آن الافادة فقط فاذا افاده الفاعل
فيستقر مستغنيا عنه ولا شك في ذلك ان يكون شأن الفاعل الوجود دون الصفة المذكورة
ودون العدم لا يظ ولقصد القول بها ان بعضهم زعموا ان فعل الفاعل هو
الاخراج من العدم الى الوجود وبذلك سمي الفاعل ما يخرج من العدم الى الوجود
وعلى هذا لزم ان الممكن اذا كان [illegible] المذكور ان يكون اثر الشيء اذ لا يتصور فيه الاخراج
من العدم الى الوجود وكذا لزم ان لا يكون الممكن الباقي محتاجا الى المؤثر حال البقاء اذ
لا يتصور بعد الحدوث الاخراج من العدم الى الوجود وانما ذلك في آن الحدوث فقط
وخلاصته ما يستفاد من كلام الشيخ هنا بعد التحقيق والتنقيح ان في الاخراج من العدم الى
الوجود امرا الوجود وصفته التي هي كونه بعد العدم والعدم السابق وظ ان الفاعل
لا مدخل له في العدم السابق وانما هو امر عرض بسبب عدم الفاعل وكذا في الصفة
المذكورة لان هذه الصفة امر لازم للوجود الواقع في الوقت واللازم لا يحتاج
الى جاعل ابتدا [illegible] ان يكون اثر الفاعل هو الوجود فقط فيلزم ان لا يكون هذا
الوجود ما دام [illegible] مستندا الى الفاعل واثبت [illegible] بان هذا الاحتمال [illegible] اذ الوجود الآن
اثر الفاعل في الاحداث هو نفس الوجود لا الامران المذكوران لا يلزم ان يكون

آن م

هذا الوجود مستندا الى الفاعل دائما اذ يجوز ان يكون الوجود محتاجا الى الشيء في حدوثه وبعد الا فائته
يبقى بنفسه مستغنيا عن مؤثر فلا يظ وكذا لا يلزم بمجرد ما ذكره ان الممكن اذا جاز ان يكون
فيه ما جاز استناده الى المؤثر [illegible] كون شرط التأثير العدم السابق وان لم يكن
معنى التأثير الاخراج من العدم الى الوجود بل افادة الوجود فقط فلا بد في الدعوى الاولى
من التمسك بما ذكره الشيخ من ان الوجود بعد الحدوث لا يخ اذ دعوى الشيخ في عدم الفرق
بين آن الحدوث وغيره فاذا كان الوجود في آن الحدوث مستندا اليه فلا بد ان
يكون في غيره ايضا كذلك وهي مشكلة جدا وفي الدعوى الثانية من دعوى الشيخ في عدم
الاشتراط المذكور وانه لا فرق في افادة الوجود في ان يكون بعد العدم او لا في الافادة
في الشيء في الاتم والاولى ولا يمكن انه يمكن اثبات الدعوى الاولى بمجرد ما ذكره الشيخ من ان
الوجود بعد الحدوث لا يخ [illegible] من دون ان يعرض لان معنى التأثير ليس هو الاخراج
من العدم الى الوجود وهو ظ نعم بعد هذا التعرض يصير الامر اظهر ويرتفع الوهم ربما واما
الدعوى الثانية فلا بد فيها من هذا التعرض ليظهر ان صنع الفاعل هو افادة الوجود ثم
يدعي انه لا فرق فيها في ان يكون بعد العدم او لا اذ لو كان اثره الاخراج من العدم الى
الوجود لكان توهم لا بد من سبق [illegible] اثباتها فان قلت اذا ثبت ان الايجاد علة الاحتياج
فعلى لا يثبت به المدعى من دون التعرض المذكور فلا يكون لا يجوز ان يكون الايجاد
علة الاحتياج ومع ذلك لا يمكن التأثير بدون سبق العدم وغاية ما يلزم من ذلك ان
لا يكون ممكن قديم ثم كون الايجاد علة الاحتياج نافع في ابطال الدور وبه يمكن اثبات
الاحتياج حال البقاء بالدليل الذي ذكره الشيخ من دون التعرض المذكور كما لا يخفى
ولكن الاشكال [illegible] في [illegible] فيكون هذه من الاشكالات [illegible] الصفة في
ارتباط الحادث بالقديم لتقريره ان هذه الاسباب الموجبة المتسلسلة بلا نهاية [illegible]
غاية اللزوم جهة تجدد [illegible] من جهة ثباتها [illegible] ولا يمكن ان [illegible] الشيخ
كانه ان الحركة امر متجدد [illegible] الاتصال وبه يصح الارتباط المذكور اذ نقول ان
علة حدوث زيد مثلا الآن المعلوم الذي هو آن طلوع الشمس يوم الاحد وعلته
هو الآن هو الزمان الذي هذا الآن [illegible] ولا يلزم تخلف المعلول عن علته التام

المآل اذ الحق الذي يدل عليه الدليل ان يتحقق العلة في ان ولم يتحقق المعلول فيه او يكون العلة
في جميع آنات زمان ولم يتحقق المعلول فيها اما اذا كان العلة امرا تدريجيا كالزمان ونحوه
فالعقل يحكم بانه ما لم يتم وجود هذا الامر لم يوجد المعلول اذ بدون تمامه لم يحصل العلة
لكن لا يجب ان لا يقع فصل بين تمامه وبين وجود المعلول اذ يلزم التخلف الممتنع بالبرهان
فالزمان اذا كان علة للان فلا يلزم الان معه في جميع زمان حدوثه بل يحدث هذا المستحيل
لما عرفت بل يجب ان يحصل مع تمامه بلا فصل وبهذا [illegible] فالزمان وان كان متقدما
على الان لكن لا يلزم من عليته له تخلف المعلول عن علته التامة الذي هو المحال كما عرفت
وهذا هو السر في ضرورة الحركة واسطة بين الحادث والقديم اذ بها يحصل القدم مع
عدم التخلف حين يحصل الارتباط المذكور ولو لم يكن مثل هذا الامر لما كان يحصل هذا الجمع
كما لا يخفى فان قلت ننقل الكلام الى علة الزمان ونقول ان علة هذه القطعة التي وقعت
انما علة الان الذي هو علة حدوث زيد ان شيء ما فان كانت القطعة السابقة او الان
الذي هو انتهاؤه بلا فصل على ما عرفت به قلت علة هذه القطعة القطعة السابقة مع
اجزاء هذه القطعة التي [illegible] ولو ننقل الكلام الى الاضافية نقول ان علة كل نصف
القطعة التي بقيت عليه مع الضيفية وهكذا ولا يخفى انه على هذا الامر والايراد الذي اورده
هذا الفاضل على الجواب الذي ذكره الشارح من لا يمكن ان يكون الا شيئا لا يتوقف على الحركة
بل انما يمكن بان تكون الحركة لما اعتقدوا ان الزمان مقدار الحركة لا بد لهم من القول
بالحركة السرمدية والجسم السرمدي واما المتكلمون فلما لم يقولوا بان الزمان مقدار الحركة بل
يجوزوا ان يكون امرا وهميا منتزعا من بقاء [illegible] فلهم في فسحة في ذلك ولا يلزم عليهم القول
بجسم قديم حتى يصح [illegible] الارتباط بين الحادث والقديم بل قد عرفت انه يجوز ثبوت
الزمان بحصول هذا الارتباط والزمان امر وهمي ليس موجودا في الخارج حتى يكون قديما ويلزم
قدم بعض اجزاء العالم الذي وقع اجماع المليين على خلافه وقد بسطنا القول في هذا المقام
في [illegible] على [illegible] من اراد الاطلاع عليه ثم قال الفاضل المذكور بعد
ما نقلنا عنه واعلم ان اجود ما قيل في هذا الباب واقربه الى الصواب هو ما قال بعض
الافاضل [illegible] الى هذا الجواب [illegible] الضعف

ان يكون م

وعدم

وعدم الاستعداد بحيث لا يمكن اذ حيث ان الحركة هي نفس التجدد والتغير لكن هذا التجدد و
التغير اما قديم او حادث فان كان قديما فكيف يكون علة للحادث ولو كان مهية التجدد و
والتغير غير مجعولة اذ القديم لا يمكن ان يكون علة للحادث اي شيء كان مهيته وان كان
حادثا فلا بد له من علة حادثة والفرق بين حادث وحادث مما يبطله العقل الصحيح قطعا
والقول بانه لا حادث ولا قديم ايضا لكن وان كان له جهة قدم وحدوث فمن جهة
الحدوث لا بد له من علة حادثة قطعا ولا يمكن ايضا ما في قوله فان لم يصح استناد الحوادث
الى الحركة الدائمة فظهر ان هذا الجواب ليس الا مجرد عبارات وتمويهات [illegible] ولا حاصل
لها بحسب [illegible] ثم قال الفاضل المذكور بعد ما نقلنا لا يخفى ضعف القول ولكنه [illegible] تحقيق الارتباط
بين الحادث والقديم [illegible] من الخلف [illegible] وجوه الى قوله الا على جاهل [illegible] اهل العلم
ولا يمكن [illegible] ارادة التي [illegible] اذ لا يلزم ان يكون كل جزء من افراد الحقيقة العامة للموجود موجودا
بل يكفي وجود الفاعل فقط وكذا ما في قوله واما المهية الكلية له [illegible] اذ عدم [illegible]
وجاعليته غير مسلم [illegible] كيف وهم باسرهم يقولون ان طبيعة الصورة شريكة في علية
الهيولى واما ارادة الرابع ففيه بعد فرض صحة ما ذكره [illegible] ان الكلام في هذا المعنى
لا [illegible] اذ كون [illegible] لا يكون مراده العلة القريبة للحركة اذ دفع الاشكال غير موقوف على
هذه الارادة فلا يخفى ثم قال هذا الفاضل بعد ذلك الى [illegible] بالاذعان والتصديق
في هذا المطلوب الذي طارت فيه عقول الاذهان [illegible] الا قوله
فاستيقنه [illegible] ما ذكراه كلامه ولا يخفى ان ما ذكره بعد فرض صحته [illegible]
لا يشفي العليل ولا يروي الغليل اصلا اذ هذه الطبيعة المتجددة التي [illegible] والوجود [illegible]
الذي زعمه كيف حالها وبأي وجه يصح حدوثها وارتباطها فان كان نحو ما نقلته
من [illegible] السابق من ان مهية الشيء ان كان متجددا او متغيرا فلا حاجة له الى علة حادثة فقد
عرفت حاله مع ان هذا القائل كيف يمكن ان يدعي ان الوجود الدهري ليس ذاته
الا المتجدد والتغير وان كان باعتبار ان هذا الوجود لا يقبل الدوام [illegible] لتقدير
هويته عنه وبذلك يكون [illegible] الحاصل كما اشار اليه قوله [illegible] هذا الوجود [illegible] ففيه
ايضا ان هذا [illegible] اذ لا شك انه متوجه في هذا الوجود الدهري الذي حسبه

جزئيات حادثة فيلزم انه كانت هي ذات الوجود وهي مستمرة ازلا وابدا ازلية فيلزم ان يمكن
تلك الجزئيات الا انك وان كانت عنده تستلزم الكلام فيها وهذا الكلام نظير ما يقولون
في تصحيح حدوث العالم ان الممكن لا يقبل الوجود والازلية وهو ما فيه ولا ان كان يحتمل غيرها
فيلزم حتى ينظر فيه فتثبت   وستوضح هذا في موضعه وهو الفصل الاول من المقالة
التاسعة   لا يلزم مطلق اي لا يوجد عدم في مادة خاصة كما سيشير اليه بعد هذا قيل
اي الكائن يوجد عدم مطلق اي عدم يوجب من الوجوه بعدية ذاتية لا بعد عدم صريح خارجي
الا على اخر ما قال ولا يخفى ان تفسير المطلق بما ذكرنا اوفق بسياق وجوده ثم هو من
كلام الشيخ وقد ناقش المحقق في قوله هو الوجود لا عن اوله كان او سيعقبه الواقع ليس عدم وفي
الوجود والعدم فيه حتى لا الوجود فقط ثم ما اورده على بعض المتأخرين فيرد وارد
اذ مراد ذلك المحقق ان المستحيل جواز انفكاك الملزوم عن اللازم في الواقع او بالنظر الى الملزوم
وما نحن فيه لا يلزم شيء من ذلك اذ عدم   يكون بالنظر اليه   لا بالنظر
الى الواقع و   كما لا يقتضي اشياء   لا يقتضي اشياء عدم
وغرضه من نفي هذا الاقتضاء انه لو اقتضى هذا الاقتضاء لزم جواز الانفكاك
غير   بالنظر اليه   كما لا يخفى وعلى هذا الاتجاه لما ذكره هذا الفاضل اصلا
وما ذكره من انه اقتضاء الظهور الى كيف   فان المؤثر لا يمنع نفسه ان يكون ليس له
فيلزم لما ذكر ان   لا يتوقف مطلق اراد ان يأتي ... السيد الشريف انها
الا قوله في كلا الطرفين الوجود والعدم انما العلة اشهر كما هو لا يكون الا ظهور الشيخ
لما ذكر ان افادة الوجود في الدوام هو الذي يسميه بالابداع اراد ان يأتي صدق
حد الابداع عليها ثم ما ذكره في جواب الاشكال الاول لا يخص له اصلا لان الوجود
اذا كان هو الاصل في الواقع ويكون مقدما على المهية فيه فحكم الذهن بتقدم المهية على
شيء ما هو جار عنها حتى الوجود وكذا انتقدم بعض جاعلها كالامكان وكونه على الوجود
ان كان معناه انها متقدمة على الوجود في الواقع فهو خلاف الواقع لما اعترف بان
الوجود متقدم عليها في الواقع وان كان معناه انها متقدمة عليه في الملاحظة فمع ان هذا
التقدم ليس متحققا في الواقع اذ يجوز ان يلاحظ الوجود اولا ثم المهية والامكان وكونه

رد عليه

رد عليه ان شك في هذا التقدم لا يكفي فالحق في الجواب ان ليس مراده تقدم الامكان وكونه
على الوجود وكذا تقدم العدم عليه في كتبنا هذا ان كون الحدوث الذاتي مجرد ان العقل
يلاحظ هذه الصفات اولا ثم يلاحظ الوجود وان كان معناه ان الاخر فليس و
الصورة الثانية ان الحق ان المهية وان كان في حال العدم لا يثبت لها شيء
حتى نفسها اذ المعدوم يسلب عنه جميع الاشياء حتى نفسه لكن ثبوت نفسها لها ليس بمتفرع
على الوجود اذ الذات والذاتيات ليست مجعولة واذا كان ثبوت نفسها لها ليس بمتفرع
على وجودها فلا حرج في ان يحكم العقل بعدم ثبوت شيء من احوالها لها على ثبوت الوجود
لها في الواقع اذ ثبوت الشيء للشيء ليس فرعا على ثبوت ذلك الشيء له ... يستلزم له هذا
ولا يكون هذا الاشكال وان الممكن ... ما ذكرنا لكن يبقى على الشيخ منع المقدمة التي
ادعاها وهي ان الذي للشيء في نفسه اقدم عنده الذهني بالذات مما الذي يكون من غيره
ثم قال هذا القائل ... بالعقل عنه ما هذه عبارته وذكر بعض المتأخرين له وجها
اخر فقال ان وجود المعلول لما كان متفرعا على وجود العلة فلا يكون له مرتبة وجود العلة   العلة الاولى
الا قوله وكذا القولين صدق لا اختلاف الحيثية انتهى كلامه وفيه نظر اما اولا
فلان ما ذكره من ان مهية الممكن لها السلب المتحقق عن كل ما سلبت وان كان حقا
النقض على ما ذكره الشيخ ان اراد به ان هذا السلب ثابت له في مرتبة ذاته
مقدما على ... لا لفات ... ان هذا السلب الذي ذكره الشيخ ليس معناه و
مصداقه الا ان جميع الاشياء التي ما عدا المهية ليس ذاتيا ولا ذاتيا لها فمعنى هذا
ثبوت هذا السلب لها في مرتبة ذاتها ان جميع ما عداها حتى الوجود والعدم ليس ذاتيا
ولا ذاتيا لها وظاهر انه لو سلم تقدم هذا المعنى على الوجود فلا يكون اصلا لان هذا المعنى
لا ريب انه ليس المراد من الحدوث الذاتي ... ان المراد من هذا السلب انه لا يثبت
للمهية شيء مما عداها في مرتبة ذاتها وسلمنا ايضا ان هذا السلب ثابت لها في مرتبة ذاتها
مقدما على الوجود والعدم على السوية عنده مع ان هذا ... لا لاول لكن نقول
ان هذا السلب ظاهر ان نسبته الى الوجود والعدم على السوية فلم يثبتونه الا الوجود خاصة
ويسمونه الحدوث الذاتي يعني تقدم العدم على الوجود بالذات ثم لا يكفي ان ...

هو الموافق للواقع ان الماهية في مرتبة ذاتها يثبت لها سلب الوجود والعدم الذاتية اي يثبت
لها انه ليس لها الوجود والعدم من ذاتها وهذا المعنى ماله الا بطلان الذاتية او ما هو قريب منه
من تصار الا بما ذكرت هذا المعنى من ان الممكن ليس له في المرتبة الا ان يجب الا العدم كسب
الا بطلان فان الحق في الحدوث الذاتي بهذا المعنى تم الكلام والا فلا واثبات
معنى اخر للماهية في مرتبة الذات مقدما على الوجود مما يناسب الحدوث الذاتي غير هذا
المعنى الذي ذكرنا مما لا سبيل اليه وكل ما يقال فيه فهو مردود وباطل وما ذكره هذا القائل
من ان هذا السلب من حيث ثبوته للماهية كون فيه انكار الوجود والمقول فاذن يثبت قول
الشيخ فلم نظفر بمعناه ولم اجد له محصلا فانه في غاية الغرابة وفهمه كما يرى الافطانة
عميقة واما ثانيا فلان ما اورده على هذا الفاضل من ان عدم الممكن في مرتبة العلة
غير صحيح بل على ما ذكره هو يستدعي ان يشتبه بالحبيبا وطور اغربا ولا يستقيم على قولنا
كالدكو واما ثالثا فلان ما ذكره من ان ما افاده هذا الفاضل من جواز ارتفاع
النقيضين ليس الامر كما ذكره ليس الامر كما ذكره اذ ليس مراد هذا الفاضل جواز
ارتفاع النقيضين في المرتبة الا ان الوجود والعدم يرتفعان في المرتبة بمعنى ان ليس شيء منهما
ثابتا فيها والصدق النقيضين على نقيض الوجود والعدم شايع وليس مراده ان النقيضين
المتنافيين يرتفعان في المرتبة وكلام هذا الفاضل صحيح لما ذكرنا كيف لا كيف
وهذا فرد على هذا الايراد على احمد اذ هو بعينه ما يقوله هذا القائل وبعده صحيحا وخوطا
ثم ما ذكره من قوله والعدم نقيض الوجود بالجهة الواطئ كما في المفروات وليس نقيضه
بالجهة الاشتقاقية كما في العرضيات فان فهمت المراد منه احمد والظاهر ان النسخة التي عندنا
مغلوطة ولعله كانت العبارة هكذا وليس موجود نقيضه بالجهة الاشتقاقية وعلى هذا المعنى
لا نكير ما فيه وبما ذكرنا ظهر حال النكتة التي نبه عليها اذ قد علم ان يثبت سلب
الاشياء عن الماهية في مرتبة ذاتها ان تلك الاشياء اي رجع ليس ذاتا ولا ذاتيا لها
وهذا المعنى مما لا يناسب مقامنا هذا وهذا القائل فهم ان مرادهم ان الاشياء لم
يثبت لها في مرتبة ذاتها فلذا خلط كما ترى من تشنيع كما تهم كيف ولم يثبت من الاشياء
يثبت لها في هذه المرتبة وهم انفسهم يصرحون به كالامكان والحاجة وكونها فكيف

يلزم القول

فكيف تقولون انه تسلب عنها جميع الاشياء في هذه المرتبة ثم ليعلم ان ثبوت شيء في هذه المرتبة
المرتبة ان الحق كون الاتصاف بهذا المعنى مقدما على مرتبة الوجود كما كيد الاتصاف
بالامكان ثم الاتصاف وكونه مقدما على الوجود وتمشيته في الصفة يوجب له انه ثابت في مرتبة الذات
وليس المراد ان الذات لها تحصل وتخلية سابق على الوجود ويثبت لها اشياء في
هذه المرتبة الا بقوم البحث فصل لانه خلاف البديهة اذ لا يفهم من التحصل والفعلية الا الوجود
فتدبر لا بل بعد عدم مقابل خاص التقييد بالمقابل للظهر له وجه
الا على ما ذكره قد عرفت ما فيه لا ان يكون ما يعنده هو نفس الوجود وفي تعتبر وملاحظة
افادته الوجود فانه من هذه الحيثية يكون اولى من متعلقه ما يفيده اي الوجود وليس المراد
ان الفاعل ما يفيده الوجود وقد لا يفيده فاذا كان يفيد الوجود فهو اولى من متعلقه
حتى ولا فليس يلزم اذا الفاعل يفيد الوجود البتة واي ما ان الفاعل هو الذي
يفيد وجود الشيء فان كان ذلك الشيء رجحانه في الماهية كالحرارة مثلا يقول حرارة اي
في يمكن ان يلاحظ الفاعل من وجهين من حيث افادته وجود الحرارة ومن حيث
افادته الحرارة فبالاعتبار الاول يكون اولى من متعلقه بالوجود ولانه اقدم منه بالوجود
على ما هو مقصد الشيخ وبالاعتبار الثاني المشهور على ما ذكره الشيخ ان الفاعل يجب ان
يكون اولى بالحرارة من متعلقه اي يكون حرارته اقوى من متعلقه وعند الشيخ انه ليس بصواب
من كل وجه بل قد وقد وان لم يكن رجحانه في الماهية كما في نفي السخونة في لا
يمكن التفاوت فيها باعتبار الماهية بل او اقيس فيها فانما التفاوت من حيث الوجود
لا ظهر ان الفاعل يفيد الاعتبار اولى من متعلقه به الحاصل ان الشيخ فافهم
وعند البعض كان مراده ان السخونة التي تكون في النار الحادثة من نار اقوى لصدر عن
صورة النار الحادثة وغير صورة النار الفاعلة وكان صدور الاخر عن الاخرة مالوا
ولا يكون ان يكون حدوثها ما ده استعداد المادة اذ يمكن ان يكون حدوثها
من الفاعل باعتبار زيادة استعداد المادة لا بان يكون استعداد المادة موجدا الها حتى
يلزم ان يكون الاستعداد سببا للايجاد والحاصل ان الحق لا شك انه يختلف بحسب
استعداد القوابل فلا يكون ان يكون بها كذلك فافهم وان سلمنا هذه الظنون

كانه اشارة الى ما ذكرنا من المنع فانه يكون للعلة بما هو علة التقدم الذاتي الذي هو الى العلة التي تكون من تمام العلية لها في الماهية تكون حصول هذه الماهية لها اولا ثم حصول المعلول لها لان حصولها لها اقدم بالذات من حصولها لمعلولها وحينئذ اذا ثبت الذات والعلة ليس معللة بل حصول هذه الماهية للعلة سببا لحصولها للمعلول حتى تكون معدا ما علته في وجود العلة متقدم على وجود المعلول فوجود هذه الماهية في العلة متقدم على وجودها في المعلول لتوجيه الكلام على ان المراد بوجود هذا المنع انه خلاف الظاهر العبارة فيه ان هذا مجرد هذا ليس زيادة في نفس الامر حتى يلزم ان يزول عن الهيولى وبالجملة لا وقع لمثل هذه الامور وليس ما يبحث عنه في العلوم البرهانية فظهر من هذا الجواب انه اذا كان المراد ما ذكره المصنف فلا يكونان مشتركين في الاستعداد وان يكونان مشتركين في المادة لان يكون استعدادهما واحدا والا فان لا يكونا مشتركين الا ان لا يكونا مشتركين في المادة كالشمس والقمر والارض فالحري بذلك من ذلك ان لا اعتبار في التشخصات للعلة لا ضرورة فيه فاذ قد وقفنا على هذه الاقسام كما فصلها فنذكر هذه الاقسام القسم الثاني الذي لا يكونان مشتركين في المادة وظهر فيه خلل لانه وان كان كذلك فوجود المغيرات قد عرفت ما فيه ثم الفاعل والمبدأ الذي هو القسم الاول القسيم للقسم الثاني الذي قسمه الى ثمانية اقسام وقد كان في سائر ذلك ما كان من السادسة والزائدة اي في سائر ذلك من السادسة والزائدة او القياس بين الفاعل والمنفعل باعتبار الوجود وكان الفاعل اقدم فهذا القسم الذي يكون الاعتبار فيه بحسب الوجود فقط بكون الامر الذي كذلك مرادا لما ذكرتم ويجب ان يكون الشيء منفعلا بالفعل ومن قوله كانه اراد بالاستعداد للشيء ان يكون ذلك الشيء معدوما عن امر ويكون ذلك الامر متهيئا لقبوله وعلى هذا لا شك انه لا بد ان يكون ذلك الامر متقوما بالفعل فاذا فرض انه لا كماله في قبول ذلك الشيء الا الخروج الى الفعل فقط لا بد ان يكون ذلك الامر موجودا وذلك الشيء عرضا اذ لو كان ذلك الشيء جوهرا لما كان متقوما لذلك الامر وقد كان ذلك الامر متقوما بالفعل قبل حصول ذلك الشيء فلا بد ان يزول ما به التقوم حتى يتقوم ثانيا بذلك الشيء

اجتماع

اجتماع المقومين وهو خلاف المفروض اذ المفروض انه لا كمال في قبول ذلك الا الا الخروج الى الفعل فقط فان قيل اليس الشيخ ذهب الى ان صور البسائط باقية في المركبات فقد جوز اجتماع المقومين في شيء واحد قلت لعله يجوز ذلك فيما يكون محلا للصورة المقومة الثانية مشتركة عنده وما اذا لم يكن محلا مشتركة عنده كما نحن فيه فلعل الفرق بينهما لا يخلو عن اشكال فان قلت اليس الهيولى قبلت الصورة الجسمية والنوعية من دون شركة غيرها على مع تعدد كون الصورتين حالتين في الهيولى نقول الكلام فيما اذا كان شيء متقوما بالفعل موجودا ثم حصل بعده فيه مقوم اخر مع المقوم الاول والهيولى بالنسبة الى الصورتين ليست كذلك اذ الصورتان حاصلتان فيها معا هذا ولا يخفى انه بعد ذكر ما مر المراد بالاستعداد انه في النقض بالهيولى بالنسبة الى الصورة الجسمية فانها مستعدة لها من دون تقومها بالفعل بدونها اذ الاستعداد بهذا المعنى ليس فيها لكن يرد على الشيخ في هذا الفصل الثاني انه لم يذكر حال العنصر الذي هو الهيولى بالنسبة الى الصورة مع انه بصدد تفصيل اقسام العنصر والهيولى هي الداخلة في التقسيم والذي في الثانية الذي لم يذكره حال ما علا الظهور فهو كما ترى والعجب ذكر النقض ان الهيولى مستعدة للصورة فيهما حمل الاستعداد على معنى اخر لا يخفى على العبد فاما ان يكون الشيء في ليس بالقوة بل يضاف اليه فيكون عرضا وهو الظاهر او جوهرية لم يرد بها الحركة الجوهرية التي كانتقال بل اراد بها ما ذكر النقض في جوهر الشيء كالمختبة بالنسبة الى السرير والدود الى ان يكون اعم منه ومن فساد الصورة الجوهرية سواء كان بزوال جزء كالنقلاب الماء هواء او انسلاخات متعددة كما المني بالنسبة الى الصورة الحيوانية لا في هذا من باب فوات الامر الذي ذكره بعد هذا القسم لان ما يذكر بعد هذا القسم فوات امر عرضي وهذا فوات امر جوهري لكن الانسب ان لا يقيد الامر بالعرض حتى يشمل فوات الامر الجوهري ايضا ويكون ما ذكره من الحركة الجوهرية مخصصا بمثل النقض في الجوهر والذات كالاكل ولا مرة او دفعة والتقييد بها لئلا يدخل في القسم الذي لان في الحركة انما يزول عرض ويحصل اخر ولو الصقوا بالحركة الى الجواهر بالذات انما هو للاحتمال اي هذا ما يقف الشيء فيه ان الكل الطبيعي اقدم من الطبيعي الذي

الى قوله ما قاله   فنقول قد جرت العادة بما ينبغي ان يشرح لا يكون اشباه
هذه المباحث مما لا يليق بالحكمة وليس لها كثير وقع لكن من داب الشيخ تطويل الكلام في امثال
هذه المقامات مع ان ما ذكره مما لا يليق كان من الانسان كاتب الام مثل ايك
فانهم لا يقولون انه كان عنه الى حاصله انهم يعتبرون في مفهوم الكون عن الشيء
تغيرا في ذلك الشيء فاذا كان الموضوع لم يتحرك ولم يتغير لم يقولوا بالكون عنه وانما يقولون
في مثل هذا الموضوع انه كان عن العدم اذ العدم قد يعتبر مع الوجود كما يقولون في غير
الكاتب كان الكاتب واما اذا تغير الموضوع فيقولون بالكون عنه ولا يقولون فيه
بالكون عن العدم اذ العدم نفي لا يصلح لان ينسب اليه الكون عنه لكن في الصورة
الاولى ينسبون اليه بالضرورة اذ الموضوع كان لم يصلح لذلك بناء على عدم تغيره
واما في هذه الصورة فلما كان الموضوع صالحا لذلك فلا يقولون عنه بخصوص اذ لم
يكن للعدم اسم كما للعدم العلم فان له اسما هو الجهل ونحو ذلك اذ لو كان للعدم
اسم فربما ينسب الكون اليه ايضا اذ لما لم يكن العدم والنفي فيه حركا لم ينقبضوا عن
ان ينسبوا الكون اليه واما العدم الصريح فلم ينسبوا اليه الا مع الغير كرره هنا وقد ...
في هذا الكلام اما الوجه في الاول فهو جريان العادة بقولهم كان من الخشب باب وعلم
قولهم كان من الانسان كاتب الا وله فهو ادل من ان يكون كان من الحجر ... لم
ولا يكون ان كلامه لا يستقيم اصلا وسترى انه لم يفهم كلام الشيخ ولعل النسخة
التي وقعت اليه مغلوطة   واما الصورة فلا ينسب اليها قد يمنع هذا اذ قد يبقى
جسم جامدا او نباتا او حيوانا ونحو ذلك   قد تبين لنا في مواضع اخرى
انه لا يجوز ان يكون شيء واحد ... ولم يقم عليه برهان غاية الامر ان يسلم
انه لا بد ان يكون في الشيء ... حتى يكون قابلا ... واما انه لا بد ان
يتجزى ذاته الى عنصر وصورة فلا ... لما كان ... العنصر هو الذي فيه قوة وجود
الشيء والقوة ... الامكان الاولي كما ينكشف في كثير من المواضع من كلامه
... اذا جوز ان يكون الشيء مقتضيا تاما لما ... فلم لا يجوز ان يكون مقتضيا له
بشرط فاذا وجد هذا الشرط كان حدث الحادث فيه واذا لم يوجد لم يحدث فقال

لنسبته

لنسبته الى هذا الحال بالامكان مع انه يكون فاعلا له من دون حاجة الى تجزئه والى حامل
كما نقول ان قوله المراد من العنصر ما لا يكون حصول المقبول فيه حين يكون النسبة منها بالامكان
ان اراد ان المراد بالعنصر ما يكون لنسبته الى المقبول بالنسبة الامكانية من دون انضمام
اخر فمسلم ان العنصر بهذا المعنى لا يمكن ان يكون فاعلا بل لا بد من شيء اخر لكنه
لا يفهم لانهم يقولون في كل شيء لا يكون لازما لشيء او حاصلا فيه ان يكون ذلك
الشيء فاعلا له بل يوجبون له فاعلا اخر وعلى هذا لا يتم ذلك اذ يجوز ان يكون في
نفس تلك الاشياء واعراض ناقص بالنسبة الى ما يحل فيه وان اراد ان المراد
به ما لا يكون فيه انتقاض تام فنقول اذا جاز ان يكون في المحل انتقاض تام بالنسبة
الى ما يحل فيه من دون احتياج الى امر اخر فلم لا يجوز ان يكون فيه انتقاض ناقص بالنسبة
اليه وهذا ان لم يكن اولى فلا اقل من التساوي فلم يكون النقص منه دون هذا الفرق الا تعسف
وتكلف واضح لا يشهد به بديهة ولا برهان ثم ان ... بما نقلنا عنه فاذا تقرر
ذلك فاعلم انه قد تصدر عن بعض الاجسام حركات ... ان يقيسها بالاجسام بسبب تفصيل
المقوله فقد اثبت المادة من حيث انفعالها وهو لا يشتق الا من كلامه واشار بان
ما ذكره في جواب اعتراض صاحب الكشف لا يدفع الاشكال لانه ان اراد ان الفاعل
المستقل الذي لا يتوقف فعله على شيء اخر غيره اصلا لا يتخلف فعله ولا يتغير ولا ينقطع
ما دام موجودا فهو مسلم لكن ما نحن فيه لا يلزم ان يكون كذلك اذ المفروض ان الفاعل
ليس له قابل غيره لا ان ليس له شرط وكونه الفاعل غيره فقوله اذ كل ما نفرض فيه نفسه
فلا يلزم خلاف المفروض لكن وان اراد ان الفاعل الذي لا يتوقف فعله على قابل
اخر غيره وان توقف على امر اخر غيره لا يتخلف فعله ولا يتغير ولا ينقطع فهو غير بين
هو اول النزاع ولا شاهد عليه اصلا من بديهة او برهان وما ذكره من ان الجسم اذا
فرض كونه سببا فاعليا لمقداره بلا قابل غيره لم يمكن ان يكون فرد من المقدار الا
مثال الكلمة فقد علم ان ذلك لا يحصل له اذ لا ندري ما وجه ذلك والله اعلم ان الغالب
ما الحق في امر ذلك الاختلاف لا يمكن ان يعرفه العاقل وبالجملة الصدق والبعد
للامور بعض مذاق اخر وطور اعلى منه وعقولنا قاصرة عن ذلك فعليك بالتثبت و

اياك ان تدعي شيئا بمجرد حدسك فتقول غيرك حتى تشهد به نفسك ولا تكون انا فيه ريبة
وقد علمت ان الشيء الواحد قد يعلم في الطبيعيات وعند الطبيعيين على طرق
السيحية بوجه فلك كل ما صدر عن قوة عالية بتوسط قوة سافلة مقومة بتلك العالية كتحرك
فاعلية العالية لتسخيرنا والفرق بين التسخير والقسري بان المقسور من الفاعل
غير متقوم بالقاسر والمسخر منه متقوم بالمسخر وقد يكون الغاية في بعض الاسباب
فلك واقول فيه العلم نظر فان شئت الحق فالغاية بالحقيقة والاسباب ان يكون
الاولية او ما يجري مجرى اليه انتهى ولا يكون ان مراد الشيخ من الغاية التي قسمها الى الذاتية
التي ذكرها ليس الغاية الا الاخيرة والغاية بالذات بل اعم من ان يكون غاية اخيرة وبالذات
اولا وعلى هذا الذي ارادوا على تقسيمها بهذه الاقسام وان ههنا ما هو عبث اي
ان لم يبين بعد ان كل تحريك فله غاية ما والحاصل ان ههنا ما هو عبث وما هو اتفاق
ويظن بها انها لا غاية لها فلا بد من افساد هذا الظن وبيان ان كل تحريك فله غاية ما
لزم ذلك حزوره ان يكون الصالحين لا يكون انه لو كان المراد ان يعرفوا الغايات التي
لازمة لوجود الشر الذي فيه منافع كثيرة فلا باس في وقوعها وان كانت شرا لانها
لازمة للخيرات الكثيرة ولا حاجة الى التكلف بعوض الهم فذلك قول مردود ثم
يستلزم تنظيم ذلك اذا قالوا ان عوضها يصل اليهم وكان غرضهم ان وجود مثل
هذا الشر وان كان يصل عوضه الخير لا بد ان يكون على سبيل اللزوم للخيرات الكثيرة
فلا باس به والفصل الكلام فيه ما علقت على بعض الكتب واعلم ان
وليحمل على السلك فقوله لا يكون ان هذا الشك انما هو على ثبوت الغاية لكل فعل
وحاصله على ما صرح به الشيخ اول الفصل ان الغاية هي ما يسكن عندها وكون ان تحريك
الفلك غاية المعنى انتهاء كانت بين في الكليات الذاهبة الى غير النهاية
والحركات المترادفة وحركة الفلك واذا كان كذلك فلا يكون غاية جميعها اذ قد علمت
ان الغاية ما يسكن لديها وحاصل جواب الشيخ ان فائدته ليست غاية غير متناهية بل
انما تعقب على الفصل الذي ذكره وقد عقل في هذا المقام هذا الجواب على الشك المورد
من جهة تجويز عدم التناهي في العلل الغائية ولا بد في دفعه من مقامين احدهما افادة

البرهان المدلول على تناهي ما فقلتموه انتهى ولا يكون ما فيه فان غرض المشكك نفي التناهي
فكيف يتم في جوابه انه يلزم عنده كون التشبيه رفع الغاية التناهية وهل مطلوبه الا هذا
نعم لو كان الكلام في تناهي العلل الغائية ولا تناهيها لكان ما ذكره صحيحا لكن كلام
الشيخ في اول الفصل يشير بخلافه فالصواب ما ذكرنا هذا ان قلت ان الشيخ ذكر
في اول الفصل ان في هذا الفصل يثبت وجود الغاية في كل تحريك ويحل الشكوك
التي فيه ولم يات الا بحل الشكوك قلت يثبت في تضاعيف كلماته وجود الغاية
الغرض في كل نحو تحريك اذ ثبت ان القوة المحركة الى المبدأ او القريب للحركة لا بد
ان يكون لها غاية هي ما ينتهي اليه تحريكها وكذا القوة الشوقية التخييلية او الفكرية والحركة
انما تكون طبيعية او ارادية او قسرية تكون مبدأها طبعا او ارادة والطبيعة والارادية
يثبت لها الغاية فقد ثبت لجميع الحركات ثم اذا كان المراد من الغاية هي ما يكون
سببا لفاعلية الفاعل فلا شك في وجودها لكل فعل ولا حاجة الى اثباتها لانهم
والعلة الغائية هي في شيئيتها سبب لان يكون سائر العلل موجودة بالفعل علل
اي سبب لعلية سائر العلل لا لاصل وجودها هذا اذا الفاعل ظاهر اذ العلة الغائية ليست
سببا لوجودها بل لفاعليتها اما في سائرها فلا اذ العلة الغائية علة لوجود الغرض بل
لا بعد ان يقال انه لا مدخل لها في الصورة والمادة بل مدخليتها في وجود
المادة والصورة فقط ويمكن ان يقال تقييد الشيخ بقوله علل انما الظهور فادته بالنسبة
الى الفاعل فقط لكن كلامه بعد ذلك ظاهر في خلافه فتدبر واعلم ان الشيء
يكون معلولا في شيئيته اي لا يكون المراد بالعلة في الشيئية ان يكون نفس ماهيته
معلولة مع قطع النظر عن الوجود وعلى هذا يكون العلة كسبب الشيئية ما يكون نفس ماهيته
علة مع قطع النظر عن الوجود واشتهر بان هذا المعنى على الصدر صحيح لا يتصور الا بان
الشيء واجزائه ذهنية كانت او خارجية وان العلة الغائية لا يتصور ان يكون علة
لك بالنسبة الى معلولها بل علتها كسبب الوجود الذهني فلا يكون حمل كلام الشيخ على ان
مراده بالعلة كسبب الشيئية والمتمم كسبها ما هو اعم من العلة كسبب الماهية وكسبب الوجود
الذهني فقوله من دون تقييد بعد ان ذكر ان العلة الغائية علة كسبب الشيئية وذلك الغرض

الحقة الى انه في وجودها في المغشي البعض قبل البعض الاخر فتثبت والاجسام الطبيعية علة
لشيئية كثير قد علمت الحال فيها فيما سبق من جهة ان الصورة علة صورته لمودته الها
وجه هذا المقتبس عن ذلك بما علمت ثم في كشفه بان الصورة العقل نوع خفاء وكانه
من باب الاكتفاء فافهم فلا يكون شيء من العلل الاخرى اه وكذلك لا يكون علمه
الطبيعة بل تركيب فافهم في ان يكون علا مثل ان يكون اه
قد مر بيانه بل نقول ان الغرض والمراد اه لا يكون ان المراد بالغرض ان كان ما
يتشوقه الفاعل فالظ ان كل عرض لا بد ان يكون كمالا للفاعل اذ ما لم يكن كمالا بوجه
لا يتشوقه الفاعل وعلى هذا الصحيح ان كل ما يفعل لغرض فهو ناقص وان كان المراد به ما
يعود الشيء لا لاجله سواء كان مشوقا للفاعل او لا فح لا يتم ان ما لم يكن اولى بالشيء لا يصلح
لا يصلح ان يكون غرضا له لا بد لنفيه من بيان والقصد القصد في هذا المقام موكول الى
للقطاس على الاكثر الراى فيكون لا دوام له الا ذلك اه فيه منع نعم لو حمل الكلام
على المرجح بان يكون مشوقا للفاعل لكان الامر كذلك ولذلك قال سؤال انه لم لا يزال
هذا بالنسبة الينا مسلم اذ لنقصاننا نشتاق الى اغراضنا ومنشأ السؤال الظاهر لو في بالنسبة
الينا كهي لكن ليس بمسلم في ما لا يكون له شوق بالنسبة الى الاغراض ثم ان من اراد بنا
بالغرض ما يشوقه الفاعل فرجع النزاع الى اللفظ لا الى المعنى فتأمل لان علما
واحدا يشتمل على ما المقولة وذلك لا يكون انه لا للظهر لهذا الكلام محصل معقول والاحتمالات
الركيكة في الذهن لا تصلح لان يكتب فتدبر فانها القول قد لا توجد اه يعني وان
لم يكن العلل الاربع مجتمعة في جميع العلوم لكنها متفرقة في العلوم فلا بد ان يبحث عنها في
هذا العلم اذ مبادي كل علم مستنبطة في هذا العلم ولا يلزم ان يكون الجميع حاصلا في الكل
فتأمل ولو كانت الا في علم واحد اه لا يكون ان هذا الكلام ليس مناسبا لسياق
المبحث اذ كان الكلام لان هذه العلل وان لم يجتمع في جميع العلوم حتى يكون من الامور
العامة الواقعة في موضوعات مختلفة للعلوم لكن ذلك لا ينافي ان اراد كان في هذا العلم
اذ لا يلزم ان يكون ما يورد في هذا العلم مبدأ لجميع العلوم بل المبادي المختصة ر د
بالعلوم الجزئية ايضا يبحث عن وجودها في هذا العلم وظ انه لا تناسب ان نح انها

وان اجتمعت في علم واحد فلم يكن في كونه ذلك العلم ان يبحث عنها من حيث وجودها بل انما
يبحث عنه هذا العلم الذي نحن بصدده كما لا يخفى وعارض للمشترك اي للموجود الذي
هو موضوع هذا العلم لكان افضل علم الغاية فيكون لان موضوعه وهو الغاية افضل
من موضوعات العلوم الثلاثة المذكورة وهو الحكمة انتهى
في الامور التي كشف بالهوية اي بالوجود في ذلك بالعرض يحتمل ان يكون المراد
بالعرض ما يقابل الجوهر اي يكون اتحادها بحسب العرض كالكيف والكم والاضافة ونحوها
ويحتمل ان يكون المراد ما يقابل الذات وهو الظ بالنظر الى العبارة حيث قاسه على الواحد
بالعرض وقال في مقابله واما الذي بالذات لكن الاول اولى من حيث المعنى اذ الاتحاد
في الجنس والنوع الظ انه اتحاد بالعرض بالمعنى الثاني اذ الانسان والفرس وزيد وعمرو
واتحادها ليس بالذات بل بالعرض وبعد فلو حمل على معنى المقابل للجوهر وجب
ان لا يراد به المعنى المصطلح للذي بالعرض بل يراد به ما يكون الاتحاد لا بسبب امر داخل
ولكنها كان لا يناسب ذكر ما هو من الخواص بعد ما بالذات فافهم ومنه غير بالعرض
هذا الظ على قياس ما سبق والغير قد يغاير بالذات بان يكون على وجه التعاكس مطلقا
غير مشترك في جنس او بان يكونا فردين من نوع واحد بناء على ما حققناه ان السنخ
هو مجرد النوع بحسب الوجود من دون ان ينضم اليه شيء اخر فيتحمل ان يكون الجميع
في موضوع واحد الظ ان هذا الحس بديهيا ولا برهانيا وكان الاستقراء والتفتيش كاف
ووجه دخول العدم تحت السلب عن وجه دخول الضد تحت العدم لان دخول
العدم تحت السلب باعتبار انه سلب خاص اذ قد قيد بالاستعداد ودخول الضد تحت
العدم ليس كذلك اذ ليس الضد فردا للعدم بل الضد امر وجودي ملزوم للعدم فتغاير
الوجهان اذ في وقته او لا او في تحت لم يكن اه كان الظ ان يقال لا في وقته
بدون او وكانه بدل لا في وقته وح يكون مفاده منفيا وما قلنا انه الظ
لا الى ان الى الحمل الواحد او بالنسبة اليها يكون البصر متشابه معقود انه الاعور
اما مطلق الحمل فلكله حكم الانسان بعينه فان تضادت الشجاعة التهور الى قابلية
بل انما الضاده لعارض ضد اه هذا الظ يعني التقابل اذ ليس بين المحمود والفضيلة

وبين المذمومية والرذيلة تضادا مصطلحا لم لا يكون ان تضاد الشجاعة والتهور لا يلزم
ان يكون كذلك بل يمكن ان يكون تضادهما باعتبار الموصوف اي الموجود من الذي
لا يمكن اجتماعهما في موضوع واحد لكن لا يعتبر منهما غاية الخلاف كما يحكم بالتضاد بين
البياض والحمرة والصفرة ونحوها على الاصطلاح المصطلح وهذا ادنى مما ذكره الشيخ ولعل
الشيخ لم يذكر هذا الوجه للظهور والاقرب ان الاث بينه فيه شيء من صورته
هذا ليس المتحرك والا لا يكون شيء من صورة نوع في صورة نوع اخر كيف وصور
الانواع البسايط وذلك لانه يصدق ان يقول انه تحقيق لما ذكره من ان التضاد
يكون على قسمين احدهما ما يكون منهما متوسط والاخر ان لا يكونا كذلك وبيان لصدق
حد التضاد والذي هو غاية الخلاف على القسم الثاني ازالة للوهم حيث يتوهم ان غاية
الخلاف انما يتصور اذا كان في البين خلاف اخر لانه ان كان ثمه ان
غير الآخر
ذلك وجه بينهما في غاية البعد لا يكفي انه يمكن ان يكون افراد نوع منحصرة في اثنين و
يستلزم عدم كل منهما وجود الاخر ولم يوجد منهما غاية الخلاف الذي يوجد بين السواد
والبياض مثلا بل يوجد منهما مخالفة كمخالفة البياض والحمرة ونحوها اي مخالفة مع انه لا
لا بد لنفيه من دليل فيكون المخالفات للواحد من جهة واحدة اذ فيه منع لم لا يجوز
ان يكون صورة واحدة بسيطة مخالفة بالذات لصورتين وكان مخالفتها لهما في
مرتبة واحدة بحيث لا يكون بين المخالفتين تفاوت ولا نسلم انه ح لا بد ان يكون
المخالفات متفقة في صورة الخلاف ويكون نوعا واحدا لا انواعا كثيرة الا يرى ان
البياض يخالف الحمرة مثلا واللون الاخر الذي يبعد عن البياض كبعد الحمرة مع ان
الحمرة وهذا اللون ليسا نوعا واحدا بل هما نوعان مختلفان والقول بانه لا يوجد نوعان
كذلك بالنسبة الى البياض خلاف الواقع كيف وقد صرح القوم بان من البياض الى
السواد طرقا مختلفة ذكر ان هذه الطرق ثبت بالنسبة الى البياض والسواد فيوجد
نوعان كما ذكرنا وخصوصا في البسايط كان وجه التخصيص ان البسيط ليس له
الا صورة واحدة فيجد لحوق الصورة كيصدق النوع من غير انتظار شيء واما المركب
فان فيه صور مختلفة على زعم الشيخ من بقاء صور العناصر في المركبات وايضا حينئذ

بان

بان هذا ما لا يورث فرقا بينهما فالاخير لصدده اذ نوعه المركب انما هو باعتبار الصورة
الاخيرة فقط ولا مدخل فيه للصورة الاولى وكان مراد الشيخ الفرق منهما بحسب
بادي الرأي فتامل فلذلك انه يكون في الجنس اي في بين المتوسط يكون داخلا
في الجنس الذي يكون تحته الطرفان واما خروج عن الجنس كقوله لا خفيف ولا ثقيل
يعني ان الفلك والعنصر من جنس الجسم العنصري والا خفيف والا ثقيل اي الفلك وهو
ليس داخلا تحت الجسم العنصري بل الباديها اي الامور الحقيقية كما سيذكر تنبيه
كوران يكون اه هذا منافي لما اشتهر ان الاشراقية يقول بالبعد المجرد الموجود
وان كثيرا لانه مجرد غير المادة كانت المادة عندهم للجوهر والصورة فمن منع ذلك الا ترى
انهم يقولون ان لحوق التناهي والتشكل باعتبار المادة مع ان المادة ليست عندهم
الا هما عنده غير مفارق لكلام ان يكون غير متقوم ويكون مفارق صفة له او جزءا
له جزءا ويكون غير جزء له ولا للمحل لها ويكون جزء المحل لها مفارق بان يكون المعنى
ان المحل لها من حيث هو هو مغاير ومفارق لما في المحل يعني ان ما في المحل ليس داخلا
في حقيقته وحده لا ان يكون ذاته منفكة عنه غير متقوم به او ان المحل لها من حيث
هو مغاير في الحد لما في المحل يكون مفارقا عنه يعني انه ليس ما في المحل داخلا في حده لا
يعني انه منفك عنه غير محتاج اليه في التقوم لكنه مفارق عنه بمعنى عدم دخوله في
حده وحقيقته وعلى الاحتمال الاول يكون قول الشيخ الذي يفهم منه صفة للعدول
وعلى الاحتمال الثاني صفة للسلب لكن على اي وجه كان لا يخلو عن خلل لان السلب
والعدول يجريان في كل من معنيي المفارقة المذكورين وعلى المعنى الاول انما السلب
والعدول حقيقي وعلى المعنى الثاني لا يصح شيء منهما لا انه ان قولهم المهية من حيث هي
ليست الا هي معناه ان السلب لكل شيء يصدق في مرتبة المهية يعني ان المرتبة ظرف
لنفسه كان الخارج مثلا ظرف لنفسه لا بمعنى ان السلب ثابت لها في تلك المرتبة حتى
يكون عقدا ولا اذ في تلك المرتبة لا يثبت لها شيء حتى السلب وعلى هذا صح قول
الشيخ انه على جهة السلب لا على جهة العدول للاول لا يلزم ان معنى قولهم ذلك
يكون امرا سوى ان المهية من حيث هي لا يكون غيره داخلا في ذاتها ولا عينا لها

وغير منفصل عنه وغير ان يكون عين او جزء له
ويكون المحل [illegible] من حيث هو [illegible]
فيكون [illegible] الا ان يكون منفصلا عنه م

واما انها لسبب عنها الاشارة في مرتبة ذاتها فلا اذ لا دليل على كون هو السبب في تلك المرتبة
وما ذكره الشارح سابقا من انه يجب تقديم السبب على الكثرة لا ما جزء فقد عرفت وجهه لان معناه
ان معناه ما ذكرته لكن لا يكفي ان يثبت ذلك السبب في تلك المرتبة بل ان يكون عدد لا بد
كما يكفي العدول المفارقة في العوارض الذي ذكره الشارح بل يكفيني معنى المفارقة كما له من
عدم الدخول في الحد والحقيقة لكن يكون هو الذي ما تباين في تلك المرتبة والعقل اي حاجة
في مقامنا هذا الا ان يكون السبب بحسب المرتبة حتى لفظ الا ان لا يكفيه معنى العدول او نقول
الا ان الحق ان معنى المفارقة بمعنى عدم الدخول في الحد حاصل للمخالط بالنسبة الا ما كان لخط
في الواقع سواء اخذ بنحو السبب او بنحو الثبوت والعدول واما معنى المفارقة في العوارض
فليس بمعنى سببا كان او عددا لا الا ان يتكلف ويمكن ان يوهم الوهم من حيث انه اي
ليت الدهر على وجه السبب كانه صار في الاصطلاح بهذا المعنى اي عدم الدخول في
الحد والحقيقة وعلى جهة العدول صار بالمعنى الاخر فهو كما ترى صدر ويفهم من ذلك
ان اي واحد منها اي هو الظاهر من الا معنى له كما لا يكفي وكان مراده ان اي واحد
اذا جرد عن الخصوصية وفرض انه حصلت في هذه المادة المخصوصة كان هو الفرد الخاص
الذي هو في تلك المادة كما ان في المعنى الا جزء الكل يكون المراد وهكذا اي ان اي واحد
اذا جرد عن الخصوصية وسبق الى الذهن كان الحاصل في هذه الصورة ذات معنى بان
المعنى الاول هو الكلية بمعنى الاشتراك بين كثيرين كما سبق ومع القول به لا وجه
للعدول من شدة هذا المعنى الظاهر الذي سيق به الغرض كثيرا ويكون اشد انطباقا
وتوافقا لكلمات القوم الا المعنى الاخر الذي هو المطلق الذي ليس له حد واحد
ولا يطابق كلماتهم مطابقة المعنى الاول كما قاله الشارح سابقا وقد مر الكلام عليه فيما تقدم
فتذكر والرابع ظاهر انا اذا اقتصرنا ان الانسان مثلا لا يكون الا ما له الا الاثر الثالث
حتى ولد هذا العارض الثالث لا كما ان يمكن ان لا نقول ان وجود العلة
المفارقة بمجرد احتياج الطبيعة اليها بل يجوز ان يكون وجودها لسبب اخر وان كان
محتاجا اليها ايضا فلا يلزم ما اورده الشارح فيكون العارض للشيء يوجب وجوده او
اذا كان الغرض من وجود العلة المفارقة احتياج الطبيعة اليها وكان

ذلك

ذلك الاحتياج لسبب عروض العوارض للطبيعة لا يلزم محذور من جهة ما ذكره الشارح من
لزوم الدور كما هو الظاهر ثم لو كان السبب المقدم على وجودها هو احتياج الطبيعة
اليها لكان الامر كما ذكره لكن يجوز ان لا يقولوا انه يجب بل مانع الغرض من وجودها
الا وهو ان يقال في الطبيعة هو الشق الاخر انهم يقولون باحتياج وجود الطبيعة اليها
ولكن يجوز ان يكون الاحتياج في الوجود لسبب امر عارض يكون منشأ في الوجود
ولو انهم اكتفوا اذا احتياج الطبيعة اليها باحتياج عوارضها اليها فلا يلزم هو المحذور
منهم ايضا كانهم كانوا لم يكتفوا به ولك ان ترتيبه في الكثرة غير متناهية فلم يكن الطرفان
لا يكفي ان يكون الكثرة الغير المتناهية في خاصية الوسط بمعنى كونها علة ومعلولة معا
لا يقتضي سوى وجود الطرفين لها بمعنى العلة والمعلول اي يلزم ان يكون لها علة ومعلول
وهو كذلك اذ معلولها المعلول الاخير وعلتها ما فوقه ولا يلزم ان يكون لها طرفان
بمعنى انها منتهى اليها ويكون طرف الوسط في الكثرة المتناهية كذلك لا يستلزم كون
طرفيه في الكثرة الغير المتناهية ايضا كذلك ومن هذا ظهر السؤال فان قلت
الوسط لا بد له من طرف بهذا المعنى الاخير ايضا فنقول قلت لا نسلم ان الكثرة
الغير المتناهية وسط بالمعنى المضائف للطرف انما المسلم ان لها خاصية الوسط
بمعنى كونها علة ومعلولة معا وما ذكره الشارح من البيان لا يلزم سوى ذلك وهذا لا يستلزم
كونها وسطا بهذا المعنى المضائف للطرف فتدبر ولما كان قد علم فيما سلف
ان الشيء المتناهي لا يكفي ان يكون بعد علم ما سلف لا يعلم الا ان الشيء لا يمكن ان
يكون له موضوع قبل موضوع من هذه القضية غير النهاية واما انه لا يمكن ان يكون
موضوع بعد موضوع من هذه القضية فلا والظاهر ان مراد الشارح اثبات وجوب التناهي
على الوجهين كما لا يخفى لان الاول انما هو بالقوة الثانية لا حجة المقابلة
لا يكفي ان يكون الاول بالقوة الثانية ليس الا على باعتبار ان مادته تقبل الثانية
ولتستعد له ولا مدخل فيه للقابلة بين الصور بل يكون تلك القابلة مقصورة
في الاشتمال على الاولى ثم وسكن الكلام فيه لم يجز ان يكون حركة الى
الاستكمال بعد حصول الاتصاف فيه ان الثانية اذا صار علة للاول فيما يخرج فيه

اى بان الهيئة الثانية الى الاول لا يلزم ان يكون الحركة الى الاستكمال بعد حصول الكمال
بل يلزم منه الحركة الى النقص بعد حصول الكمال واستحالته ممنوعة والسند حصول الشيب
بعد الشباب وكونه عادمًا   فيكون المزاج فيها عرضًا لانه لم يرد به المزاج بالمعنى
المصطلح لانه كان يبقى بعد زوال صفته التي هي الكيفيات العرضية بل المراد به الصورة
التركيبية الحاصلة او الامتزاج فافهم   فكأنه لما شيء كان له معنى اى هكذا وجد
في بعض النسخ وليس له معنى ظاهر ووجد في بعض النسخ المعتمدة لما شيء كان وهو الصحيح
ومعنى هذا ما ما زائدة او يكون شيء بدلا عنها والمعنى ان الكون من الشيء الى شيء فيما
كان شيء يكون له معنى يدل عليه اسم الصبي ويزول ذلك المعنى عند الخروج الى
الغير كما ان الصبي له معنى يدل عليه اسم الصبي ويزول ذلك المعنى عند الخروج
الرجلية في كون الرجل كان من الصبي   ويكون الغرض كلا يتكلم على الموضوعات
التي بالعوض من الشيء شيئا اخر عن ما سبقه   فليس يجب اذا كان من الهواء السحاب في كيفيته
الفاعلة اه هذه العبارة ليست بجيدة وكان الظاهر ان يقال ليس يجب اذا كان الماء
يستحيل في كيفيته الفاعلة فيصير هواء او ان يستحيل الهواء الغير في تلك الكيفية فيرجع
ماء بل يجوز ان يستحيل في كيفيته اخرى فيصير عنصرا اخر ثم كذلك النار الى اخر ما ذكر
لا بما هو جوهر معروض له ما لا يقوم جوهريته كلمة لا ليست متعلقة بمعروض بل
بجزء ما لا يقوم والجملة صفة لا صفة لجوهر او صفة لمعروض   الا ان يكون جزءا
لذلك الشيء اى الشيء الذي هو عنصره   اذ ما الشيء كالطين ان يكون جزءا
لجوهر الشيء بل عرضا ما وكالة مبتدأ اخبرا ان يكون وضمير بكالة راجع الى ما دخله
الى العنصر لا يقوم بالفعل الا ان يكون جزءا الشيء يكون بحال ذلك الشيء ان
يكون جزءا الجوهر مثلا ان الهيولى لا يقوم بالفعل الا ان يكون جزءا للماء مثلا
والماء كالة الطين ان يكون جزءا للبيوت مثلا   او لا اخر حكمه حكمها و
في بعض النسخ حكمه حكمه وهو الظاهر وكلمة او عطف على ذلك الشيء اى لا يقوم العنصر
بالفعل الا ان يكون جزءا لذلك الشيء او لجوهر اخر كما ان الجسم لا يقوم بالفعل
الا ان يكون جزءا للماء او لجوهر اخر مثله كالنار مثلا   وليشبه ان يكون

الا كالات

سكالات

الا سى الا الطبيعة لا يمتنع فيها هذا المعنى اى ان يذهب الى غير النهاية ومراده بالا
الطبيعة الاستكمالات الكيفية والا فالاستكمالات الجوهرية يمتنع عنده ذهابها الى
غير النهاية   ويحرك الطبع به اليه ضمير به راجع الى المزاج واليه الى الصورة
الحيوانية باعتبار كونه كمالا ثم لا يكون ان بعد حصول المزاج لا يحرك المادة
الى الصورة الحيوانية بل حصول الصورة الحيوانية مقارن لحصول المزاج فقد هذا الحكم
من القسم الذي يحرك المادة الى الكمال فلا وجه له ولو حمل المراد بالمزاج
الامتزاج فيكفي هذا الدليل ان الحيوان لا يرجع الى المزاج والغرض عرض الحيوان على
انه ليس المادة مع المزاج باقي معنى كان اذ المزاج كيفية عارضة لها وانما العنصر لم
العناصر مثلا وهي يحرك الى الكمال كون الصورة الحيوانية معه ولم يزل صورة العناصر
عند حصول تلك الصورة مع انها ترجع الى صورة العناصر   والبسائط ليس
لقوم جوهر العناصر اه يعني المقوم على البسائط ما لا مدخل له في القوام اذ لو كانت
مقومة لها لما كان يتقدم فيما هو مراد الشيخ اذ على هذا يكون البسائط والامتزاج
من قبيل الصورة المائية والهوائية حيث يستحيل كل منها الى الاخر فافهم
فان كون الحيوان مخلوقا تكوينيا قد عرفت ما فيه   والكل واحد منهما حكم كيفية
من وجوب التناهي ظاهره ان كلا من هذين الكونين يجب ان يكون متناهيا في
انت تعلم ان الكون الاول منهما من قبيل الاستكمالات الطبيعية التي حكم الشيخ بعدم
انها لا يمتنع ذهابها الى غير النهاية وحمل الكلام على ان لكل واحد منهما حكم كيفية
من وجوب التناهي وعدمه بعيد مع ان قوله فهو داخل ايضا في القسمين لم يكن له
بايا عنه كما لا يخفى   فالحواس على ذلك لان عنصر قواسه جزء منه وما هو
انت خبير بان الجسم الاول من القسمين على المذكور في الغرض من هذا البحث فكان
ينبغي ان لا يذكر هذا القسم ايضا الا ان الفرق بينهما بان هذا القسم يشتمل ما اذا
ذهب الموضوعات في الاستحالة الى غير النهاية لكن قد علمت انه على هذا لا يتم
ما ذكره في ابطاله من انه قد علم فيما سلف تناهي الامور الموجودة بالفعل فافهم
على ان من جمع ان يتكلم هذا الكلام اه هذا ليس الا افراد سوى ما ذكره قبله كما لا يخفى

ولكل تقدم من الاخر بالذات فهو نفسه متضادة واحدة هو ليس بشيء ولا بشيئين

فهو اذن لك من جهة ما هو ذو غاية اه فيه بحث اذ كون الفعل البتة محصورا

الخاتمة باعتبار انه محل توهم به الفاعل الثاني لا يستلزم ان يكون كل ذي غاية

كك لجواز ان يكون المقصد ماله مدخل في الحصر والانقطاع على انا نقول يجوز ان

يكون القصد الحق فقط كك لا كل قصد فافهم ولم عدم يسبقه في ذاته مطلقا

وقد عرفت معنى هو الاطلاق فهو حق في كتب الحدوث الذاتي ويمكن ان يكون المراد

به انه عدم مطلق متقدم على الوجود اذ العدم الذي بالزمان يكون مع وجود المادة

بزعمهم او يكون المراد ما سيذكره بعده من انه ليس انما يسمى العدم اه فليس جزؤ

فيه يسبق وجوده بالقياس الى هو المعنى هذا الكلام ما لا يظهر له معنى محصل اذ كان ان

باعتبار الحدوث الذاتي لبعض الافراد يمكن ان يكون سابقا على وجود الكل فكك

باعتبار الحدوث جميع الافراد سابق على وجود الكل بالذات الا ان يكون المراد

انه ليس لبعض الافراد سبق زماني باعتبار هذا الحدوث فهو كما ترى فذلك

هو انه الظاهر ان ما ذكره قبل هذا في معنى الابداع هو اعم من هذا لانه كان ايجادا ما

يستحق العدم لذاته وهو اعم من ان يكون العدم من جوهر الشيء او لا وكان مراده

ان ذلك هو الابداع المطلق وما ذكره سابقا هو مطلق الابداع لكن ما سيذكره

بعد هذا كانه لا يلائمه لان الحدوث هو الذي كان بعد ما لم يكن اه لا يخفى

ان مراد الشيخ بهذا غير معلوم لان مراده ان كان بيان ان الاحداث في الاصطلاح

هو ايجاد الشيء بعد ما لم يكن بعدية بالذات او اعم من ان يكون بالذات او بالزمان

وليس معنى الايجاد بعد العدم بعدية بالزمان فقط فمعنى هذا الكلام ان يكون الاحداث

على الليس المطلق وهو الابداع بالاطلاق بمجرد كون الاصطلاح الايجاد بعد العدم

بالزمان لا يستلزم كون الابداع اي الايجاد الذي لا يكون بعد العدم بالزمان باطلا

غاية الامر انه يلزم كون الاحداث اتفاقيا مختلفا ويمكن مراده بوجه انه يلزم

ان لا يتحقق هو ~~هو~~ الايجاد احداثا وهو كما ترى وان كان مراده

ان الاحداث بالمعنى المذكور يتحقق في جميع الممكنات فهذا ما يكفيه قوله فان

الاحداث في ح م

الامر الذي للشيء من تلقاء نفسه كما قال فما تحقق في كتب الحدوث الذاتي ولا مدخل

فيه لقوله انه لو لم يكن كك يكون الاحداث على الليس المطلق باطلا بل لا يرتبط له

في المقام اصلا ولعل مراده الرد على من زعم ان الايجاد والاحداث هو اخراج

الشيء من العدم الذي بالزمان الى الوجود ولا معنى لهما سوى ذلك ويكون محصل

كلامه ان الايجاد الذي يكون بعد العدم المطلق او لما به يكون ايجادا وهو الحق كما

ترى فتدبر وقد تمت هذه الحاشية التي هي حاشية عند قراءة الكتاب

الجليل في درس الشيخ الامام الجليل الذي هو شفاء العليل ونجاة القليل

للبحر الذي ليس له عديل او هو على مائة حرز ولك مع غاية التعجيل في تعليقات

بالعرض له في اثنائه كلمات الناشئة عن كلمة مرتبة الرياسة الخاتمة على عامة

مشاجرية وتامة متاجرية والاكثر متقدمة لما الذي الحسب على رؤس الاقران

رايات الصدارة والطاهر على صفح الدوران امارات الامارة صدر

ارباب المعاني والعرفان ورئيس اصحاب المباني والعرفان مولانا

صدر الدين الشيرازي قدس سره وزيد قدسه في دار السلطنة

في محروسة اصفهان صانها الله عن حوادث الزمان

في مدرسة طوارق الحدثان

شاهزاده في العشر الاول من

الشهر المعظم شهر الله

سنة ١٠٩٠

حامدا مصليا

والى الصدور الاحقر الى محمد حسين الطارعي الحسيني عفي عنه

نقد تمت هذه الحاشية بخط الكاتب الحقير الفقير الى الله

في ٥٠٨ تحريرا الكاتب الفقير الجاني

زمرة العلماء الكاملين الخطير ذو الفضل

المولى الكامل الجليل الفاضل مولانا الحاج

المرحوم في الامام رحمة الله الملك الباري عليه

وانه له بديك

